

2264
.1067
.563
.3

2264.1067.563.3

al'Askari

'Ali

DATE	ISSUED TO
JAN 5 1955	Bindery

DATE ISSUED	DATE DUE	DATE ISSUED	DATE DUE

PRINCETON UNIV



a32101 000206985b

عَلَاءُ الْخُلَفَاءِ

يتضمن المراجعات إلى الامام أمير المؤمنين علي عليه السلام في حياة
النبي (ص) وفي عصر الخلفاء من بعده في المسائل المشككة
حسب ما أورده علواء السنة في مؤلفاتهم

المطبوعة وغير المطبوعة

تأليف

نجم الدين الشريف العسكري

عليه السلام والخلفاء

يتضمن المراجعات إلى الامام أمير المؤمنين علي عليه السلام في حياة
النبي (ص) وفي عصر الخلفاء من بعده في المسائل المشككة
حسب ما أورده علماء السنة في مؤلفاتهم

المطبوعة وغير المطبوعة

تأليف

نجم الدين الشريف العسكري

(RECAP)

2264

.1067

.563

.3

فهرس مواضيع الكتاب

الصفحة	
١	كلمة المؤلف
٣	المقدمة في بعض ماورد في علم أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام
١٧	أسماء بعض العلماء الذين ذكروا في كتبهم قوله عليه السلام سلوني قبل أن تفقدوني .
٢٠	كان عليه السلام عالماً بما لم يعلمه أحد سوى النبي صلى الله عليه وآله .
٢١	كان علي أمير المؤمنين عليه السلام أعلم الصحابة .
٢٢	قول رسول الله صلى الله عليه وآله أقضاكم علي
٢٣	قول رسول الله صلى الله عليه وآله أقضى امتي علي
٣٦	قوله صلى الله عليه وآله نحن أهل بيت لا يقاس بنا أحد
٣٧	قول ابن عباس نزلت في علي ابن أبي طالب ثلاثمائة آية من القرآن
٣٥	(القسم الأول) بعض مراجعات الناس إلى أمير المؤمنين عليه السلام في حياة النبي صلى الله عليه وآله
٣٥	فضاؤه عليه السلام في أربعة وقعوا في زبية أسد
٤١	» » في ثلاثة وقعوا علي جارية في طهر واحد
٤٥	» » في رجلين وقعا علي جارية في طهر واحد
٤٦	» » في بقرة قتلت حماراً
٤٨	» » في ثور قتل حماراً
٥١	فضاؤه وحكمه عليه السلام في القارصة والقامصة والواقصة

١١-٢٣-٦٤
١٩٨١

2264
1067
563

» » »	في قوم انهدم عليهم حائط فقتلهم	٥٠
» » »	في رجل وطأ بعيره إدا حتى نعام فكسر بيضها	٥٤
» » »	في اعرابي أنكر حق النبي ﷺ وكذبه	٥٥
» » »	في الاعرابي الذي ادعى انه يطلب من النبي ﷺ	٥٦
	سبعين درهما	
» » »	في فرس قتل رجلا	٥٧
٥٨	محاكمته ﷺ مع عمير في مكة وغلبته عليه	
٥٩	(القسم الثاني) بعض مراجعات أبي بكر (رض) إلى أمير المؤمنين ﷺ	
٥٩	مراجعته الى أمير المؤمنين ﷺ في جواب اليهود	
٦١	مراجعته الى أمير المؤمنين ﷺ في حكم رجل كان ينكح كما تنكح المرأة	
٦٢	مراجعته الى أمير المؤمنين ﷺ في غزو الروم	
٦٣	مراجعته الى أمير المؤمنين ﷺ في حكم شارب خمر ادعى انه شربه	
	مع الجهل بالحرمة	
٦٥	مراجعته الى أمير المؤمنين ﷺ في رجل تزوج بكرة فولدت في يومها	
٦٦	مراجعته الى أمير المؤمنين ﷺ في بناء مسجد على ساحل البحر لم	
	يتمكنوا من بنائه	
٦٧	مراجعته الى أمير المؤمنين ﷺ في جواب سؤال النصرانيين	
٦٩	مراجعته الى أمير المؤمنين ﷺ في جواب رسول ملك الروم	
٧٠	مراجعته الى أمير المؤمنين ﷺ في جواب رأس الجالوت	
٨٠	مراجعته الى أمير المؤمنين ﷺ في حكم من قال لرجل احتلمت بأمك	
٨١	(القسم الثالث) بعض مراجعات عمر بن الخطاب (رض) الى أمير المؤمنين ﷺ	

- ٨١ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في ميت كان عليه أكفان منسوجة بالذهب
- ٨٢ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم زوج أم الغلام
- ٨٢ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم زوجة عبد عقبة
- ٨٣ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم ما فضل من بيت مال المسلمين
- ٨٦ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في تعيين مقدار ما يجوز أخذه من بيت المال له ولعِياله
- ٨٧ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في ترك بيع حلى الكعبة أو تقسيمه
- ٨٩ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في تعيين حد الشارب للخمر
- ٩٠ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم من شرب الخمر مدعيًا جواز شربه له
- ٩٢ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم جماعة شربوا الخمر في الشام وهم مستحلون له
- ٩٤ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم قدامة لما شرب الخمر مستحلا له
- ٩٨ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم إمام رأى رجلا وامرأة على فاحشة
- ٩٩ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في أنه ليس لأحد أن يصرف الناس الى الجاهلية
- ١٠٠ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم رجلين أودعا عند امرأة ودعية
- ١٠١ قول عمر (رض) لا أبقاني الله بعد ابن أبي طالب

- ١٠٢ مراجعته (رض) الى أمير المؤمنين عليه السلام في أن المملوك لم له أن يتزوج
- ١٠٣ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في مقدار طلاق الأمة
- ١٠٤ قول عمر (رض) أشهد على رسول الله صلى الله عليه وآله يقول ان السماوات السبع والأرضين السبع لو وضعتا في كفة ثم وضع ايمان عليّ في كفة لرجح ايمان علي
- ١٠٦ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في رجلين اختصما معه
- ١٠٦ قوله هذا مولاي (مشير الى علي عليه السلام) ومولى كل مؤمن ومن لم يكن (علي) مولاه فليس بمؤمن
- ١٠٧ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في اعرابي اشترى اباه
- ١٠٨ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم بقرة قتلت جمل غيره
- ١٠٨ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في لزوم الغسل عند التقاء الختانين
- ١١٠ قول النبي صلى الله عليه وآله ان أصحاب الرأي أعداء السنن فاياكم واياهم
- ١١٢ مراجعة عمر بن الخطاب الى أمير المؤمنين عليه السلام في ان الحجر الاسعد يضر وينفع
- ١١٤ قوله أعوذ بالله ان أعيش في قوم لست فيهم يا أبا الحسن
- ١١٥ قوله لاخير في عيش قوم لست فيهم يا أبا الحسن
- ١١٥ قوله لاأحياني الله لمعضلة لا يكون فيها ابن أبي طالب حياً
- ١١٦ قوله لاأبقاني الله بأرض لست بها يا أبا الحسن
- ١١٧ مراجعته الى أمير المؤمنين في محرمين أكلوا بيض نعام
- ١١٨ قوله اللهم لا تنزل بي شدة إلا وأبو الحسن الى جنبي
- ١١٩ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في مقتول عثر عليه في الكعبة لم يعرف قاتله

- ١٢٠ قول سعيد بن وهب سمعت علياً يقول أنا أبو الحسن القرم
- ١٢٣ تسمية الغلام مات الدين وعاش الدين
- ١٢٤ مراجعة عمر بن الخطاب (رض) الى أمير المؤمنين عليه السلام في تعيين زمان الفتنة
- ١٢٥ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في رجل قال احب الفتنة
- ١٢٦ قوله كاد يهلك ابن الخطاب لولا علي ابن أبي طالب
- ١٢٧ قوله أعوذ بالله من معضلة لاعلي لها
- ١٢٧ قوله اللهم لا تبغني لمعضلة ليس فيها أبو الحسن
- ١٢٧ قوله لولا علي لهلك عمر
- ١٢٨ مراجعة قاضي عمر (رض) الى أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام في خشي كان له ماله رجال ومال النساء
- ١٣٣ مراجعة عمر بن الخطاب (رض) الى أمير المؤمنين عليه السلام في فتح بيت المقدس
- ١٣٥ قوله لعلي لا أبقاني الله بعدك يا علي
- ١٣٥ قوله لعلي عليه السلام أعوذ بالله ان أعيش في يوم لست فيه يا أبا الحسن
- ١٣٥ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم رجل نظر الى نساء المسلمين في الطواف
- ١٣٦ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في قضية معن بن زائدة
- ١٣٨ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في الرجل الذي أمره أمير المؤمنين عليه السلام ان يمسك عن امرأته
- ١٣٨ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام لاجابة غلام يهودي

- ١٤٥ مراجعة الى أمير المؤمنين عليه السلام في جواب قيصر ملك الروم
- ١٥٢ مراجعة الى أمير المؤمنين عليه السلام في جواب مسائل ملك الروم
- ١٥٦ مراجعة الى أمير المؤمنين عليه السلام في جواب أحبار اليهود
- ١٦٥ مراجعة الى أمير المؤمنين عليه السلام في جواب كعب الأحبار
- ١٦٦ ان علياً عليه السلام كان أقرب الناس عهداً برسول الله صلى الله عليه وآله عند وفاته
- ١٦٨ ان علياً عليه السلام وضع يده من رسول الله صلى الله عليه وآله موضعاً فسالت نفسه في يده فمسح بها وجهه
- ١٦٩ قول رسول الله صلى الله عليه وآله ان تؤمروا علياً ولا اراكم فاعلين تجدوه هادياً مهدياً يأخذ بكم الطريق المستقيم
- ١٦٩ قوله صلى الله عليه وآله أما والذي نفسى بيده ان أطاعوا علياً ليدخلن الجنة أجمعين اكتمع
- ١٦٩ قوله صلى الله عليه وآله ان تستخلفوا علياً ولا اراكم فاعلين تجدوه هادياً مهدياً يحملكم على المحجة البيضاء
- ١٧٢ مراجعة عمر بن الخطاب (رض) الى أمير المؤمنين عليه السلام في جواب أسقف نجران
- ١٧٦ مراجعة الى أمير المؤمنين عليه السلام في جواب اليهوديين صديق النبي صلى الله عليه وآله
- ١٧٨ مراجعة الى أمير المؤمنين عليه السلام في جواب قوم من اليهود
- ١٨٠ مراجعة الى أمير المؤمنين عليه السلام في جواب كعب بن الأشرف ومالك ابن صيفي
- ١٨١ مراجعة الى أمير المؤمنين عليه السلام في جواب الذنوة الأربعين
- ١٨٦ مراجعة الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم المرأة التي نكحت في عدتها

- ١٨٩ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم امرأة ولدت لسته أشهر
١٩٦ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم امرأة زنى بها الراعى وهى مضطرة

- ١٩٨ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم المرأة الزانية المجنونة
٢٠٤ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم المرأة الحامل التى اعترفت بالفجور

- ٢٠٤ قوله عجزت النساء ان تلدن مثل علي ابن أبي طالب
٢٠٨ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في ترك الحد عن أبي بكر
٢١٣ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في امر امرأة ولدت ولدأ له بدنان
٢١٤ قوله لعلى عليه السلام يابن أبي طالب فازلت كاشف كل شبهة ووضع كل حكم
٢١٥ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في حرة وام ولد تنازعتا فى ولدوبنت
٢٢٠ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام فى دية الجنين الذى اسقطته امه خوفاً من عمر (رض)

- ٢٢٣ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام فى حكم من وقع على جاريته وهو صائم فى غير عمد كما يظهر من جواب الامام عليه السلام
٢٢٣ مراجعته الى أمير المؤمنين فى حكم من طلق امرأته بغير لفظ الطلاق
٢٢٤ الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وأبى بكر (رض) وصدر من اماره عمر بن الخطاب (رض)

- ٢٣١ حديث الثقلين وبعض مصادره من كتب علماء السنة
٢٣٢ حديث السفينة وبعض مصادره من كتب علماء السنة
٢٣٣ مراجعة عمر بن الخطاب (رض) اليه عليه السلام فى كيفية بيع بنات الملوك

- ٢٣٤ مراجعة الى أمير المؤمنين عليه السلام فى أخذ الجزية من العرب
- ٢٣٥ مراجعة الى أمير المؤمنين عليه السلام فى كيفية التخاطب مع المتخاصمين
- ٢٣٦ قوله لعل عليه السلام بأبى انت وامى بكم هداانا الله وبكم أخرجنا من الظلمات الى النور
- ٢٣٦ مراجعة الى أمير المؤمنين عليه السلام فى تعيين ميقات المعتمر
- ٢٣٦ مراجعة الى أمير المؤمنين عليه السلام فى معنى الحمد لله
- ٢٣٧ مراجعة الى أمير المؤمنين عليه السلام فى قضية القطف (فراش كسرى)
- ٢٣٩ مراجعة الى أمير المؤمنين عليه السلام فى تقسيم سواد الكوفة (اراضيها)
- ٢٣٩ مراجعة الى أمير المؤمنين عليه السلام فى تعيين ابتداء التاريخ (الهجرى)
- ٢٤١ مراجعة الى أمير المؤمنين عليه السلام فى محاربة الفرس
- ٢٤٧ مراجعة الى أمير المؤمنين عليه السلام فى ارث الجد
- ٢٤٩ مراجعة الى أمير المؤمنين عليه السلام فى امرأة انكرت ولدها
- ٢٥٣ مراجعة الى أمير المؤمنين عليه السلام فى امرأة ولدت ولدأ احمر وهى سوداء
- ٢٥٥ مراجعة الى أمير المؤمنين عليه السلام فى امرأة اتهمت الرجل الانصارى
- ٢٥٧ مراجعة الى أمير المؤمنين عليه السلام فى سارق قطع احدى رجليه وإحدى يديه
- ٢٥٨ مراجعة الى أمير المؤمنين عليه السلام فى حكم رجل ضرب قاتل اخيه حتى ظن انه قتله فبرىء فاراد قتله ثانياً
- ٢٦٠ مراجعة الى أمير المؤمنين عليه السلام فى حكم امرأة تزوجت بشيخ فمات الشيخ على بطنها عند المجامعة

٢٦٢ مراجعته الى امير المؤمنين عليه السلام في حكم امرأة تشبهت بأمة رجل فواقعها

٢٦٢ مراجعته الى امير المؤمنين عليه السلام في حكم رجل نكح رجلاً آخر في دبره فهرب احدهما

٢٦٣ مراجعته الى امير المؤمنين عليه السلام في حكم يتيمة اخذت عذرتها زوجة مريها واتهمتها بالفجور

٢٦٦ مراجعته الى امير المؤمنين عليه السلام في رجلين تنازعا في ثمانية دراهم اعطاها لهما رجل ثالث بدل ما أكل من خبزهما

٢٧٠ مراجعته الى امير المؤمنين عليه السلام في مقتول وجدوه في المحراب وعليه لباس النساء

٢٧٨ مراجعته الى امير المؤمنين عليه السلام في امرأتين تنازعتا في ولد

٢٧٨ مراجعته الى امير المؤمنين عليه السلام في الشاب المقدسى المحبوب

٢٨٣ مراجعته الى امير المؤمنين عليه السلام في حكم رجل قال لزوجته يا زانية

٢٨٤ مراجعته الى امير المؤمنين عليه السلام في خمسة اخذوا في الزنا

٢٨٥ مراجعته الى امير المؤمنين عليه السلام في مولود له رأسان وقلبان ودبران

٢٨٧ مراجعته الى امير المؤمنين عليه السلام في نجاة طفل ركب الميزاب ولم يتمكنوا من انزاله

٢٨٨ مراجعته الى امير المؤمنين عليه السلام في حكم الذين حلفوا في مقدار قيد العبد

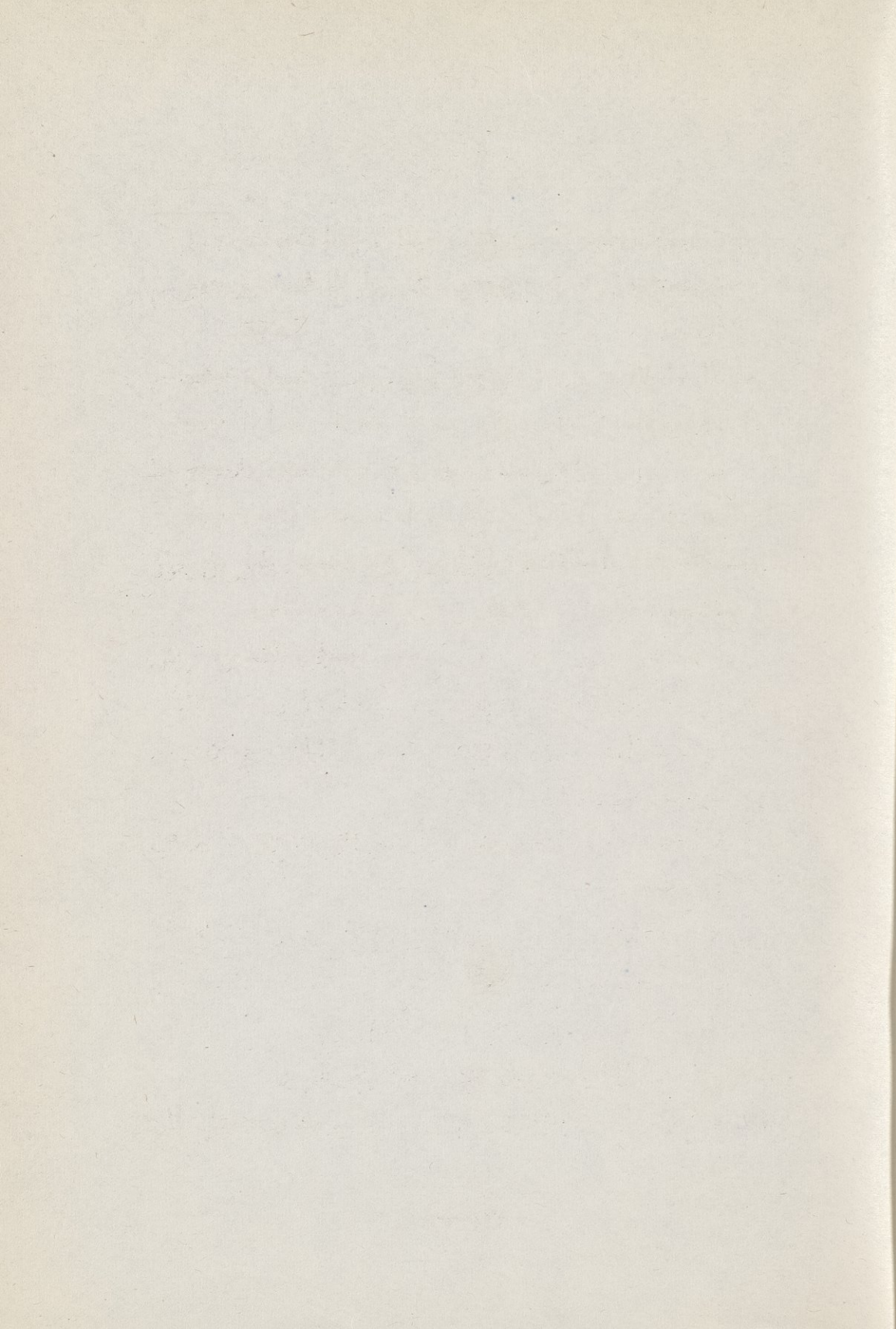
٢٩٠ مراجعته الى امير المؤمنين عليه السلام في مقدار دية رجل ضربه آخر فقطع قطعة من لسانه

- ٢٩١ مراجعته إلى أمير المؤمنين عليه السلام في رجل أراد قتل قاتل أخيه بعد أن ضربه ووطن قتله
- ١٩٣ مراجعته إلى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم عبد قتل سيده ومولاه لأنه فعل به القبيح
- ٢٩٤ مراجعته إلى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم رجل طلق امرأته مرة في حال الكفر ومرتين في الاسلام
- ٢٩٥ مراجعته إلى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم رجل يمني فجر بأمرأة في المدينة
- ٢٩٦ مراجعته إلى أمير المؤمنين عليه السلام في جواب النسوة اللاتي سألن عن شهوة المرأة والرجل
- ٢٩٧ مراجعته إلى أمير المؤمنين عليه السلام في توريث ولد مال أبيه بعد حرمانه منه
- ٢٩٧ مراجعته إلى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم امرأة محصنة فجر بها غلام صغير غير بالغ
- ٢٩٨ مراجعته إلى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم المرأة المفقود عنها زوجها
- ٢٩٨ مراجعته إلى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم المجوس أهم أهل كتاب أم كفار
- ٢٩٩ مراجعته إلى أمير المؤمنين عليه السلام في امور ثلاثة نسي أن يسألها رسول الله صلى الله عليه وآله
- ٣٠٣ مراجعته إلى أمير المؤمنين عليه السلام في تعيين مكان الله لما سئل عنه
- ٣٠٥ (القسم الرابع) بعض مراجعات عثمان بن عفان (رض) إلى أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام في القضايا المشككة

- ٣٠٥ مراجعته إلى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم امرأة ولدت لستة أشهر
- ٣٠٦ مراجعته إلى أمير المؤمنين عليه السلام في شيخ تزوج فحملت زوجته فزعم
انها حملت من غيره
- ٣٠٧ مراجعته إلى أمير المؤمنين عليه السلام في رجل كانت له سرية فاولدها ثم
اعتزل منها وانكحها عبدا له
- ٣٠٨ مراجعته إلى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم امرأة انصارية مات زوجها
وهي في عدتها
- ٣١٠ مراجعته إلى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم صيد صاده المحل هل يجوز
للمحرم اكله
- ٣١١ مراجعته إلى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم رجل فجر بغلام من قریش
- ٣١٢ مراجعته إلى أمير المؤمنين عليه السلام في مكاتبة زنت في زمان المكاتبة
- ٣١٢ مراجعته إلى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم مولى لعثمان لطم عين رجل
من قيس فنزل فيها الماء فلم يبصر
- ٣١٣ مراجعة أصحاب عثمان (رض) إلى أمير المؤمنين عليه السلام في جواب
كعب الاحبار
- ٣١٥ مراجعة عثمان (رض) الى أمير المؤمنين عليه السلام في جمجمة انسان
- ٣١٦ (القسم الخامس) بعض مراجعات معاوية ابن أبي سفيان
الى أمير المؤمنين علي ابن ابى طالب عليه السلام
- ٣١٧ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم نباش للقبور
- ٣١٧ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم من وجد رجلا على بطن
امراته فقتله

- ٣١٩ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم رجلين تنازعا في ثوب
- ٣١٩ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في رجل تزوج بنت فزف اليه
غيرها
- ٣٢٠ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في جواب مسائل ابن الأصغر
- ٣٢٣ مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام في جواب مسائل ملك الروم
- ٣٢٣ مراجعة أخرى له في جواب مسائل ملك الروم
- ٣٢٥ (خاتمة) تتضمن مارواه علماء السنة في كتبهم من فضائل الامام
أمير المؤمنين عليه السلام برواية كبار الصحابة وأولادهم كالخلفاء الثلاثة
وعائشة وعبد الله بن عمر وغيرهم رضوان الله عليهم جميعاً ، وفيها
سبعة وأربعون حديثاً .





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين
محمد وآله الطاهرين (وبعد) فيقول أبو القاسم نجم الدين جعفر ابن المرحوم
آية الله الشيخ ميرزا محمد العسكري : عند مطالعتي لكتيب اخواننا أهل السنة
عثرت على مراجعات الى امير المؤمنين علي ابن ابي طالب عليهما السلام في حياة
الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم ، وبعد وفاته في عصر ابي بكر وعمر
وعثمان ومعاوية ابن ابي سفيان فاحببت أن أجمعها في سفر واحد كي يسهل
الاطلاع عليها بتوفيق الله وتيسيره جمعت بعض ذلك في هذا المختصر وسميته
(على والخلفاء) وقسمته خمسة أقسام (القسم الأول) مراجعوه عليه السلام في
الأمور المشككة في عصر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفي حياته
(والقسم الثاني) مراجعوه عليه السلام في عصر الخليفة الأول ابي بكر (والقسم الثالث)
مراجعوه عليه السلام في عصر الخليفة الثاني عمر (والقسم الرابع) مراجعوه عليه السلام
في عصر الخليفة الثالث عثمان بن عفان (والقسم الخامس) مراجعوه عليه السلام
في عصر معاوية بن ابي سفيان ، وجعلت لكتيباتي هذا مقدمة اذكر فيها بعض
ماروى (أو قيل) في علم علي ابن ابي طالب عليهما السلام ، وغير خفي على

المراجعين الى هذا المختصر ان أكثر ما اذكره مأخوذ من كتب علماء اخواني
أهل السنة أرويهام من تلك الكتب باجازه من علمائهم الكرام علماء مصر
والشام وعلماء المدينة وبيت الله الحرام وقد ذكرت اسماءهم وخصوصياتهم في
اجازتي الكبيرة الملحقة بكتابي (المهدي عند الجمهور) والذي هو مائل للطبع
وهي بخط استاذي المجيز العلامة فخر المحدثين والعلماء الامام شيخنا الشيخ آغا
بزرگ الطهراني مؤلف كتاب (الذريعة) اطال الله بقاءه وحفظه ونفع به

المقدمة

تتضمن بعض ما ذكر في علم ابن عم الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم (١)

روى ابن عبد البر في (اسد الغابة) ٤ / ٢٢ بسنده عن عبد الملك بن سليمان قال قلت لعطاء أكان في اصحاب محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) أعلم من عليّ قال لا والله لا أعلمه ، وفي ذخائر العقبى ص ٧٨ اخرج نحوه :
(قال المؤلف) صدق عطاء في قوله (لا والله) ولم يحلف كاذباً ،
وقد أخذ كلامه هذا من قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

(وروى) الخطيب موفق بن احمد الخوارزمي الحنفي في كتابه المناقب (ص ٤٩ من الفصل ٧) عن سلمان رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال أعلم امتي من بعدى علي ابن ابى طالب ، .

وفي كنز العمال ٦ / ١٥٦ اخرج نحوه عن سلمان من فردوس الديلى في ٦ / ٤٠١ ايضاً ، واخرج الخوارزمي في المناقب ص ٤٩ وفي مقتل الحسين عليه السلام ١ / ٤٣ نحوه . وفي كفاية الطالب ص ١٩٠ عن ابى امامة عنه صلى الله عليه وآله وسلم : أعلم امتي بالسنة والقضاء بعدى علي ابن ابى طالب .
وفي اسد الغابة ٤ / ٢٢ قال ابن عباس لقد اعطى عليّ تسعة أعشار العلم

(١) في كتاب الغدير للعلامة الآميني ج ٣ - ٩٥ / ١٠٠ أحاديث

كثيرة في علم أمير المؤمنين علي ابن ابى طالب عليه السلام ، فراجعها .

وايم الله لقد شاركهم في العشر العاشر ، وفي الاستيعاب ٣ / ٤٠ والرياض
النضرة ٢ / ١٩٤ ومطالب السؤل ص ٣ نحوه او بمعناه .

(قال المؤلف) في الاستيعاب ٢ / ٤٧٥ اخرج نحوه عن ابن عباس
وقد اخذ كلامه هذا من كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وهو حديث
اخرجه على المتقي الحنفي في كنز العمال ٦ / ١٥٦ نقلا عن كتب خمسة عن
ابن مسعود قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قسمت الحكمة عشرة اجزاء
فاعطى علي تسعة اجزاء والناس جزءاً واحداً وعلي أعلم بالواحد منهم (حل
والأزدى ، وأبو علي ، والحسين بن علي البردعي في معجمه ، وابن النجار)
وفي حلية الأولياء ١ / ٦٥ واسنى المطالب ص ١٤ نحوه ، وفي حلية الأولياء أيضاً
١ / ٦٥ بسنده عن عبد الله قال كنت عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسئل
عن علي فقال : قسمت الحكمة عشرة اجزاء فاعطى علي تسعة اجزاء
والناس جزءاً واحداً ، وفي كفاية الطالب ص ٨٤ اخرج هذا الحديث بسند
متصل عن ابن مسعود ثم قال : هذا حديث حسن عال تفرد به احمد بن عمران
وكان ثقة عدلاً مرضياً

(قال المؤلف) هذا الحديث الشريف روى مع الزيادة في كنز العمال
كما تقدم ، وروى مع الزيادة بلنظ آخر .

في ينابيع المودة (ص ٧٠) قال اخرج ابن المغازلي وموفق الخوارزمي
بسنديهما عن علقمة عن ابن مسعود رضى الله عنه قال كنت عند النبي صلى الله
عليه وآله وسلم فسئل عن علم علي فقال قسمت الحكمة عشرة اجزاء فاعطى
علي تسعة اجزاء والناس جزءاً واحداً وهو أعلم بالعشر الباقي ، وقد اخرج
على المتقي الحديث مع الزيادة باللفظ الاول ، وفي كنز العمال ايضاً ٦ / ٤٠٩
قال ابن مسعود كنت عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسئل عن علي قال قسمت

الحكمة عشرة أجزاء فاعطى على تسعة أجزاء والناس جزءاً واحداً وعلى اعلم بالواحد منهم .

(قال المؤلف) ان عبد الله بن عباس رضى الله عنه كان يبين للناس علم ابن عمه على ابن ابي طالب عليهما السلام بعبارات مختلفة .

(منها) ما في ذخائر العقبى ص ٧٨ عن ابن عباس رضى الله عنهما قال والله لقد اعطى على تسعة أعشار العلم وايم الله لقد شارككم في العشر العاشر . وأخرج ابن عبد البر في الاستيعاب ٢ / ٤٧٥ ما أخرجه المحب الطبري في الذخائر غير انه قال وايم الله لقد شاركهم في العشر العاشر ولا يخفى ان هذه العبارة اصح مما في الذخائر ، وقد أخرجه بهذا اللفظ الشيخ سليمان الحنفى في ينابيع المودة ص ٢١٠ وقال أخرجه ابو عمر ، وفي اسد الغابة ٤ / ٢٢ اخرج نحو ما في الاستيعاب وهو الصحيح .

(ومنها) ما في ينابيع المودة - ص ٧٠ حيث قال العلم عشرة أجزاء لعلى تسعة أجزاء وللناس العشر الباقي وهو اعلمهم به ، وهذا البيان مأخوذ من رواية ابن مسعود المتقدم نقلها عن ابن المغازلى وعن الخوارزمي .

(ومنها) قوله رضى الله عنه كان يشرح لنا على رضى الله عنه نقطة الباء من بسم الله الرحمن الرحيم ليلة فانطلق عمود الصبح وهو بعد لم يفرغ فرأيت نفسى في جنبه كالقوارة في جنب البحر .

(ومنها) ما أخرجه الخوارزمي في المناقب ص ٥٥ بسنده عن ابن عباس انه قال العلم ستة اسداس لعلى من ذلك خمسة اسداس وللناس سدس ولقد شاركهم في السدس حتى هو اعلم به منا .

(قال المؤلف) اخرج الخوارزمي في كتاب المقتل (ج ١ - ص ٤٤)

الحديث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنه مع اختلاف يسير

قال العلم ستة اسداس لعلّ من ذلك خمسة اسداس وللناس سدس ولقد شاركنا في سدسنا حتى هو اعلم به منا .

(ومنها) ما في ينابيع المودة ص ٧٠ ايضاً قال ابن عباس علم النبي صلى الله عليه وآله وسلم من علم الله وعلم على من علم النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعلى من علم على وما على وعلم الصحابة في علم على إلا كقطرة في سبعة ابحر .
(ومنها) ما في شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١ / ٦ وهو جوابه لما سئل اين عليك من علم ابن عمك (على) فقال رضى الله عنه في الجواب على نسبته الى علم على كنسبة قطرة من المطر الى البحر المحيط .

(قال المؤلف) ولقد ذكر الصحابة الكرام وعلماء المسلمين العظام قضايا غريبة وعجيبة في علم على عليه السلام .

(منها) ما روى عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه كما اخرجه العلامة شيخ الاسلام الحنفى في ينابيع المودة ص ٧٠ قال اخرج الحموي عن شقيق عن ابن مسعود قال نزل القرآن على سبعة أحرف له ظهر وبطن وان عند على ^{إني} علم القرآن ظاهره وباطنه .

(قال المؤلف) اخرج ابو نعيم في حلية الأولياء ١ / ٦٥ ما اخرجه شيخ الاسلام نقلاً عن الحموي فانه قال : بسند متصل عن شقيق عن عبد الله بن مسعود قال ان القرآن انزل على سبعة احرف ما منها حرف إلا له ظهر وبطن وان على ابن ابى طالب عنده منه علم الظاهر والباطن ، وفي مفتاح السعادة ج ١ ص ٤٠٠ اخرج نحوه عن ابن مسعود وقال وان على ابن ابى طالب عنده منه الظاهر والباطن .

(قال المؤلف) اخرج الكنجى الشافعى في كفاية الطالب ص ١٥٨ ،
- طبع النجف الأشرف - كلام عبد الله بن مسعود بسند آخر واختلاف يسير

وهذا نصه : بسنده عن عبد الله بن مسعود قال ان القرآن انزل على سبعة
أحرف مامننا حرف إلا وله ظهر وبطن وان على ابن ابى طالب عليه السلام عنده
منه علم الظاهر والباطن ، ثم قال الكنجى هكذا رواه ابو نعيم فى حلية الأولياء .
(ومنها) ما فى كتاب (الدر النظيم) لابن طلحة الشافعى كما فى ينابيع
المودة ص ٦٩ قال عليه الرحمة : اعلم ان جميع أسرار الكتب السماوية
فى القرآن ، وجميع ما فى القرآن فى الفاتحة ، وجميع ما فى الفاتحة فى البسملة ،
وجميع ما فى البسملة فى باء البسملة ، وجميع ما فى باء البسملة فى النقطة التى هى
تحت الباء ، قال الامام على كرم الله وجهه انا النقطة التى تحت الباء ، وقد
نظم ذلك عبد الباقي العمرى فى قصيدته التى مدح فيها الامام علياً امير المؤمنين
عليه السلام واصفاً قلبه المطهرة فقال :

هى باء مقلوبة فوق تلك الـ نقطة المستحيلة التأويل
راجع ديوانه المطبوع .

(قال المؤلف) وفى ينابيع المودة ص ٦٥ ذكر لمحمد بن طلحة الشافعى
بيان آخر فى علم على عليه السلام وهو استدلاله بالآيات المنسوبة اليه عليه السلام ، قال
قال عليه السلام :

لقد حزت علم الأولين واننى ظنين بعلم الآخرين كتوم
وكاشف أسرار الغيوب بأسرها وعندى حديث حادث وقديم
وانى لقيوم على كل قيم محيط بكل العالمين علم
ثم ذكر ابن طلحة بيتاً حسناً من الامير عليه السلام فى علمه ، قال : قال
عليه السلام لو شئت لأوقرت من تفسير الفاتحة سبعين بغيراً .

(قال المؤلف) ولما قال له عليه السلام بعض اصحابه لقد اعطيت علم
الغيب - وكان القائل من بنى كلب - قال عليه السلام فى جوابه يا اخا كلب ليس هو

بعلم الغيب وإنما هو تعلم من ذى علم ، وإنما علم الغيب علم الساعة وما عده الله سبحانه بقوله ان الله عنده علم الساعة (الآية) فيعلم سبحانه ما فى الارحام من ذكر أو أنثى ، وقبيح أو جميل ، وسخى أو بخيل ، وشقى أو سعيد ، ومن يكون للدار حطباً ، أو فى الجنان للنبيين مرافقاً ، فهذا علم الغيب الذى لا يعلمه احد إلا الله وما سوى ذلك فعلم عليه الله نبيه صلى الله عليه وآله وسلم فعلمه فيه ودعالى بأن يعيه صدرى وتضم عليه جوانحى ، ذكر ذلك القندوزى فى ينابيع المودة ص ٦٦

(قال المؤلف) قوله **عليه السلام** فعله عليه ودعاه إلى أن يعيه صدرى (الخ) ذكر
ابو نعيم في حلية الأولياء ١ / ٦٧ ما يؤيد هذا ، وذلك حيث أخرج بسنده
عن محمد بن عمر بن مسلم حدثني أبو محمد القاسم بن محمد بن جعفر بن محمد بن
عبد الله عن محمد بن أبيه عمر عن أبيه عليّ قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم يا عليّ إن الله امرني أن أدنيك وأعلمك لتعي ، وأنزلت هذه الآية
(وتعيها أذن واعية) فانت اذن واعية لعليّ .

(قال المؤلف) واخرج الكسجى الشافعى فى كفاية الطالب ص ٤٠
الحديث بسند آخر عن صالح بن ميثم قال سمعت بريرة الاسلمى يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم لعلى ان الله تعالى أمرنى أن أدنك ولا أقصيك
وأن اعلمك وأن تعى وحق على الله تعالى أن تعى (قال) فنزل قوله تعالى
(وتعيها اذن واعية) ثم قال الكسجى وقد رواه الحاكم فى كتابه كما اخرجناه .

وقد أخرج الكنجي ص ٤٠ الحديث بسند آخر أيضاً ولفظ آخر
عن عبد الله بن الحسن قال حين نزلت هذه الآية ﴿وتعبدوا أذن وإعياة﴾ قال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سألت الله عز وجل أن يجعلها أذنك يا علي
قال **عليه السلام** فما نسيت شيئاً بعد وما كان لي أن أنسى .

(قال المؤلف) مازال النبي صلى الله عليه وآله وسلم يبين لأصحاب فضائل عليّ عليه السلام ، وقد بين لهم أنه أعلمهم وأفضلهم ، وقد روى عنه صلى الله عليه وآله وسلم في باب علم عليّ عليه السلام روايات عديدة مختلفة واليك بعضها : (منها) أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال عليّ عليه السلام ، ذكره ابن حجر في الصواعق المحرقة (ص ٧٥) وفي كشف الحفاء ج ١ (ص ٢٠٤) وكنز العمال ٦ / ١٥٦ عليّ عليه السلام ومبين لأمتي ما أرسلت به من بعدى ، وقال صلى الله عليه وآله وسلم عليّ وعاء عليّ ووصي وباني الذي أوتي منه وفي شمس الأخبار (ص ٣٩) وكفاية الطالب (ص ٧٠) عليّ خازن عليّ ، وفي شرح النهج لابن أبي الحديد ٢ / ٤٤٨ عليّ عيبة عليّ ، وفيه أيضاً ٢ / ٤٤٨ وكنز العمال ٦ / ١٥٣ : أقضى أمتي عليّ ، وفي مصابيح البغوى ٢ / ٢٧٧ والرياض النضرة ٢ / ١٩٨ أقضاكم عليّ ، وفي مواقف القاضي الآيجي ٣ / ٢٧٦ وشرح ابن أبي الحديد ٢ / ٢٣٥ ومطالب السؤل (ص ٢٣) نحوه .

(ومنها) أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال أنا مدينة العلم وعليّ بابها قاله ابن حجر في الصواعق المحرقة (ص ٧٥) .

(قال المؤلف) هذا الحديث الشريف رواه جمع كثير من الصحابة والتابعين وتابعي التابعين وقد الفت فيه كتب عديدة أهمها ما ألفه السيد آية الله العظمى السيد مير حامد حسين الهندي قدس سره وهو مجلد كبير من مجلدات عبقات الانوار يوجد في أغلب المكتبات ، ولا يخفى ان هذا الحديث المبارك روى مع زيادات مختلفة واليك بعضها :

روى ابن عبد البر في أسد الغابة ٤ / ٢٢ بسنده عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنا مدينة العلم وعليّ بابها فمن أراد

العلم فليأت بابہ .

وقال السكنجي في كفاية الطالب (ص ٩٩) باسناده عن عبد الرحمن ابن بهمان قال سمعت جابراً يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم الحديبية (يقول) وهو أخذ بضبع عليّ ابن أبي طالب عليه السلام هذا أمير البررة وقاتل الفجرة منصور من نصره مخذول من خذله ثم رفع بها صوته وقال : انا مدينة العلم وعليّ بابها فمن أراد المدينة فليأتها من بابها .

وفي كفاية الطالب (ص ٩٨) باسناده عن عاصم بن ضمرة عن عليّ عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : شجرة انا أصلها وعليّ فرعها والحسن والحسين ثمرتها والشيعه ورقها فهل يخرج من الطيب إلا الطيب ، وانا مدينة العلم وعليّ بابها فمن اراد المدينة فليأتها من بابها .

وفي البداية والنهاية لابن كثير ٧ / ٣٥٨ اخرج هذا الحديث باسانيد عديدة مختلفة والفاظه مختلفة واللفظ المروى عن أمير المؤمنين عليه السلام هو : انا مدينة العلم وعليّ بابها فمن اراد العلم فليأتها من قبل بابها .

وفي كنز العمال ٦ / ١٥٢ نقلا من كتب عديدة منها المعجم الكبير للطبراني ، ومنها مستدرک الحاكم باسانيدهم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا مدينة العلم وعليّ بابها فمن أراد العلم فليأت الباب وفي فرائد السمطين ج ١ باب ١٨ بسنده عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انا مدينة العلم وعليّ بابها فمن أراد بابها فليأت علياً ، وفي تذكرة الحفاظ ٤ / ٢٨ نحوه وقال هذا الحديث صحيح .

وفي كنز العمال ٦ / ٤٠١ اخرج حديث انا مدينة العلم وقال حديث حسن ، (ثم قال) كنت اجيب إذا سئلت عن الحديث بهذا الجواب الى ان وقفت على تصحيح ابن جرير لحديث عليّ في تهذيب الآثار مع تصحيح الحاكم

في المستدرک لحديث ابن عباس فاستخرجت الله وجزمت بارتقاء الحديث من مرتبة الحسن الى مرتبة الصحة .

(قال المؤلف) رواة حديث انا مدينة العلم جمع كثير من الصحابة ، منهم الامام أمير المؤمنين عليّ ابن ابی طالب عليه السلام ، وعبد الله بن العباس ، والامام الحسن المجتبي ، وعبد الله بن مسعود ، وجابر ، وحذيفة ، وعبد الله ابن عمر ، وأنس بن مالك ، وعمر بن العاص ، وعمر بن الخطاب ، وآخرون غيرهم لايسع هذا المختصر ذكر اسمائهم ، وبالمراجعة الى حديث انا مدينة العلم من مجلدات العبقات المطبوع تعرف اسماءهم وخصوصياتهم .

(قال المؤلف) ومن جملة بيان الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم في باب علم ابن عمه ووصيه وابی سبطيه عليهم السلام ما ذكره المحب الطبري الشافعي في ذخائر العقبى (ص ٧٧) قال : ذكر انه باب دار العلم وباب مدينة العلم ، (ثم قال) عن عليّ رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا دار العلم وعليّ بابها ، أخرجه البغوى في المصابيح في الحسان ، ثم قال واخرجه ابو عمر وقال : انا مدينة العلم ، وزاد فن أراد العلم فليأتته من بابها .

(قال المؤلف) ومن جملة بيانه صلى الله عليه وآله وسلم ما أخرجه ابن حجر في الصواعق (ص ٧٥) قال وعند الترمذي عن عليّ انه (صلى الله عليه وآله وسلم قال) انا دار الحكمة وعليّ بابها ، وفي فرائد السمطين ج ١ وحلية الأولياء ١ / ٦٤ ، وكنز العمال ٦ / ٤٠١ أخرجوا نحوه عن عليّ عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا دار الحكمة وعليّ بابها ، وفي البداية والنهاية ٧ / ٣٥٨ ومصابيح السنة للبغوى ٢ / ٢٠٢ ، وكنز العمال أيضاً ٦ / ١٥٢ ، ومنتخب كنز العمال بهامش الجزء الخامس من مسند

احمد (ص ٣٠) وجامع الترمذى ٢ / ٤٦١ طبع الهند سنة ١٣١٠
أخرجوا نحوه .

(قال المؤلف) يتمكن المتتبع للاخبار والآثار المروية في كتب المسلمين
أن يثبت أعلية أمير المؤمنين عليّ ابن ابى طالب عليهما السلام بأدلة عديدة
(منها) ما تقدم من الأحاديث المروية عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
(ومنها) ما ذكره لك فيما بعد ان شاء الله تعالى فتدبرها .

(منها) ما أخرجه فى ينابيع المودة من مناقب الخوارزمى بسنده عن
ابى الصباح عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اتانى
جبرئيل بدرنوك (١) من الجنة فجلست عليه فلما صرت بين يدى ربى كنى
وناجانى فما علمت شيئاً إلا علمته علياً فهو باب على ، ثم دعاه اليه فقال : يا على
سلمك سلمى وحر بك حربى وأنت العلم فيما بينى وبين امتى .

(قال المؤلف) ذكر شيخ الاسلام ما تقدم بعد ان ذكر فى (ص ٦٩)
حديثاً آخر من مناقب ابن المغازلى الشافعى انه روى بسنده عن ابى الصباح
عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
لما صرت بين يدى ربى (اى فى المعراج) كنى وناجانى فما علمت شيئاً إلا
علمته علياً فهو باب على .

(ومنها) تشبيهه صلى الله عليه وآله وسلم بآدم عليه السلام فى علمه ، وقد
روى ذلك بطرق عديدة فى كتب متعددة نذكر لك بعضها :

فى مناقب الخوارزمى الحنفى (ص ٤٩) بسنده عن ابى الحمراء قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أراد أن ينظر الى آدم فى علمه ،
والى نوح فى فهمه ، والى يحيى بن زكريا فى زهده ، والى موسى بن عمران

(١) - الدرر نوك نوع من البسط أو الثياب له نخل جمعه درانيك (المنجد)

في بطشه ، فليُنظر الى عليّ ابن ابي طالب .

(قال المؤلف) أخرج المحب الطبري الشافعي في ذخائر العقبى (ص ٩٣) الحديث تحت عنوان (ذكر تشبيه عليّ بخمسة من الأنبياء عليهم السلام) ثم ذكر الحديث بسنده عن ابي الحمراء وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أراد أن ينظر الى آدم في علمه ، والى نوح في فهمه ، والى ابراهيم في حلمه ، والى يحيى بن زكريا في زهده ، والى موسى في بطشه ، فليُنظر الى عليّ ابن ابي طالب رضى الله عنه (ثم قال) أخرجه ابو الخير الحاكمي ، ثم ذكر حديثاً آخر فيه تشبيهه عليه السلام بثلاثة من الأنبياء وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم من أراد أن ينظر الى ابراهيم في حلمه ، والى نوح في حكمه ، والى يوسف في جماله ، فليُنظر الى عليّ ابن ابي طالب ، أخرجه الملا في سيرته .

(قال المؤلف) أخرج الخوارزمي الحنفي موفق بن احمد في المناقب

(ص ٥٣) حديثاً فيه تشبيهه عليه السلام بثلاثة من الأنبياء ، وهذا نصه :

باسناده عن ابي اسحاق عن الحرث الأعور صاحب راية عليّ ابن ابي طالب قال بلغنا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان في جمع من أصحابه فقال : اريكم آدم في علمه ، ونوحا في فهمه ، و ابراهيم في حكمته ، (في حكمه خ ل) فلم يكن بأسرع من أن طلع عليّ فقال ابو بكر يارسول الله أقست رجلا بثلاثة من الرسل ؟ بيخ بيخ لهذا الرجل من هو يارسول الله ؟ قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم أولا تعرفه ياأبا بكر ؟ قال الله ورسوله اعلم ، قال هو ابو الحسن عليّ ابن ابي طالب ، فقال ابو بكر بيخ بيخ لك ياأبا الحسن .

(قال المؤلف) أخرج الكسنجي الشافعي في كفاية الطالب (ص ٤٥)

حديثاً يشترك مع الحديث الذي أخرجه الخوارزمي في بعض الفاظه ، تحت

عنوان (تشبيهه النبي صلى الله عليه وآله وسلم على ابن ابى طالب بآدم فى علمه)
أخرجه بسنده عن ابى اسحاق عن ابيه عن ابن عباس قال بينما رسول الله صلى
الله عليه وسلم جالس فى جماعة من أصحابه اذ أقبل على فلان بصر به رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من أراد منكم أن ينظر الى آدم فى علمه ،
والى نوح فى حكمته ، والى ابراهيم فى حلمه ، فليتنظر الى على ابن ابى طالب
(ثم أخذ فى توجيه كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم) وقال : قلت تشبيهه
لعلى عليه السلام بآدم فى علمه لأن الله علم آدم صفة كل شيء ، قال عز وجل (وعلم
آدم الاسماء كلها) فما من شيء ولا حادثة ولا واقعة إلا عند على عليه السلام فيها علم
وله فى استنباط معناه فهم ، وشبهه بنوح فى حكمته (وفى رواية فى حكمه)
وكانها أصح ، لأن علياً عليه السلام كان شديداً على الكافرين رؤوفاً بالمؤمنين كما
وصفه الله تعالى فى القرآن بقوله : (والذين آمنوا معه أشداء على الكفار
رحماء بينهم) وأخبر الله عن شدة نوح عليه السلام على الكافرين بقوله : (رب
لا تذر على الأرض من الكافرين دياراً) وشبهه فى الحلم بابراهيم عليه السلام خليل
الرحمان كما وصفه الله عز وجل بقوله : (ان ابراهيم لأواه حلیم) فكان
عليه السلام متخلفاً باخلاق الانبياء متصفاً بصفات الاصفياء (انتهى كلام الكسجى)
(قال المؤلف) لا بأس فى توجيه الكسجى لكلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم
وآله وسلم ، وإن كان ممكناً أن يوصف ويفسر بأحسن من ذلك ، وعلى كل
أراد الكسجى ببيانه المتقدم أن يثبت أن علياً امير المؤمنين عليه السلام كان عالماً بما
كان وما يكون كما كان آدم عليه السلام كذلك بتعليم الله اياه ، وعلى عليه السلام عرف
ذلك بتعليم النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان
عالماً بما كان وما يكون وقد علم ذلك ابن عمه على ابن ابى طالب عليهما السلام
وقد مر عليك ما يثبت ذلك ، ونذكر فيما بعد بعون الله ما يثبت ذلك بما هو

أوضح وأقوى وأبين مما تقدم ، فعليك بالتأمل فيما يأتي .

(في المناقب) للخوارزمي الحنفي (ص ٧٩) بسنده عن محمد بن كعب قال رأى أبو طالب النبي صلى الله عليه وآله وسلم يتفل في فم عليّ فقال ما هذا يا محمد فقال إيمان وحكمة فقال أبو طالب لعليّ يا بني انصر ابن عمك ووازره . (ينابيع المودة) (ص ٧٣) عن محمد بن كعب قال رأى أبو طالب النبي صلى الله عليه وآله وسلم يتفل في فم عليّ - أي يدخل لعاب فمه في فم عليّ - فقال ما هذا يا بن أخي ، فقال إيمان وحكمة ، فقال أبو طالب لعليّ يا بني انصر ابن عمك ووازره .

(وفي غاية المرام) (ص ٥١٨) قال أخرج أبو حامد الغزالي في كتاب العلم اللدنّي في وصف مولانا عليّ ابن أبي طالب قال : قال أمير المؤمنين عليّ عليه السلام إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أدخل لسانه في فمي فأنفث في قلبي الف باب من العلم (يفتح) من كل باب الف باب .

(قال المؤلف) أخرج شيخ الإسلام الحنفي في ينابيع المودة (ص ٧٣) حديثاً بمعناه ، وفيه زيادة .

(من مناقب ابن المغازلي الشافعي) بسنده عن محمد بن عبد الله ، قال حدثنا علي بن موسى الرضّي عن أبيه عن آبائه عن إمام المتقين علي رضي الله عنهم ، قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا علي أنا مدينة العلم وأنت بابها ، كذب من زعم أنه يدخل المدينة بغير الباب ، قال الله عز وجل (واتوا البيوت من أبوابها) وقال علي رضي الله عنه علمني رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الف باب من العلم فأنفث من كل واحد منها الف باب .

(كنز العمال ٦ / ٣٩٢) أخرج عن عليّ قال علمني رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم الف باب (من العلم) كل باب يفتح الف باب (من حلية الأولياء) .

(كنز العمال ٦ / ٤٠٥) أخرج على المتقى الحنفى حديثاً مفصلاً فيه معنى الحديث المتقدم وزيادة ، وهذا نصه : عن ابن عباس قال إن علياً خطب الناس فقال يا أيها الناس ماهذه المقالة السيئة التى تبلغنى عنكم ، والله ليقتلن طلحة والزبير ، ولتفتحن البصرة ، ولتأتينكم مادة من الكوفة ستة آلاف وخمسمائة وستين ، أو خمسة آلاف وستمائة وخمسين (التردد من الراوى) قال ابن عباس فقلت الحرب خدعة ، قال فخرجت فاقبلت أسأل الناس كم انتم ؟ فقالوا كما قال فقلت هذا مما أسره اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم إنه علمه الف الف كلمة كل كلمة تفتح الف كلمة .

(قال المؤلف) وبما ثبتت أعلمية أمير المؤمنين عليه السلام أن الناس كانوا يراجعونه فى كل مشكلة وكان يحل مشكلتهم أحسن حل ، ولم يقف عن جواب سؤال أحد أبداً ما كان السؤال من العلويات أو السفليات ، من الأمور السالفة أو الأمور الحالية أو الآتية ، بل هو عليه السلام كان يرغب الناس ويأمرهم بالسؤال منه ، وهذا الأمر مختص به لا يشاركه أحد ممن تقدمه أو تأخر عنه ، قال جلال الدين السيوطى الشافعى فى كتابه تاريخ الخلفاء ١ / ٦٦ أخرج الحاكم عن سعيد بن المسيب قال : لم يكن أحد من الصحابة يقول سلونى إلا على (وفى ينابيع المودة ص ٧٤) أخرج أحمد فى مسنده وموفق بن أحمد بسنديهما عن سعيد بن المسيب قال لم يكن أحد من الصحابة يقول سلونى إلا على ابن ابى طالب (وفى اسد الغابة ٤ / ٢٢) قال سعيد بن المسيب ما كان أحد من (الصحابة خ ل) الناس يقول سلونى غير علي ابن ابى طالب . (وفيه أيضاً) من فرائد السمطين ، وفى مناقب الخوارزمى (ص ٥٥)

أخرج بسند عن أبي البختري قال رأيت علياً صعد المنبر بالكوفة وعليه مدرعة كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم متقلداً سيف رسول الله متعمماً بعمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي أصبعه خاتم رسول الله (ص) فقمعد على المنبر وكشف عن بطنه فقال سلوني قبل أن تفقدوني فانما بين الجوانح مني علم جم ، هذا سقط العلم ، هذا لعاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، هذا مازقني رسول الله زقا من غير وحى أوحى الى ، فوالله لو ثنيت لى وسادة جلست عليها لأقنيت لأهل التوراة بتوراتهم ، ولأهل الانجيل بأنجيلهم حتى ينطق التوراة والانجيل فيقولوا صدق علي قد أفتاكم بما أنزل فينا وأنتم تتلون الكتاب أفلا تعقلون ، وفي مقتل الحسين عليه السلام للخوارزمي ٤٤/١ أخرج حديثاً نحوه مع اختلاف في بعض كلماته .

(قال المؤلف) ومن بعض تصريحاته عليه السلام الدالة على احاطته بما كان وما يكون في السماوات والأرضين قوله عليه السلام في خطبته كما أخرجه علي المتقي في تبويب جمع الجوامع (كنز العمال ٦ / ٤٠٥) من تاريخ بغداد لأبن النجار فانه أخرج بسنده عن أبي المعتمر مسلم بن أوس وجارية بن قدامة السعدي انهما حضرا علي ابن أبي طالب يخطب وهو يقول : سلوني قبل ان تفقدوني فاني لأسأل عن شيء دون العرش إلا أخبرت عنه .

(قال المؤلف) لا يتخيل أحد أن قوله عليه السلام لأسأل عن شيء دون العرش إلا أخبرت عنه معناه أنه عليه السلام لا يعلم عن العرش شيئاً لأنه يمكن أنه عليه السلام كان مأموراً أن لا يخبر عن العرش ولو سئل عنه .

(قضية عجيبة فيها ما ثبت المطلوب)

(ينابيع المودة ص ٧١) بسنده عن الأصمغ بن نباتة كاتب أمير المؤمنين

عليه السلام ، قال أمرنا (عليه السلام) بالمسير معه إلى المدائن من الكوفة فسرنا يوم
الاحد فتخلف عمرو بن الحريث مع سبعة نفر فخرجوا يوم الاحد إلى مكان
بالحيرة يسمى الخورنق فقالوا ننزهه هناك ثم نخرج يوم الأربعاء فلاحق علياً
قبل صلاة الجمعة فيناهم يتغذون إذ خرج عليهم ضب فصادوه فأخذه عمرو بن
حريث في كفه فقال لهم بايعوا لهذا أمير المؤمنين فبايعه السبعة وعمر و ثامنهم
وارتحلوا ليلة الأربعاء فقدموا المدائن يوم الجمعة وأمير المؤمنين عليه السلام يخطب
وهم نزلوا على المسجد فنظر اليهم فقال : أيها الناس إن رسول الله صلى الله عليه
وسلم اسر إلى ألف حديث في كل حديث ألف باب ، وفي كل باب ألف مفتاح
وإني أعلم بهذا العلم (وأيضاً) سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال
الله تعالى عز وجل (يوم يدعى كل اناس بامامهم) وإني أقسم لكم بالله ليعشن
يوم القيامة ثمانية نفر بامامهم وهو ضب ولو شئت اسميهم ، قال أصبغ لقد
رأيت عمرو بن حريث سقط رعباً وخجالة .

(قال المؤلف) ان جمعاً كثيراً من علماء التفسير والحديث والتاريخ
ذكروا في كتبهم قول الأمير عليه السلام (سلوني) في موارد مختلفة وبالفاظ مختلفة
ولا يسع هذا المختصر تفصيله ولكن نذكر بعض تلك الموارد على نحو الاجمال
الخوارزمي في المناقب ص ٥٥ وفي مقتل الحسين عليه السلام ٤٤/١ ، وعلى المتقى في
كنز العمال ٤٠٥/٦ وابن عبد البر في الاستيعاب ٤٧٥/٢ ، والمحجب الطبري
في ذخائر العقبى ص ٨٣ ، وابن الأثير في أسد الغابة ٢٢/٤ ، وكنز العمال أيضاً
٣٩٧/٦ ، وجلال الدين السيوطي في تاريخ الخلفاء ٦٦/١ ، والشيخ سليمان
القندوزي في ينابيع المودة ص ٧٤ و ص ٢١١ من مسند أحمد ، وابن عبد البر
في الاستيعاب أيضاً ٣٧٦/٢ ، والكنجي في كفاية الطالب ص ٩٠-٩١ ، وابن أبي
الحديد في شرح نهج البلاغة ٢٠٨/١ ، ومحمد الصبان الشافعي في اسعاف الراغبين

بهاشم نور الأبصار ص ١٤٩ ، وابن سعد في الطبقات ، وابن حجر العسقلاني في الاصابة ٢٧٠/٤ وفي تهذيب التهذيب ٣٣٧/٧ ، والقرطبي في تفسيره ٣٠/١٥ وكنز العمال ١٤٧/٧ أيضاً من مستدرک الحاکم ، وينايع المودة ص ٦٦ ، وفيه أيضاً ص ٦٩ ، وفيه أيضاً ص ٧٣ ، وفيه أيضاً ص ٧٤ ، وابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة أيضاً ١٧٤/٢ - ١٧٥ .

(قال المؤلف) هذه بعض الموارد التي ذكر فيها تصريحه ﷺ بالسؤال منه بقوله سلوني ، وفيما ذكرناه كفايه ، واليك بعض قضايا الدالة على كثرة علمه واحاطته بجميع الامور والاشياء بتعليم الله اياه بواسطة نبيه صلى الله عليه وآله وسلم (ينايع المودة باب ١٤ ص ٦٦) قال ومن خطبته ﷺ : وقد علمتم موضعي من رسول الله (صلى عليه وآله وسلم) بالقرابة القرية ، والمنزلة الخصيصة وضعتني في حجره وأنا وليد يضمنني إلى صدره ، ويكفني في فراشه ، ويمسني جسده ويشمني عرقه ، وكان يمسح الشيء ثم يلقمنيه ، وما وجد لي كذبة في قول ، ولا خطلة في فعل ، ولقد قرن الله تعالى به صلى الله عليه وآله وسلم من لدن ان كان فطيماً أعظم ملك من ملائكته يسلك به طرق المكارم ، ومحاسن أخلاق المعالم ليله ونهاره ، ولقد كنت اتبعه اتباع الفصيل أثر أمه ، يرفع لي في كل يوم علماً من أخلاقه ، ويأمرني بالاعتداء به ، ولقد كان يجاور في كل سنة بحراء ، فأراه ولا يراه غيري وغير خديجة ، ولم يجمع بيت واحد يومئذ في الاسلام غير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وخديجة عليها السلام وأنا ثالثهما ، أرى نور الوحي والرسالة ، وأشم ريح النبوة ، ولقد سمعت رنة الشيطان حين نزل الوحي عليه صلى الله عليه وآله وسلم ، فقلت يا رسول الله ماهذه الرنة ، فقال هذه رنة الشيطان قد أيس من عبادته ، إنك تسمع كما أسمع وترى كما أرى إلا انك لست بنبي ، وانك لوزير ، وانك لعل خير ، ولقد

كنت معه صلى الله عليه وآله وسلم لما أتاه الملائكة من قريش فقالوا يا محمد انك لقد ادعيت أمراً عظيماً لم يدعه آباؤك (الخ)

(قال المؤلف) ومن جملة قضاياهم الدالة على أنه ﷺ كان عالماً بما لم يعلمه أحد سوى النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو جوابه لما سئل عن أنه هل له منزلة كمنزلة عيسى وسليمان ﷺ أو لا ؟

(ينابيع المودة ص ٧١) قال سئل علي كرم الله وجهه أن عيسى بن مريم كان يحيى الموتى وسليمان بن داود كان يفهم منطق الطير ، هل لكم هذه المنزلة ، قال (في جوابه) : إن سليمان بن داود ﷺ غضب على الهدهد لفقده لأنه يعرف الماء ويدل على الماء ولا يعرف سليمان الماء تحت الهواء مع أن الريح والانس والجن والشياطين المردة كانوا له طائعين ، وإن الله تعالى يقول في كتابه (ولو أن قرآنا سيرت به الجبال أو قطعت به الأرض أو كلم به الموتى) ويقول تعالى (وما من غائبة في السماء والأرض إلا في كتاب مبين) ويقول تعالى (ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا) فنحن أورثنا هذا القرآن الذي فيه ما يسير به الجبال ، وقطعت به البلدان ، ويحيى به الموتى نعرف به الماء ، وأورثنا هذا الكتاب (الذي) فيه تبيان كل شيء .

(وفي ينابيع المودة أيضاً ص ٦٦) قال ومن خطبته ﷺ أين الذين زعموا (أنهم) الراسخون في العلم دوننا كذباً وبغياً علينا أن رفعنا الله ووضعهم وأعطانا وحرّمهم ، وأدخلنا وأخرجهم ، بنا يستعطي الهدى ، وبنا يستجلى العمى (وفيه أيضاً) من خطبة له ﷺ والله لو شئت أن أخبر كل رجل منكم بمخرجه وموجهه وجميع شأنه لفعلت ، ولكن أخاف أن تكفروا في رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ألا وإنى مفيضه إلى الخاصة ممن يؤمن ذلك منه والذي بعثه بالحق واصطفاه على الخلق ما أنطق إلا صادقاً ، ولقد عهد إليّ ذلك

كله ، وبمهلك من يهلك ، وبمنجي من ينجو ، ومآل هذا الأمر ، وما أبق شيئاً يمر على رأسى إلا أفرغه في أذنى ، وأفضى به الي ، أيها الناس انى والله ما أحثكم على طاعة إلا وأسبقكم اليها ، ولا أنهاكم عن معصية إلا وأتساهى قبلكم عنها (الخ) .

(قال المؤلف) لا يمكن جمع ما قال ﷺ في علمه ولا جمع ما قيل في ذلك وقد اقتصرنا على ما تقدم ونذكر ما ذكره أبو عبد الله محمد بن يوسف بن محمد القرشى السكنجى الشافعى المتوفى سنة ٦٥٨ هـ في كتابه كفاية الطالب ص ١٠٣ ، باب ٥٩ في علمه واقد أجاد في بيانه وهذا نص كلامه :

كان عنده ﷺ لكل معضلة عتاد ورزق خشية الله عز وجل ، ولهذا كان أعلم الصحابة ، ويدل على أنه كان أعلم الصحابة الاجمال والتفصيل (أما الاجمال) فهو ان علياً ﷺ كان في أصل الخلقة في غاية الذكاء والفطنة والاستعداد للعلم ، وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم أفضل الفضلاء ، وخاتم الأنبياء ، وكان علي ﷺ في غاية الحرص على طلب العلم ، وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم في غاية الحرص على تربيته وارشاده إلى اكتساب الفضائل ، ثم ان علياً ﷺ بقى في أول عمره في حبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وفي كبره صار ختانه ، وكان يدخل عليه في كل الأوقات ، ومن المعلوم ان التلميذ إذا كان في غاية الحرص والذكاء في التعلم وكان الاستاذ في غاية الفضل والحرص على التعليم ، ثم اتفق لهذا التلميذ أن اتصل بخدمة مثل هذا الاستاذ من زمن الصغر ، وكان ذلك الاتصال بخدمته حاصلًا في كل الأوقات فانه يبلغ ذلك التلميذ في العلم مبلغاً عظيماً ، ويحصل له ما لا يحصل لغيره (هذا بيان اجمالى) وذلك ان العلم في الصغر كالنقش في الحجر والعلم في الكبر كالنقش في المدر (وأما التفصيل) فيدل عليه وجوه (الأول)

قوله صلى الله عليه وآله وسلم ، أقضاكم علي (١) والقاضى محتاج إلى جميع أنواع العلوم ، فلما رجحه (صلى الله عليه وآله وسلم) على الكل فى القضاء لزم ترجيحه عليهم فى جميع العلوم ، أما سائر الصحابة فقد رجح كل واحد منهم على غيره فى علم واحد ، كقوله صلى الله عليه وآله وسلم ، افرضكم زيد ، وأقرأكم أبى ، وأعلمكم بالحلال والحرام معاذ بن جبل ، وأبو ذر أصدقكم لهجة ، وكان صلى الله عليه وآله وسلم قد أوتى جوامع الكلم وخواتمه فلما ذكر لكل واحد فضيلة وأراد أن يجمعها لابن عمه بلفظ واحد كما ذكر لأولئك ذكر بلفظ يتضمن جميع ما ذكره فى حقهم وإنما قلنا ذلك لأن الفقيه لا يصلح لمرتبة القضاء حتى يكون عالماً بعلم الفرائض والكتاب والسنة والكتابة والحلال والحرام ، ويكون مع ذلك صادق للهجة ، فلو قال قاضيتكم علي كان متضمناً لجميع ما ذكره فى حقهم ، ففاظنك بصيغة أفعل التفضيل ، وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم ، أقضاكم علي ، (الثانى) ماروى أن عمر أ مر برجم امرأة ولدت لسته أشهر فرفع ذلك إلى علي عليه السلام فنهاهم عن رجمها وقال أقل مدة الحمل ستة أشهر فانكروا ذلك ، فقال هو فى كتاب الله تعالى قوله عز اسمه (وحمله وفصاله ثلاثون شهراً) ثم بين مدة ارضاع الصغير بقوله (والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين) فتبين من مجموع الآيتين أن أقل مدة الحمل ستة أشهر ، فقال عمر (لولا علي لهلك عمر) ، ثم ذكر الكسبى فضية أخرى فراجعها .

(قال المؤلف) ان كلام الكسبى الشافعى كلام متين مأخوذ جميعه من التواريخ الصحيحة والأحاديث المعتمدة ، ولو أردنا شرح كلامه لاحتجنا

(١) الذين ذكروا هذا النص - على اختلاف الفاظه وعباراته - فريق كبير من أعلام المسلمين حتى كاد أن يبلغ حد التواتر بمدلوله ومعناه ، (انظر هامش كفاية الطالب ص ١٠٤ - ص ١٠٥) طبع النجف الأشرف .

إلى تأليف سفر كبير ولاكن نقتصر على بيان بعض كلماته وذكر مصادرهن ونسأل الله التأييد والتسديد فى جميع الأحوال والأمر انه على كل شىء قدير .
(قوله أقضاكم على) حديث معروف مشهور عند أهل العلم ، وقد أخرجه جماعة من علماء السنة والامامية .

(منهم) ابن حجر الهيتمى فى الصواعق المحرقة ص ٧٨ (ومنهم) ابن حجر العسقلانى فى تهذيب التهذيب ٣٢٧/٧ وقال عمر على " أقضانا وأبى أقرأنا (ومنهم) أبو نعيم فى حلية الأولياء ٦٥/١ (ومنهم) البخارى فى صحيحه ٤٨٥/١٨ (ومنهم) ابن عبد البر فى الاستيعاب ٤٧٤/٢ قال صلى الله عليه وسلم فى أصحابه أقضاهم على " ابن أبى طالب ، وقال عمر بن الخطاب على " أقضانا (ومنهم) البغوى فى مصابيح السنة ٢٠٣/٢ روى عن قتادة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال وأقضاهم على " (ومنهم) ابن كثير فى البداية والنهاية ٣٥٩/٧ (ومنهم) محمد الصبان الشافعى فى إسعاف الراغبين بهامش نور الأبصار ص ١٤٢ ، قال : وسبب قوله صلى الله عليه وسلم أقضاكم على " ماروى ان النبى صلى الله عليه وسلم كان جالسا مع جماعة من الصحابة فجاء خصمان فقال أحدهما يارسول الله إن لى حماراً وإن لهذا بقرة وإن بقرة هذا قتلت حمارى (الخ) وسيمر عليك تفصيل القضية فى القسم الآتى من هذا المختصر ان شاء الله تعالى (ومنهم) المحب الطبرى فى ذخائر العقبى ص ٨٣ فانه ذكر تحت عنوان (ذكر انه ﷺ أقضى الأمة) مانصه ، قال عن انس أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : أقضى امتى على " (ثم قال) أخرجه البغوى فى المصابيح فى الحسان (١) (ثم قال) وعن عمر قال أقضانا على " أخرجه الحافظ السلفى (ومنهم) ابن سعد فى الطبقات كما نقله ابن حجر

(١) انظر : المصابيح (ج ٢ - ص ٢٧٧) وانظر أيضاً الرياض النضرة للمحب الطبرى ج ٢ - ص ١٩٨ ، ومناقب الخوارزمى (ص ٥٠)

في الصواعق ص ٧٨ (ومنه) الشيخ سليمان الحنفى في ينابيع المودة ص ٢١١ بلفظ ياعلى أنت أعلمهم بالقضية (أو وأبصرهم) بالقضية (ومنه) أبو نعيم في حلية الأولياء ٦٦/١ ولفظه ولفظ الينابيع سواء ، وذكر أيضاً فى ٦٥/١ بلفظ وأنت ياعلى أبصرهم بالقضية ، وأخرج الكسجى فى كفاية الطالب ص ١٨٩ ما أخرجه أبو نعيم فى حلية الأولياء (وقال) أخرجه فى الحلية وابن عساكر فى تاريخه (ومنه) محمد بن طلحة الشافعى فى كتاب مطالب السؤل ص ٢٢ ، وفى تمييز الطيب من الخبيث (ص ٢٥) وكفاية الشنقى (ص ٤٦) أخرجه فى (قال المؤلف) ذكر جمع كثير من علماء المسلمين هذه الفضيلة لعلى أمير المؤمنين عليه السلام وفيما ذكرنا أسماءهم كفاية ، هذا وقد ذكر محمد بن طلحة الشافعى فى مطالب السؤل (ص ٢٢) توجيهاً حسناً قوياً لقوله صلى الله عليه وآله وسلم (أقضاهم على) فقال : « ومن ذلك (أى من جملة ما روى فى علم أمير المؤمنين على ابن أبى طالب عليهم السلام) ما نقله القاضى الامام أبو محمد الحسين بن مسعود البغوى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خصص جماعة من الصحابة كل واحد بفضيلة ، خصص علياً بعلم القضاء فقال (وأقضاهم على) وقد صدع الحديث بمنطوقه وصرح بمفهومه بأن أنواع العلم وأقسامه قد جمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلى دون غيره ، فان كل واحد من خصه رسول الله صلى الله عليه وسلم بفضيلة خاصة لم يتوقف حصول تلك الفضيلة على غيرها من الفضائل والعلوم فانه صلى الله عليه وسلم قال : (أقضاهم زيد بن ثابت) (وأقرأهم أبى) ، (وأعلمهم بالحلال والحرام) معاذ بن جبل ، ولا يخفى ان علم الفرائض لا يفتقر إلى علم آخر ومعرفة القراءة لا تتوقف على سواها وكذلك العلم بالحلال والحرام ، بخلاف علم القضاء ، فالنبى صلى الله عليه وسلم قد أخبر بشيئ هذه الصفة العالية لعلى عليه السلام مع زيادة فيها فان صيغة أفعّل تقتضى وجود أصل

ذلك الوصف والزيادة فيه على غيره ، وإذا كانت هذه الصفة العالية قد أثبتت
له فتكون حاصلة له ، ومن ضرورة حصولها له ان يكون عليه السلام متصفاً بها ولا
يتصف بها إلا بعد ان يكون كامل العقل ، صحيح التمييز ، بعيداً عن السهو
والغفلة ، يتوصل بتفطنه إلى وضوح ما شكل ، وفصل ما أعضل ، ذا عدالة
تجزئه ان يحوم حول حى المحارم ، ومرّوة تحمله على محاسن الشيم ، ومجانبة
الدنيا ، صادق اللهجة ، ظاهر الامانة ، عفيفاً عن المحظورات ، مأموناً
فى السخط والرضا ، عارفاً بالكتاب والسنة ، والاتفاق والاختلاف والقياس
ولغة العرب ، بحيث يقدم المحكم على المتشابه ، والخاص على العام ، والمبين
على المجمل ، والناسخ على المنسوخ ، ويبين المطلق على المقيّد ، ويقضى
بالمتواتر دون الآحاد ، وبالمسند دون المرسل ، وبالمتصل دون المنقطع ،
وبالاتفاق دون الاختلاف ، ويعرف انواع الأقيسة من الجلى ، والواضح
والخفى ، ليتوصل بها إلى الأحكام من الواجب والمحذور ، والمندوب
والمسكروه ، فهذه أمور لا يصح اتصاف الانسان بعلم القضاء مالم يحيط
بمعرفة ، ومتى فقد علمه بها لا يصلح للقضاء ولا يصح اتصافه به (ثم قال) :
فظهر لك أيّدك الله تعالى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث وصف علماً
بهذه الصفة العالية بمنطوق لفظه المثبت له فضلاً ، فقد وصفه بمفهومه بهذه العلوم
المشروحة المتنوعة الأقسام ، فرعاً وأصلاً ، وكفى بذلك دلالة لمن خص
بهذه الهداية قولاً وفعلًا على ارتقاء علي عليه السلام فى مناهج معارج العلوم إلى المقام
الأعلى وضربه فى أعشار الفضائل المجزأة بالتساهم بالقدح المعلى .

(قال المؤلف) لله در ابن طلحة الشافعى فانه أحسن وأجاد فى تقريره
وتوجيهه لحديث خير الخلائق صلى الله عليه وآله وسلم ولكن علماً عليه السلام
فى عقيدة الشيعة الامامية الاثنى عشرية لا يحتاج إلى ما ذكره من قوله (ويقضى

بالمتواتر - الى قوله - والمكروه) وذلك لأن علم علي عليه السلام كان من الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم بلا واسطة ولم يكن يحتاج إلى أحد في علومه كما ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن يحتاج في علومه إلى أحد سوى الله ، وقد تقدم ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم بين لأمته أنه علم جميع علومه لعلّ فهو عليه السلام بعد أن علمه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علم ما كان وما يكون إلى يوم القيامة لا يحتاج إلى خبر متواتر أو آحاد ، ولا يحتاج إلى القياس الجلي منه أو الخفي أو غير ذلك مما يحتاج إليه العلماء والمجتهدون من الأصول والقواعد التي يستفاد منها الأحكام في القضاء أو غيره فان أهل البيت لا يقاسون بأحد ولا يقاس بهم أحد قال صلى الله عليه وآله وسلم (نحن أهل بيت لا يقاس بنا أحد) ، وقد نص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حق علي عليه السلام بأنه يختص بخصال لا يشاركه فيها أحد .

ففي ذخائر العقبى ص ٨٣ والصواعق المحرقة لابن حجر ص ٧٨ وفتاوى المودة ص ٢٩١ وحلية الأولياء ١/٢٦ واللفظ لصاحب الحلية عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلّ - وضرب بين كسفيه - يا علي لك سبع خصال لا يحاجك فيهن أحد يوم القيامة ، أنت أول المؤمنين بالله ايماناً ، وأوفاهم بعهد الله ، وأقومهم بأمر الله ، وأرأفهم بالرعية ، وأقسمهم بالسوية ، وأعلمهم بالقضية ، وأعظمهم مزية يوم القيامة ، وفي كنز العمال ١٥٢/٦ و ١٥٦ و ٣٩٨ بمعناه ونحوه أيضاً .

(قال المؤلف) وقد تقدم ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم شبه علياً بالأنبياء فكما أن الأنبياء لا يحتاجون إلى القياس والاستحسان لفتح باب العلم لهم فكذلك ابن عم النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يحتاج إلى العمل بالقياس والاستحسان ولا إلى غير ذلك من الأدلة لأن من كان كآدم عليه السلام في العلم استغنى عن كل

شيء لأنه علم الأسماء كلها ، هذا ، ومن اختص بمائة منقبة وفضل بها على سائر الصحابة لا يحتاج في استنباطاته إلى الأدلة التي يحتاج إليها غيره .

قال الكنجي الشافعي في كفاية الطالب ص ١٠٨ أخبرنا محمد بن سعيد (أخبرنا) أبو زرعة طاهر بن محمد بن خلف الشيرازي (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ (أخبرنا) أبو ذر أحمد بن محمد الباغندي (حدثنا) أحمد بن منصور الرمادي (حدثنا) عبد الرزاق (حدثنا) ابن التيمي عن أبيه قال : فضل علي ابن أبي طالب على سائر الصحابة بمائة منقبة وشاركهم في مناقبهم (ثم قال) قلت وابن التيمي هو موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحرث التيمي ثقة وابن ثقة اسند عنه العلماء والاثبات .

(قال المؤلف) ان من نزلت في فضله ثلاثمائة آية من القرآن لا يقاس بأحد ولا يقاس أحد به ونزول الآيات الثلاثمائة في فضله أمر معروف رواه علماء الحديث في كتبهم .

(منهم) فقيه الحرمين محمد بن يوسف القرشي الكنجي الشافعي في كفاية الطالب ص ١٠٨ فانه اخرج بسند عن ابن عباس رضي الله عنه قال نزلت في علي ابن أبي طالب ثلاثمائة آية (ثم قال) قلت هكذا أخرجه في تاريخه - أي المدائني - وتابعه محدث الشام ورواه معنعناً ، واخرج ذلك محمد الصبان في اسعاف الراغبين المطبوع بهامش نور الأبصار ص ١٤٩ ، قال اخرج ابن عساكر عن ابن عباس انه قال ما نزل في أحد من كتاب الله تعالى ما نزل في علي (ثم روى عنه) انه قال نزل في علي ثلاثمائة آية .

(قال المؤلف) وهل من عنده علم الكتاب الذي فيه تبيان كل شيء يحتاج الى شيء آخر غير الكتاب ؟ وهل يحتاج إلى العمل بالقياس بجميع أقسامه أو الى غير القياس من الأدلة التي يراجعها العلماء عند الاجتهاد ؟ وهل

الذى يعرف علم الكتاب الذى قال الله تعالى فى حقه (ولا رطب ولا يابس إلا فى كتاب مبين) يحتاج إلى علم آخر ، جاء فى ينابيع المودة ص ١٠٢ ص ١٠٣ أخرج بسنده عن أبى سعيد الخدرى قال سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن هذه الآية (الذى عنده علم من الكتاب) قال ذاك وزير أخى سليمان ابن داود عليه السلام ، وسألته عن قوله (قل كفى بالله شهيدا بينى وبينكم ومن عنده علم الكتاب) قال ذاك أخى علي ابن أبى طالب .

(وفيه أيضاً) أخرج الثعلبى وابن المغازلى بسنديهما عن عبد الله بن عطاء قال : كنت عند محمد الباقر رضى الله عنه فى المسجد فرأيت ابن عبد الله بن سلام فقلت هذا ابن الذى عنده علم الكتاب قال إنما ذلك علي ابن أبى طالب (وفيه) عن الثعلبى وأبى نعيم بسنديهما عن زاذان عن محمد ابن الحنفية قال من عنده علم الكتاب علي ابن أبى طالب .

(وفيه) عن الفضل بن يسار عن الباقر عليه السلام قال هذه الآية نزلت فى علي عليه السلام أنه عالم هذه الامة (بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم) .

(وفيه) قال الصادق عليه السلام : علم الكتاب كله والله عندنا ، وما أعطى وزير سليمان بن داود عليه السلام إنما عنده حرف واحد من اسم الأعظم وعلم بعض الكتاب كان عنده ، قال الله تعالى (الذى عنده علم من الكتاب) أى بعض الكتاب (أنا آتيك به قبل أن يرتد إليك طرفك) وقال تعالى لموسى عليه السلام (وكتبنا له فى الألواح من كل شيء موعظة) من التبعية ، وقال فى عيسى عليه السلام (وليبين لكم بعض الذى تختلفون فيه) بكلمة البعض ، وقال فى علي عليه السلام (ومن عنده علم الكتاب) أى كل الكتاب ، وقال (ولا رطب ولا يابس إلا فى كتاب مبين) وعلم هذا الكتاب عنده .

(وفيه أيضاً) قال صاحب المناقب روى عن محمد بن مسلم وأبى حمزة الثمالى

وجابر بن يزيد عن الباقر عليه السلام وروى علي بن فضال والفضل بن يسار وأبو بصير عن الصادق عليه السلام ، وروى أحمد بن محمد الحلبي ومحمد بن فضل عن الرضا عليه السلام ، وقد روى عن موسى بن جعفر عليه السلام ، وعن زيد بن علي عليه السلام ، وعن محمد ابن الحنفية ، وعن سلمان الفارسي ، وعن أبي سعيد الخدري ، وإسماعيل السدي ، أنهم قالوا في قوله تعالى (قل كفى بالله شهيداً بيني وبينكم ومن عنده علم الكتاب) علي ابن أبي طالب عليه السلام .

(قال المؤلف) أخرج السيد العلامة البحراني في غاية المرام أربعة وعشرين حديثاً في شأن نزول الآية ستة منها من طرق علماء السنة وثمان عشرة منها من طرق علماء الامامية ، ومن أراد الاطلاع على الاحاديث الواردة في هذه الآية المباركة التي هي - في سورة الرعد في خاتمة السورة - فليراجع التفاسير لعلماء السنة وعلماء الامامية رضوان الله عليهم أجمعين .

(قال المؤلف) روى الثعلبي في تفسيره عن عبد الله بن سلام قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى (ومن عنده علم الكتاب) فقال انما ذلك علي ابن أبي طالب ، هذا وقد تقدم ان جماعة من الصحابة والتابعين رووا أن آية (قل كفى بالله شهيداً : الآية) نزلت في علي ابن أبي طالب عليه السلام ومع ذلك فان بعض المفسرين رووا ان الآية نزلت في عبد الله بن سلام وما ذلك إلا الجهل أو العداوة لعلي عليه السلام ، وقد صرح الشعبي بأن عبد الله بن سلام كان يهودياً ثم أسلم ولم تنزل فيه آية من القرآن كما في الدر المنثور ج ٤ / ٦٩

وفي الدر المنثور ج ٤ / ٩٩ أيضاً قال اخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس في ناسخه عن سعيد بن جبير رضي الله عنه أنه سئل عن قوله (ومن عنده علم الكتاب) أهو عبد الله بن سلام رضي الله عنه ؟ قال : وكيف وهذه السورة مكية (ثم قال) واخرج ابن المنذر

عن الشعبي رضى الله عنه قال ما نزل في عبد الله بن سلام رضى الله عنه شيء من القرآن .

وفي تفسير لباب التأويل في معاني التنزيل المعروف بتفسير الخازن ج ٣/٦٩ قال أنكر الشعبي أن تكون الآية في عبد الله بن سلام (وقال) هذه السورة مكية وعبد الله بن سلام أسلم بالمدينة المنورة (قال) وقال يونس لسعيد ابن جبير (ومن عنده علم الكتاب) أهو عبد الله بن سلام فقال : كيف يكون عبد الله بن سلام وهذه السورة مكية ، وفي تفسير الطبري ١٣/١٠٤ أخرج نحوه عن أبي بشر بسندين .

وفي تفسير القرطبي ج ٩/٣٣٦ قال قلت كيف يكون (المراد بمن عنده علم الكتاب) عبد الله بن سلام وهذه السورة مكية وابن سلام ما أسلم إلا بالمدينة (ثم قال) ذكره الثعلبي (ثم قال) قال القشيري : وقال ابن جبير السورة مكية وابن سلام أسلم بالمدينة بعد هذه السورة فلا يجوز أن تحمل هذه الآية على ابن سلام (ثم قال) وقال الحسن ومجاهد والضحاك كانوا يقرؤون : (ومن عنده علم الكتاب) وينكرون على من يقول هو عبد الله بن سلام وسلمان لانهم يرون أن السورة مكية وهؤلاء أسلموا بالمدينة .

(وفيه أيضاً) قال عبد الله بن عطاء قلت لأبي جعفر ابن علي بن الحسين ابن علي ابن أبي طالب رضى الله عنهم زعموا أن الذي عنده علم الكتاب عبد الله ابن سلام فقال إنما ذلك علي ابن أبي طالب رضى الله عنه ، وكذلك قال محمد ابن الحنفية (ره) .

(قال المؤلف) أهل البيت أدرى بما في البيت ، وأهل البيت أدرى بالكتاب لأنه نزل في بيوتهم وورثوا علومه من جد هم رسول الله صلى الله

عليه وآله وسلم ومن جدهم علي ابن أبي طالب عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

وفي تفسير أبي الفتوح الرازي ٢٠٣/٣ قال أكثر المفسرين من أهل السنة والشيعة على أن الآية نزلت في علي ابن أبي طالب عليه السلام (ثم قال) قال عبد الله بن عطاء سألت الامام أباجعفر الباقر عليه السلام من المراد بالآية؟ قال علي ابن أبي طالب ، وكذا قال محمد ابن الحنفية رضوان الله عليه .

وفي تفسير البرهان ج ١/ ٥٣١ - ٥٣٣/٣ اخرج ما يقرب من خمسة وثلاثين حديثاً في الباب من علماء السنة وعلماء الامامية يستفاد منها ان المراد في الآية المباركة (ومن عنده علم الكتاب) هو علي ابن أبي طالب عليه السلام ، وحيث انها كثيرة وقد تقدم أغلبها لم نذكرها ، وفيما ذكرناه كفاية .

(قال المؤلف) ومما يدل على أن الآية نزلت في علي عليه السلام بعد تصريح النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتصريح أهل بيته وأصحابه بتصريحات أمير المؤمنين عليه السلام نفسه فلو لم يكن عنده علم الكتاب لم يسمع منه البيان الدال على ذلك . ففي ينابيع المودة ص ٧٣ من مناقب ابن المغازلي الشافعي انه أخرج بسنده عن يحيى بن آدم الطويل قال سمعت علياً رضي الله عنه يقول لا يكون بين لوحى المصحف من آية إلا وقد علمت فيمن نزلت وأين نزلت وان بين جوانحي لعلماً جماً فسلوني قبل ان تفقدوني (وقال) إذا كنت غائباً عن نزول الآية كان يحفظ علي (١) رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما كان ينزل عليه من القرآن وإذا قدمت عليه أقرأنيه ويقول يا علي أنزل الله علي بعدك كذا وكذا وتأويله كذا وكذا ويعلمني تأويله .

وفي الاستيعاب ٢/ ٣٧٦ ، والاصابة ٤/ ٢٧٠ ، وتفسير القرطبي ١/ ٣٠

(١) - علي : بفتح العين المهملة والياء المشددة المفتوحة .

و تهذيب التهذيب ٣٢٧/٧ - ٣٣٨ ، وفينا بيع المودة - واللفظ للأخير - بسنده عن واثلة قال خطبنا علي رضي الله عنه على منبر الكوفة فقال أيها الناس سلوني سلوني فوالله لا تسألوني عن آية من كتاب الله إلا حدثتكم عنها متى نزلت ليلاً أو نهاراً ، في مقام أو مسير ، في سهل أو جبل ، وفيمن نزلت في مؤمن أو منافق ، وما عني بها أعام أم خاص (الحديث)

(قال المؤلف) وما يدل على ان علي ابن أبي طالب عليه السلام كان أقضى الصحابة ما ذكره عليه السلام من دعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم له عند ما بعثه قاضياً إلى اليمن ، ففي البداية والنهاية ٣٥٩/٧ قال : وعن علي قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن وأنا حديث السن ليس لي علم القضاء قال فضرب في صدري وقال : إن الله سيهدى قلبك ، ويثبت لسانك (قال) فما شككت في قضاء بين اثنين بعده .

وفي كنز العمال ٣٩٢/٦ بسنده عن علي قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم ناس من اليمن فقالوا إبعث فينا من يفقهنا في الدين ، ويعلمنا السنن ، ويحكم فينا بكتاب الله ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم انطلق يا علي إلى أهل اليمن ففقههم في الدين ، وعلمهم السنن ، واحكم فيهم بكتاب الله ، فقلت إن أهل اليمن قوم طغام يأتوني من القضاء بما لا علم لي به ، فضرب النبي صلى الله عليه وسلم صدري . ثم قال : إذهب فان الله سيهدى قلبك ، ويثبت لسانك ، فما شككت في قضاء بين اثنين حتى الساعة .

وفيه أيضاً ٣٩٥/٦ أخرج نحو ما تقدم من كتب عديدة ، واليك الكتب على حسب اصطلاحه (ط) وابن سعد (حم) والعدني والمروزي في العلم (عك) (حل ق) والدروقي (ص) وابن جرير وصححه ، فهذه اثنا عشر كتاباً من كتب علماء السنة التي روى فيها الحديث المتقدم ، هذا وقد ذكر

الحديث ابن جرير وقال حديث صحيح .
وفيه أيضاً ٣٩٥/٦ نقلاً من كتب عديدة اليك رموزها (ك) وابن سعد
(حم) والعدني (د ت) وقال حسن (ع) وابن جرير وصححه (ح ب) (ق)
فهذه عشرة كتب معتبرة أخرج فيها الحديث الآتي .

عن علي قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فقلت يا رسول الله
بعثني إلى قوم هم أسن مني وأنا حدث لا أبصر القضاء فوضع يده على صدري
وقال اللهم ثبت لسانه وأهد قلبه ، يا علي إذا جلس اليك الخصمان فلا تقض بينهما
حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول فانك ان فعلت ذلك تبين لك القضاء
(قال عليه السلام) فما أشكل علي قضاء بعده .

وفيه أيضاً ٤٠١/٦ من تاريخ الخطيب عن علي قال دعاني رسول الله
صلى الله عليه وسلم واستعملني على اليمن فقلت يا رسول الله اني شاب حديث
السن ولا علم لي بالقضاء فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم في صدري مرتين
قال أو ثلاثاً (التريد من الراوى) وهو يقول : اللهم أهد قلبه ، وثبت لسانه
فكأنما كل علم عندي ، وحشى قلبي علماً وفهماً ، فما شككت في قضاء بين اثنين .
(قال المؤلف) ان بعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم علياً عليه السلام عاملاً وقاضياً
إلى اليمن أمر مشهور معروف رواه المفسرون والمحدثون في كتبهم الصحاح المعتمدة
أخرجه الترمذى فى جامعه ١٦٩/١ ، وأبو داود فى سننه ٧١/٢ باب
كيف القضاء ، والبغوى فى مصابيح السنة ٥٠/٢ ، والكنجى الشافعى فى كفاية
الطالب ١٤١ ، وأخرجه غير هؤلاء ، وأخرج علي المتقى الحنفى فى كتابه
كنز العمال ٣٩١/٦ من المعجم الكبير للطبرانى قال : بعث النبي صلى الله عليه
وسلم علياً إلى اليمن فعقد له لواء فلما مضى قال يا أبا رافع الحقه ولا تدعه من خلفه
ولتقف ولا تلتفت حتى أجيئه فأتاه فأوصاه بأشياء فقال يا علي لأن يهدى الله
على يدك رجلاً خيراً لك مما طلعت عليه الشمس .

(قال المؤلف) لقد وفق ﷺ لهداية الناس بعناية الله اليه وببركة دعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم له .

ففي تذكرة خواص الأئمة ص ٢٦ ص ٢٧ أخرج حديثاً بمعنى الحديث الذى تقدم من كنز العمال ٤٠١/٦ ، أى الحديث الذى فيه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم دعا لعليّ ﷺ بهداية القلب وتثبيت اللسان ، فقال علي ﷺ ففي أثر ذلك الدعاء صرت فى حال كأن كل علم عندى وكأنه حشى قلبى علماً وفهماً فما شككت فى قضاء بين اثنين .

(قال المؤلف) بدعاء النبي له صار سبباً لهداية جمع كثير من الناس إلى الايمان وبواسطته وإرشاده دخل فى الاسلام جمع كثير ، فى ذخائر العقبى للمحب الطبرى الشافعى ص ١٠٩ تحت عنوان (ذكر اسلام همدان على يديه ﷺ) - وذلك لما بعثه النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى اليمن -

عن البراء بن عازب قال بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خالد بن الوليد الى أهل اليمن يدعوهم إلى الاسلام وكنت فيمن سار معهم فأقام عليهم ستة أشهر لا يجيبونه إلى شيء فبعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم علي ابن أبي طالب وأمره ان يرسل خالداً ومن معه إلا من أراد البقاء مع علي فيتركه ، قال البراء وكنت فيمن عقب مع علي فلما انتهينا الى أوائل اليمن بلغ القوم الخبر فجمعوا له فصلى علي رضى الله عنه بنا الفجر فلما فرغ صفنا صفاً واحداً ثم تقدم بين أيدينا فحمد الله وأثنى عليه ثم قرأ عليهم كتاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأسلمت همدان كلها فى يوم واحد ، وكتب بذلك الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما قرأ كتابه خر ساجداً وقال السلام على همدان السلام على همدان (أخرجه أبو عمر) .

(قال المؤلف) هذا أثر دعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم فى حق علي ﷺ ، وهذا أثر وضع يده على صدر علي ﷺ لما بعثه الى اليمن ، وهذا أثر

لعاب رسول الله صلى عليه وآله وسلم الذي كان يجعله في فم علي عليه السلام ، وهذا أثر تربيته في حجر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وهذا أثر العلم الذي تعلمه من النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيما يزيد على ثلاثين سنة ، ولنختم السلام في علم أمير المؤمنين عليه السلام ونكتفي بما وفقنا الله جل وعلا لذكره .

(القسم الأول) في بيان مراجعات الناس الى أمير المؤمنين عليه السلام في عصر الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم وفي حياته ، واليك ما قضى به وسمعه النبي صلى الله عليه وآله وسلم فامضاه .

(قضاؤه عليه السلام في أربعة وقعوا في زبية أسد)

تذكرة خواص الأئمة ص ٢٧ قال قال أحمد في المسند حدثنا أبو سعيد عن اسرائيل عن سماك بن حنش عن علي ابن أبي طالب عليه السلام . قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن فاتبعنا الى قوم حفروا زبية للأسد فبيناهم يتدافعون إذ سقط رجل منهم في الزبية فتهلق بأخر ثم تعلق آخر بأخر حتى صاروا فيه أربعة وكان فيها أسد فجرح الكل فابتدر اليه رجل بحربته فقتله ومات الأربعة من جراحته فقام أولياء الأول الى أولياء الثاني بالسلاح ليقتلوا مع أولياء الثاني فقال علي عليه السلام بأولياء الأول فجأوا فقال أتريدون ان تقتلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهركم اني اقضى بينكم بقضاء فان رضيتموه وإلا فتحاجزوا حتى تذهبوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقضى بينكم ، فقالوا نعم فقال اجتمعوا من قبائل حافر البئر ربع الدية وثلاث الدية ونصف الدية والدية كاملة ، فلاولياء الأول الربع لانه أهلك من فوقه ، ولاولياء الثاني الثلث ، ولاولياء الثالث النصف ، ولاولياء الرابع الدية كاملة ، فلم يرضوا بذلك وأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبروه بالقصة فاجتثى وقال سأقضى بينكم فقال رجل منهم يا رسول الله ان علي ابن أبي طالب قضى بكذا وكذا فأجاز قضاء علي عليه السلام

(قال المؤلف) أخرج المحب الطبري في ذخائر العقبى ص ٨٤ القضية مع اختلاف في بعض ألفاظها لذلك نذكر نصه :

عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه إلى اليمن فوجد أربعة وقعوا في حفرة ليصطاد فيها الأسد ، سقط أول رجل تعلق بآخر وتعلق الآخر بالآخر حتى تساقط الأربعة فجرحهم الأسد وماتوا من جراحته فتنازع أولياؤهم حتى كادوا يقتتلون ، فقال علي أنا اقضى بينكم فان رضيتم فهو القضاء وإلا حجزت بعضكم عن بعض حتى تأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقضى بينكم اجمعوا من القبائل الذين حفروا البئر ربع الدية وثلاثها ونصفها ودية كاملة ، فللأول ربع الدية لأنه أهلك من فوقه ، والذي يليه ثلثها لأنه أهلك من فوقه ، وللثالث النصف لأنه أهلك من فوقه ، والرابع الدية الكاملة ، فأبوا أن يرضوا فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقصوا عليه قضاء علي فأجازه (ثم قال) أخرجه أحمد في المناقب .

(قال المؤلف) أخرج القضية جماعة من علماء السنة والامامية رضوان الله عليهم وكل من أخرجها تختلف الفاظه مع الآخر ، وفي بعضها زيادة ليست في غيره ، ومن جملة من أخرج القضية ابن القيم الجوزية أخرجها وفيها زيادة وهذا نص الفاظه .

زاد المعاد ٢/ ١٨٢ قال الامام أحمد والبنار وغيرهما ان قوما احتفروا بئرا باليمن فسقط فيها رجل فتملق بآخر والثاني بالثالث والثالث بالاربع فسقطوا فماتوا فارتفع أولياؤهم الى علي ابن أبي طالب رضى الله عنه فقال اجمعوا من حفر البئر من الناس ، وقضى للأول بربع الدية لأنه هلك فوقه ثلاثة والثاني بثلثها لأنه هلك فوقه اثنان والثالث بنصفها لأنه هلك فوقه واحد ، والرابع بالدية تامة ، فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم العام القابل فقصوا عليه القصة فقال هو ما قضى بينكم

هكذا سياق البزار وسياق أحمد نحوه وقال انهم أبوا أن يرضوا بقضاء علي كرم الله وجهه فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عند مقام ابراهيم فقصوا عليه القصة فأجازهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعل الدية على قبائل الذين ازدحموا .

كنز العمال ٦/ ٣٩٣ من خمسة كتب عن علي قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فلما انتهينا إلى قوم قد بنوا زريبة للأسد فبيناهم كذلك يتدافعون اذ سقط رجل فتعلق بآخر ثم تعلق رجل بآخر حتى صاروا فيها أربعة فجرحهم الأسد فانتدب له رجل بحربة فقتله وماتوا من جراحتهم كلهم فقام أولياء المقتول الأول إلى أولياء الثاني فاخرجوا السلاح ليقتلوا فأتاهم على تفيئة ذلك (١) فقال تريدون ان تقتلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي ، انى أقضى بينكم بقضاء ان رضيتم فهو القضاء وإلا حجز بعضكم عن بعض حتى تأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فيكون هو الذى يقضى بينكم فمن عدا بعد ذلك فلاحق له إجمعا من قبائل هؤلاء الذين حفروا البئر ربع الدية وثلاث الدية ونصف الدية والدية الكاملة ، فللاول الربع لأنه أهلك من فوقه ، وللثاني ثلث الدية وللثالث نصف الدية وللرابع الدية ، فأبوا أن يرضوا فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم وهو عند مقام ابراهيم فقصوا عليه القصة فقال أنا أقضى بينكم واحتبى فقال رجل من القوم ان علياً قضى بيننا فقصوا عليه فأجازهم النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي لفظ قال النبي صلى الله عليه وسلم القضاء كما قضى على (ط ش حم وابن جرير وصححه ق) أى أبو داود الطيالسى فى مسنده ، وابن أبى شيبه فى سننه وأحمد فى مسنده ، والطبرى فى كتابه ، والبيهقى فى سننه .

(قال المؤلف) أخرج ابن كثير فى البداية والنهاية ١٠٨/ ٥ نحوه مع

(١) فأتاهم علىّ على تعبئة ذلك ، البداية والنهاية (ج ٥ - ص ١٠٨)

اختلاف يسير وأما لفظ أبي داود الطيالسي في سننه ففيه اختلاف وزيادة واليك نص الفاظه :

مسند أبي داود الطيالسي ١٨/١ طبع حيدرآباد (قال حدثنا) أبو داود (قال حدثنا) حماد بن سلمة وقيس بن الربيع وأبو عوانة كلهم عن سماك بن حرب عن ابن المعتمر السكتاني (حدثنا) عليّ ابن أبي طالب قال لما بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن حفر قوم زبية للأسد فازدحم الناس على الزبية ووقع فيها الأسد فوقع فيها رجل وتعلق الرجل برجل وتعلق الرجل بالآخر حتى صاروا أربعة فجرحهم الأسد فيها حتى هلكوا وحمل القوم السلاح فكاد أن يكون بينهم قتال قال فأتيتهم فقلت أتقتلون مائتي رجل من أجل أربعة أناس تعالوا أفضي بينكم بقضاء فان رضيتموه فهو قضاء بينكم وإن أبيتم رفعتم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو أحق بالقضاء ، فجعل للاول ربع الدية وجعل للثاني ثلث الدية ، وجعل للثالث نصف الدية ، وجعل للرابع الدية ، وجعل الديات على من حفر الزبية على القبائل الأربع فسخط بعضهم ورضى بعضهم ثم قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقصوا عليه القصة فقال : أنا أفضي بينكم فقال قائل : فان علياً قد قضى بيننا فأخبروه بما قضى عليّ رضي الله عنه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : القضاء كما قضى عليّ ، قال هذا حماد ، وقال قيس فامضى رسول الله صلى الله عليه وسلم قضاء عليّ .

(قال المؤلف) أخرج أحمد بن حنبل في مسنده ٧٧/١ القضية ولفظه ولفظ عليّ المتقي في كنز العمال سواء إلا في بعض الكلمات ، وفيه نقص من الراوى أو الطابع لأنه لم يذكر الدية الكاملة . وأخرجه أحمد أيضاً في مسنده ١٢٨/١ بسند آخر ولفظ يخالف الجميع ولكن معناه يوافق ما تقدم نقله من أبي داود الطيالسي وقال : فأخبر بقضاء عليّ رضي الله عنه فأجازه .

وأخرجه أحمد أيضاً في مسنده ١٥٢/١ بسند آخر ولفظ آخر ، وفيه زيادة فلذلك نذكر القاطله :

أخرج بسنده عن حنش بن المعتمر ان علياً رضى الله عنه كان باليمن فاحتفروا زبية للأسد فجاء حتى وقع فيها رجل وتعلق بآخر وتعلق الآخر بآخر وتعلق الآخر بآخر حتى صاروا أربعة فجرهم الأسد فيها ، فمنهم من مات فيها ، ومنهم من اخرج فمات ، قال فتنازعوا في ذلك حتى أخذوا السلاح (قال) فأتاهم علي رضى الله عنه فقال ويلكم تقتلون مائتي انسان في شأن أربعة اناس تعالوا أقضى بينكم بقضاء فان رضيتم به وإلا فارتفعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم (قال) فقضى للاول ربع الدية ، وللثاني ثلث الدية ، وللثالث نصف الدية ، وللرابع الدية كاملة (قال) فرضى بعضهم وكره بعضهم وجعل الدية على قبائل الذين ازدحموا (قال) فارتفعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم - قال بهز قال حماد أحسبه قال كان متكأ - فاحتبي قال سأقضى بينكم بقضاء (قال) فاخبر ان علياً رضى الله عنه قضى بكذا وكذا (قال) فامضى قضاءه .

(قال المؤلف) هذا بعض ما عثرنا عليه في كتب علماء السنة في هذه القضية ، وفيما ذكرناه كفاية ، ولقد أشار في كتاب مفتاح كنوز السنة إلى القضية ومصادرهما (ص ٣٤٨) وقال من جملة من أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢ في القسم الثاني ص ١٠١ ص ١٠٢ (قال) وأخرجه الواقدي في المغازي ص ٤٢٠ ولم أعر في كتب اخواننا أهل السنة على أحد أخرج القضية عن أهل البيت عليه السلام إلا صاحب ينابيع المودة ص ٧٥ ص ٧٦ فإنه أخرج القضية من مسند أحمد عن مسمع بن عبد الملك عن جعفر (بن محمد) الصادق رضى الله عنه ان قوماً احتفروا زبية للأسد باليمن فوقع فيها فزدحم الناس عليها ينظرون الى الأسد فوقع فيها رجل فتعلق بآخر وتعلق الآخر بالآخر والآخر بالآخر فماتوا

من جراحة الأسد فتشاجروا في ذلك فقضى علي (عليه السلام) للاول ربع الدية
لأنه أهلك من فوقه ، وللثاني ثلث الدية ، وللثالث نصف الدية ، وللرابع الدية
الكاملة ، وجعل الدية على القبائل الذين ازدحموا فرضى بعض وسخط بعض
ورفع الى النبي صلى عليه وآله وسلم فأجاز قضاء علي (عليه السلام)

(قال المؤلف) ذكر الامامية القضية في كتبهم نقلا من الامام الباقر
والامام الصادق (عليهما السلام) وما ذكر فيها يخالف ما تقدم من كتب علماء السنة
لفظاً ومعنى .

في المناقب لابن شهر اشوب ٢/٤٨٧ من مسند أحمد بن حنبل وأحمد بن
منيع في أماليه باسنادهما الى حماد بن سلمة عن سماك عن حنش بن المعتمر وقد
رواه محمد بن قيس عن أبي جعفر (عليه السلام) واللفظ له انه قضى أمير المؤمنين (عليه السلام)
في أربعة نفر اطلعوا على زبية الأسد فخر أحدهم فاستمسك بالثاني واستمسك
الثاني بالثالث واستمسك الثالث بالرابع فقضى أن الأول فريسة الأسد وغرم
أهله ثلث الدية لأهل الثاني وغرم أهل الثاني لأهل الثالث ثلثي الدية وغرم أهل
الثالث لأهل الرابع الدية كاملة ، وانتهى الخبر الى النبي صلى الله عليه وآله
وسلم بذلك (فقال) لقد قضى أبو الحسن فيهم بقضاء الله فوق عرشه ،
وأخرجها المفيد في الارشاد ولفظه يقرب بما ذكر في المناقب ، وأخرجها
التستري في كتابه قضاء أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب (ص ٢٨) طبع النجف
الاشرف سنة ١٣٦٩ ، والعلامة الحجة السيد محسن الأمين العاملي رحمه الله
في (أعيان الشيعة) ج ٣ القسم الأول (ص ٤٧٧) من الطبعة الثانية نقلا عن
ارشاد المفيد ومناقب ابن شهر اشوب رحمهما الله ، وأخرجها أيضاً الفاضل
المعاصر المحلاتي في كتابه قضاء أمير المؤمنين طبع طهران سنة ١٣٧٢ ص ٦ ،
ولا يخفى ان العلامة التستري أخرج الصورتين المرويتين في كتب السنة وكتب

الامامية ، أخرج قضية الرجال الذين وقعوا في زبية الأسد من كتب المشايخ الثلاثة عن محمد بن قيس عن الباقر عليه السلام ، وأما الصورة المروية في كتب السنة فأخرجها من الكافي والتهذيب مسندة عن الامام الصادق عليه السلام والمناظرة متقاربة مع ما تقدم نقله من مسند أحمد ص ١٢٥ .

(قضية أخرى في ثلاثة نفر وقعوا على جارية في طهر واحد)

(قال المؤلف) هذه القضية رواها علماء السنة وعلماء الامامية في كتبهم . واليك ما في كتب أهل السنة اولا (كفاية الطالب للكنجي الشافعي ص ٤٥) أخرج بسنده عن عامر بن عبد الله بن ابي خليل عن زيد بن أرقم ، قال بينا أنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ دخل رجل من اليمن فجعل يحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ مر على خبر علي ابن ابي طالب فقال يا رسول الله جاء ثلاثة نفر يختصمون في غلام كلهم يدعى انه ابنه وقعوا على أمه في طهر واحد فادّعوه كلهم فدعا عليّ اثنين منهم فقال تطيبان نفسا لهذا فقالا لا فقال انتم شركاء متشاكسون اني مقرر بينكم فمن قرع فله الولد وعليه ثلثا الدية لصاحبيه قال فاقرع بينهم فضحك رسول صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه .

(ثم قال الكنجي) : قلت اخرجته ابو داود في سننه غير مسند وسكوته صلى الله عليه وسلم بعد سماع القضية وترك الانكار فيها دليل على تجويزها وتصحيحها وانها على الحق ، وتبسم النبي صلى الله عليه وسلم عند سماعه مثبت سروره بهذا الحكم وانه رضى به وأمضاه .

(ذخائر العقبى ص ٨٥) عن زيد بن ارقم قال أتى علي بثلاثة نفر وقعوا على جارية في طهر واحد فولدت ولداً فادّعوه فقال علي لا أحدهم تطيب نفسا لهذا قال لا قال لا لآخر تطيب نفسا لهذا قال لا (قال) أراكم شركاء متشاكسون وانى اقرع

بينكم فايكم أصابته القرعة غرمته ثلثي القيمة والزمته الولد فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ما أجد فيها إلا ما قال علي رضي الله عنه (ثم قال) وعن حميد بن عبد الله بن يزيد قال ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم قضاء قضى به علي ابن أبي طالب فاعجب النبي صلى الله عليه وسلم فقال الحمد لله الذي جعل فينا الحكمة أهل البيت خرجه أحمد في المناقب .

(قال المؤلف) أخرج ابن ماجة هذه القضية في سننه ٣١ / ٢ مسندا عن زيد بن ارقم مع اختلاف في اللفظ ، وهذا نصه : قال أتى علي ابن أبي طالب وهو باليمن في ثلاثة وقعوا على امرأة في طهر واحد فسأل اثنين فقال أتقران لهذا بالولد قال لا ثم سأل اثنين فقال أتقران لهذا بالولد فقال لا فجعل كلما سأل اثنين أتقران لهذا بالولد قال لا ، فارع بينهم وألحق الولد بالذي أصابته القرعة وجعل عليه ثلثي الدية ، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فضحك حتى بدت نواجذه .

(قال المؤلف) وأخرجها الحاكم النيسابوري في المستدرک ٣ / ١٣٥ ولفظه ولفظ الكنجي متقاربان ، وفي آخره فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه (او قال أضراسه) وأخرج القضية بسند آخر وزاد فيها فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما أعلم فيها إلا ما قال علي (ثم قال) هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه (أى البخارى ومسلم) في صحيحيهما .

(كنز العمال ٣ / ١٨١) أخرج القضية ولفظه يقارب لفظ الكنجي ونقل القضية من (هبش) أى شعب الايمان لليهقي وسنن ابن ابى شية .

(قال المؤلف) أخرج القضية ابن القيم في زاد المعاد ٢ / ٣١٧ بسنده من سنن ابى داود وسنن النسائي عن عبد الله بن الحليل عن زيد بن ارقم رضي الله عنه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاء رجل من أهل

الذين فقال ان ثلاثة نفر من أهل اليمن أتوا علياً رضي الله عنه يختصمون اليه في ولد قد وقعوا على امرأة في طهر واحد فقال لاثنين طيبا بالولد لهذا فغلياً ثم قال لاثنين طيبا بالولد لهذا فغلياً فقال انتم شركاء متشاكسون اني مقرع بينكم فمن قرع فله الولد وعليه لصاحبه ثلثا الدية ، فاقرع بينهم فجعله لمن قرع فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت أضراسه أونواجزه (ثم قال) ورواه ابو داود والنسائي باسناد كلهم ثقات الى عبد خير عن زيد بن أرقم قال أنى علي ابن أبي طالب بثلاثة وهو باليمن وقعوا على امرأة في طهر واحد فسال اثنين أتقران لهذا (الى آخر) ما تقدم من ابن ماجه مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ .
(البداية والنهاية لابن كثير ١٠٧/٥) أخرج نحو ما تقدم من أبي داود وسنن النسائي مع اختلاف يسير .

(ينابيع المودة ص ٧٥) أخرج القضية من مسند أحمد عن جعفر الصادق رضي الله عنه قال قضى علي في ثلاثة رجال وقعوا على امرأة في طهر واحد وذلك في الجاهلية فاقرع علي بينهم الولد لمن وقعت له القرعة وانقسم دية المولود على ثلاث لأنهم اشتبهوا نسب المولود فكانهم قتلوه فجعل ثلث الدية على من وقعت القرعة (له) وثلثي الدية على الآخرين وقضى الدية لأم المولود ، فضحك النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى بدت نواجزه ، وقال وما أعلم فيها شيئاً إلا ما قضى علي (عليه السلام) (قال المؤلف) هذا ما هو مذكور في كتب علماء السنة .

(حكم علي عليه السلام في ثلاثة وقعوا على امرأة كما هو مروى)
(في كتب علماء الامامية)

قضاء أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام للعلامة التستري ص ١٢٠ طبع النجف الأشرف فال روى الشيخ مسنداً عن سليمان بن خالد عن الصادق عليه السلام قال قضى علي عليه السلام في ثلاثة نفر وقعوا على امرأة في طهر وذلك

في الجاهلية قبل ان يظهر الاسلام فأقرع بينهم فحمل الولد للذي قرع له وجعل عليه ثلثي الدية للآخرين فضحك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى بدت نواجره ورواه الكليني والمفيد مع اختلاف ، ورواه ابن شهر آشوب في المناقب ج ٢ ص ٤٨٧ عن أبي داود وابن ماجه في سنينهما وابن بطة وابن حنبل في فضائله وابن مردويه بطرق كثيرة عن زيد بن أرقم .

(قال المؤلف) تقدم نقل القضية من كفاية الطالب للكسبي الشافعي ومن ذخائر العقبي للمحب الطبري الشافعي ، ومن ابن ماجه القزويني في سننه ومن الحاكم في مستدركه ، ومن علي المتقي في كنز العمال ، ومن ابن القيم في زاد المعاد ، ومن شيخ الاسلام الحنفي في ينابيع المودة ، وكل هؤلاء متفقون في المعنى ولو كانوا مختلفين في الالفاظ ، غير العلامة الشيخ سليمان القندوزي الحنفي فانه اختلف مع غيره اختلافا لا يقبل الجمع ، هذا وقد ذكر العلامة التستري بعد نقله القضية من كتب الامامية ما هذا نص كلامه .

قال في المقنع بعد ذكر المسألة : وان كانوا ثلاثة نفر فواقعوا جارية على الانفراد بعد ان اشتراها الأول وواقعها والثاني اشتراها وواقعها والثالث اشتراها وواقعها كل ذلك في طهر واحد فأنت بولد ، فان الحق أن يلحق الولد بالرجل الذي عنده الجارية ليصير الى قول رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الولد للفراش وللعاشر الحجر (الخ) .

(قال المؤلف) ما أخرجه ابن شهر آشوب قضية أخرى وان شاركت ما أخرجه علماء السنة في كتبهم ، واليك نص ما أخرجه في المناقب (ج ١ ص ٤٨٧) أبو داود وابن ماجه في سنينهما وابن بطة في الابانة ، وأحمد في فضائل الصحابة ، وأبو بكر ابن مردويه في كتابه بطرق كثيرة عن زيد بن أرقم أنه قيل للنبي صلى الله عليه وآله وسلم أتى الى علي باليمن ثلاثة نفر يختصمون

في ولد كلهم يزعم أنه وقع على أمه في طهر واحد وذلك في الجاهلية فقال علي (عليه السلام) انهم شركاء متشاكسون ، فقرع على الغلام باسمهم فخرجت لأحدهم فالحق الغلام به وألزمه ثلثي الدية لصاحبيه وزجرهما عن مثل ذلك ، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : الحمد لله الذي جعل فينا أهل البيت من يقضى على سنن داود ، وذكر هذه القصة العلامة السيد محسن الأمين العاملي رحمه الله في كتابه (أعيان الشيعة) ج ٣ القسم الأول (ص ٤٧٦) الطبعة الثانية نقلا عن المفيد وعن مناقب ابن شهر آشوب ، فراجعها .

(قال المؤلف) يظهر من ظاهر ألفاظ القضية ان المرأة التي وقعوا عليها بغية ولم تكن جارية لهم يملكونها لأن لفظة (أمه) في العبارة تخالف ما تقدم من أنها كانت جارية لهم يملكون رقبته وانهم غير عارفين بأن الجارية ان كانت مشتركة لا يجوز لأحد من المتشاركين وطئها إلا بأذن الآخر شريكه . وأما ما أخرجه المفيد رحمه الله في الارشاد فيظهر من الفاظه ان القضية غير مافي المناقب وغيره ، فراجعها ، وذلك حيث يستفاد من عبارة المفيد أن الذين واقعوا الجارية لم يكونوا ثلاثة بل كانوا رجلين هما متشاركان في ملك الجارية وهذا نص ألفاظ المفيد عليه الرحمة .

قال لما استقر به (عليه السلام) الدار باليمن ونظر فيما ندبه اليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من القضاء والحكم بين المسلمين رفع اليه رجلان بينهما جارية يملكها كان رقها على السواء قد جهلا خطر وطئها فوطئها في طهر واحد على ظن منهما جواز ذلك لقرب عهدهما بالاسلام وقلة معرفتهما بما تضمنته الشريعة الاسلامية من الأحكام فحملت الجارية ووضع غلاما فاختصما اليه فقرع على الغلام باسمهما فخرجت القرعة لأحدهما فالحق الغلام به وألزمه نصف قيمة الولد أن لو كان عبداً لشريكه وقال لو علمت أنكما أقدمتما على ما فعلتماه بعد الحججة عليكما

بخطره لبالغت في عقوبتها ، وبلغ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذه القضية فأمضاها وأقر الحكم بها في الاسلام وقال : الحمد لله الذي جعل فينا أهل البيت من يقضى على سنن داود عليه السلام وسبيله في القضاء ، يعنى به القضاء بالالهام الذى هو فى معنى الوحي ونزول النص به ان لو نزل على التصريح .

(قال المؤلف) ذكر المترجم السيد محمود الموسوى ما ذكره فى المناقب وقال ذكر ذلك الشيخ فى التهذيب ، هذا وذكر العلامة المحلاتى (المعاصر) ما ذكره المحب الطبرى فى ذخائر العقبى ، وذكر فى هامش كتابه ص ١٠ ان القضية ذكرها الشيخ فى التهذيب وابن شهر آشوب فى المناقب .

ويظهر بالتأمل فيما ذكره علماء السنة وعلماء الامامية رضوان الله عليهم ان القضية متعددة متشابهة فى بعض الجهات .

﴿ حكمه عليه السلام فى بقرة قتلت حمرا ﴾

(الصواعق المحرقة) لابن حجر الهيتمى ص ٧٥ قال : الحديث العاشر أخرج الحاكم وصححه عن علي قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى اليمن فقلت يا رسول الله بعثتنى وأنا شاب أقضى بينهم ولا أدري ما القضاء فضرب صدرى بيده ثم قال اللهم أهد قلبه وثبت لسانه ، فوالذى فلق الحبة ماشككت فى قضاء بين اثنين (ثم قال) قيل وسبب قوله صلى الله عليه وآله وسلم . أقضاكم علي . ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان جالسا مع جماعة من أصحابه فجاءه خصمان فقال أحدهما يا رسول الله ان لى حمرا وان لهذا بقرة وان بقرة قتلت حمراى ، فبدأ رجل من الحاضرين فقال لاضمان على البهائم فقال صلى الله عليه وآله وسلم إقض بينهما يا علي فقال علي لهما أكانا مرسلين أم مشدودين أم أحدهما مشدود والآخر مرسل ؟ فقالا كان الحمار مشدودا والبقرة مرسله وصاحبها معها ، فقال علي صاحب البقرة ضمان الحمار ، فأقر

رسول الله صلى الله عليه وسلم حكمه وأمضى قضاؤه .
(قال المؤلف) أخرج محمد بن طلحة الشافعي هذه القضية في مطالب
السؤل (ص ٣٠) وفي لفظه زيادة عما في الصواعق واختلاف يسير
وهذا نصه :

(قال) ان النبي صلى الله عليه وسلم كان جالسا في المسجد وعنده جمع
من الصحابة فجاء اليه رجلان فقال أحدهما يارسول الله ان لي حمرا ولهذا
بقرة وان بقرته قتلت حمارى ، فقال بعض الصحابة لاضمان على البهائم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلى أقض بينهما ، فقال علي عليه السلام لهما
أكانا مرسلين ؟ قال لا ، قال أفكانا مشدودين ؟ قال لا ، قال أفكانت البقرة
مشدودة والحمار مرسلا ؟ قال لا ، قال أفكان الحمار مشدودا والبقرة مرسلة
وصاحبها معها ؟ قال نعم ، قال على صاحب البقرة ضمان الحمار ، فحكم لصاحب
الحمار بوجوب الضمان على صاحب البقرة بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم
والنبي صلى الله عليه وسلم قرر حكمه وأمضى قضاؤه (ثم قال) محمد بن طلحة
الشافعي وفي هذه الواقعة بخصوصها دلالة واضحة للناظرين ، وحجة راجحة
عند المعتبرين وانه لدى رسول الله صلى الله عليه وسلم مكين أمين حيث
استقضاء بحضرة وعنده أعيان من الصحابة ثم قرر حكمه وأنفذ قضاؤه وذلك
على ما ذكرناه دليل أمين وفي متانة مكانية في العلم آيات للمتوسمين .

(قال المؤلف) لا يخفى على الطالبين ان هذه القضية قضية معروفة ذكرها
جمع كثير من علماء السنة وعلماء الامامية وقد مر عليك لفظ ابن حجر الشافعي
ولفظ محمد بن طلحة الشافعي ، واليك أسماء بقية علماء السنة الذين ذكروا
هذه القضية ، وهم

ابن الصباغ المالكي في الفصول المهمة في أحوال المؤمنين عليهم السلام

في الفصل الأول منه ، والشيخ عبد الرحمن الصفوري الشافعي في نزهة المجالس ١٧١/٢ ومحمد بن الصبان الشافعي في اسعاف الراغبين بهامش نور الأبصار ص ١٤٢ ، والسيد مؤمن بن حسن الشبلنجي الشافعي في نور الأبصار ص ٧١ والفاظ الكل متقاربة في المعنى وان كانت مختلفة في اللفظ .

(قال المؤلف) لا يخفى ان الفاظ من تقدم من العلماء متفقة على ان المصادمة كانت بين البقرة والحمار وأما ما أخرجه الشيخ سليمان الحنفى في ينابيع المودة ففيه ان المصادمة كانت بين ثور وحمار ، وهذا نصه :

ينابيع المودة ص ٧٦ بسنده عن مصعب بن سلام اليمنى عن جعفر الصادق رضى الله عنه قال ان ثوراً قتل حماراً على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ورفع ذلك اليه وهو في اناس من أصحابه ، فقال لهم أقضوا بينهما فقالوا يا رسول الله بهيمة قتلت بهيمة ما عليها شيء ، فقال يا علي إقض بينهما ، فقال نعم يا رسول الله ان كان الثور دخل على الحمار في مستراحه ضمن صاحب الثور . وان كان الحمار دخل على الثور في مستراحه فلا ضمان عليه ، قال فرفع رسول الله يده الى السماء فقال الحمد لله الذى جعل منى من يقضى بقضاء النبيين .

(قال المؤلف) ظهر من الفاظ هذه القضية انها قضية أخرى لاختلاف الفاظها واختلاف المتصادمين ، وقد اخرج علماء الامامية القضيتين أى تصادم البقرة مع الحمار وتصادم الثور مع الحمار ، وأما قضية تصادم البقرة مع الحمار فقد أخرجها ابن شهر اشوب في المناقب ج ١ ص ٤٨٨ بسنده عن الصادق عليه السلام ، وهذا نصه : ان رجلين اختصما الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في بقرة قتلت حماراً فقال عليه السلام اذها إلى أبى بكر واسألاه عن ذلك فلما سألاه قال بهيمة قتلت بهيمة لا شيء على ربها فاخبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فإشار بها الى عمر فقال كما قال أبو بكر فاخبر رسول الله صلى الله عليه وآله

فقال اذهبا الى علي فكان قوله ﷺ ان كانت البقرة دخلت على الحمار في مأمنه فعلى ربهما قيمة الحمار لصاحبه ، وإن كان الحمار دخل على البقرة في مأمنها فقتلته فلا غرم على صاحبها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لقد قضى بينكما بقضاء الله .

(قال المؤلف) ان مضمون الفاظ ابن شهر آشوب يشبه مضمون القندوزى فى ينباع المودة ، ولعل التصحيف اثر فى الفاظه فاسقط اسم أبى بكر وعمر وغيره وبدل لغرض حفظ مقامهما من الاشكال ، هذا وقد أخرج الشيخ محمد تقي التستري القضية فى كتابه ص ١٤٣ نقلا من الكافى والتهذيب عن الصادق ﷺ عن أبيه ان ثورا قتل حمارا على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ورفع ذلك اليه وهو فى أناس من أصحابه فيهم أبو بكر وعمر ، فقال يا أبا بكر اقض بينهم ، فقال : يا رسول الله بهيمة قتلت بهيمة ما عليهما شيء ، فقال يا عمر اقض بينهم فقال مثل قول صاحبه ، فقال يا علي اقض بينهم ، فقال نعم يا رسول الله ان كان الثور دخل على الحمار فى مستراحه ضمن أصحاب الثور وان كان الحمار دخل على الثور فى مستراحه فلا ضمان عليهم ، فرفع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يده الى السماء فقال : الحمد لله الذى جعل منى من يقضى بقضاء النبيين .

ورواها أيضاً التستري باسناد آخر ورواها المفيد رحمه الله فى الارشاد وهذا نصه :

جاءت الآثار ان رجلين اختصما الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فى بقرة قتلت حمارا فقال أحدهما يا رسول الله بقرة هذا الرجل قتلت حمارى فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذهبا الى أبى بكر فاسألاه عن ذلك فجاء الى أبى بكر وقصا عليه قصتهما ، قال كيف تركتهما رسول الله (ص) وجتئناي قالا هو

أمرنا بذلك ، فقال لها بهيمة قتلت بهيمة لاشيء على ربها ، فعادا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاخبراه بذلك فقال لها امضيا الى عمر بن الخطاب فقصا عليه قصتكما وسلاة القضاء في ذلك ، فذهبا اليه وقصا عليه قصتهما ، فقال لها كيف تركتما رسول الله (ص) وجئتاني فقالا له انه أمرنا بذلك ، فقال كيف لم يأمركما بالمصير الى أبي بكر ، قالا إنا قد أمرنا بذلك وصرنا اليه ، قال فما الذى قال لكما فى هذه القضية قالا له كيت وكيت ، قال ما أرى إلا ما أرى أبو بكر فصارا الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاخبراه الخبر ، فقال اذهبا الى علي ابن أبي طالب ليقضى بينكما فذهبا اليه فقصا عليه قصتهما ، فقال ان كانت البقرة دخلت على الحمار فى مأمنه فعلى ربها قيمة الحمار لصاحبه ، وان كان الحمار دخل على البقرة فى مأمنها فقتلته فلا غرم على صاحبها ، فعادا الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاخبراه بقضيته بينهما ، فقال لقد قضى علي ابن أبي طالب بينكما بقضاء الله تعالى (ثم قال) الحمد لله الذى جعل فينا أهل البيت من يقضى على سنن داود فى القضاء (ثم قال المفيد رحمه الله) روى بعض علماء السنة ان هذه القضية كانت من أمير المؤمنين (عليه السلام) بين الرجلين باليمن ، وروى بعضهم حسب ما قدمناه ، وقد أخرجهما المجلسى فى البحار ٩/ ٤٨٢ من ارشاد المفيد وغيره .

(قال المؤلف) يظهر من الفاظ المفيد رحمه الله ان القضيتين أى تصادم البقرة مع الحمار وتصادم الثور مع الحمار كليهما قد أثر فيهما يد التصحيف والتحريف والاسقاط ، وسبب ذلك واضح لا يحتاج الى بيان ، وقد أخرج ذلك العلامة المحلاتى (المعاصر) فى كتابه (ص ١١) نقلا من مطالب السؤل ومن الصواعق ، ومن ارشاد المفيد (ره) ، فبال تأمل فى الفاظ هذه القضية ورواياتها فى كتب علماء السنة وعلماء الامامية يظهر لك ان يد التحريف

والتصحيح كانت عاملة في الأحاديث والخبار ، وانها كانت تتصرف وتعمل
ماتشاء على حسب أفكارها واغراضها ، ولا شك في ان ذلك خيانة وقدمنع
الشارع الحكيم عنها ، وورد في ذمها أحاديث كثيرة من النبي صلى الله عليه
وآله وسلم ومن أهل البيت عليهم السلام ، وقد روى عن أمير المؤمنين عليه السلام
في خصوص الخيانة كلمات منها قوله عليه السلام : الخيانة رأس النفاق ، الخيانة اخو
الكذب ، الخيانة عذر ، الخيانة عنوان الافك ، الخيانة دليل على قلة الورع
(من كتاب أنيس السالكين) ، تأليف جدى آية الله السيد زين العابدين
الطباطبائي الشهير بسيد آقا الطهراني قدس سره .

(حكمه عليه السلام في القارصة والقامصة والواقصة)

نهاية اللغة لابن الأثير الجزرى الشافعى المتوفى سنة ٦٠٦ ج ٢/٣ ٢٤٢
قال : في حديث علي انه قضى في القارصة والقامصة والواقصة بالدية أثلاثا ، هن
ثلاث جواركن يلعبن فتراكن فقرصت السفلى الوسطى ، فقمصت فسقطت العليا
فوقصت عنقها فجعل (علي عليه السلام) ثلثى الدية على الثنتين واسقط ثلث العليا لأنها
أعانت على نفسها (ثم قال) جعل الزمخشرى (فى الفائق) هذا الحديث مرفوعا
وهو من كلام علي عليه السلام .

(قال المؤلف) أخرج القضية الزمخشرى فى الفائق ١٦٠/٢ وجعلها
من القضايا التى قضى فيها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وهذا منه خطأ
ولذلك قال ابن الأثير انه من كلام علي لامن كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم
وقدوافق ابن الأثير فى تخطئة الزمخشرى حيث نسب القضية الى النبي صلى الله
عليه وآله وسلم السيد محمد مرتضى الحسينى الواسطى الزبيدى الحنفى ، قال
فى تاج العروس شرح القاموس ج ٤/ ٤٢٠ : القارصة اسم فاعلة من القرص
بالأصابع ومنه حديث علي رضى الله تعالى عنه انه قضى فى القارصة والقامصة

والواقصة بالدية أثلاثاً ، هن ثلاث جوار كنّ يلعبن فترا كن فقرصت السفلى الوسطى فقمصت فسقطت العليا فوقصت عنقها فجعل ثلثي الدية على التنتين واسقط ثلث العليا لأنها أعانت على نفسها (ثم قال) جعل الرخصى هذا الحديث مرفوعاً وهو من كلام علي رضي الله عنه .

(قال المؤلف) أخرج هذه القضية علماء الامامية وفيما أخرجه زيادة عما أخرجه علماء السنة ، فقد أخرج العلامة التستري في قضاء أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب (ص ٢٩) قال رفع اليه (عليه السلام) خبر جارية حملت جارية على عاتقها عبثاً ولعباً فجاءت جارية أخرى فقرصت الحاملة فقمصت لقرصتها فوقعت الراكبة فاندقت وهلك ، ف قضى (عليه السلام) على القارصة بثلث الدية وعلى القامصة بثلثها واسقط الثلث لركوب الواقصة عبثاً ، وبلغ الخبر بذلك الى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فامضاه وشهد له بالصواب . وفي ارشاد المفيد عليه الرحمة أخرج هذه القضية عند ذكره قضاياه (عليه السلام) التي وقعت في اليمن .

وفي المناقب ج ١ / ٤٨٨ وقال أخرجه أبو عبيدة في غريب الحديث وابن مهدي في نزهة الأبصار عن الأصمغ هكذا :

قضى علي (عليه السلام) في القارصة والقامصة والواقصة وهن ثلاث جوار كنّ يلعبن فركبت احدهن صاحبتهما فقرصتها الثالثة فقمصت المركوبة فوقعت الراكبة فوقصت عنقها فقضى بالدية أثلاثاً واسقط حصة الراكبة لما أعانت على نفسها فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاستصوبه .

(قال المؤلف) القرص أخذ الشيء بين الاصبعين قوياً بشدة ، والقمص القفز والوثوب ، والوقص الكسر .

بحار الأنوار ج ٩ / ٤٨٢ من مناقب ابن شهر آشوب وغيره ، ولفظه

ولفظ ابن شهر اشوب سواء ، وقد أخرج ذلك العلامة المحلاتى فى كتابه ص ١٥
من كتاب علي بن ابراهيم (ثم قال) أخرج ذلك ابن شهر اشوب والمفيد فى الارشاد
وابن الاثير فى نهاية اللغة والزخشرى فى الفائق ، واخرج ذلك العلامة الحجة
السيد محسن الامين العاملى رحمه الله فى (أعيان الشيعة) ج ٣ - القسم الاول
(ص ٤٧٨) الطبعة الثانية عن الارشاد والمناقب وابن الاثير فى نهاية اللغة
والزخشرى فى الفائق ، و مترجم كتاب الامين العاملى الموسوم بهجائب أحكام
أمير المؤمنين (ص ١٨) علل كلام الزخشرى ووجهه بتوجيه غير مرضى
والصحيح انه اشتبه فى نسبته الى الرسول (ص) وهل ذلك سهو أو عمد ، الله أعلم .
(حكمه (عليه السلام) فى المهذوم عليهم بحيث لم يعرف المهذوم عليهم ولم يميز))

(ارشاد المفيد) فى قضاياه التى وقعت فى اليمن قال :

قضى (عليه السلام) فى قوم وقع عليهم حائط فقتلهم وكان فى جماعتهم امرأة مملوكة
واخرى حرة ، وكان للحر ولد طفل من حر وللجارية المملوكة ولد طفل
من مملوك ولم يعرف الطفل الحر من الطفل المملوك ، فقرع بينهما وحكم بالحرية
لمن خرج عليه سهم الحرية منهما ، وحكم بالرق لمن خرج عليه سهم الرق منهما
ثم اعتقه وجعله مولاه وحكم به فى ميراثهما بالحكم فى الحر ومولاه ، فامضى
رسول الله صلى الله عليه وآله هذا الحكم وصوبه .

(مناقب ابن شهر اشوب) ج ١ / ٤٨٨ أخرج القضية ولفظه يساوى

لفظ المفيد رحمه الله إلا فى كلمات .

(قال المؤلف) أخرج ذلك المجلسى رحمه الله فى البحار ٩ / ٤٨٢ ،

ولفظه ولفظ ابن شهر اشوب سواء ، هذا وقد أخرج ذلك العلامة الحجة
العاملى فى أعيان الشيعة (ج ٣) القسم الاول ص ٧٨ نقلا من ارشاد المفيد

والمناقب وقد أخرج ذلك العلامة المحلاتي في كتابه ص ١٥ نقلا من ارشاد المفيد ومن المناقب .

وفي كتاب قضاء أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام للعلامة التستري ص ١٢١ : قد روى الكليني والشيخ عن حريز عن أحدهما عليهما السلام قال قضى أمير المؤمنين عليه السلام باليمن في قوم انهضت عليهم دار لهم فبقى صبيان أحدهما مملوك والآخر حر فاسهم بينهما فخرج السهم على أحدهما فجعل المال له واعتق الآخر .

(قال المؤلف) لم أعر على كتاب من علماء السنة أخرج قضية المهدوم عليهم (حكمه عليه السلام في رجل وطأ بعيره أدحى نعام فكسر بيضها) ابن شهر آشوب في المناقب ١/ ٤٨٨ قال في أحاديث البصريين عن أحمد عن جابر قال معاوية بن قرّة عن رجل من الأنصار ان رجلا أو طأ بعيره أدحى نعام فكسر بيضها فانطلق الى علي عليه السلام فسأله عن ذلك فقال علي عليه السلام عليك بكل بيضة جنين ناقة أو ضراب ناقة فانطلق الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر ذلك له فقال رسول الله (ص) قد قال علي بما سمعت ولكن لم الى الرخصة: عليك بكل بيضة صوم يوم أو طعام مسكين .

(قال المؤلف) الادحى - بضم الهمزة وتشديد الياء التحتانية - هو الموضع الذي تبيض فيه النعامة وتفرخ وهو أفعول من دحوت لأنها تدحوه برجلها أى تبسطه ثم تبيض فيه (نهاية) هذا وقد أخرج هذه القضية من كتب قضايا أمير المؤمنين عليه السلام والكل ينقلونها من المناقب .

وقد أخرجها الحجة السيد العامل في أعيان الشيعة ج ٣ - القسم الأول (ص ٤٧٩) عن المناقب وأخرجها العلامة المحلاتي في كتابه ص ١٧ من كتاب عجائب أحكام أمير المؤمنين من المناقب وأخرجها العلامة التستري في كتابه

ص ١٦٥ (وجعلها في عهد عمر بن الخطاب) والعلامة المجلسي في البحار ٤٧٩/٩ نقلا عن المناقب لابن شهر آشوب رحمه الله .

﴿ حكمه ﷺ في الاعرابي الذي أنكر على النبي صلى الله عليه ﴾
﴿ وآله وسلم حقه وكذبه ﴾

في المناقب ج ١/ ٤٩٠ عن ابن جريج عن الضحاك عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اشترى من اعرابي ناقة بأربعمائة درهم فلما قبض الاعرابي المال صاح الدراهم والناقة لي فاقبل أبو بكر فقال اقض فيما بيني وبين الاعرابي فقال القضية واضحة تطلب البينة فاقبل عمر فقال كالاول فاقبل علي فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) (للاعرابي) أتقبل الشاب المقبل قال نعم ، فقال الاعرابي الناقة ناقتي والدراهم دراهمي فان كان لمحمد (١) شيء فليقم البينة على ذلك ، فقال (علي) ﷺ خل عن الناقة وعن رسول الله (ص) (قال ذلك) ثلاث مرات فاندفع فضربه ضربة فاجتمع أهل الحجاز على انه رمى برأسه وقال بعض أهل العراق بل قطع منه عضواً فقال (ﷺ) يا رسول الله نصدقك على الوحي ولا نصدقك على أربعمائة درهم (وفي خبر) عن غيره فالتفت النبي صلى الله عليه وآله وسلم اليهما فقال هذا حكم الله لاما حكمتما به فينا ذكره ابن بابويه في الامالي وفي من لا يحضره الفقيه .

(قال المؤلف) أخرج هذه القضية الفيض في الوافي المجلد ٣ الجزء

١٦٥/٩ وأخرجها صاحب ناسخ التواريخ عند ذكر أحوال الأمير ﷺ ص ٧٤١ ، وأخرجها المجلسي في البحار ٤٧٧/٩ و ٤٨٦ من المناقب وأخرجها العلامة التستري في كتابه ص ١٥٨ من المناقب وقال : رواه الصدوق في الفقيه مسنداً مع اختلاف يسير ، وفي الامالي ص ٦٢ مسنداً عن علقمة عن الصادق ﷺ وهو ما يأتي في البحار مسنداً عن علي بن محمد بن قتيبة .

(١) في نسخة البحار ج ٩ (٤٧٧) فان كان محمد يدعى شيئاً (الخ .

(قال المؤلف) القضية المروية عن الصادق عليه السلام قضية أخرى لاختلاف الفاظها وفيه تفصيل تعرفه في القضية الآتية ان شاء الله تعالى .

﴿ حكمه عليه السلام في أعرابي ادعى انه يطلب من النبي ﴾

﴿ صلى الله عليه وآله وسلم سبعين درهما ﴾

بحار الأنوار ٤٨١/٩ عن علي بن محمد بن قتيبة عن حمدان بن سليمان عن نوح بن شعيب عن محمد بن اسماعيل عن صالح بن عقبة عن علقمة عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فادعى عليه سبعين درهما ثمن ناقة فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم يا اعرابي ألم تستوف مني ذلك ؟ فقال لا ، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اني قد أوفيتك ، قال الاعرابي قد رضيت برجل يحكم بيني وبينك ، فقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم معه ففتح كما الى رجل من قريش فقال الرجل للاعرابي ما تدعى على رسول الله (ص) قال سبعين درهما ثمن ناقة بعثتها منه فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) قد أوفيته فقال القرشي قد أقررت له يارسول الله بحقه فاما ان تقيم شاهدين يشهدان بأنك قد أوفيته وأمان توفيه السبعين التي يدعيها عليك ، فقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم مغضبا يجر رداءه وقال والله لا قصدن من يحكم بيننا بحكم الله تعالى ذكره ، ففتحا كمعه الى أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام ، فقال للاعرابي ما تدعى على رسول الله (ص) قال سبعين درهما ثمن ناقة بعثتها منه ، قال : ما تقول يارسول الله قال قد أوفيته قال يا اعرابي إن رسول الله يقول قد أوفيتك فهل صدق فقال لا ما أوفاني فاخرج أمير المؤمنين عليه السلام سيفه من غمده وضرب عنق الاعرابي ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم تقتل الاعرابي قال لأنه كذبك يارسول الله ومن كذبك فقد حل دمه ووجب قتله ، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم والذي بعثني بالحق ما أخطأت حكم الله تبارك

وتعالى فيه ولا تعد إلى مثلها (انتهى) .

(قال المؤلف) أخرج ذلك العلامة المحلاتي في كتابه ص ١٣ طبع طهران

سنة ١٣٣٣ شمسية ، والعلامة التستري في كتابه (ص ١٥٨)

﴿ حكمه عليه السلام في فرس قتل رجلاً ﴾

البحار ٩/ ٤٩٨ من الكافي بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علياً إلى اليمن فأقلت فرس لرجل من أهل اليمن ومرو برجل فنفضه برجله فقتله فجاء أولياء المقتول من اليمن إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا يا رسول الله ان علياً ظلمنا وأطل دم صاحبنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان علياً ليس بظلام ولم يخلق للظلم ، ان الولاية لعلي من بعدى ، والحكم حكمه ، والقول قوله ، ولا يرد ولايته وقوله وحكمه إلا كافر ، ولا يرضى ولايته وقوله وحكمه إلا مؤمن ، فلما سمع اليمانيون قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في علي قالوا يا رسول الله رضينا بحكم علي وقوله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو توبتكم مما قلتم .

(قال المؤلف) أخرج العلامة التستري في كتابه ص ١٤٤ القضية نقلاً

من الكافي والتهذيب عن الباقر عليه السلام قال بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علياً إلى اليمن فأقلت فرس لرجل من أهل اليمن ومرو برجل فنفضه برجله فقتله فجاء أولياء المقتول إلى الرجل فاخذوه ورفعوه إلى علي عليه السلام ، فقام صاحب الفرس البينة أن فرسه أقلت من داره فنفض الرجل ، فأطل علي عليه السلام دم صاحبهم فجاء أولياء المقتول من اليمن إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا أن علياً ظلمنا وأطل دم صاحبنا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان علياً ليس بظلام ولم يخلق للظلم ، ان الولاية لعلي من بعدى ، والحكم

حكمه والقول قوله ، لا يرد قوله وحكمه وولايته إلا كافر ، (الخبر) - (ثم) قال (رواه الصدوق رحمه الله في أماليه باسناد آخر قال : وقال المفيد رحمه الله بعد نقله مضمون الخبر الأول في كون القضية في حضرة الرسول (ص) : وقد روى بعض العامة أن هذه القضية كانت من الأمير عليه السلام بين الرجلين باليمن . (قال المؤلف) أخرج العلامة المحلاقي القضية في كتابه ص ١٦ نقلاً عن البحار وعن قصص الأنبياء بسند آخر عن الامام الباقر عليه السلام ، ورواها المجلسي في البحار ٩/٤٩٨ من الكافي ، وأخرجها السيد الحجة العاملي في كتاب أعيان الشيعة ج ٣ - القسم الأول (ص ٤٧٨) نقلاً عن قصص الأنبياء عن الصدوق رحمه الله .

﴿ محادثته مع عمير في مكة وغلبته عليه ﴾

بحار الأنوار ٩/٤٧٦ : الواقدي واسحاق والطبري أن عمير بن وائل الثقفي أمره حنظلة ابن أبي سفيان أن يدعى على علي عليه السلام ثمانين مثقالاً من الذهب وديعة عند محمد وأنه هرب من مكة وأنت وكيله فان طلب بيته الشهود فنحن معشر قريش نشهد عليه وأعطوه على ذلك مائة مثقال من الذهب منها قلادة عشرة مثاقيل لهند ، فجاء وادعى على علي عليه السلام ، فاعتبر الودائع كلها ورأى عليها اسامى أصحابها ولم يمكن لما ذكره عمير خبر ، فنصح له نصيحاً كثيراً فقال إن لي من يشهد بذلك وهو أبو جهل وعكرمة وعقبة ابن أبي معيط وأبو سفيان وحنظلة فقال عليه السلام مكيدة تعود إلي من دبرها ثم أمر الشهود أن يقعدوا في الكعبة ثم قال : لعمير يا أخا ثقيف أخبرني الآن حين دفعت وديعتك هذه إلى رسول الله (ص) أي الأوقات كان ؟ قال ضحوة نهار فأخذها بيده ودفعها إلى عبده ثم استدعى بأبي جهل وسأله عن ذلك قال ما يلزمي ذلك ثم استدعى بأبي سفيان وسأله ، فقال دفعها عند غروب الشمس وأخذها من يده وتركها

في كفه ، ثم استدعى حنظلة وسأله عن ذلك ، فقال كان وقت وقوف الشمس في كبد السماء وتركها بين يديه إلى وقت انصرافه ، ثم استدعى بعقبة وسأله عن ذلك فقال تسلمها بيده وأنفذها في الحال إلى داره وكان وقت العصر ، ثم استدعى بعكرمة وسأله عن ذلك ، فقال كان وقت بزوغ الشمس أخذها فأنفذها من ساعته إلى بيت فاطمة ثم أقبل على عمير وقال له أراك قد اصفر لونك وتغيرت أحوالك ، قال : أقول الحق ولا يفلح غادر وبيت الله ما كان لي عند محمد ودیعة وانها حملاني على ذلك وهذه دنائيرهم وعقد هند عليها اسمها مكتوب ، ثم قال علي إئتوني بالسيف الذي في زاوية الدار فأخذه وقال أتعرفون هذا السيف فقالوا هذا لحنظلة فقال أبو سفيان هذا مسروق فقال عليه السلام ان كنت صادقاً في قولك فما فعل عبدك مهلع الأسود ، قال مضى إلى الطائف في حاجة لنا ، فقال هيهات أن تعود تراه إبعث اليه أحضره إن كنت صادقاً فسكت أبو سفيان ثم قام في عشرة عبيد لسادات قريش فنبشوا بقعة عرفها فاذا فيها العبد مهلع قتيل فأمرهم باخراجه فأخرجوه وحملوه إلى الكعبة فسأله الناس عن سبب قتله فقال ان ابا سفيان وولده ضمنوا له رشوة عتقه وحشوه على قتلي فكن لي في الطريق ووثب علي ليمقتلني فضربت رأسه وأخذت سيفه فلما بطلت حيلتهم أرادوا الحيلة الثانية بعمير فقال عمير أشهد أن لا إله إلا الله وان محمداً رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) .

﴿ مراجعة أبي بكر إلى أمير المؤمنين عليه السلام في جواب اليهود ﴾

(الذين سألوه عن أوصاف النبي صلى الله عليه وآله وسلم)

(القسم الثاني) في بعض مراجعات أبي بكر (رض) إلى أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام ، تقدم بعض ما أخرجه علماء السنة ثم بعض ما رواه علماء الامامية ، الرياض النضرة ٣/ ١٩٥ بسنده عن ابن عمر أن اليهود جاؤا

الى أبي بكر فقالوا صف لنا صاحبك ، فقال : معشر اليهود كنت معه في الغار
كاصبعي هاتين ، ولقد صعدت معه جبل حراء ، وان خنصرى لني خنصره
ولكن الحديث عنه صلى الله عليه وسلم شديد . وهذا علي ابن أبي طالب
فاتوا علياً فقالوا يا أبا الحسن صف لنا ابن عمك فقال : لم يكن رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالطويل الذاهب طولاً ، ولا بالقصير المتردد ، كان فوق
الربعة ، أبيض اللون مشرباً حمرة ، جعد الشعر ليس بالقطط ، يضرب شعره
الى أرنبته ، صلت الجبين ، أدعج العينين ، دقيق المسربة ، براق الثنايا ، أقي
الأنف كأن عنقه ابريق فضة ، له شعرات من لبتة الى سرتة كأنهن قضيب مسك
أسود ، ليس في جسده ولا في صدره شعرات غيرهن ، وكان شثن السكف
والقدم ، وإذا مشى كأنما يتقلع من صخر ، وإذا التفت التفت بمجامع بدنه
وإذا قام غمر الناس ، وإذا قعد علا الناس ، وإذا تكلم أنصت الناس ، وإذا
خطب أبكى الناس ، وكان أرحم الناس بالناس ، لليتيم كالأب الرحيم ، وللارملة
كالريم الكريم أشجع الناس ، وأبذلهم كفاً ، وأصبحهم وجهاً ، لباسه العباء وطعامه
خبز الشعير وأدامه اللبن ، ووساده الأدم محشو بليف النخل ، سريره أم غيلان
مرمل بالشريط ، كان له عمامتان احدهما تدعى السحاب والآخرى العقاب وكان
سيفه ذا الفقار ورايته الغراء وناقته العضباء وبغلته دلدل وحماره يعفور وفرسه
مرتجز وشاته بركة وقضيبه المشوق ولواؤه الحمد وكان يعقل البعير ويعلف
الناضح ويرقع الثوب ويخصف النعل .

(قال المؤلف) أخرج المجلسي رحمه الله هذه القضية في البحار والعلامة
المحلاتي في كتابه ص ٢٠٩ من بحار الأنوار .

(مراجعة أبي بكر الى أمير المؤمنين عليه السلام في جواب الجائليق ومائة من أصحابه)
قضاء أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام للعلامة التستري المعاصر

في ص ٦٦ منه طبع أول سنة ١٣٦٩ في النجف الأشرف عن سلمان الفارسي في حديث طويل يذكر فيه قدوم الجاثليق مع مائة من النصاري بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسؤاله أبا بكر عن مسائل لم يجبه عنها ثم أرشد إلى أمير المؤمنين عليه السلام فسأله عنها فاجابه فكان فيما سأله ان قال : أخبرني عن وجه الرب تبارك وتعالى فدعا علي بنار وحطب وأضرمه فلما اشتعلت قال علي عليه السلام أين وجه هذه النار . قال النصراتي هي وجه من جميع حدودها ، قال هذه النار مدبرة مصنوعة لا يعرف وجهها وخالقها لا يشبهها والله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله لا يخفى على ربنا خافية .

(قال المؤلف) هذه المراجعة راجعوا فيها أمير المؤمنين عليه السلام بعد ان عجز أبو بكر من الجواب وهي مفصلة ذكرنا منها ما كان في الكتب المتقدمة فقط
(مراجعة أبي بكر الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم)
(رجل كان ينكح كما تنكح المرأة)

الدر المنثور ٣/ ٣٤٦ قال أخرج ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي ، وابن المنذر والبيهقي في شعب الإيمان عن محمد بن المنكدر ، ويزيد بن حفصة ، وصفوان ابن سليم ان خالد بن الوليد كتب إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قد وجد رجلا في بعض نواحي العرب ينكح كما تنكح المرأة وقامت عليه بذلك البيعة فاستشار أبو بكر رضي الله عنه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه ان هذا ذنب لم يعص الله به أمة من الامم إلا أمة واحدة فصنع الله بها ما قد علمتم ، أرى أن تحرقه بالنار فاجتمع أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم على أن يحرقوه بالنار ، فكتب أبو بكر رضي الله عنه إلى خالد رضي الله عنه أن احرقه بالنار ، ثم حرقهم ابن الزبير في امارته ، ثم حرقهم هشام بن عبد الملك .

(قال المؤلف) أخرج على المتقي الحنفي هذه القضية في كنز العمال ٩٩/٣ نقلا من مسند علي رضي الله عنه عن محمد بن المنكدر ان خالد بن الوليد كتب الى أبي بكر الصديق أنه وجد رجلا في بعض ضواحي العرب ينكح كما تنكح المرأة وان أبا بكر جمع لذلك ناساً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان فيهم علي ابن أبي طالب أشدهم يومئذ قولا فقال ان هذا ذنب لم تعمل به أمة من الأمم إلا أمة واحدة فصنع بها ما قد علمتم . أرى ان تحرقوه بالنار فكتب اليه أبو بكر أن يحرق بالنار (ابن أبي الدنيا في ذم الملاحى وابن المنذر وابن بشران (ق)

(قال المؤلف) أخرج ذلك العلامة المحلاتي في كتابه ص ٢٢ نقلا من كنز العمال فقط .

(قال المؤلف) أخرج العلامة التستري المعاصر في كتابه ص ٤٠ نقلا من الكافي والتهذيب مسنداً عن الامام الباقر عليه السلام قضية رجل نكح في دبره وذكر ان ذلك كان في عصر عمر بن الخطاب فراجع فيها أمير المؤمنين عليه السلام فبين حكمه وحيث ان هذه القضية من القضايا التي راجع فيها عمر الى أمير المؤمنين نذكرها ان شاء الله تعالى في القسم الثالث من هذا المختصر عند ذكر مراجعات عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام .

(مراجعة أبي بكر الى أمير المؤمنين عليه السلام في غزو الروم)

تاريخ يعقوبى ١٨١/٢ قال أراد أبو بكر أن يغزو الروم فشاور جماعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقدموا وأخروا فاستشار علي ابن أبي طالب عليه السلام فآشار أن يفعل فقال ان فعلت ظفرت فقال بشرت بخير فقام أبو بكر في الناس خطيباً وأمرهم أن يتجهزوا الى الروم فسكت الناس فقام عمر ، فقال لو كان عرضاً قريباً وسفراً قاصداً لا تندبتموه ، فقام عمرو ابن سعيد فقال لنا تضرب أمثال المنافقين يا بن الخطاب فما يمنعك أنت ما عبت

علينا ، فتكلم خالد بن سعيد وأسكت أخاه فقال ما عندنا الا الطاعة فجزاه
أبو بكر خير أثم نادى فى الناس بالخروج وأميرهم خالد بن سعيد (الحديث) .
(قال المؤلف) لم يتعرض أحد ممن ألف فى قضايا أمير المؤمنين (عليه السلام)
هذه القضية ولم لهم لم يعثروا عليها .

﴿ مراجعة أبى بكر الى أمير المؤمنين (عليه السلام) فى حكم شارب خمر ﴾
(ادعى انه شربها مع الجهل بالحرمة)

بحار الأنوار ٩/٤٩٥ نقلا من الكافى بسنده عن أبى بصير عن أبى
عبد الله (عليه السلام) قال لقد قضى أمير المؤمنين (عليه السلام) بقضية ما قضى بها أحد كان
قبله وكانت أول قضية قضى بها بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وذلك
أنه لما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأفضى الأمر الى أبى بكر أتى
برجل قد شرب الخمر فقال ولم شربتها وهى محرمة فقال انى أسلمت ومنزلى بين
ظهرانى قوم يشربون الخمر ويستحلونها ولم أعلم انها حرام فاجتنبها ، قال
فالتفت أبو بكر الى عمر فقال ما تقول يا أبا حفص فى أمر هذا الرجل فقال معضلة
وأبو الحسن لها ، فقال أبو بكر يا غلام أدع لنا علماً فقال عمر يؤتى الحكم فى
منزله فأتوه ومعه سلمان الفارسى رضى الله عنه فاخبروه بقصة الرجل فاقتص
عليه قصته فقال علي (عليه السلام) لابی بكر ابعث معه من يدور به على مجالس المهاجرين
والانصار فمن كان تلا عليه آية التحريم فليشهد عليه فان لم يكن تلى عليه آية
التحريم فلا شئ عليه ، ففعل أبو بكر بالرجل ما قال علي (عليه السلام) فلم يشهد عليه
أحد نخلى سبيله ، فقال سلمان لقد أرشدتهم (الحديث) .

(قال المؤلف) أخرج المفيد رحمه الله هذه القضية فى الارشاد فى ضمن
قضاياهم (عليه السلام) فى عصر أبى بكر وفيه اختلاف مع ما تقدم فى اللفظ والمعنى
واليك نص الفاظه : (قال) جاء الخبر عن رجال العامة والخاصة ان رجلا

رفع الى أبي بكر وقد شرب الخمر فاراد أن يقيم عليه الحد فقال انى شربتها ولا علم لى بتحريمها لانى نشأت بين قوم يستحلونها ولم أعلم بتحريمها حتى الآن فارتج على أبي بكر الامر بالحكم عليه ولم يعلم وجه القضاء فيه فاشار اليه بعض من حضر أن يستخير أمير المؤمنين (عليه السلام) عن الحكم فى ذلك فارسل اليه من سألته عنه فقال أمير المؤمنين (عليه السلام) مروا رجلين ثقتين من رجال المسلمين يطوفان به على مجالس المهاجرين والانصار ويناشدانه هل فيهم أحد تلا عليه آية التحريم أو أخبره بذلك عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فإن شهد بذلك رجلان منهم فأقم الحد عليه ، وان لم يشهد أحد من المهاجرين والانصار أنه تلا عليه آية التحريم ولا أخبره عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بذلك فاستتبه وخل سبيله ، ففعل ذلك أبو بكر فلم يشهد أحد من المهاجرين والانصار أنه تلا عليه آية التحريم ولا أخبره عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بذلك فاستتبه أبو بكر وخل سبيله وسلم لعلى (عليه السلام) فى القضاء به .

(قال المؤلف) أخرج ابن شهر آشوب (ره) القضية فى المناقب ١/ ٤٨٩ مختصر أو مضمونها يقرب مما تقدم من الارشاد ، هذا وقد أخرج ذلك السيد العلامة الحجة الأمين العاملى رحمه الله فى كتابه معادن الجواهر (ج ٢ - ص ٢٣) طبع دمشق سنة ١٣٤٩ هـ ، وكذلك أخرجها العلامة المحلاتى فى كتابه ص ٢١ نقلا من الكافى وذكر فى الهامش أن القضية أخرجها الفاضل الكاشانى فى كتابه هداية الطالبين ص ٣٣٩ ، وذكرها العلامة التستري فى كتابه ص ١٤١ من الكافى ، وقد أخرجها المجلسى فى البحار ٩/ ٤٩٥ ، وذكر عند بيانه بعض كلمات القضية من الجوهري أنه قال : الحكم بالتحريك الحاكم وفى المثل (فى بيته يؤتى الحكم) قال الميدانى فى مجمع الأمثال (١) وشارح اللباب وغيرهما : (هذا مما زعمت العرب عن ألسن

(١) ذكره الميدانى فى حرف الفاء فراجع .

البهايم ، قالوا ان الارنب التقطت تمرة ، فاختمسها الثعلب فأكلها فانطلقا يختصمان الى الضب فقالت الارنب يا أبا الحسل فقال سمياً دعوت قالت أنتيناك لنختصم اليك قال عادلا حكماً قالت فاخرج الينا قال (في بيته يؤتى الحكم) قالت انى وجدت تمرة ، قال حلوة فكليها ، قالت فاختمسها الثعلب ، قال لنفسه بغى الخير ، قالت فلطمته ، قال بحقك أخذت ، قالت فلطمنى ، قال حر انتصر قالت فاقض بيننا ، قال (حدث حديثين امرأة فان أبت فأربعة) (١) فذهبت أقواله كلها أمثالا .

((مراجعة أبى بكر الى أمير المؤمنين عليه السلام في رجل تزوج بكرة))
((فولدت في يومها عشية))

البحار ٩/ ٧٥ نقلنا من المناقب قال من قضاياه (عليه السلام) في زمن أبى بكر فقد روى أنه سئل أبو بكر عن رجل تزوج بأمرأة بكرة (٢) فولدت عشية فحاز ميراثه الابن والام فلم يعرف ، فقال علي عليه السلام هذا رجل له جارية حبل منه فلما تمخضت مات الرجل (تفصيل هذا اللغز) هذه جارية حبل من المولى فاعتقها وتزوجها بكرة فولدت عشية فمات المولى .

(١) قال الميدانى فى (مجمع الامثال) - فى حرف الحاء - (حدث حديثين امرأة فان لم تفهم فأربعة) أى فزد ، ويروى (فأربع) أى كف ، وأراد بالحديثين حديثاً واحداً تكرر مرتين فكأنك حدثتها بحديثين ، وقيل : حدث امرأة حديثين ، أى كرر لأنها أضعف فهما فان لم تفهم فاجعلها أربعة وقال أبو سعيد ، فان لم تفهم بعد أربعة فالمربعة يعنى العصا ، يضرب فى سوء السمع والاجابة (انتهى ما ذكره الميدانى) .

(١) - بكرة - بضم الباء الموحدة وسكون الكاف ، أى غدوة ، تقول أتيته بكرة أى باكرأ (المنجد)

(قال المؤلف) أخرجها ابن شهر آشوب في المناقب ١/٤٨٩ ولفظه
ولفظ المجلسي رحمه الله سواء إلا في كلمة ، ولعل ذلك من الطابع وقد تعسف
بعض المحشين على المناقب في توجيه الكلمة المغلوطة ولم يكن يحتاج الى هذا
التعسف لأن ذلك من اشتباه الكاتب ، ويشهد بذلك لفظ المجلسي رحمه الله
المنقول من المناقب المخطوط ، هذا وقد أخرج ذلك العلامة التستري في كتابه
ص ٨٩ صحيحاً كما في البحار ، وأخرجها العلامة المحلاتي في كتابه ص ٢٣ طبع
طهران سنة ١٣٧٢ هـ وذكر ذلك السيد محمود الموسوي في آخر ترجمته لكتاب
العلامة الأمين العاملي ص ٢٢٣ نقلاً عن المناقب .

((مراجعة أبي بكر الى أمير المؤمنين عليه السلام في بناء مسجد في ساحل البحر))
(بحار الأنوار ٩/٤٧٦) نقلاً عن مناقب ابن شهر آشوب ١/٤٨٩
أخرج بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال أراد قوم على عهد أبي بكر أن يبنوا
مسجداً بساحل عدن فكان كفار غوا من بنائه سقط فعادوا اليه فسأله فخطب وسأل
الناس وناشدهم إن كان عند أحدكم علم هذا فليقل ، فقال أمير المؤمنين عليه السلام
احتفروا في ميمنته وميسرته في القبلة فإنه يظهر لكم قبره مكتوب عليهما أنارضوى
واختي حباتنا لأنشرك بالله العزيز الجبار ، وهما مجردتان فاغسلوهما وكفنوهما
وصلوا عليهما وادفنوهما ثم ابنوا مسجدكم فإنه يقوم بناؤه ففعلوا ذلك فكان
كما قال عليه السلام ، ابن حماد .

وقال للقوم امضوا الآن فاحتفروا أساس قبلكم تفضوا الى حزن
عليه لوح من العقيان محتفر فيه بخط من الياقوت مندفر
نحن ابنتا تبع ذى الملك من يمن حبا ورضوى بغير الحق لم ندن
متنا على ملة التوحيد لم نك من صلى الى صنم كلا ولا وثن
(قال المؤلف) لم اعثر على أحد من الذين جمعوا قضايا أمير المؤمنين

ذلك غير المجلسي رحمه الله عن المناقب .

﴿ مراجعة أبي بكر الى أمير المؤمنين عليه السلام في جواب سؤال النصرانيين ﴾
البحار ٤٧٦/٩ عن المناقب ٤٩٠/١ قال سأل (أبا بكر) نصرانيان ،
ما الفرق بين الحب والبغض ومعدنهما واحد ، وما الفرق بين الحفظ والنسيان
ومعدنهما واحد ، فإشار الى عمر فلما سألاه أشار الى علي عليه السلام فلما سألاه عن
الحب والبغض ، قال ان الله تعالى خلق الأرواح قبل الأجساد بالفي عام فاسكنها
الهواء فما تعارف هناك ائتلف ههنا ، وماتناكر هناك اختلف ههنا ، ثم سألاه
عن الحفظ والنسيان ، فقال ان الله تعالى خلق ابن آدم وجعل لقلبه غاشية فمهما
مر بالقلب (شيء) والغاشية (منفتحة حفظ وأحصى ، ومهما مر بالقلب (شيء)
والغاشية منطبقة لم يحفظ ولم يحصى ، ثم سألاه عن الرؤيا الصادقة والرؤيا
الكاذبة ، فقال عليه السلام ان الله تعالى خلق الروح وجعل لها سلطاناً ، فسلطانها
النفس فاذا نام العبد خرج الروح وبقي سلطانه فيمر به جيل من الملائكة وجيل
من الجن فما كان من الرؤيا الصادقة فمن الملائكة وما كان من الرؤيا الكاذبة فمن
الجن فاسلم (النصرانيان) على يديه وقتلا معه يوم صفين .

(قال المؤلف) أخرج هذه القضية السيد محمود الموسوي في آخر ترجمته
لكتاب العلامة الأمين السيد محسن العاملي في ص ٢٢١ من المناقب ، ومضمونه
يوافق ما في المناقب ، هذا وقد أخرج ذلك العلامة المحلاتي في كتابه (قضاوتهاي
أمير المؤمنين عليه السلام) ص ٢٦١ وذكر ان ذلك كان مع عمر بن الخطاب ، وذكر
أن ذلك في كنز العمال ٢٠٦/٧ ولما راجعنا الكتاب المذكور لم نعثر عليه في تلك
الصفحة بل وجدناه في ج ٤٠٦/١ فالاشتباه إما من المؤلف أو من الطابع بل
الاشتباه في القضية أيضاً وسنورد القضية في القسم الثالث من الكتاب في مراجعات
عمر فانتظر ، وقد ذكر ذلك العلامة التستري في كتابه ص ٦٢ من المناقب

ولفظه ولفظ المجلسي سواء ، ثم ذكر ماروى عن الامام الصادق عليه السلام في الباب في جواب المفضل (قال عليه السلام) يا مفضل هذه القوى التي في النفوس وموقعها من الانسان أعنى الفكر والوهم والعقل والحفظ وغير ذلك ، أفرأيت لو نقص الانسان من هذه الخلال الحفظ وحده كيف كانت تكون حاله وكم من خلل كان يدخل عليه في اموره ومعاشه وتجارته إذا لم يحفظ ماله وعليه ، وما أخذ وما أعطى ، وما رأى وما سمع ، وما قال وما قيل له ، ولم يذكر من أحسن اليه ممن أساءه ، وما نفعه مما ضره ، ثم كان لا يهتدى الطريق لو سلكه ما لا يحصى ولا يحفظ ولو درسه عمره ، ولا يعتقد ديناً ، ولا ينتفع بتجربة ، ولا يستطيع أن يعتبر شيئاً على ماضى ، بل كان خليقاً أن ينسلخ من الانسانية ، فانظر الى النعمة على الانسان في هذه الخلال ، وكيف موقع الواحدة منها دون الجميع (ثم قال عليه السلام) .

وأعظم من النعمة على الانسان في الحفظ النعمة في النسيان ، فانه لو لا النسيان لما سلا أحد عن المصيبة ، ولا انقضت له حسرة ، ولا مات له حقد ولا استمتع بشيء من متاع الدنيا مع تذكر الآفات ، ولا رجا غفلة من سلطان ولا فترة من حاسد ، أفلا ترى كيف جعل في الانسان الحفظ والنسيان وهما مختلفان متضادان وجعل في كل منهما ضرب من المصلحة (ثم ذكر) سؤال كميل عن النفس ، فقال عليه السلام أى نفس ؟ قال (كميل) هل غير نفس واحدة ، قال عليه السلام بل أربعة أنفس .

الاولى : النامية النباتية

الثانية : الحسية الحيوانية

الثالثة : الناطقة القدسية

الرابعة : الكلية الالهية

ولسكل منها قوى خمس وخاصتان

أما قوى النامية النباتية الخمسة ، فالأولى : الماسكة ، الثانية : الجاذبة
الثالثة : الهاضمة ، الرابعة : الدافعة ، الخامسة : المربية ، وخاصتها الزيادة
والنقصان وانبعاثها من الكبد .

وأما قوى الحيوانية الخمسة ، فالأولى : السمع ، الثانية : البصر
الثالثة : الشم ، الرابعة : الذوق ، الخامسة : اللمس ، وخاصتها الرضا
والغضب وانبعاثها من القلب .

وأما قوى الناطقة القدسية الخمسة ، فالأولى : الفكر ، الثانية :
الذكر ، الثالثة : العلم ، الرابعة : العمل ، الخامسة : النباهة وليس لها
انبعاث وهي أشبه الأشياء بالنفس الملكية ، وخاصتها النزاهة والحكمة .

وأما قوى الكلية الإلهية الخمسة ، فالأولى : البقاء في الفناء ، الثانية : العز
في الذل ، الثالثة : الفقر في الغنى ، الرابعة : الصبر في البلاء ، الخامسة :
النعيم في الشقاء ، وخاصتها الحلم والكرم ، ومنشأها ومبدأها من الله تعالى
لقوله عز وجل . (ونفخنا فيه من روحنا) ومرجعها إليه كما قال تعالى :
(يا أيها النفس المطمئنة ارجعي الى ربك راضية مرضية) والعقل وسط الكل
حتى لا يتكلم أحد منكم عن غير عقل

﴿ مراجعة أبي بكر الى أمير المؤمنين عليه السلام في جواب سؤال ﴾

(رسول ملك الروم)

البحار ٩/٧٧٧ عن المناقب ١/٤٩١ (قال) وسأل رسول ملك الروم
أبا بكر عن رجل لا يرجو الجنة ولا يخاف النار ، ولا يخاف الله ، ولا يركع ، ولا
يسجد ويأكل الميتة والدم ، ويشهد بما لم ير ، ويحب الفتنة ، (ويكره خ ل)
ويبغض الحق ، فلم يجبه (فقال عمر) ازددت كفرأ الى كفرك ، فاخبر بذلك

عليه السلام فقال هذا رجل من أولياء الله لا يرجو الجنة ولا يخاف النار ، ولا سكن يخاف الله ، ولا يخاف الله من ظلمه ، وإنما يخاف من عدله ، ولا يركع ولا يسجد في صلاة الجنائز ، ويأكل الجراد والسماك ، ويأكل السكبد ، ويجب المال والولد (إنما أموالكم وأولادكم فتنة) ويشهد بالجنة والنار وهو لم يرهما ، ويكره الموت وهو حق .

(قال المؤلف) قال ابن شهر آشوب بعد نقله القضية المتقدمة : وفي رواية أن أسئلة رسول ملك الروم كانت عن رجل يقول : لى ما ليس لله ، ومعى ما ليس مع الله ، ومعى ما لم يخلق الله ، وأعلم ما لم يعلم الله ، وأصدق النصارى واليهود فى قولهم ، فلما سأل هذه الأسئلة من أبى بكر لم يجبه فاجابه أمير المؤمنين عليه السلام بقوله (أما قوله) لى ما ليس لله ، فله صاحبة وولد وليس ذلك لله (وأما قوله) معى ما ليس مع الله ، فله ظلم وجور وليس ذلك لله (وأما قوله) معى ما لم يخلق الله ، أى معى القرآن وهو غير مخلوق ، (وأما قوله) وأعلم ما لم يعلم الله ، فهو قول النصارى إن عيسى ابن الله (وأما قوله) أصدق النصارى واليهود فهو يصدق النصارى حيث قالوا ليست اليهود على شىء ، ويصدق اليهود حيث قالوا ليست النصارى على شىء (الحديث) نقلناه مع التصرف فى الفاظه وله تنمة تركناها (ثم ذكر ابن شهر آشوب عليه الرحمة) قضية سألها رأس الجالوت من أبى بكر ولم يجبه فسألها من الأمير علي ابن أبى طالب عليه السلام فاجابه والسؤال كما يلى :

(مراجعة أبى بكر الى أمير المؤمنين عليه السلام فى جواب رأس الجالوت)
قال وسأله عليه السلام رأس الجالوت بعد ما سأل أبا بكر فلم يعرف : ما أصل الأشياء ، فقال عليه السلام هو الماء لقوله تعالى (وجعلنا من الماء كل شىء حى) (وسأله) ما جمادان تكلم ، فقال : هما السماء والأرض ، وذلك لما قال الله لهما (إتيا طوعاً أو كرهاً قالتا أتينا طائعين) - (سورة الدخان) (وسأله)

ماشيئان يزيدان وينقصان ولا يرى الخلق ذلك ، فقال : هما الليل والنهار (وسأله) ما الماء الذى ليس من أرض ولا سماء فقال : الماء الذى بعثه سليمان الى بلقيس وهو عرق الخيل اذا هى أجريت فى الميدان (وسأله) ما الذى يتنفس بلا روح فقال : الصبح إذا تنفس (وسأله) ما القبر الذى سار بصاحبه فقال ذلك يونس لما سار به الحوت فى البحر (من المناقب ج ١ / ٤٩١) وكل ما هو بين هلايتين من زيادة المؤلف

(قال المؤلف) أخرج العلامة التستري سؤال رسول ملك الروم فى كتابه ص ٨٦ من المناقب ، وأخرجها السيد الفاضل السيد محمود الموسوى فى ترجمته لكتاب العلامة السيد محسن العاملى رحمه الله ص ٢٢٤ نقلا عن كتاب عجائب أحكام أمير المؤمنين عليه السلام لمحمد بن ابراهيم القمي وفيه زيادة عما فى المناقب ، ولعل ما نقله غير تلك القضية بل هى القضية الثانية التى نقلناها من المناقب وهى : عن رجل سأل عما ليس لله وعما لا يعلمه الله وعما ليس مع الله (الخ) هذا وقد أخرج القضية العلامة المحلاتى ص ٢٤٠ نقلا من مناقب ابن شهر آشوب ، ثم ذكر أن صاحب ناسخ التواريخ أخرج القضية وله فيه زيادة ، قال (وسأله) عن زوجين لا يتفارقان وهما من غير ذوات الارواح والحياة ، فقال عليه السلام هما الشمس والقمر ، قال و (سأله) عن النور الذى لم يكن من الشمس ولا من القمر ، فقال عليه السلام هو عمود نور خلقه الله لموسى لما كان فى التيه ، قال و (سأله) عن الساعة التى لا تكون من الليل ولا من النهار فقال عليه السلام هى الساعة التى بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس ، قال و (سأله) عن الشيء الذى لا قبلة له ، فقال عليه السلام هو الكعبة ، قال و (سأله) عن شخص لا والده ولا عشيرة ، فقال عليه السلام هو أبو نآدم عليه السلام (انتهى) مترجما من الفارسية الى العربية .

(قال المؤلف) من الغريب أن أبا بكر كان يسأل عن تفسير الكلمات العربية فلم يعرف معناها ، وقد ذكر ذلك علماء السنة في كتبهم ومن جملتها .
﴿ سئل أبو بكر عن معنى قوله تعالى ، وفاكهة وأبا فلم يعرف معنى أبا ﴾
الدر المشهور ٣١٧/٦ ، قال أخرج أبو عبيدة في فضائله وعبد بن حميد عن إبراهيم التيمي قال سئل أبو بكر الصديق رضى الله عن قوله (وأبا) فقال أى سماء تظلى ، وأى أرض تقلنى إذا قلت فى كتاب الله ما لا أعلم .
منتخب كنز العمال بهامش ٣٩٦/٥ مسند أحمد بن حنبل ، قال عن أبى مليكة ، قال سئل أبو بكر عن تفسير حرف من القرآن فقال أى سماء تظلى وأى أرض تقلنى ، وأين أذهب ، وكيف أصنع إذا قلت فى حرف من كتاب الله بغير ما أراد تبارك وتعالى .

(قال المؤلف) ذكر الشيخ المفيد رحمه الله عدم معرفة أبى بكر معنى (أبا) ولفظه يقارب لفظه ، واليك لفظه فى الارشاد فى الفصل الذى يذكر فيه قضايا علي عليه السلام فى عصر أبى بكر ، (قال) روى أن أبا بكر سئل عن قوله تعالى (وفاكهة وأبا) فلم يعرف معنى الأب من القرآن ، فقال : أى سماء تظلى ، وأى أرض تقلنى أم كيف أصنع إن قلت فى كتاب الله تعالى بما لا أعلم ، أما الفاكهة فنعرفها ، وأما الأب فالله أعلم به (قال الراوى) فبلغ ذلك أمير المؤمنين عليه السلام مقاله فى ذلك فقال ياسبحان الله أما علم أن الأب هو الكلاء والمرعى ، وأن قوله تعالى (وفاكهة وأبا) اعتداد من الله تعالى بانهامه على خلقه بما غذاهم به وخلقهم لهم ولا نعامهم مما يحيى به أنفسهم وتقوم به أجسادهم (قال المؤلف) ومن العجيب أن صاحب فتح البارى شرح صحيح البخارى فى ٣/٢٣٠ ادعى أمرأغريباً لا يقبله أحد وهو أن لفظة (أبا) ليست بعربية ولذلك لم يعرفها أبو بكر وعمر ، وهذا الادعاء لا يقبله من قرأ القرآن وقرأ سورة الرعد

آية ٣٧) - (وكذلك أنزلناه حكماً عربياً) الآية ، وقرأ سورة النحل آية ١٠٥ (ولقد نعلم أنهم يقولون إنما يعلمه بشر لسان الذي يلحدون إليه أعجمي وهذا لسان عربي مبين) ، ومن قرأ سورة طه آية ١١٢) - (وكذلك أنزلناه قرآناً عربياً) الآية ، ومن قرأ سورة الشعراء آية ١٩٢ الى ١٩٥ - (وانه لتنزيل رب العالمين نزل به الروح الامين على قلبك لتكون من المنذرين بلسان عربي مبين) الآيات ، ومن قرأ سورة الزمر آية ٢٩ - (ولقد ضربنا للناس في هذا القرآن من كل مثل لعلمهم يتذكرون قرآننا عربياً غير ذى عوج لعلمهم يتقون) ومن قرأ سورة فصلت آية ٢ (كتاب فصلت آياته قرآننا عربياً لقوم يعقلون) وآية ٤٤ (ولو جعلناه قرآناً أعجمياً لقالوا لولا فصلت آياته أعجمي وعربي) الآية ، وقرأ سورة زخرف آية ٢ (انا جعلناه قرآننا عربياً لعلكم تعقلون) ومن قرأ سورة الاحقاف آية ١١ (وهذا كتاب مصدق لساناً عربياً لينذر الذين ظلموا وبشرى للمحسنين) .

(قال المؤلف) ان مؤلف فتح البارى أراد أن يرفع الاشكال عن أبى بكر من حيث أنه جهل معنى كلمة من القرآن فقال إن (أبا) ليست بعربية فعليه تكون أعجمية ، ولكن هذا توجيه غير وجيه لأن صريح الآيات القرآنية التى تقدم ذكرها هو أن (ابا) عربية لأنها من القرآن فاذا كان القرآن عربياً يلزم أن تكون كلمة (ابا) عربية أيضاً ، فهل نأخذ بكلام البارى جل شأنه أو بكلام صاحب فتح البارى الذى شدة حبه لأبى بكر كلفه أن يدعى ما لا يرضى به أبو بكر وعمر ، هذا وقد ذكر محمد صبيح فى كتابه الذى سماه (القرآن) ص ١١٨ طبع مصر سنة ١٣٥٨ ما يظهر منه أن الصحابة لم يفهموا جميع الفاظ القرآن مع أنهم كانوا أعراباً والقرآن كان عربياً ونزل باللغة العربية فلا يضر أبى بكر وعمر وغيرهما أن لم يعرفوا بعض كلمات القرآن فانظر اليه يقول :

« نزل القرآن باللغة العربية القرشية التي ذكرنا ان كثيرأ من الفاظ اللغات الأخرى ولغات القبائل المجاورة ذابت فيها ، وقد فهم الصحابة القرآن اجمالاً ولاكن ألفاظاً غير قليلة استغلقت عليهم بل ان بعضها لا يزال مستغلقاً علينا الى اليوم على الرغم من أن وسيلة العلم ببعض اللغات القديمة قد توفرت لدينا ، ثم قال - « وقد ذكرنا في مقدمة الكتاب أن عمر بن الخطاب لم يفهم كلمة أب ، - الى ان قال - ووردت روايات عن الفاظ في القرآن لم يكن بعض الصحابة يفهمونها ، - ثم قال في ضمن ما قال - « وروى عن ابن عباس أيضاً أنه لم يكن يفهم معنى الآية (ربنا افتتح بيننا وبين قومنا بالحق) حتى سمع فتاة اليمن (بنت ذى يزن) تنادى زوجها تعال افتتحك تقصد احاكمك (قال) روى عن ابن عباس أيضاً قال كل القرآن أفهمه إلا أربعاً ، غسليين ، وحناناً ، وأواه ، والرقيم ، - ثم قال - إن في القرآن الفاظاً غير قليلة أغلق فهمها على الصحابة حتى أن أبا بكر قال : أى سماء تظلني وأى أرض تقلني ان انا قلت في كتاب الله مالا أعلم ، - قال - « وسبب هذا القول أنه سئل يوماً عن معنى (أبا) فلم يعرف ذلك - ثم قال - « وقد ذكر ابن النقيب في خصائص القرآن أن القرآن احتوى جميع لغات العرب وأنزل فيه بلغات غيرهم من الروم والفرس والحبشة شئء كثير ، ثم أورد (ص ١١٩) جملة كثيرة من تلك الألفاظ غير العربية وجعل لفظة (أب) من الألفاظ الحبشية .

(قال المؤلف) نقول لابن النقيب عدم فهم الصحابة لبعض الفاظ القرآن أو استعمال بعض ألفاظ القرآن في لسان غير العرب لا يكون دليلاً على أن القرآن فيه ألفاظ غير عربية اذ من الممكن أن ساير أهل اللغات أخذت هذه الألفاظ من العرب لا أن القرآن فيه غير العربي لأن فيه لفظاً تستعمله أهل الحبشة أو الفرس أو غيرهما ، ويؤيد هذا القول الآيات العديدة المتقدمة التي

تصرح بأن القرآن عربي مبين ، إذا عرفت هذا فالقول بأن غير العرب أخذوا من العرب كثيراً من كلماتهم أولى من القول بأن في القرآن كلمات ليست بعربية ، لأن هذا القول تعارضه الآيات المتقدمة التي تنص على أن القرآن عربي لا عوج فيه ، هذا وقد أخرج ما نسب إلى عمر بن الخطاب من أنه لم يفهم كلمة (أبا) جماعة كثيرة من علماء الحديث والتفسير ، منهم جلال الدين السيوطي في الدر المنثور ٣١٧/٦ ، قال أخرج سعيد بن منصور ، وابن جرير ، وابن سعد ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن مردويه ، والبيهقي في شعب الإيمان ، والخطيب ، والحاكم ، وصححه عن انس ان عمر قرأ على المنبر فانبثا فيها حباً وغنياً وقضباً (إلى قوله) وأبا ، قال كل هذا قد عرفناه فما الأب ثم رفض عصاً كانت في يده فقال هذا لعمر والله هو التكلف ، فما عليك يا عمر أن لا تدري ما الأب ، اتبعوا ما بين لكم هداة من الكتاب فاعملوا به وما لم تعرفوه فكلوه إلى ربه .

(قال المؤلف) الأب كلمة عربية يعرف معناها العربي ، ومن العجيب خفاء معناها على عمر بن الخطاب الذي تربى في الحجاز وفي العرب ، وقد فسر معنى أبا في كتب الحديث والتفسير جلال الدين السيوطي في الدر المنثور ٣١٧/٦ عن السدي ان الأب العشب (متاعاً لكم ولأنعامكم) قال الفاكهة لكم والعشب لأنعامكم (قال) وعن الضحاك قال الفاكهة التي يأكلها بنو آدم والأب المرعى ، قال وعن عكرمة قال الفاكهة مائتاً كاله الناس وأبا مائتاً كاله الدواب قال وعن أبي مالك قال الأب الكلاء وعن عطاء قال كل شيء ينبت على الأرض فهو الأب .

(قال المؤلف) ذكر محمد صبيح في كتابه (القرآن) ما هذا نصه : « ولقد خفي على الصحابة الفاظ من القرآن من جملتها (الكلالة) وقد خفي معناها

على أبي بكر وعمر وعلى غيرهما فانظر لما يقتلى عليك .

(منتخب كنز العمال) بهامش ٢٢٩/٤ مسند أحمد بن حنبل روى عن الشعبي أنه قال سئل أبو بكر عن الكلالة فقال انى أقول فيها برأى فان كان صواباً فمن الله وحده لاشريك له ، وان كان خطأ فنى ومن الشيطان والله منه برى ، أراه ما خلا الوالد والولد (ثم قال) فلما استخلف عمر قال الكلالة ماعدا الولد ، وفى لفظ من لا ولد له (قال) فلما طعن عمر قال انى لاستحي أن أخالف أبا بكر ، أرى ان الكلالة ماعدا الوالد والولد (ص عب ش) والدارى ، وابن جرير ، وابن المنذر (هق) عن عمر قال لأن أكون أعلم الكلالة أحب الىّ من أن يكون لى قصور الشام ، ابن جرير (قال) وعن مسروق قال سألت عمر بن الخطاب عن ذى قرابة لى وراث كلاله ، فقال : الكلاله الكلاله وأخذ بلحيته (ثم قال) والله لأن أعلمها أحب الىّ من أن يكون لى ماعلى الأرض من شىء (الحديث)

(قال المؤلف) أخرج رواية مسروق المذكورة الطبرى فى تفسيره ٣٠/٦ وجلال الدين السيوطى فى الدر المنثور ٢٥١/٢ وأخرج رواية الشعبي المذكورة الدارمى فى سننه ٣٦٥/٣ والبيهقى فى سننه الكبيرى ٢٢٣/٦ ، ولا يخفى على المتتبع أن عدم علم عمر بمعنى الأب أمر مشهور بلغ حد الافاضة ان لم نقل أنه بلغ حد التواتر فراجع فى ذلك مستدرك الحاكم ٥١٤/٢ ، وتاريخ الخطيب ٤٦٨/١١ ، وراجع سيرة عمر لابن الجوزى ص ١٢٠ ، ونهاية اللغة لابن الأثير ١٠/١ ، وتفسير ابن كثير ٤٧٣/٤ ، وتفسير الخازن ٣٧٤/٤ وفى كنز العمال ٢٢٧/١ من كتب عديدة ، وتفسير أبى السعود بهامش تفسير الرازى ٣٨٩/٨ ، وتفسير الزمخشرى ٢٥٣/٣ ، وغير ذلك من كتب الحديث والتفسير ، هذا وان علماء الامامية ، رووا ما رواه علماء السنة فى أن أبا بكر

لم يعرف معنى (الكلالة) ولذلك قال فيها برأيه ما قال ، واليك ما أخرجه المفيد في الارشاد .

﴿ سؤال أبي بكر عن معنى الكلالة وعدم معرفته معناه ﴾

البحار ٩/٤٨٣ نقلا عن الارشاد (قال) وسئل أبو بكر عن الكلالة فقال : أقول فيها برأى فان أصبت فمن الله ، وإن أخطأت فمن نفسي ومن الشيطان ، فبلغ ذلك أمير المؤمنين عليه السلام فقال ما أغناه عن الرأى في هذا المكان أما علم أن الكلالة هم الأخوة والأخوات من قبل الأب والام ، ومن قبل الأب على الانفراد (على انفراده - خ ل) ومن قبل الأم على انفرادها (على حديثها - خ ل) قال الله عز وجل (يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف مترك) وقال عز قائلا (وان كان رجل يورث كلالة أو امرأة وله أخ أو أخت فلكل واحد منهما السدس فان كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث) - انتهى .

(قال المؤلف) أخرج هذه القضية في ارشاد المفيد في الفصل الذى يذكر فيه قضاياه عليه السلام في عصر أبي بكر .

وأخرجها العلامة التستري في كتاب ص ٩٢ من ارشاد المفيد كما تقدم نقله . ن أن أبا بكر وعمر لم يعرفا معنى أبا والكلالة (ثم قال) فالكلالة في الآية الأولى تعم الاخت للابوين وللأب فقط حيث أجمعت الأمة انهما ترثان النصف وفي الآية الثانية تختص بالأخ أو الاخت للام فقط ، فاجمع على ان التفصيل بين السدس والثلث في الامى ، وحينئذ فالكلالة منصوصة في القرآن ، والقول بالرأى فيما لم يكن منصوفاً ، ولذا قال عليه السلام ما أغناه عن الرأى في هذا المكان (قال المؤلف) من عرف معنى الآية لايحتاج الى اعمال الرأى في هذا المكان ولا يمكن اذا لم يتبين له المراد من الآية المباركة وخفى عليه كما خفى فيعمل

بالرأى إذا أراد الافتاء .

(سؤال أبى بكر عن مكان الله وجوابه بجواب لم يقبله الخبر اليهودى)
(ارشاد المفيد رحمه الله) عند ذكر قضايا أمير المؤمنين عليه السلام فى عصر أبى بكر
(قال) وجاءت الرواية أن بعض أحبار اليهود جاء الى أبى بكر فقال أنت
خليفة نبى هذه الامة ، فقال نعم ، فقال : انا نجد فى التوراة ان خلفاء
الأنبياء أعلم امهم فاخبرنى عن الله تعالى أين هو أى السماء أم فى الارض
فقال أبو بكر : هو فى السماء على العرش ، فقال اليهودى فأرى الارض
خالية منه وأراه على هذا القول فى مكان دون مكان ، فقال أبو بكر هذا كلام
الزنادقة أعزب عنى وإلا قتلتك ، فولى الخبر متعجباً يستهزئ بالاسلام
فاستقبله (علي) أمير المؤمنين عليه السلام فقال يا يهودى قد عرفت ما سألت عنه
وما أجبت به وانا نقول : ان الله عز وجل أين الاين فلا أين له ، وجل
أن يحويه مكان ، فهو فى كل مكان بغير تماسة ولا مجاورة ، يحيط علماً بما فيها
ولا يخلو شئ منها من تدبيره ، وانى مخبرك بما جاء فى كتاب من كتبكم يصدق
ما ذكرته لك فان عرفته أتؤمن به ؟ فقال اليهودى نعم ، قال الستم تجدون فى بعض
كتبكم أن موسى بن عمران كان ذات يوم جالساً إذ جاءه ملك من المشرق فقال
له موسى من اين اقبلت قال من عند الله عز وجل ، ثم جاءه ملك فقال قد
جئتك من السماء السابعة من عند الله عز وجل ، فقال موسى سبحان من لا يخلو
منه مكان ، ولا يكون من مكان أقرب من مكان ، فقال اليهودى أشهد أن
هذا هو الحق ، وانك احق بمقام نبيك ممن استولى عليه .

(قال المؤلف) إن أمير المؤمنين عليه السلام كان يدافع عن الله وعن الدين
وعن الاسلام والمسلمين وكان يجيب كل عالم من اليهود والنصارى وسائر الملل
ماسألوا ، وقد مر عليك بعضها وسيأتىك بعضها الآخر فى القسم الثالث والرابع

والخامس من هذا المختصر ، واليك ما ذكره أبو نعيم في حلية الأولياء ٧٢/١
بسنده المتصل الى محمد بن اسحاق عن النعمان بن سعيد قال كنت بالكوفة في دار
الامارة دار علي ابن أبي طالب إذ دخل علينا نوف بن عبد الله فقال يا أمير المؤمنين
بالباب أربعون رجلا من اليهود ، فقال علي علي بهم ، فلما وقفوا بين يديه قالوا
له : يا علي صف لنا ربك هذا الذي في السماء كيف هو ، وكيف كان ، ومتى
كان ، وعلى أى شيء هو ، فاستوى علي جالسا وقال معشر اليهود إسمعوا
منى ولا تبالوا أن لا تسألوا أحداً غيرى : إن ربى عز وجل هو الأول لم يبد مما
ولا يمازج معما ، ولا حال وهما ، ولا شبح يتقصى ، ولا محجوب فيحوى
ولا كان بعد أن لم يكن فيقال حادث ، بل جل ان يكيف المسكيف للأشياء
كيف كان ، بل لم يزل ولا يزول لاختلاف الازمان ، ولا لتقلب شان بعد
شان ، وكيف يوصف بالأشباح ، وكيف ينبعث بالالسن الفصاح ، لم يكن
في الأشياء فيقال بائن ، ولم يبين عنها فيقال كائن ، بل هو بلا كيفية ، وهو
أقرب من حبل الوريد ، وأبعد في الشبه من كل بعيد ، لا يخفى عليه من عباده
شخص لحظة ، ولا كروور لفظة ، ولا ازدلاف رقوة ، ولا انبساط خطوة
في غسق ليل داج ولا ادلاج ، لا يتفشى عليه القمر المنير ، ولا انبساط
الشمس ذات النور بضوئها في الكروور ، ولا إقبال ليل مقبل ، ولا ادبار
نهار مدبر ، إلا وهو محيط بما يريد من تكوينه ، فهو العالم بكل مكان ،
وكل حين وأوان ، وكل نهاية ومدة ، والأمد الى الخلق مضروب ، والحد
الى غيره منسوب ، لم يخلق الاشياء من أصول أولية ، ولا بأوائل كانت قبله
بديه ، بل خلق ما خلق فاقام خلقته وصور ما صور فاحسن صورته ، توحد
في علوه فليس لشيء منه امتناع ، ولاله بطاعة شيء من خلقه انتفاع ، لإجابته
للداعين سريعة ، والملائكة فى السماوات والارضين له مطيعة ، علمه بالاموات

البائدين ، كعلمه بالاحياء المتقلبين ، وعلمه بما في السماوات العلى ، كعلمه بما في الارض السفلى ، وعلمه بكل شيء لاحتجيره الاصوات ، ولا تشغله اللغات سميع للاصوات المختلفة ، بلا جوارح له مؤتلفة ، مدبر بصير ، عالم بالامور حتى قيوم ، سبحانه كلم موسى تكليماً بلا جوارح ولا أدوات ، ولا شفة ولا لهوات ، سبحانه وتعالى عن تكييف الصفات ، من زعم ان آلهنا محدود فقد جهل الخالق المعبود ، ومن ذكر ان الاماكن به تحيط ، لزمته الحيرة والتخليط ، بل هو المحيط بكل مكان ، فان كنت صادقاً أيها المتكفل لوصف الرحمن ، بخلاف التنزيل والبرهان ، فصف لى جبرئيل وميكائيل واسرافيل هيات ، أتعجز عن صفة مخلوق مثلك ، وتصف الخالق المعبود ، وأنت إنما تدرك صفة رب الهيئة والادوات ، فكيف من لم تأخذه سنة ولا نوم ، له ما في السماوات والارضين وما بينهما وهو رب العرش العظيم .

﴿مراجعة أبى بكر الى أمير المؤمنين عليه السلام فى حكم من قال
(لرجل احتملت بأملك)

(بحار الانوار) ٩/٤٩٨ من مناقب ابن شهر آشوب ١/٤٨٩ ، ومن الكافى بسنده عن سماعة قال ان رجلاً قال لرجل على عهد أمير المؤمنين عليه السلام انى احتملت بأملك ، فرفعه الى أمير المؤمنين عليه السلام قال ان هذا افترى على فقال له وما قال لك ، قال زعم انه احتمل بأمى ، فقال له أمير المؤمنين عليه السلام فى العدل ان شئت أقتله لك فى الشمس فأجلد ظله فان الحلم مثل الظل ، واسكننا سنضربه حتى لا يعود يؤذى المسلمين ، (وفى رواية أخرى) قال ضربه ضرباً وجيعاً (قال المؤلف) هذا ما فى البحار من الكافى ، وفيه أيضاً من المناقب أن القضية كانت فى زمن أبى بكر فلم يعرف حكمه فدهش فقال (أمير المؤمنين) عليه السلام اذهب به فأقنه بالشمس وحد ظله فان الحلم مثل الظل ، واسكننا سنضربه

حتى لا يعود يؤذى المسلمين (انتهى لفظ ابن شهر آشوب) مع تصرف في أول الفأظه .

(قال المؤلف) أخرج السيد العلامة العامل القضية في كتابه عجائب أحكام أمير المؤمنين عليه السلام ، كما يظهر من ترجمته ص ٣٠ ، وأخرجها العلامة المحلاتي في كتابه ص ٢٣ من المناقب (ثم قال) أخرجها في كتاب عجائب أحكام أمير المؤمنين وأمالى الشيخ الطوسي ، وأخرجها العلامة التستري في كتابه ص ٣١ طبع النجف الأشرف سنة ١٣٦٩

القسم الثالث بعض مراجعات عمر بن الخطاب الى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام .

((مراجعه عمر بن الخطاب الى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام))
(في معرفة رجل ميت عليه أكفان منسوجة بالذهب)

وقايح الدهور لأبي البركات محمد بن أحمد بن إياس الخنفي المولود ٨٥٢ والمتوفى سنة ٩٣٠ الطبعة الرابعة سنة ١٣٧٤ هـ بمصر (قال) في ص ١٩٠ منه : ذكر بعض المؤرخين ان بختنصر مسخه الله وأقام عمو خاً سبع سنين على صورة ثور فكان ذلك تأويل رؤياه ، فلما مات تولى بعده ابنه بلسطاس ، وأقام بعد أبيه أربعين سنة ، ثم ان دانيال توجه الى جهة الاسكندرية وأقام بها الى ان مات ودفن هناك وقبره مشهور بزار ، وهو أول من فرق بين اليهود عند الشهادة ، قال العريزي لما فتحت مدينة الاسكندرية في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه على يد عمرو بن العاص ودخلها المسلمون ورأوا مخبأة مقفلة باقفال من الحديد ففتحوها فوجدوا فيها حوضاً من الرخام الأخضر مغطى برخامة خضراء فكشفوها فاذا فيها رجل عليه أكفان منسوجة بالذهب عظيم الحلقة فقا سوا أنه فزاد على شبرين فارسوا (مخبراً) ليعلموا عمر بن الخطاب فاحضر علياً

رضى الله عنهما وأخبره بذلك ، فقال علي رضي الله عنه : هذا نبي الله دانيال
فارسل عمر رضي الله عنه بأن يحدوا له أكفاناً فوق ما عليه من الأكفان وان
يحصن قبره حتى لا يقدر أحد على حفره فحفروا له قبراً في مدينة الاسكندرية
(انتهى) .

﴿ مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم زوج أم الغلام ﴾
مناقب الخوارزمي موفق بن أحمد الخطيب الحنفى أخرج في ص ١٥
بسنده عن ابن عباس قال كسنا في جنازة فقال علي ابن أبي طالب لزوج أم الغلام
أمسك عن امرأتك فقال له عمر ولم يمسك عن امرأته أخرج مما جئت به يا أبا الحسن
فقال نعم نريدان يستبرأ رحمها لا يلتقي فيه شيئاً فيستوجب به الميراث من أخيه
ولا ميراث له ، فقال عمر أعوذ بالله من معضلة لاعلي لها .

﴿ مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم زوجة عبد عقبة ﴾
(قال المؤلف) أخرج هذه القضية جماعة من علماء السنة والامامية ،
ومن جملة علماء السنة الذين أخرجوا ذلك ابراهيم بن محمد الخوينى الشافعى
أخرج ذلك في كتابه فرائد السمطين ١ / باب ٦٥ ، ولفظه ولفظ الخوارزمي
سواء ، وفي آخر القضية فقال عمر أعوذ بالله من معضلة لاعلي لها .

(قال المؤلف) ومن جملة علماء الامامية الذين أخرجوا هذه القضية
أو نظيرها العلامة الأستري الشيخ محمد تقى أخرجها في كتابه (ص ٨٨) نقلاً
من مناقب ابن شهر آشوب ١ / ٤٩٢ بسنده عن الصادق عليه السلام ان عقبة بن عقبة
مات فحضر جنازته علي عليه السلام وجماعة من أصحابه وفيهم عمر بن الخطاب فقال
علي لرجل كان حاضراً ان عقبة لما توفى حرمت امرأتك فاحذر ان تقربها
فقال عمر كل قضايك يا أبا الحسن عجيبة وهذه من أعجبها يموت انسان فتحرم
على آخر امرأته ، فقال نعم ان هذا عبد كان لعقبة تزوج امرأة حرة وهى

اليوم ترث بعض ميراث عقبة فقد صار بعض زوجها رقأها وبضع المرأة حرام على عبدها حتى تعتقه ويتزوجها فقال عمر لمثل هذا نسألك عما اختلفنا فيه ،
(قال المؤلف) لفظ ابن شهر اشوب في المناقب يوافق لفظ العلامة التستري من دون اختلاف في المعنى ، هذا وقد أخرج ذلك العلامة المحلاقي في كتابه ص ٦٠ نقلا من المناقب ، والعلامة الحجة السيد محسن الأمين العاملي في كتابه عجائب أحكام أمير المؤمنين عليه السلام ص ٢٥ نقلا عن المناقب ، والمجلسي في البحار ٩ / ٤٨٠ من المناقب .

(مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم ما فضل)
(من بيت مال المسلمين)

(كنز العمال) ٣٩ / ٤ عن أبي البختری عن علي قال قال عمر بن الخطاب للناس فضل عندنا من هذا المال ، قال الناس يا أمير المؤمنين قد شغلناك عن أهلك وضيعتك وتجارتك فهو لك (قال علي) فقال لي : ما تقول أنت؟ قلت قد أشاروا عليك قال : قل ، قلت : لا تجعل يقينك ظناً ، فقال لتخرجن مما قلت فقلت أجل والله لأخرجن منه أتذكر حين بعثك نبي الله صلى الله عليه وسلم ساعياً؟ فقلت لي انطلق معي الى النبي صلى الله عليه وسلم فلمنخبره بالذي صنع العباس فانطلقنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فوجدناه خائراً فرجعنا ثم غدونا عليه الغد فوجدناه طيب النفس فاخبرته بالذي صنع العباس فقال لك أما علمت ان عم الرجل صنو أبيه؟ وذكرنا له الذي رأيناه من خشوره في اليوم الاول والذي رأيناه من طيب نفسه في اليوم الثاني فقال انكما أتيتما في اليوم الاول وقد بقي عندي من الصدقة ديناران فكان الذي رأيتما من خشوري لذلك وأتيتما في اليوم الثاني وقد وجهتهما فذلك الذي رأيتما من طيب نفسى فقال عمر صدقت أما والله لأشكرن لك الاولى والاخرة (حم ع والدورقي ق د)

(قال المؤلف) أخرج على المتقى الحنفى الحديث المتقدم من خمسة كتب (مسند أحمد بن حنبل و مسند أبى يعلى وكتاب الدورى و سنن البيهقى و سنن أبى داود) هذا وقد أخرج هذه القضية جماعة من علماء السنة والامامية غير من تقدم ذكرهم (منهم) المحب الطبرى الشافعى فى ذخائر العقبى ص ٨٢ بسنده عن موسى بن طلحة ان عمر اجتمع عنده مال فقسمه ففضل منه فضلة فاستشار أصحابه فى ذلك الفضل فقالوا نرى أن تمسكه فاذا احتجت الى شيء كان عندك وعلى فى القوم لا يتكلم فقال عمر مالك لا تتكلم يا علي قال قد أشاروا عليك القوم قال وأنت فاشر قال فانى أرى انك تقسمه ففعل ، أخرجه السمان .

(قال المؤلف) مفاد كلام محب الدين يخالف ماتقدم من كنز العمال ، هذا وقد أخرج فى مورد آخر من كنز العمال ما يخالف الصورتين المتقدمتين ، وهذا نصه :

كنز العمال ٦/٣٣٨ بسنده عن طلحة (قال) أتى عمر بمال فقسمه بين المسلمين ففضلت منه فضلة فاستشار فيها فقالوا لو تركته لناثبة ان كانت ، وعلى ساكت لا يتكلم ، فقال يا أبا الحسن (مالك) لا تتكلم (قال) قد أخبرك القوم قال عمر لتكلمنى (قال) ان الله قد فرغ من قسمة هذا المال ، وذكر حديث مال البحرين حين جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم حين حال بينه وبين أن يقسمه الليل فصلى الصلاة فى المسجد فلقد رأيت ذلك فى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى فرغ منه (فقال) لا جرم لنقسمه فقسمه على رضى الله عنه فاصابنى منه ثمانمائة درهم (البزار)

ابن أبى الحديد فى شرحه على نهج البلاغة ٣/١٢٢ فانه أخرج القضية مع مقدمة له (قال) روى الربيع بن زياد قال قدمت على عمر بمال من البحرين فصليت العشاء ثم سلمت عليه فقال ما قدمت به قلت خمسمائة الف قال ويحك

انما قدمت بخمسين الف قلت بل بخمسمائة الف (قال) كم يكون ذلك قلت مائة الف ومائة الف ومائة الف حتى عدت خمساً (فقال) انك ناعس ارجع الى بيتك ثم اعد علي فعدوت عليه (فقال) ما جئت به قلت ما قلته لك (قال) كم خمسمائة الف (قال) اطيب هو قلت نعم لا اعلم الا ذلك ، فاستشار الصحابة فيه فاشير عليه بنصب الديوان فنصبه وقسم المال بين المسلمين ففضلت عنده فضلة فاصبح فجمع المهاجرين والانصار وفيهم علي ابن ابي طالب وقال للناس ما ترون في فضل فضل عندنا من هذا المال فقال الناس يا امير المؤمنين انا شغلناك بولاية امورنا من اهلك وتجارتك وضيعتك فهو لك فالتفت الى علي فقال ما تقول انت؟ قال قد اشاروا عليك (قال) فقل انت فقال له لم تجعل يمينك ظناً فلم يفهم عمر قوله (فقال) لتخرجن مما قلت قال اجل والله لاخرجن منه ، أتذكر حين بعثك رسول الله ﷺ ساعياً فاتيت العباس ابن عبد المطلب فنعك صدقته فكان بينكما شيء فجئتما الى وقلتما انطلق معنا الى رسول الله ﷺ فجئنا اليه فوجدناه خائراً فرجعنا ثم غدونا عليه فوجدناه طيب النفس فاخبرته بالذي صنع العباس فقال لك يا عمر أما علمت ان عم الرجل صنو أبيه فذكر ناله ﷺ ما رأيناه من خشوره في اليوم الاول وطيب نفسه في اليوم الثاني (فقال) انكم أتيتم في اليوم الاول وقد بقي عندى من مال الصدقة ديناران فكان ما رأيتم من خشورى لذلك ، وأتيتم في اليوم الثاني وقد وجهتهما ، فذلك الذى رأيتم من طيب نفسى ، اشير عليك أن لا تأخذ من هذا الفضل وأن تفضيه على فقراء المسلمين (فقال عمر) صدقت والله لا شكرن لك الاولى والاخيرة .

احمد بن حنبل فى مسنده ١ / ٩٤ اخرجها من دون ذكر المقدمة وذكرها على المتقى فى منتخب كنز العمال بهامش مسند احمد ٣ / ٩٩ هذا

وقد اخرج القضية علماء الامامية .

(منهم) المجلسي في البحار ٩ / ٤٧٨ وابن شهر اشوب في المناقب ١ / ٤٩٥ ، ومنهم السيد محسن الامين في كتابه عجائب احكام امير المؤمنين كما يظهر من ترجمته ص ٧٠ ، ومنهم الشيخ ذبيح الله المحلاتي في كتابه ص ٣٧ . (مراجعة عمر الى امير المؤمنين عليه السلام في تعيين مقدار ما يجوز اخذه من بيت مال المسلمين له ولعياله) .

تاريخ الخلفاء ١ / ٥٥ للسيوطي الشافعي قال اخرج ابن سعد في الطبقات عن ابي امامة ابن سهل بن حنيف (قال) مكث عمر زمانا لا يأكل من بيت المال شيئاً حتى دخلت عليه في ذلك خصاصة فارسل الى اصحاب رسول الله ﷺ فاستشارهم (فقال) قد شغلت نفسي في هذا الامر فما يصلح لي منه فقال علي غداء وعشاء فاخذ بذلك عمر .

(قال المؤلف) اخرج هذه القضية جماعة من علماء السنة والامامية غير جلال الدين السيوطي ، نكتفي بذكر واحد منهم وهو علي المتقي في كنز العمال ٦ / ٣٣٢ بسنده عن ابي امامة ابن سهل بن حنيف قال مكث عمر زمانا طويلاً لا يأكل من (بيت) المال شيئاً حتى دخلت عليه في ذلك خصاصة فارسل الى اصحاب رسول الله ﷺ فاستشارهم (فقال) قد شغلت نفسي في هذا الامر فما يصلح لي منه (فقال) عثمان بن عفان كل واطعم ، وقال ذلك سعيد بن الزبير بن عمر بن نفيل ، وقال لعلي ما تقول انت في ذلك؟ قال غداء وعشاء فاخذ بذلك .

وفيه ايضا بسند آخر عن سعيد بن المسيب أن عمر استشار اصحاب رسول الله ﷺ (فقال) لا طوقكم طوق الحمام ما يصلح لي من هذا المال قال علي غداء وعشاء (قال) صدقت (ابن سعد) .

(قال المؤلف) اخرج هذه القضية العلامة المحلاتى فى كتابه ص ٨٤ من كنز العمال ، ثم قال لم يعمل عمر بقول امير المؤمنين عليه السلام فى ايام خلافته فى غير هذا المورد (قال) وقد اثبتنا ذلك فى كتابنا (الكلمة التامة) عند ذكر احوال عمر بن الخطاب .

(مراجعة عمر الى امير المؤمنين عليه السلام فى ترك بيع حلى الكعبة او تقسيمه) فتوح البلدان ١ / ٥٥ وكنز العمال ٧ / ١٤٧ وصحيح البخارى ١٩ / ٨٢٧ واللفظ لعلى المتقى الحنفى فى كنز العمال بسنده من مسند على عن ابن عباس قال سمعت عمر بن الخطاب يقول ان ترك هذا المال فى الكعبة لآخذه فاقسمه فى سبيل الله وفى سبيل الخير ، وعلى ابن ابى طالب يسمع ما يقول ، فقال ما تقول يا بن ابى طالب بالله لان شجعتنى عليه لا فعلن (فقال على) أتجعله فينا وصاحبه رجل يأتى فى آخر الزمان ضرب آدم طويل ، فضى عمر وذكر ان النبي صلى الله عليه وآله وجد فى الجب الذى كان فى الكعبة سبعين الف أوقية ذهب مما كان يهدى الى البيت وأن على ابن ابى طالب قال يا رسول الله لو استعنت بهذا المال على حربك فلم يحركه ثم ذكر لابی بكر فلم يحركه .

(قال المؤلف) اخرج هذه القضية جماعة من علماء السنة والامامية غير من تقدم .

(منهم) الزمخشري فى ربيع الابرار (مخطوط) قال قيل لعمر لو اتخذت حلى الكعبة فجهازت جيوش المسلمين فهم بذلك عمر فسأل عليا عنه فقال إن القرآن نزل على رسول الله صلى الله عليه وآله والاموال اربعة ، أموال المسلمين فقسمها بين الورثة فى الفرائض ، والنفى فقسمه على مستحقه ، والخمس فوضعه الله حيث وضعه ، والصدقات ولم يخف عليه مكانها فافقره حيث افقره الله ورسوله

فقال عمر لولاك افترضنا فتركه (١) .

(ومنهم) جلال الدين السيوطى الشافعى فى كتابه (العرف الوردى فى اخبار المهدي) المطبوع فى الحاوى للفتاوى له (ج ٢ / ٧٨ طبع مصر سنة ١٣٥٢ هـ) قال اخرج نعيم بن حماد عن عمر بن الخطاب انه وجع البيت وقال والله ما ادرى ادع خزائن البيت وما فيه من السلاح والمال أو اقسمه فى سبيل الله فقال على ابن ابى طالب امض يا امير المؤمنين فلست بصاحبه انما صاحبه منا شاب من قريش يقسمه فى سبيل الله فى آخر الزمان .

(قال المؤلف) اخرج هذه القضية من الكتاب المتقدم العلامة السيد محمد قلى الموسوى النيسابورى السكتتورى المتوفى سنة ١٢٦٠ هـ فى كتابه (تشييد المطاعن) المطبوع بالهند سنة ١٢٨٣ هـ ذكر ذلك فى (ج ١ ص ٥٣٦) ونقلناه من الكتاب المذكور ، ويؤيد هذا الحديث ما تقدم نقله من كنز العمال ، غير أن ما فى الكنز وقع فيه تصحيف يعرف من حديث نعيم بن حماد هذا بعض من ذكر هذه القضية من علماء السنة ، وأما علماء الامامية فذكر ذلك جماعة (منهم) العلامة ابن شهر آشوب فى المناقب ١ / ٤٩٨ قال وهم عمر (رض) أن يأخذ حلى الكعبة فقال على عليه السلام ان القرآن نزل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم والاموال اربعة ، أموال المسلمين فقسمها بين الورثة فى الفرائض ، والفء فقسمه على مستحققيه ، والخمس فوضعه حيث وضعه الله ، والصدقات فجعلها الله حيث جعلها ، وكان حلى الكعبة يومئذ فتركه على حاله ولم يتركه نسيانا ولم يخف عليه مكانه فافقره حيث افقره الله ورسوله (فقال عمر) لولاك لافتضحنا وترك الحلى بمكانه .

(١) نقلنا ذلك من النسخة المخطوطة من ربيع الابرار للزخشرى وكانت النسخة فى مكتبة العلامة المرحوم الشيخ محمد السماوى المتوفى سنة ١٣٧٠ هـ .

(منهم) المجلسى قدس سره فى البحار ٩ / ٤٧٩ نقله من المناقب لابن شهر آشوب .

(ومنهم) العلامة التستري فى كتابه قضاء امير المؤمنين عليه السلام ص ١٣٠ من المناقب (ومنهم) العلامة المحلاتى ، اخرج ذلك فى كتابه ٤٠ / نقله من كتاب تشييد المطاعن المذكور سابقاً ، وذكر بعد ذلك ان سلطان الأتراك عبد الحميد العثمانى أراد أن يفعل ما أراد أن يفعله عمر فمنع فامتنع .

﴿ مراجعة عمر الى امير المؤمنين عليه السلام فى تعيين حد الشارب للخمر ﴾
كنز العمال ٣ / ١٠٠ بسنده عن ثور بن يزيد الديلمى ان عمر بن الخطاب استشار فى الخمر يشربها الرجل فقال علي بن ابى طالب نرى ان تجلده ثمانين فانه اذا شرب سكر واذا سكر هذى واذا هذى افترى فجلد عمر فى الخمر ثمانين (مالك) ورواه عب (عن عكرمة .

(قال المؤلف) اخرج ذلك مالك فى الموطأ كما يظهر من شرح الموطأ للزرقانى ٤ / ٢٥ ، وأخرجه عبد الرزاق فى جامعه عن عكرمة ، هذا وقد اخرج على المتقى فى كنز العمال ٣ / ١٠١ عن وبرة ان ابا بكر الصديق كان يجلد فى الشراب اربعين وكان عمر يجلد فيها اربعين قال فبعثنى خالد بن الوليد الى عمر فقدمت عليه فقلت يا امير المؤمنين ان خالداً بعثنى اليك قال فيم قلت ان الناس قد تحاقروا العقوبة وانهمكوا فى الخمر فماذا ترى فى ذلك (فقال عمر) لمن حوله ما ترون (قال) علي بن ابى طالب نرى يا امير المؤمنين ثمانين جلدة فقبل عمر ذلك وكان خالد اول من جلد ثمانين ثم جلد عمر ناساً بعده (ابن وهب وابن جرير ، ق)

(قال المؤلف) اخرج الحديث ابن جرير الطبرى فى تاريخه ، وأخرج ذلك ابن وهب فى كتابه ، والبيهقى فى سننه الكبرى ، هذا وقد اخرج فى كنز

العمال ٣ / ١٠١ حديثاً آخر في الباب عن يعقوب بن عتبة قال بعث ابو عبيدة ابن الجراح وبرة بن رومان السكلي الى عمر بن الخطاب أن الناس قد تتابعوا في شرب الخمر بالشام وقد ضربت أربعين ولا أراها تغني عنهم شيئاً فاستشار عمر الناس فقال علي عليه السلام أرى أن تجعلها بمنزلة حد القرية (وهو ثمانون جلدة) إن الرجل اذا شرب هذى ، واذا هذى افترى ، فجلدها عمر بالمدينة وكتب الى ابي عبيدة فجلدها بالشام (ابن جرير) .

(قال المؤلف) أخرج الحديث الطبري في تفسيره ، هذا وقد أخرج الحديث جمع كثير من علماء السنة وعلماء الامامية .

﴿ مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم من شرب الخمر مدعياً جواز شربه له ﴾

كنز العمال ٣ / ١٠٢ أخرج بسنده عن ابن عباس أن الشراب كانوا يضربون في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأيدى والنعال والعصى حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكانوا في خلافة ابي بكر أكثر منهم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال أبو بكر لو فرضنا لهم حداً فتوخى نحو مما كانوا يضربون في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان أبو بكر يجلدهم أربعين حتى توفي ، ثم كان عمر من بعده يجلدهم كذلك أربعين حتى أتى برجل من المهاجرين الاولين فشرب فامر به أن يجلد ، فقال : لم تجلدني ، بيني وبينك كتاب الله ، فقال عمر وأى كتاب تجد أن لا أجلك (فقال ان الله تعالى يقول في كتابه (ليس على الذي آمنوا وعملوا الصالحات جناح) الآية ، فاما من الذين آمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وأحسنوا ، شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرأ واحداً والخندق والمشاهد (فقال عمر) الا ترون عليه ما يقول ، فقال ابن عباس ان هذه الآية نزلت

عذرا للماضين ، وحجة على الباقين ، فعذر الماضين أنهم لقوا الله قبل أن
تحرم عليهم الخمر ، وحجة على الباقين أن الله تعالى قال (يا أيها الذين آمنوا إنما
الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه) الآية
ثم قرأ حتى انفذ الآية ، فان كان من الذين آمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا
وأحسنوا فان الله قد نهى أن يشرب الخمر (فقال عمر) صدقت فماذا ترون
فقال علي عليه السلام نرى أنه إذا شرب سكر ، وإذا سكر هذى ، وإذا هذى
افترى ، وعلى المفترى ثمانون جلدة فامر عمر فجلد ثمانين (ابو الشيخ وابن
مردويه . ك . ق) .

(قال المؤلف) إن الحاكم أخرج الحديث في مستدركه ٤ / ٣٧٦ باسمائيد عديدة
وكذلك البيهقي في سننه الكبرى ، وأخرجه أبو الشيخ في كتابه ، هذا وإن كان
الحديث يحتاج الى دقة نظر وتوجيه اذ المروى أن النبي صلى الله عليه وآله
وسلم كان يضرب في حد الخمر ثمانين ، والأمير عليه السلام حكم بما كان عليه سنة
الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ولم يفت برأيه ، واليك ما روى من فعل
النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

كنز العمال ٣ / ١٠٢ بسنده عن علي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جلد
في الخمر ثمانين (طس) وكان امير المؤمنين علي ابن ابى طالب عليه السلام يضرب
الشارب للخمر ثمانين جلدة تأسيساً بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم .

كنز العمال ٣ / ١٠٢ بسنده عن ابى مروان أن علياً ضرب النجاشي
الحارثي الشاعر وقد شرب الخمر في رمضان ، فضربه ثمانين جلدة ثم حبسه
وأخرجه من الغد فجلده عشرين ، وقال إنما جلدتك هذه العشرين لجرأتك على
الله واطفارك في رمضان (عب ق وابن جرير) .

(قال المؤلف) أخرج هذا الحديث عبد الرزاق في جامعه ، والبيهقي

في سنته الكبرى ، وابن جرير في تفسيره ، وما يؤيد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يضرب في الخمر ثمانين ، حديث أخرجه ابن عساكر في تاريخه ٤ / ١٠ ، وأخرجه علي المتقي في كنز العمال ٣ / ١٠٣ ، وفي تاريخ ابن عساكر ٤ / ١١ قال أخرج الترمذي عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى برجل قد شرب الخمر فضربه بجريدتين نحو أربعين وفعله أبو بكر فلما كان عمر استشار الناس ، فقال عبد الرحمن بن عوف أخف الحدود ثمانون فامر به عمر ، وفي كتاب مطالب السؤل لمحمد بن طلحة الشافعي ص ٣٠ (قال) وما راجعوا فيها علياً عليه السلام حديث شارب الخمر كان يقيم الحد بضرب الشارب أربعين سوياً أقامه أبو بكر كذلك مدة ولايته ثم أقامه عمر صديقاً من ولايته فلما انهمك الناس في شربها واستحقروا ضرب الأربعين ، شاور الصحابة في ذلك ، فقال علي عليه السلام نراه إذا شرب سكر وإذا سكر هذى ، وإذا هذى افترى وعلى المفترى ثمانون فبلغوا به حد المفترى فاخذ عمر بهذا القول من علي عليه السلام وصار يجلد في الخمر ثمانين (ثم قال) وفي هذه القضية إشارة إلى إحاطة علي عليه السلام بمادة غزيرة من الفقه حيث رد الفرع إلى الأصل وجعل للبلزوم حكم لازمه ، واستخرج ما ذكره فلم يخالفه فيه أحد (الخ) .

(قال المؤلف) أخرج هذه القضية جماعة من علماء الامامية في كتبهم منهم المجلسي قدس سره في البحار ٩ / ٤٨٣ ، ومنهم العلامة التستري في كتابه ص ٤٢ ، ومنهم العلامة المحلاتي في كتابه ص ٣٨ ، و ٤٦ .

(مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم جماعة شربوا الخمر في الشام وهم مستحلون لها)

مناقب الخوارزمي ص ٥٩ بسنده عن عطاء بن ابن عبد الرحمن قال شرب قوم الخمر بالشام وعليهم يزيد ابن ابى سفيان في زمن عمر فارسل اليهم يزيد

فقال لهم هل شربتم الخمر فقالوا نعم شربناها وهي لنا حلال (فقال) أو ليس قال الله عز وجل (يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر) إلى قوله (وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول) حتى فرغ من الآية ، فقالوا اقرأ التي بعدها فقراً (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا) إلى قوله (والله يحب المحسنين) فنحن من الذين آمنوا وأحسنوا فكاتب بأمرهم إلى عمر فكاتب إليه عمر إن أذاك ككتابي هذا ليلاً فلا تصبح حتى تبعث بهم إلى ، وإن أذاك نهاراً فلا تمس حتى تبعث بهم إلى (قال) فبعث بهم إليه فلما قدموا على عمر سألهم عما كان سألهم يزيد وردوا عليه كما ردوا على يزيد ، فاستشار عمر فيهم أصحاب النبي صلى الله وسلم : فردوا المشورة إليه (قال) وعلي (عليه السلام) حاضر في القوم ساكت (فقال) ما تقول يا أبا الحسن فقال يأمر المؤمنين : نرى أنهم قوم افتروا على الله وأحلوا ما حرم الله فارى أن تستيتهم فإن ثبتوا وزعموا أن الخمر حلال ضربت أعناقهم ، وإن رجعوا ضربتهم ثمانين ثمانين بفريتهم على الله عز وجل ، فدعاهم فسمعهم مقالة علي (عليه السلام) فقال ، ما تقولون فقالوا نستغفر الله وتوب إليه ونشهد أن الخمر حرام وإنما شربناها ونحن نعلم أنها حرام فضر بهم ثمانين ثمانين جلد.

(قال المؤلف) أخرج هذه القضية السيوطي في الدر المنثور ٣ / ٣٢١

وفيه اختلاف مع ما تقدم ، وهذا نصه :

أخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر من طريق عطاء بن السائب عن محارب ابن دثار أن ناساً من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم شربوا الخمر بالشام فقال لهم يزيد ابن أبي سفيان شربتم الخمر فقالوا نعم لقول الله تعالى (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا) حتى فرغوا من الآية ، فكاتب فيهم إلى عمر فكاتب إليه إن أذاك ككتابي هذا نهاراً فلا تقتظر بهم الليل

وإن أتاك ليلاً فلا تنتظر بهم النهار حتى تبعث بهم إلى لثلا يفتنوا عباد الله فبعث بهم إلى عمر فلما قدموا على عمر قال شربتم الخمر ، قالوا نعم فتلا عليهم (إنما الخمر والميسر) إلى آخر الآية ، قالوا اقرأ التي بعدها (ليس على الذين آمنوا و عملوا الصالحات جناح فيما طعموا) قال فشاور (عمر) فيهم الناس فقال لعلي عليه السلام ما ترى ، قال أرى أنهم شرعوا في دين الله ما لم يأذن الله فيه فانزعوا أنها حلال فاقتلهم فقد أحلوا ما حرم الله ، وإن زعموا أنها حرام فاجلدوهم ثمانين ثمانين فقد افتروا على الله الكذب وقد أخبر الله بحمد ما يفتري بعضنا على بعض (قال) فجلدهم ثمانين ثمانين .

(قال المؤلف) يظهر من الفاظ هذا الحديث أن هذه القضية قضية أخرى لاختلاف الفاظها ومعانيها إلا أن نقول أن الحديث أثرت فيه يد التصحيف حيث عبر عن الصحابة (بقوم) ولعله أراد رعاية الصحابة وحفظهم عما نسب إليهم من شرب الخمر ، هذا وقد أخرج هذه القضية العلامة المحلاتي في كتابه ص ٣٩ نقلاً من كتاب تشييد المطاعن المذكور سابقاً ، وفي تشييد المطاعن أخرج القضية نقلاً من كتاب تنبيه الغافلين .

(مراجعة عمر الى امير المؤمنين عليه السلام في حكم قدامة لما شرب الخمر

مستحلاً لها)

(قال المؤلف) أخرج قضية قدامة جمع كثير من علماء السنة وعلماء الامامية ، وقد اختلفت الفاظهم في قضية شرب قدامة للخمر ، واليك فيما يلي أقوال علماء الامامية ثم أقوال علماء السنة .

إرشاد المفيد رحمه الله عند ذكره قضايامير المؤمنين عليه السلام في عصر عمر بن الخطاب (رض) (قال) ومن ذلك ما جاءت به العامة والخاصة (أى أهل البينة والامامية) في قضية قدامة بن مظعون وقد شرب الخمر فاراد عمر

أن يحده فقال له قدامة لا يجب علي حد لان الله تعالى يقول (ليس على الذين آمنوا و عملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات) فدرأ عنه عمر (رض) الحد فبلغ ذلك أمير المؤمنين عليه السلام فمضى إلى عمر (رض) فقال له لم تركت اقامة الحد على قدامة في شرب الخمر (فقال) انه تلا على الآية ، وتلاها عمر ، فقال له أمير المؤمنين عليه السلام ليس قدامة من أهل هذه الآية ولا من سلك سبيله في ارتكاب ما حرم الله إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات لا يستحلون حراماً فاردد قدامة واستبته عما قال فان تاب فاقم عليه الحد وإن لم يتب فاقتله فقد خرج عن الملة ، فاستيقظ عمر (رض) لذلك وعرف قدامة الخبر فظهر التوبة والاقلاع فدرأ عمر عنه القتل ولم يدر كيف يحده فقال لأمير المؤمنين عليه السلام اشر على في حده فقال حده ثمانين ان شارب الخمر اذا شربها سكر وإذا سكر هذى وإذا هذى افترى فجلبده ، عمر ثمانين وصار الى قوله في ذلك .

(قال المؤلف) إذا قرأت ما في (الارشاد) في قضية قدامة فاقرأ ما ذكره ابن الاثير في قضية قدامة لتعرف حقيقة الحال وتعرف اموراً قد خفيت على جمع كثير .

(اسد الغابة) ٤ / ١٩٨ في ترجمة قدامة (قال) قدامة بن مظعون بن حبيب بن وهب بن حذافة ابن جمح القرشي الجمحي ، يكنى ابا عمرو ، وقيل ابو عمر ، وهو أخو عثمان بن مظعون ، وخال حفصة وعبد الله ابني عمر بن الخطاب (رض) وكان تحتة صفية بنت الخطاب ، وهو من السابقين إلى الاسلام هاجر الى الحبشة مع أخويه عثمان وعبد الله ابني مظعون ، وشهد بدرأ واحداً وسائر المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، . . . استعمل عمر بن الخطاب قدامة بن مظعون على البحرين فقدم الجارود العبدى من البحرين

على عمر بن الخطاب فقال يا أمير المؤمنين أن قدامة شرب فسكروا نى رأيت
 حدا من حدود الله حقا على أن أرفعه اليك ، قال عمر من شهد معك ، قال
 أبو هريرة فقال بم تشهد فقال لم أره يشرب ولكن رأيتهم سكران يقيء ، فقال
 عمر لقد تنطعت فى الشهادة (أى تكلفت) ثم كتب إلى قدامة أن يقدم عليه
 من البحرين فقدم ، فقال الجارود لعمر أقم على هذا كتاب الله فقال عمر
 أخصم أنت أم شهيد ، فقال شهيد ، قال قد أديت شهادتك فسكت الجارود
 ثم غدا على عمر فقال أقم على هذا حد الله عز وجل ، فقال عمر لتمسكن
 لسانك أو لاسوأئك ، فقال يا عمر والله ما ذلك بالحق يشرب ابن عمك الخمر
 وتسوء لى ، فقال أبو هريرة إن كنت تشك فى شهادتنا فارسل إلى ابنة
 الوليد امرأة قدامة فسلها ، فارسل عمر إلى هند بنت الوليد ينشدها فقامت
 الشهادة على زوجها ، فقال عمر لقدامة انى حادك ، قال لو شربت كما يقولون
 ما كان لكم أن تحدونى فقال عمر لم ؟ قال قدامة قال الله عز وجل (ليس على
 الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا
 الصالحات) فقال عمر أخطأت التأويل لو اتقيت الله اجتنبت ما حرم الله ،
 ثم أقبل عمر على الناس فقال ماذا ترون فى حد قدامة ، فقال القوم لا نرى
 أن تجلده ما كان مريضا فسكت على ذلك اياما ثم أصبح يوما وقد عزم على
 جلده ، فقال لأصحابه ما ترون فى جلد قدامة فقالوا لا نرى أن تجلده ما كان
 مريضا فقال عمر لان يلقى الله تحت السياط أحب إلى من أن القاه وهو فى عنق
 إتبنى بسوط تام فامر عمر بقدامة فجلد فغاضب قدامة عمر وهجره
 (الخ) (ثم قال ابن الاثير) روى ابن جريج عن أيوب السخيتانى قال لم يحد
 أحد من أهل بدر فى الخمر الا قدامة بن مظعون (قال) وتوفى قدامة سنة ست
 وثلاثين وهو ابن ثمان وستين سنة (ثم قال) أخرجه الثلاثة وقال : قلت

قد حد رسول الله صلى الله عليه وسلم نعيان في الخمر وهو بدرى وهو مذكور في بابه فلا حجة في قول أيوب .

(قال المؤلف) من تأمل في الحديث الذى أخرجه ابن الأثير تبين له شيء كثير لا يناسب هذا المختصر ذكره ، هذا وإن شرب قدامة للخمر أمر ظاهر ذكره أغلب من ألف في أحوال الصحابة ، واليك ما أخرجه ابن حجر في الإصابة ٢٣٣/٥ ، وقد أخرج ما أخرجه ابن الأثير ، وأخرج الحديث بسند آخر ولفظه يخالف ما تقدم ، ويمكن أن يقال إن هذه القضية المذكورة في الحديث الثانى قضية أخرى لاختلاف الفاظه واختلاف الشهود ، واليك نصه :

قال ابن حجر في الإصابة روى عن أبى علي ابن السكن من طريق علي بن عاصم عن أبى ريحانة عن علقمة الخصى يقول لما قدم الجارود على عمر قال من يشهد معك قال علقمة الخصى (قال) فارسل الى عمر فقال أتشهد على قدامة ، فقلت ان أجزت شهادة خصى ، قال أما أنت فانا نجيز شهادتك ، فقال انا اشهد على قدامة انى رأيت تقياً الخمر ، قال عمر لم يقمها حتى شربها أخرجوا ابن مظهون الى المطهرة فاضربوه الحد فاخرجوه فضرب الحد (قال) ووقع لنا بعلو في نسخة أبى موسى عن أبى اسلم الكنعنى عن محمد ابن عبد الله الأنصارى عن أشعث عن ابن سيرين أصل هذه القضية .

(قال المؤلف) تقدم من كثر العمال ١٠٢/٣ حديثاً فيه ان رجلاً من المهاجرين الأولين شرب الخمر فاراد عمر بن الخطاب ان يحده فقال له ليس لك ان تحدنى (قال) فقرأ عليه (ليس على الذين آمنوا و عملوا الصالحات جناح فيما طعموا) فقال عمر : ألا تردون عليه فرد عليه ابن عباس (الحديث) فأقول ان أبا الشيخ والحاكم فى المستدرک ٣/٢٧٦ وابن مردويه والبيهق وغيرهم عبروا عن شارب الخمر (برجل من المهاجرين) ولم يذكروا اسمه رعاية لحاله ولعدم

رغبتهم في اطلاع الناس عليه ، ولكن ابن الأثير لم يستر عليه وصرح باسمه وحسبه ونسبه ، وقد تقدم ذلك نقلا عنه ، هذا وقد أخرج هذه القضية الشيخ في التهذيب عن الامام الباقر عليه السلام ، والكليني في الكافي عن الامام الصادق عليه السلام وقد صرحوا باسمه ، وهذا لفظ الشيخ (رحمه الله) .

تهذيب الشيخ رحمه الله باسناده عن الحسين بن يزيد عن أبي عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال أتى عمر بن الخطاب بقدامة بن مظعون وقد شرب الخمر فشهد عليه رجلان فشهد أحدهما انه رآه يشرب وشهد الآخر انه يراه يقيء (الخمر) فأرسل عمر الى ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيهم أمير المؤمنين عليه السلام فقال لأمير المؤمنين عليه السلام ما تقول يا أبا الحسن فانك الذي قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنت أعلم هذه الامة وأقضاها بالحق ، وإن هذين قد اختلفا في شهادتهما فقال أمير المؤمنين عليه السلام ماقاءها حتى شربها ، فقال وهل تجوز شهادة الخصى فقال مازهاب لحيته إلا كذهاب بعض أعضائه ، أخرج العلامة المحلاتي القضية في كتابه ص ٤٢ من الكافي ، والسيد العلامة الحجة السيد محسن الأمين في كتابه عجائب أحكام أمير المؤمنين ص ٣١ عن ارشاد المفيد رحمه الله ، والعلامة التستري في كتابه ص ٤٢ و ص ١٥٩ بلفظين عن الامام الباقر والامام الصادق عليهما السلام ، وقد تقدم الحديثان من التهذيب والكافي .

(مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم امام رأى)
(رجلا وامرأة على فاحشة)

في الفتوحات الاسلامية ٢/ ٤٨٢ وفي كنز العمال ٣/ ٩٦ واللفظ لعلي المتقي الحنفي في كنز العمال نقلا من مكارم الأخلاق للخرايطي بسنده عن ام كلثوم ابنة أبي بكر ، أن عمر بن الخطاب كان يعس بالمدينة ليلة فرأى رجلا وامرأة

على فاحشة فلما أصبح قال للناس أرايتم ان اماً رأى رجلاً وامراً على فاحشة فقام عليهما الحد ما كنتم فاعلين ، قالوا انما انت امام ، فقال علي ابن ابي طالب ليس ذلك لك اذن يقام عليك الحد ، ان الله لم يأمن على هذا الأمر أقل من أربعة شهداء ، ثم تركهم ماشاء الله أن يتركهم ثم سألهم فقال القوم مثل مقالتهم الأولى وقال علي مثل مقالته .

(قال المؤلف) لفظ الفتوحات الاسلامية يساوى لفظ علي المتقى إلا أنه زاد في آخره (فاخذ عمر بقوله) أى بقول علي عليه السلام ، هذا وقد أخرج هذه القضية العلامة المحلاتي في كتابه ص ٤٣ نقلاً من كنز العمال ، قال ونقله صاحب تشييد المطاعن من كتاب ازالة الخفا ومكارم الأخلاق للخرائطي ، ورواه عن الغزالي .

((مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في أن ليس لأحد أن))
(يصرف الناس الى الجاهلية)

مناقب الخوارزمي موفق بن أحمد الحنفى (ص ٥٩) بسنده عن أبي سعيد قال أخبرني أبو الطيب محمد بن زيد النميشلى العطار بالكوفة بقراءتى عليه ، حدثنى علي بن محمد بن محمد بن عقبة الشيبانى (عفيف الشيبانى - خ ل) حدثنى أبو العباس الفضل بن يوسف الجعفى القصبانى ، حدثنى محمد بن عقبة ، حدثنى سعيد بن خثم الهلالى عن محمد بن خالد الضبى ، قال خطبهم عمر بن الخطاب فقال لو صرفناكم الى ماتكرون ما كنتم صانعين قال محمد (فآزموا) فسكتوا ، فقال ذلك ثلاثاً ، فقام علي عليه السلام فقال يا عمر إذا كنا نستتيك فان تبت قبلناك (قال) فان لم أتب (قال) فاذن نضرب الذى فيه عيناك ، (فقال) الحمد لله الذى جعل فى هذه الأمة من إذا اعوججنا أقام إودنا (اعوججنا وذلنا) .

(قال المؤلف) أخرج هذه القضية المجاسى رحمه الله فى البحار ٩ / ٤٨٥ ،

وأخرجها العلامة المحلاتي في كتابه نقلا من مناقب الخوارزمي فقط ، ولم أعثر على أحد ، أخرج هذه القضية غير من تقدم .

((مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم رجلين أودعا))

(عند امرأة ودیعة)

تذكرة خواص الامة ص ٨٧ طبع ايران ، قال شمس الدين الحنفي ، وفي رواية ان رجلين من قریش أودعا امرأة مائة دينار وقالوا لها لا تدفعيها الى أحدهما حتى يحضر الآخر وغابا مدة ثم جاء أحدهما ، فقال ان صاحبي قد هلك واريد المال فدفعته اليه ، ثم جاء الآخر فطلبه فقالت أخذه صاحبك فقال : أما كان الشرط كذا فارتفعوا الى عمر ، فقال للرجل ألك بيتة ، قال هي ، فقال عمر ما أراك إلا ضامنة فقالت : أنشدك الله ارفعنا الى علي ابن أبي طالب فرفعها اليه فقضت المرأة القصة عليه فقال للرجل ألسن القائل لا تسلميها الى أحدنا دون صاحبه ، فقال بلى فقال مالك عندنا أحضر صاحبك وخذ المال فانقطع الرجل ، وكان محتالا فبلغ ذلك عمر فقال : لا أبقي الله بعد ابن أبي طالب (ثم قال) وفي هذا قال صاحب ابن عباد رحمه الله .

هل مثل قولك اذ قالوا مجاهرة لولا علي هلكننا في فتاويننا وهذا البيت من قصيدة طويلة أولها .

حب النبي وأهل البيت معتمدى	إذا الخطوب أساءت رأيها فينا
أيا ابن عم رسول الله أفضل من	ساد الأنام وساس الهاشمينا
ياندرة الدين يافرد الزمان أصخ	لمدح مولى يرى تفضيلكم ديننا
هل مثل سبقك في الاسلام لو عرفوا	وهذه الخصلة الغراء تكفيننا
هل مثل علمك أنزلوا وان وهنوا	وقد هديت كما أصبحت تهدينا
هل مثل جمعك للقرآن تعرفه	لفظاً ومعنى وتأويلا وتبييننا

هل مثل صبرك اذ خانوا واذفشلوا حتى جرى ماجرى في يوم صفينا
هل مثل بذلك للعاني الأسير ولا طفل الصغير وقد أعطيت مسكينا
يارب سهل زياراتي مشاهدكم فان روى ذكرى ذلك الطينا
(قال المؤلف) أخرج هذه القضية جمع كثير من علماء السنة والامامية
أما علماء السنة غير من تقدم ذكره (فمنهم) الطبري محب الدين الشافعي المتوفى
سنة ٦٩٤ هـ في كتابيه ذخائر العقبي ص ٧٩ والرياض النضرة ١٩٧/٢ ولفظهما
سواء إلا في بعض الكلمات ، قال في الكتاب الثاني مانصه :

وعن حنش بن المعتمر أن رجلين أتيا امرأة من قريش فاستودعاها مائة
دينار وقالوا لاتدفعيها الى أحد منا دون صاحبه حتى نجتمع فلبنا حولاً ثم
جاء أحدهما اليها وقال ان صاحبي قد مات فادفعي لي الدنانير فابت فتنقل عليها
بأهلها فلم يزالوا بها حتى دفعتها اليه ثم لبث حولاً آخر فجاء الآخر فقال ادفعي
لي الدنانير فقالت ان صاحبك جاءني وزعم انك قد مت فدفعتها اليه ، فاختصما
الى عمر فاراد أن يقضى عليهما ، (وروى) انه قال لهما أراك إلا ضامنة فقالت
أنشدك الله ان تقضى بيننا وارفعنا الى علي ابن أبي طالب فرفعهما الى علي
وعرف انهما قد مكررا بها فقال أليس قلتما لاتدفعيها الى واحد منا دون صاحبه
قال بلى قال فان مالك عندنا اذهب فجاء بصاحبك حتى ندفعها اليكما .

(ومنهم) الخوارزمي موفق بن أحمد الحنفي في المناقب ص ٦٠ (ومنهم)
ابن الجوزي في كتاب الأذكياء (ص ٩٨) وفي كتابه الآخر أخبار الظراف
(ص ١٩) وفيهما : لما بلغ عمر قضاء علي عليه السلام قال لا أبقاني الله بعد ابن أبي طالب
(قال المؤلف) أخرج القضية من علماء الامامية المجلسي في البحار ٩/٤٩٨
ن الكافي ، وابن شهر آشوب في المناقب ١/٥٠٠ من تهذيب الشيخ ، والعلامة
الحجة السيد محسن الأمين العاملي رحمه الله في معادن الجواهر (ج ٢ - ص ٣٤)

عن ابن الجوزى فى كتاب الاذكياء ، وذكرها أيضاً السيد الامين العاملى فى كتابه عجائب احكام امير المؤمنين عليه السلام كما فى ترجمته (ص ٦٦) والعلامة التستري فى كتابه (ص ١٠) من الكافى والتهذيب ، وقال رواه الصدوق ، والعلامة المحلاتى فى كتابه (ص ٢٧) من ذخائر العقبي والرياض النضرة ، وقال آخرجه الشاه ولى الله فى ازالة الخفا فى مآثر امير المؤمنين عليه السلام وابن الجوزى فى كتاب الظرفاء .

﴿مراجعة عمر الى امير المؤمنين عليه السلام فى ان المملوك كم له أن يتزوج﴾
مناقب الخوارزمى (ص ٥٧) والرياض النضرة ١٩٦/٢ ، وفرائد السمطين لابراهيم بن محمد الحموي الشافعى ١/باب ٦٦ ، واللفظ للخوارزمى الحنفى بسنده عن أبى سعيد السمان (قال أخبرنى) أبو القاسم أحمد بن محمد بن عثمان العثمانى بمدينة الرسول بقرأتى عليه (حدثنى) علي بن محمد بن الزبير السكونى (حدثنى) الحسن ومحمد ابنا علي بن عفان (قالا حدثنا) الحسن بن عطية القرشى عن الحسن بن صالح بن حى (حدثنا) أبو المغيرة الثقفى عن رجل عن ابن سيرين (قال) ان عمر سأل الناس كم يتزوج المملوك وقال لعلى اياك أعنى يا صاحب المعافى فقال اثنان (بيان) :

قال الزبيدى فى تاج العروس بمادة (عفر) : «معافر بالفتح بلد باليمن نزل فيه معافر بن أد ، قاله الزمخشري ، ومعافر أبو حى من همدان والميم زائدة ، لا ينصرف والى أحدهما أى البلد أو القبيلة تنسب الثياب المعافرية فيقال ثوب معافرى فتصرفه . . . والمعافر بالضم كما هو فى الصحاح الذى يمشى مع الرفق فينال فضلهم ، (انتهى) وتسمية علي عليه السلام بصاحب المعافى لأنه كان عليه ثوب معافرى .

(قال المؤلف) أخرج هذه القضية علماء الامامية ، منهم المجلسي

في البحار ٤٨٠/٩ وابن شهر آشوب في المناقب ٥٠٠/١ ، والسيد الأمين العاملي في عجائب أحكام أمير المؤمنين عليه السلام كما يظهر من ترجمته ص ٨٥ ، والعلامة المحلاقي في كتابه ص ٦٨ عن البحار .

((مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في مقدار طلاق الامة))

كفاية الطالب ص ١٢٩ . وكنز العمال ١٥٦/٦ ، وذخائر العقبى ص ١٠٠ والرياض النضرة ٢/٢٤٤ ذكر بعض الحديث ، ونزهة المجالس ٢/٢٤ ذكر بعض الحديث ، ومناقب الخوارزمي ص ٧٨ ، واليك لفظ الكسنجي ثم الفاظ البقية .

قال أبو عبد الله محمد بن يوسف الكسنجي المتوفى سنة ٦٥٨ هـ (أخبرنا) شيخ الشيوخ عبد الله بن عمر بن علي بن حمويه بدمشق (أخبرنا) الحافظ أبو القاسم علي بن الحسين (أخبرنا) أبو بكر محمد بن عبد الباقي (أخبرنا) أبو محمد الجوهري املاء (أخبرنا) الامام أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد الشافعي الحافظ المعروف بالدارقطني (حدثنا) محمد بن زكريا المحاربي بالكوفة (حدثنا) أبو طاهر محمد بن تسنيم الوراق (حدثنا) جعفر بن محمد بن حكيم الخثعمي عن ابراهيم بن عبد الحميد عن رقبة بن مصقلة عن عبد الله بن ضبيعة العبدي عن أبيه عن جده (قال) أتى عمر بن الخطاب رجلا سألاه عن طلاق الامة فقام معهما فمشی حتى أتى حلقة في المسجد فيها رجل أصلع ، فقال أيها الأصلع ما ترى في طلاق الامة فرفع رأسه اليه ثم أومأ اليه بالسبابة والوسطى فقال لهما عمر تطليقتان (فقال) أحدهما سبحان الله جئناك وانت أمير المؤمنين فمشيت معنا حتى وقفت على هذا الرجل فسألته فرضيت منه أن أومأ اليك (فقال) لهما تدریان من هذا قال لا (قال) هذا علي ابن أبي طالب ، أشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم لسمعته وهو يقول : ان السماوات السبع

والأرضين السبع لو وضعها في كفة ثم وضع إيمان علي في كفة لرجح إيمان علي
ابن أبي طالب (ثم قال الكنجي) قلت هذا حديث حسن ثابت رواه الجوهري
في كتاب فضائل علي عليه السلام عن شيخ أهل الحديث الدارقطني، وأخرجه محدث
الشام في تاريخه في ترجمة علي عليه السلام كما أخرجه .

(قال المؤلف) وأما حديث الخوارزمي فهذا نصه بسنده (قال أخبرني)
العلامة غفر خوارزم أبو القاسم محمود بن عمر الزخشي الخوارزمي (أخبرني)
الاستاذ الأمين أبو الحسن علي بن مردك الرازي (أخبرني) الحافظ أبو سعيد
إسماعيل بن علي بن الحسين السمان (أخبرني) أبو القسم علي بن الحسين
العرزمي بالكوفة (حدثني) أبو العباس أحمد بن علي الرهبي (الذهبي خ ل)
(حدثني) علي بن صالح (علي بن عباس خ ل) .

(حدثني) محمد بن نسيم أبو طاهر الوراق (حدثني) جعفر بن محمد بن حكيم
الخمعي (حدثني) إبراهيم بن عبد الحميد (حدثني) ربيعة بن مصقلة بن عبد الله
خرنقة (١) عن صبرة عن أبيه عن جده (قال) جاء رجلان إلى عمر فقال له ماترى
في طلاق الأمة ، فقام إلى حلقة فيهارجل أصلع ، فقال له ماترى في طلاق الأمة
(فقال) اثنتان بيده فالتفت عمر إليهما فقال اثنتان (فقال له) أحدهما جئناك وأنت
الخليفة (أمير المؤمنين) فسألناك عن طلاق الأمة فجئت إلى رجل فسألته فوالله ما
كلمك فقال له عمر ويلك أتدرى من هذا ، هذا علي ابن أبي طالب ، إني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو أن السماوات والأرضين في كفة ميزان
ووزن إيمان علي عليه السلام لرجح إيمان علي على السماوات والأرضين .

(قال المؤلف) ثم أخرج الخوارزمي حديثاً آخر عن عمر بن الخطاب

(١) - جاء في ينابيع المودة للقندوزي (ص ٢٥٤) : جو يشفة بن مرة

العيري عن جده (الخ)

في الموضوع ، وهو هذا (قال) وأنبأني مذهب الأئمة ابو المظفر عبد الملك بن علي بن محمد الحمداني نزيل بغداد اجازة (حدثني) ابو سعيد احمد بن عبد الجبار الصيرفي (أخبرني) ابو محمد ابن الحسن بن محمد اذناً (حدثني) ابو الحسن علي بن عمر بن مهدي الدارقطني (حدثني) احمد بن محمد بن سعيد السكوفي (حدثني) علي بن الحسين (الحسن خ ل) التيملي (حدثني) جعفر بن محمد بن حكيم عن ابراهيم بن عبد الحميد عن رقية بن مصقلة العبدى عن أبيه عن جده عن عمر ابن الخطاب (قال) اشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته يقول لو أن السماوات السبع والأرضين السبع وضعت في كفة ميزان ووضع ايمان علي ابن ابي طالب في كفة ميزان لرجح ايمان علي .

(قال المؤلف) أخرج الحديث الثاني بحسب الدين الطبري في ذخائر العقبي ص ١٠٠ ، والطبري في الرياض النضرة ٢ / ٢٤٤ ، والصفوري الشافعي في نزهة المجالس ٢ / ٢٤٠ ، والشيخ سليمان القندوزي الحنفي في ينابيع المودة ص ٢٥٤ ، وهذا لفظه عن عبد الله جويشفة بن مرة العيري عن جده (قال) اتى عمر بن الخطاب رجلاً فسالاه عن طلاق الأمة فانهى الى حلقة فيها رجل اصلع (فقال) يا اصلع ما ترى في طلاق الأمة فاشار بالسبابة والقي يليمها فالتفت ابن الخطاب اليهما ، وقال اثنان ، فقال لهما عمر هذا علي ابن ابي طالب اشهد اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لو أن ايمان أهل السموات والأرض وضع في كفة ووضع ايمان علي في كفة لرجح ايمان علي ابن ابي طالب .

(قال المؤلف) لا يخفى على أهل الحديث أن في هذا اللفظ حذفاً أو سقطاً يظهر ذلك بمراجعة الأحاديث المتقدمة من كفاية الطالب ومناقب الخوارزمي ، ثم لا يخفى على المتتبع أن عمر بن الخطاب كان سياسياً وكان كثير اما

يراعى شئون أمير المؤمنين علي ابن ابى طالب عليه السلام بالاعتراف بعلو مقامه
وبيان ما سمعه من النبي (ص) من فضائله .

﴿ مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في رجلين اختصما معه ﴾

ذخائر العقبى ص ٦٨ للمحب الطبرى الشافعى ، أخرج بسنده عن عمر
(ابن الخطاب) وقد جاءه أعرابيان يختصمان ، فقال عمر لعلى اقض بينهما
يا أبا الحسن ف قضى علي بينهما فقال أحدهما هذا يقضى بينهما (١) فوثب عمر
وأخذ بتلابيبه وقال ويحك ما تدرى من هذا ، هذا مولاي ومولى كل مؤمن
ومن لم يكن مولاه فليس بمؤمن ، أخرج ابن السمان فى كتاب الموافقة ،
وفى غاية المرام (ص ٥٢٥) أخرج نحوه .

(قال المؤلف) وأخرج الخوارزمى الحنفى فى المناقب فى الفصل الرابع
عشر قضية اخرى تشابه هذه القضية ، روى بسنده عن يعقوب بن اسحاق
ابن اسرائيل قال نازع عمر بن الخطاب رجلا فى مسألة فقال عمر بينى وبينك
هذا الجالس واوما بيده الى على فقال الرجل من هذا الهن فنهض عمر
عن مجلسه فاخذ باذنيه حتى اشاله من الارض وقال ويلك أتدرى من صغرت
هذا علي ابن ابى طالب مولاي ومولى كل مسلم .

(قال المؤلف) أخرج السيد هاشم البحرانى قضية طلاق الامة فى غاية المرام
ص ٥٠٧ ، وأخرجها المجلسى فى البحار ٩ / ٤٨٠ من مناقب ابن شهر اشوب
والسيد المحسن الامين العاملى رحمه الله فى عجائب احكام أمير المؤمنين عليه السلام كما يظهر
من ترجمته فى ص ٧٠ ، والعلامة المحلاقى من كتابه (ص ٤٤) من ناسخ
التواريخ ومن مودة القربى .

(١) قال أحدهما هذا السلام مستهزأ ولذا أخذ عمر بتلابيبه
وقال له هذا الكلام ، فلاحظ .

﴿مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في أعرابي اشترى إبله﴾
كنز العمال ٢ / ٢٢٩ عن أنس بن مالك إن أعرابيا جاء بابل له يبيعها
فاتاه عمر يساومه بها فجعل عمر يفتنخس بعيراً بعيراً يضربه برجله ليعت البعير
لينظر كيف قواده فجعل الأعرابي يقول خل ايلي لا أبأ لك ، فجعل عمر لا ينهأ
قول الأعرابي أن يفعل ذلك ببعير بعير فقال الأعرابي لعمر اني لا ظنك رجل سوء
فلما فرغ منها اشتراها فقال سقمها وخذا ثمانها ، فقال الأعرابي حتى اضع عنها
احلاسها واقتابها ، فقال عمر اشتريتها وهي عليها فهي لي كما اشتريتها ،
قال الأعرابي اشهد انك رجل سوء ، فبينما هما يتنازعا إذ أقبل علي فقال عمر
ترضى بهذا الرجل بيني وبينك ، فقال الأعرابي نعم فتضى علي على قصتها
فقال علي لعمر ان كنت اشترطت عليه أحلاسها وأقتابها فهي لك كما اشترطت
وإلا فالرجل يزين سلعته بأكثر من ثمنها ، فوضع عنها أحلاسها وأقتابها
فساقها الأعرابي فدفع اليه عمر الثمن (ق) أي أخرج ذلك البهيقي في
سننه الكبرى .

(قال المؤلف) أخرج على المتقي ذلك أيضاً في منتخب كنز العمال
بهامش ٢ / ٢٣١ من مسند أحمد بن حنبل وقد أخرج ذلك العلامة الأميني
في الغدير ٦ / ٢٧٧ من الكتب المذكورة ، وأخرج ذلك ابن شهر آشوب
في المناقب ١ / ٤٩٥ وهذا نصه :

القاضي نعمان في شرح الاخبار عن عمر بن حماد القناد باسناده عن
أنس قال كنت مع عمر بمى إذ أقبل أعرابي ومعه ظهر فقال لي عمر سله
هل يبيع الظهر ، فقال الأعرابي نعم ، فقام اليه فاشترى منه أربعة عشر بعيراً
ثم قال يا أنس الحق هذا الظهر ، فقال الأعرابي جردها من أحلاسها وأقتابها
فقال عمر انما اشتريتها بأحلاسها وأقتابها فاستحكما علياً فقال عليه السلام (لعمر)

كنت اشتربت عليه أقتابها وأحلاسها ، فقال عمر لا ، قال فجردها له فانما لك الابل ، فقال عمر يا أنس جردها وادفع أقتابها وأحلاسها الى الاعرابي والحقها بالظهر ففعلت .

(قال المؤلف) أخرج هذه القضية العلامة المحلاتي في كتابه (ص ٤٨) من المناقب ومن كنز العمال ، وأخرجها العلامة الحجة السيد المحسن الأمين العاملي في كتابه عجائب أحكام أمير المؤمنين ص ٣٩ وص ٦٩ من ترجمته ، عن المناقب فقط ، وأخرجها المجلسي في البحار ٩ / ٤٧٨ .

﴿ مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم من بقرة قتلت جمل غيره ﴾ في قضاء أمير المؤمنين علي ابن ابي طالب عليه السلام للعلامة التستري ص ١٤٣ من كتاب المقنعة ، قال روى انه جاء رجل الى عمر بن الخطاب ومعه رجل فقال إن بقرة هذا شقت بطن جمل ، فقال عمر قضى رسول الله (ص) فيما قتل البهائم أنه جبار والجبار الذي لا دية له ولا قود ، فقال أمير المؤمنين عليه السلام قضى رسول الله (ص) لا ضرر ولا ضرار ، ان كان صاحب البقرة ربطها على طريق الجمل فهو له ضامن فنظروا فاذا تلك البقرة جاء بها صاحبها من السواد وربطها على طريق الجمل فاخذ عمر برأيه واغرم صاحب البقرة .

(قال المؤلف) تقدم في مراجعات الناس الى أمير المؤمنين عليه السلام في حياة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قضية نظير هذه القضية فراجعها .

﴿ مراجعة عمر الى أمير المؤمنين في لزوم الغسل عند التقاء الختانين ﴾

كنز العمال ١٣٣/ عن مجاهد قال اختلف المهاجرون والانصار فيما يوجب الغسل فقالت الانصار الماء من الماء وقال المهاجرون - وفيهم عمر بن الخطاب - اذا مس الختان الختان وجب الغسل فكموا بينهم علي ابن ابي طالب فاخصموا اليه ، فقال علي أرايتم رجلا يدخل ويخرج أيجب عليه الخد قالوا نعم قال

فيوجب الحد ولا يوجب الغسل صاعاً من ماء فقضى المهاجرين ، فبلغ ذلك عائشة فقالت ربما فعلنا ذلك أنا ورسول الله (ص) فقمنا واغتسلنا (عب) عبد الرزاق في جامعه .

(قال المؤلف) أخرج هذه القضية جماعة من علماء السنة والامامية ، أما علماء السنة فمنهم احمد بن حنبل في مسنده ٥ / ١٥ والعيني في عمدة القارى ٢ / ٧٢ ، والقاضى ابو المحاسن فى المعتصر من المختصر من مشكل الآثار ١ / ٥١ ، والزرکشی فى الاجابة ص ٨٤ ، ونور الدين الهيثمى المتوفى سنة ٨٠٧ هـ فى مجمع الزوائد ١ / ٢٦٦ ، وقد أخرج على المتقى فى كنز العمال ٥ / ١٣٢ حديثاً يستفاد منه المقصود حيث قال :

مسند ابى عن رفاعه بن رافع قال بينا أنا عند عمر بن الخطاب اذ دخل عليه رجل فقال يا أمير المؤمنين هذا زيد بن ثابت يفتى الناس فى المسجد برأيه فى الغسل من الجنابة ، فقال عمر علىّ به فجاء زيد فلما رآه عمر قال أى عدو نفسه قد بلغت أن تفتى الناس برأيك ، فقال يا أمير المؤمنين بالله ما فعلت (ذلك) ولكنى سمعت من أعمامى حديثاً فحدثنا به من أبى أيوب ، ومن أبى ابن كعب ، ومن رفاعه بن رافع ، فاقبل عمر على رفاعه بن رافع ، فقال وقد كننا نفعل ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يأتنا فيه تحريم ، ولم يكن من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه نهى ، قال (عمر) ورسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم ذلك ، قال لا أدري فامر عمر بجمع المهاجرين والأنصار فجمعوا له فشاورهم فاشار الناس أن لا غسل فى ذلك الا ما كان من معاذ وعلى فانهما قالوا إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل فقال عمر : لا أسمع برجل فعل ذلك الا أوجعته ضرباً (ش ط ب حم) أى سنن ابن أبى شيبة ، والمعجم الكبير للطبرانى ، ومسند احمد بن حنبل .

(قال المؤلف) يظهر بالتأمل في هذا الحديث أن العمل بالرأى كان منكرا في زمن الصحابة ولاجل ذلك عير عمر زيد بن ثابت وانكر زيد على عمر ما نسب اليه من العمل بالرأى خلف لعمر أنه ما فعل ذلك بل أفتى بالسنة التي رواها أعمامه ، هذا وقد روى في كتب علماء السنة وكتب الامامية أحاديث كثيرة في ذم العمل بالرأى ، واليك بعض ما روى منها في كتب علماء السنة .

(كنز العمال ١ / ٩٥) نقلا من كتاب الغريب لابن عبيدة ومن كتاب السنة لاحمد بن حنبل في باب اتباع السنة وذم الرأي .

عن مجاهد قال قال عمر (بن الخطاب) إياك والمكائلة يعني المقايسة وفيه أيضا في الحديث (١٦٣١) عن عمر بن الخطاب ، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الله انزل كتابا واقتض فرائض فلا تنقصوها ، وحد حدودا فلا تغيروها ، وحرم محارم فلا تقربوها ، وسكت عن أشياء لم يسكت عنها نسيانا كانت رحمة من الله فاقبلوها إن اصحاب الرأي أعداء السنن نقلت منهم أن يعوها وأعييتهم أن يحفظوها (فاستلوا فاستحيوا) ان يقولوا لا نعلم فعارضوا السنن برأيهم ، فايأكم وإياهم فان الخلال بين والحرام بين كالمترع حول الحمى أو شك أن يواقعه ألا وان لكل ملك حمى وحى الله في أرضه محارمه (نصر) أى نصر المقدسى في كتابه المسمى با (الحجة) .

(قال المؤلف) وجدنا في الحديث خطأ فصحيحناه من الحديث الآتي وفي كنز العمال ١ / ٩٤ في الحديث (١٦٢٩) ذكر ما يؤيد ما نحن فيه من ذم العمل بالرأى (قال) عن عمر أنه قال اتهموا الرأي على الدين (الحديث) . وفيه ١ / ٩٧ في الحديث (١٦٦٠) عن ابن مسعود قال كنا نتحدث أن الآخر فالآخر شر اتهموا الرأي (الحديث) .

وفي كنز العمال ٥ / ٢٣٢ ومنتخب كنز العمال بهامش ٤ / ٥٠ مسند
احمد بن حنبل ، أخرج حديثاً في الموضوع ، هذا نصه : عن عمر إن أصحاب
الرأى أعداء السنن أعيتهم الأحاديث أن يحفظوها وتقلت منهم أن يعوها
واستحيوا حين سئلوا أن يقولوا لا نعلم فعارضوا السنن برأيهم ، أخرج ذلك
ابن أبي زمنين في اصول السنة والاصبهاني في الحجة .

وفيه ٥ / ٢٣٣ كنز العمال وفي شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد
الشافعي واللفظ له (قال) قال عمر على المنبر ألا إن أصحاب الرأي أعداء
السنن أعيتهم الأحاديث أن يحفظوها فافتوا برأيهم فضلوا وأضلوا ألا أنا
نقتدى ولا نبتدى وتبع ولا نبتدع انه مازل متمسك بالآثر .

(قال المؤلف) أخرج ابن طائوس عليه الرحمة في كتاب الفتن (١)
باسناده عن أحد علماء السنة وهو زكريا حيث أخرج في كتابه (الفتن) باسناده
عن عمر بن الخطاب انه قال : أيها الناس إياكم وأصحاب الرأي فإن أصحاب
الرأى أعداء السنة أعيتهم السنة أن يحفظوها ، وتقلت منهم أن يعوها ،
فسمئوا فاستحيوا أن يقولوا لا نعلم ، فإياكم وإياهم (ثم قال) السيد ابن طائوس :
ورواه أيضا بطريق آخر .

(قال المؤلف) روى في ذم العمل بالرأى أحاديث كثيرة في كتب علماء
الامامية وكتب علماء السنة ، وقد ذكرنا قسماً منها في كتابنا المختصر (فتح
الاقفال عن صلاة القفال) وفيما ذكرناه كفاية لمن أراد المعرفة بذلك ، هذا
وقد أخرج قضية النزاع في الغسل لالتقاء الحتائين المجلسي رحمه الله في البحار
٩ / ٤٧٩ والسيد البحراني في غاية المرام ، والعلامة التستري في كتابه ص ١٦٤ ،

(١) - طبع هذا الكتاب مرتين أخيراً في النجف الأشرف ،
ويسمى الملاحم والفتن ، وهو كتاب ثمين في موضوعه .

والعلامة المحلاتي في كتابه ص ٤٧ ، ويظهر من كنز العمال ٥ / ١٣٢ أن في أول الاسلام كانوا لا يغتسلون غسل الجنابة عند التقاء الختانين ثم أمروا بذلك . من مسند سهل بن سعد الساعدي انما كان قول الانصار الماء من الماء انها كانت رخصة في الاسلام ثم كان الغسل بعد ، وفي لفظ ثم أخذنا بالغسل بعد ذلك اذا مس الختان الختان (عب ش) أى في جامع عبد الرزاق وسنن ابن ابى شيبة .

(مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في أن الحجر الأسعد يضر وينفع) (قال المؤلف) نذكر باعانة الله أولا بعض ما روى من الأحاديث النبوية في فضل الحجر الأسعد ، ثم نذكر المراجعة التي راجع فيها عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام .

كنز العمال ٦ / ٢٤٣ بسنده عن ابن عباس انه صلى الله عليه وآله وسلم قال : أن لهذا الحجر لسانا وشفتين يشهد لمن استلمه يوم القيامة (عق حب ك) أى في كتاب العقيلي ، وفي صحيح ابن حبان ، وفي مستدرک الحاكم . كنز العمال ٦ / ٢٤٣ من جامع الترمذى بسنده عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ليبعثه يوم القيامة يعنى الحجر (الأسعد) له عينان يبصر بهما ولسان ينطق به يشهد على من استلمه .

وفيه أيضا من مسند ابن خزيمة بسنده عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحجر الأسود ياقوتة بيضاء من ياقوت الجنة وانما سودته خطايا المشركين يبعث يوم القيامة مثل أحد يشهد لمن استلمه وقبله من أهل الدنيا .

وفيه أيضا من تاريخ الخطيب وتاريخ ابن عساكر بسنديهما عن جابر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (الحجر الأسعد) يمين الله في الأرض يصفح بها عباده .

وفيه أيضاً ٦ / ٢٢٤ من مسند أحمد بن حنبل عن ابن عمر أنه صلى الله عليه وسلم قال إن مسح الحجر الأسود والركن اليماني يحطان الخطايا خطأ .
وفيه أيضاً ٣ / ٣٤ من كتب عديدة باسانيدهم عن ابن عباس أنه قال رأيت عمر بن الخطاب قبل الحجر وسجد عليه ، ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله (ط ، والدارمي ، وابن خزيمة ، وابن السكن في صحاحه ك ، ق ، ص) .

وفيه أيضاً ٣ / ٣٥ عن طاوس قال كان عمر يقبل الحجر ثم يسجد عليه ثلاث مرات ويقول لو لا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك (ابن راهويه) .

(قال المؤلف) إليك بعض ما روى من أقوال أمير المؤمنين عليه السلام في الحجر الأسود وذلك لما سمع من عمر أنه قال للحجر أنك لا تضر ولا تنفع . مستدرک الحاكم ١ / ٤٥٧ باسناده عن أبي سعيد الخدري قال حججنا مع عمر بن الخطاب فلما دخل الطواف استقبل الحجر فقال إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولو لا أني رأيت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قبلك ما قبلتك ، ثم قبله ، فقال له علي ابن أبي طالب بلى يا أمير المؤمنين انه يضر وينفع ، قال بئ ، قال بكتاب الله تبارك وتعالى (قال) وأين ذلك من كتاب الله (قال) قال الله عز وجل (وإذا أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذرياتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى) خلق الله آدم ومسح على ظهره فقررهم بانه الرب وأنهم العبيد ، وأخذ عهودهم ومواثيقهم ، وكتب ذلك في رق ، وكان لهذا الحجر عيمان ولسانان فقال له افتح فاك ، قال ففتح فاه ، فالقمه ذلك الرق وقال أشهد لمن وافتاك بالموافاة يوم القيامة ، وإني أشهد لسمعت رسول الله (ص) يقول يؤتى يوم القيامة بالحجر الأسود وله لسان ذلق

يشهد لمن يستلمه بالتوحيد ، فهو يا أمير المؤمنين يضر وينفع ، فقال عمر . أعوذ بالله أن أعيش في قوم لست فيهم يا أبا حسن .

(قال المؤلف) أخرج على المتقي الحنفى فى كنز العمال ٣ / ٣٥ هذا الحديث من كتب عديدة ، منها مستدرك الحاكم ، وفيه أنه لما سمع عمر كلام أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام (قال) أعوذ بالله أن أعيش فى قوم لست فيهم يا أبا الحسن (بزيادة الألف واللام فى حسن) ولفظه ولفظ الحاكم سواء .

فى كتاب تشييد المطاعن (ص ٥٥٧) نقلا من كتاب تنبيه الغافلين حيث أخرج بسنده عن أبي سعيد الخدرى (قال) حججنا مع عمر بن الخطاب فى أول خلافته فدخل المسجد حتى وقف على الحجر ، قال انك حجر لا تضر ولا تنفع ولو لا أنى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك فقال له علي كرم الله وجهه لا تقل مثل هذا فإنه يضر وينفع باذن الله تعالى ولو أنك قرأت القرآن وعلمت ما فيه ما أنكرت عليّ ، فقال له عمر يا أبا الحسن وما تأويله من كتاب الله عز وجل ، قال يقول الله عز وجل (وإذا أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى (الآية) فلما أقروا بالعبودية كتب أقرارهم فى رق ثم دعا هذا الحجر فالقمه ذلك الرق ، فهو أمين الله على هذا المكان يشهد لمن وافاه يوم القيامة قال له عمر يا أبا الحسن لقد جعل بين ظهرانكم من العلم غير قليل ، قال صاحب تشييد المطاعن بعد نقل هذا الحديث : وأخرج ذلك محمد بن يوسف الشامى فى كتابه (سبيل الهدى والرشاد) المشهور بالسيرة الشامية ، قال فيه روى الخجندى فى فضائل مكة . وأبو الحسن القطان فى الطوالىات ، والحاكم فى المستدرك والبيهقى فى شعب الإيمان عن أبي سعيد ولفظه ولفظ الحاكم سواء . الا فى بعض

الكلمات ، وفي آخر الحديث ، فقال عمر أعوذ بالله أن أعيش في قوم لست فيهم يا أبا الحسن .

(قال المؤلف) أخرج هذا الحديث جمع كثير من علماء الحديث والتفسير ، منهم جلال الدين السيوطي في الدر المنثور ٣ / ١٤٤ ، ومنهم ابن الجوزي في سيرة عمر ص ١٠٦ ، ومنهم العيني في عمدة القاري ٤٠٦ / ٦٠٦ ، ومنهم القسطلاني في ارشاد الساري ٣ / ١٩٥ عن تاريخ مكة للازرق ، ومنهم احمد زيني دحلان في الفتوحات الاسلامية ٢ / ٤٨٦ ، وقد أخرج ذلك مؤلف الجامع اللطيف طبع مصر سنة ١٣٥٧ ، وذكر أنه لما قال عمر للحجر أشهد أنك حجر لا تضر ولا تنفع ، قال علي ابن أبي طالب كرم الله وجهه لعمر بلى إنه يضر وينفع ، وان الله لما أخذ الميثاق على آدم كتب ذلك في رق والقمه الحجر وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يأتي الحجر الأسود وله لسان يشهد لمن قبله بالتوحيد ، فقال عمر (أى لما سمع ذلك من أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام) لا خير في عيش قوم لست فيهم يا أبا الحسن (قال) وفي رواية : لا أحياني الله لمعضلة لا يكون فيها ابن أبي طالب حياً ، وفي أخرى للازرق : أعوذ بالله ان أعيش في قوم لست فيهم يا أبا الحسن .

ومنهم ابن أبي الحديد الشافعي في شرحه لنهج البلاغة ٣ / ١٢٢ طبع مصر سنة ١٣٢٩ هـ ، قال : روى أبو سعيد الخدري قال حججنا مع عمر أول حجة حجها في خلافته فلما دخل المسجد الحرام دنا من الحجر الأسود فقبله واستلمه وقال : انى لا علم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولو لا أنى رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبلك واستلمك لما قبلتك ولا استلمتك فقال له على بلى يا أمير المؤمنين انه ليضر وينفع ولكن كان ، ولو علمت تأويل

ذلك من كتاب الله لعلمت أن الذى أقول لك كما أقول ، قال الله تعالى (فى سورة آل عمران آية (١٧٢) - (وإذ أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى) فلما أشهدهم وأقروا له انه الرب عز وجل وانهم العبيد كتب ميثاقهم فى رق ثم القمه هذا الحجر وان له لعينين ولسانا وشفقتين يشهدلن وافاه بالموافاة ، فهو أمين الله عز وجل فى هذا المكان فقال عمر : لا أبقانى الله بارض لست بها يا أبا الحسن .

(قال المؤلف) أخرج جلال الدين السيوطى فى الدر المنثور ٣ / ١٤٤ حديثاً يظهر منه سر استلام الحجر الأسعد وفيه اثبات فضل للحجر الأسعد قال : أخرج أبو الشيخ عن جعفر بن محمد قال كنت مع أبى محمد بن عالى فقال له رجل يا أبا جعفر ما بدء خلق هذا الركن ، فقال : إن الله لما خلق الخلق قال لبنى آدم (ألست بربكم قالوا بلى) فاقروا ، وأجرى نهرا أحلى من العسل والين من الزبد ، ثم أمر القلم فاستمد من ذلك النهر فكتب أقرارهم وما هو كائن الى يوم القيامة ، ثم القم ذلك الكتاب هذا الحجر ، فهذا الاستلام الذى ترى انما هو بيعة على أقرارهم الذى كانوا أقروا به ، ثم أخرج السيوطى أحاديث أخرى فى الباب من كتاب الجندى (الخجندى) فى فضائل مكة ، وعن أبى الحسن القطان فى الطوالات ، وعن الحاكم النيسابورى ، وعن البيهقى فى شعب الإيمان عن أبى سعيد الخدرى ، وأورد حديثاً مفصلاً يساوى فى اللفظ ما تقدم نقله من مستدرك الحاكم ولذلك لم نذكره ، ولا يخفى أن فى كتاب الدر المنثور وقع خطأ فى النقل وهو فى لفظة (الجندى) والصواب (الخجندى) وقد وجدنا هذا الخطأ فى كتاب (الغدير) للعلامة المعاصر الأمينى أطال الله بقاءه ، وذلك فى ٦ / ١٠٣ طبع طهران عند ذكره (نواذر الاثر فى علم عمر) . (قال المؤلف) أخرج هذه القضية جماعة من علماء الامامية منهم السيد

البحراني في غاية المرام ، والسيد الكنتوري في تشييد المطاعن / ٥٥٧ ، والمجلسي في البحار ٩ / ٤٧٨ ، والشيخ الطوسي في اماليه / ٣٠٣ - / ٣٠٤ ، والعلامة السيد محسن في عجائب أحكام أمير المؤمنين كما يظهر من ترجمته / ٦٧ ، والعلامة المحلاتي في كتابه / ٥٠ ، وأخرج ذلك الاميني في (الغدير) ٦ / ١٠٣ عن جملة عديدة من مؤلفات كتب السنة ، فراجعه .

﴿ مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في محرمين اكلوا بيض نعامة ﴾
كنز العمال ٣ / ٥٣ من تاريخ ابن عساكر باسناده عن محمد بن الزبير قال دخلت مسجد دمشق فاذا بشيخ قد التوت ترقواته من الكبر ، فقلت له يا شيخ من أدركت ، قال النبي صلى الله عليه وسلم ، قلت فما غزوت قال اليرموك ، قلت حدثني بشيء سمعته (قال) خرجت مع فتية من عك والاشعريين حجاجا فاصبنا بيض نعامة فذكرنا ذلك لامير المؤمنين عمر بن الخطاب فادبر وقال اتبعوني حتى انتهي الى حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم فضرب في حجرة منها فاجابته امرأة ، فقال أُم (١) أبو حسن ؟ (أبو الحسن) (يعني علي ابن أبي طالب) فقالت لا ففر في المقتاة فادبر وقال اتبعوني حتى انتهي اليه فقال مرحباً يا أمير المؤمنين ، قال ان هؤلاء فتية من عك والاشعريين أصابوا بيض نعامة وهم محرمون ، قال ألا أرسلت الي قال أنا أحق باتيانك (قال) يضربون الفحل قلائص (٢) ابكاراً بعدد البيض فما نتج منها أهدوه

(١) - أُم بفتح الهمزة للاستفهام وفتح التاء المثلثة ثم الميم ، المشددة

المفتوحة بمعنى (أهنأ) فلاحظ .

(٢) القلائص جمع قلوص وهي الناقة الشابة .

(قال) - أى عمر - فان الابل تتخدج (١) قال علي والبيض تمرق (٢) فلما أدبر (قال) اللهم لا تنزل بى شدة الا وأبو الحسن الى جنبى .

(قال المؤلف) أخرج هذه القضية جماعة من علماء السنة والامامية منهم المحب الطبرى الشافعى فى ذخائر العقبى ص ٨٢ ، وفى كتابه الآخر الرياض النضرة (ج ٢ - ص ٥٠ و ص ١٩٤) و ابراهيم بن محمد الحموينى الشافعى فى فرائد السمطين ١ / باب ٦٤ مسنداً ، وأخرجهما الشنقيطى فى كتابه (الكفاية) ص ٥٧ والفاظهم متقاربة مع اختلاف يسير والمعنى واحد .

ومن علماء الامامية السيد هاشم البحرانى فى غاية المرام ص ٥٣٣ وابن شهر اشوب فى المناقب ٢ / ٤٩٦ ، والمجلسى فى البحار ٩ / ٤٧٩ من المناقب ، والعلامة المحلاتى فى كتابه ص ٦٥ والتسترى فى قضاء أمير المؤمنين ص ١٦٥ ، والعلامة الحجة السيد محسن الأمين العالمى فى كتابه عجائب أحكام أمير المؤمنين عليه السلام كما يظهر من ترجمته ص ٧٢ ، واليك لفظ ابن شهر اشوب فى المناقب (قال) أخرج أبو القاسم الكوفى ، والقاضى نعمان فى كتابيهما عن عمر بن حماد باسناده عن عبادة بن الصامت (قال) قدم قوم من الشام حجاجاً فاصابوا ادحى نعامه (موضع بيض النعام) فيه خمس بيضات وهم محرمون فشووها وأكلوها ثم قالوا ما أرانا الا وقد اخطانا وأصبنا الصيد ونحن محرمون فاتوا المدينة وقصوا على عمر فقال ، انظروا الى قوم من اصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فاسألوهم عن ذلك ليحكموا فيه ، فسألوا جماعة من الصحابة فاختلفوا فى الحكم فى ذلك ، فقال عمر اذا اختلفتم فههنا رجل كننا أمرنا اذا اختلفنا فى شىء فيحكم فيه ، فارسل الى امرأة يقال لها عطية

(١) خدجت الدابة ألقت ولدها ناقص الخلق أو قبل تمام الايام .

(٢) مرقت البيضة فسدت فصارت ماء .

فاستعار منها اتاناً فركبها وانطلق بالقوم معه حتى أتى علياً عليه السلام وهو يئيبس
 فخرج إليه علي عليه السلام فتلقاه ثم قال له هلا أرسلت إلينا فتأتيك؟ فقال عمر (الحكم
 يؤتى في بيته) فقص عليه القوم فقال علي عليه السلام لعمر مرهم فليعمدوا إلى خمس
 قلائص من الأبل فليطرقوها للفحل فإذا نتجت أخذوا ما نتج منها جزاء
 عما أصابوا، فقال عمر يا أبا الحسن إن الناقة قد تجهض (أي تسقط حملها)
 فقال علي عليه السلام وكذلك البيضة قد تمرق، فقال عمر لهذا أمرنا أن نسألك.
 (قال المؤلف) لا يخفى اختلاف ما في المناقب مع ما مر من كنز العمال
 ويمكن الجمع بينهما، هذا وقد ذكر العلامة الأميني دام بقاءه هذه القضية
 في ٦ / ١٠٣ من كتاب الغدير طبع طهران سنة ١٣٧٣ هـ والفاظه تختلف مع
 ما في كنز العمال، والمعنى واحد.

﴿مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين عليه السلام في مقتول عثر عليه في الكعبة
 لم يعرف قاتله﴾

(كنز العمال) ٧ / ٣١٥ أخرج بإسناده من جامع عبد الرزاق عن
 الأسود أن رجلاً قتل في الكعبة فسأل عمر علياً فقال من بيت المال (عب)
 أي عبد الرزاق في جامعه.

(قال المؤلف) قوله فسأل عمر علياً أي سأله من أين دية هذا القاتل
 الذي وجدناه في الكعبة ولم يعرف قاتله، قال عليه السلام ديته من بيت مال المسلمين
 وذلك لثلاث يطل دم في الإسلام، ويؤيد هذا القول ما ذكره على المتقى
 قبل هذا الحديث وهذا نصه:

عن علي قال أيما قاتل بغلاة من الأرض فديته من بيت المال لكيلا
 يطل دم في الإسلام (قال عليه السلام) وأيما قاتل وجد بين قريتين فهو على أسبقهما
 يعني أقربهما (عب) أي عبد الرزاق في جامعه.

(وفيه) إن رجلا من المسلمين قتل بخير ولم يعرف قاتله فمكره
النبي صلى الله عليه وسلم أن يطل دمه فوداه بمائة من ابل الصدقة .

(قال المؤلف) لا يخفى على من تتبع الأخبار والقضايا التي مرت
في عصر الرسول الاكرم صلى الله عليه وآله وسلم وفي عصر ابن عمه علي ابن
ابي طالب عليه السلام انهما كانا محافظين على دماء المسلمين واموالهم ولم يرضيا بان
يطل دم مسلم او يتضرر في ماله ، ويؤيد ذلك ما ذكرناه من الأحاديث المتقدمة
وما ذكره على المتقي الحنفى في كنز العمال ٧ / ٣١٥ ، وهى قضية عجيبة وقعت
في عصر امير المؤمنين علي ابن ابي طالب عليه السلام فظهر بسعيه المبارك الحق
ولم يضيع دم مسلم ارادوا تضييعه ، وهذه القضية ذكرها علماء السنة والامامية
في كتبهم المعتبرة واليك اولا ما فى كتب علماء السنة ثم ما رواه علماء الامامية
ففى كنز العمال نقلا من سنن الدار قطنى من مسند علي عليه السلام عن سعيد
ابن وهب قال خرج قوم (الى سفر) فصحبتهم رجل فقدموا وليس الرجل
معهم فاتهمهم اهله (فاتوا الى شريح قاضى الكوفة) فقال شريح شهودكم انه
قتل صاحبكم والا حلفوا بالله ما قتلوه (اى المتهمون يحلفون بالله انهم ما قتلوه
فيتركون) فاتوا علياً (بعد ما حكم شريح بما حكم) قال سعيد وانا عنده ففرقهم
(اى الشهود) فاعترفوا (بعد ان سألهم واحداً واحداً) (قال سعيد) فسمعت
علياً يقول : انا ابو الحسن القرم ، فامر بهم علي فقتلوا .

(قال المؤلف) اخرج هذه القضية البيهقى فى سننه الكبرى وفيه زيادة
واليك ذلك من كنز العمال ٧ / ٣١٥ .

عن ابن سيرين عن علي فى الرجل الذى سافر مع اصحاب له فلم يرجع
حين رجعوا فاتهم اهله اصحابه فرفعوهم الى شريح فسألهم البيئته على قتله (فلم
يكن لاهل المقتول بيئته فاطل دم قتلهم) فارتفعوا الى علي واخبروه بقول

شريح ، فقال علي :

(أوردھا سعد وسعد مشتمل ما هكذا تورّد یاسعد الابل)

ثم قال (أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام) ان أهون السير السريع (قال الراوی) ثم فرق بينهم وسألهم فاختلفوا ثم أقروا بقتله فقتلهم (أبو عبيدة في الغريب والبيهقي في سننه الكبرى) .

(قال المؤلف) وقد أخرج هذه القضية المجلسي في البحار ٩/ ٤٨٦ من ارشاد المفيد رحمه الله ، وهذا نصه من الارشاد عند ذكره قضاياه عليه السلام في عصر خلافته الظاهرية : (قال) روى ان أمير المؤمنين عليه السلام دخل ذات يوم المسجد (مسجد الكوفة) فوجد شابا حدثاً يبيكي وحوله قوم فسأل أمير المؤمنين عليه السلام عنه فقال ان شريحاً قضى علي قضية لم ينصفني فيها فقال وما شأنك قال ان هؤلاء النفر - وأوما الى نفر حضور - أخرجوا أبي معهم في سفر فرجعوا ولم يرجع أبي فسألتهم عنه فقالوا مات فسألتهم عن ماله الذي استصحبه فقالوا ما نعرف له مالا فاستحلفهم شريح وتقدم الى بترك التعرض لهم ، فقال أمير المؤمنين عليه السلام لقنبر إجمع القوم وادع لي شرطة الخنيس ثم جلس ودعا النفر والحدث معهم ثم سأله عما قال فاعاد الدعوى وجعل يبكي ويقول : أنا والله أتهمهم على أبي يا أمير المؤمنين فانهم احتالوا عليه حتى أخرجوه معهم وطمعوا في ماله ، فسأل أمير المؤمنين عليه السلام القوم فقالوا له كما قالوا لشريح مات الرجل ولا نعرف له مالا ، فنظر في وجوههم ، ثم قال لهم : ماذا تظنون أنظنون اني لا اعلم ما صنعتكم يأب هذا الفتى ، اني اذا لقليل العلم ثم أمر بهم ان يفرقوا ففرقوا في المسجد وأقيم كل رجل منهم الى جانب اسطوانة من أساطين المسجد ، ثم دعا عبيد الله ابن أبي رافع كاتبه يومئذ فقال له اجلس ثم دعا واحداً منهم فقال له أخبرني ولا ترفع صوتك في أي يوم خرجتم من منازلكم

وأبو هذا الغلام معكم ، فقال في يوم كذا وكذا ، فقال لعبيد الله اكتب ، ثم قال له : في أى شهر كان ، قال في شهر كذا ، قال اكتب ، ثم قال في أى سنة قال في سنة كذا ، فكتب عبيد الله ذلك كله ، قال فبأى مرض مات ، قال بمرض كذا ، قال في أى منزل مات ، قال في موضع كذا : قال من غسله وكفنه ، قال فلان ، قال فبم كفنتموه ، قال بكذا ، قال فمن صلى عليه قال فلان ، قال فمن أدخله القبر ، قال فلان ، وعبيد الله ابن أبى رافع يكتب ذلك كله ، فلما انتهى إقراره الى دفنه كبير أمير المؤمنين تكبيرة سمعها أهل المسجد ، ثم أمر بالرجل فرد الى مكانه ودعا بالآخر من القوم فاجلسه بالقرب منه ثم سأله عما سأل الأول عنه فاجاب بما خالف الأول في الكلام كله ، وعبيد الله ابن أبى رافع يكتب ذلك ، فلما فرغ من سؤاله كبير تكبيرة سمعها أهل المسجد ثم أمر بالرجلين جميعاً أن يخرجوا من المسجد نحو السجن فيوقف بهما على بابه ، ثم دعا بالثالث فسأله عما سأل الرجلين فبكى خلاف ما قالاه وأثبت ذلك عنه ثم كبير وأمر باخراجه نحو صاحبيه ، ودعا برابع القوم فاضطرب قوله وتلجلج فوعظه وخوفه فاعترف انه وأصحابه قتلوا الرجل وأخذوا ماله ، وانهم دفنوه في موضع كذا وكذا بالقرب من الكوفة ، فكبر أمير المؤمنين عليه السلام وأمر به الى السجن واستدعى واحداً من القوم وقال له زعمت ان الرجل مات حتف أنفه وقد قتلته أصدقنى عن حالك وإلا نكلت بك فقد وضحت لى الحق فى قصتك فاعترف من قتل الرجل بما اعترف به صاحبه ، ثم دعا الباقي فاعترفوا عنده بالقتل وسقطوا فى أيديهم ، واتفقت كلمتهم على قتل الرجل وأخذ ماله ، فامر من مضى معهم الى موضع المال الذى دفنوه فاستخرجوه منه وسلمه الى الغلام ابن الرجل المقتول ثم قال له ما الذى تريد قد عرفت ما صنع القوم بأبيك قال أريد أن يكون القضاء بينى وبينهم بين يدى الله عز وجل ، وقد عفوت

عن دمائهم في الدنيا فدرأ عنهم أمير المؤمنين عليه السلام حدا لقتل وأنهم عقوبة
(قال المؤلف) أخرج هذه القضية أو نظيرها المجلسي في البحار ٤٨٦/٩
من الارشاد والمناقب ٥٠٦/١ ، وفي الفاظ ابن شهر آشوب اختلاف وزيادة
عما في الارشاد ، ومن الزيادة أنه عليه السلام قال اني أحكم بحكم داود عليه السلام فلما
سأهم واعترفوا بأنهم قتلوا صاحبهم فسألوا من الأمير عليه السلام عن حكم داود عليه السلام
فقال ان داود عليه السلام مرّ بغلمان يلعبون وينادون واحداً منهم (مات الدين)
فقال داود ومن سماك بهذا الاسم ، فال امي ، قال انطلق بنا الى امك ، فقال
يا أمة الله ما اسم ابنك هذا وما كان سبب ذلك ، قالت ان اباه خرج في سفر
له ومعه قوم وانا حامل بهذا الغلام فانصرف قومي ولم ينصرف زوجي فسالتهم
عنه فقالوا مات وسألتهم عن ماله فقالوا ماترك مالا فقلت لهم وصاكم بوصية
قالوا نعم زعم انك حبلى وان ولدت جارية أو غلاماً فسميه مات الدين
فسميته كما أوصى ، فقال لها فهل تعرفين القوم ، قالت نعم ، قال انطلق معي الى هؤلاء
فاستخرجهم من منازلهم فلما حضروا حكم فيهم بهذه الحكومة فثبت عليهم الدم
واستخرج منهم المال ، ثم قال يا أمة الله سمى ابنك هذا بـ (عاش الدين) .
(قال المؤلف) أخرج القضية العلامة المحلاتي في كتابه ص ١١١ ،
وأخرجها العلامة الحجة السيد محسن الأمين العاملي رحمه الله في كتابه عجائب
أحكام أمير المؤمنين عليه السلام كما يظهر من ترجمته ص ١٢١ وأخرجها أيضاً
في كتابه (معادن الجواهر) (ج ٢ - ص ٢٨ - ص ٣٠) كما أخرجها الفيض
في الوافي جلد ٢ ج ٩ ص ١٥٩ ، وأورد الزبيدي القصة بنوع من التغير في تاج
العروس بمادة (شرع) - ج ٥ ص ٣٩٦ ، وأخرجها أيضاً العلامة التستري
في كتابه ص ١٥ - ص ١٨ .

﴿مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في تعيين زمان الفتنة﴾

مستدرک الحاكم ٤/٥١١ باسناده عن ابان بن سليم بن قيس الحنظلي قال خطبنا عمر بن الخطاب فقال ان اخوف ما أخاف عليكم بعدى ان يؤخذ الرجل منكم البرى فيوشر كما توشر الجزور ، ويشاط لحمه كما يشاط لحمها ، ويقال عاص وليس بعاص قال (الراوى) فقال علي ابن ابى طالب رضى الله عنه وهو تحت المنبر ومتى ذلك وبما تشتد البلية وتظهر الحمية وتسبى الذرية وتدقهم الفتن كما تدق الرحى ثقلها ، وكما تدق النار الحطب قال (عمر) ومتى ذلك يا علي ، قال اذا تفقه المتفقه لغير الدين ، وتعلم المتعلم لغير العمل ، والتمست الدنيا بعمل الآخرة (بيان) قوله (فيوشر) أى يقطع بالمفشار .

(قال المؤلف) أخرج علي المتقى الحنفى فى كنز العمال ٥/٢٣٣ حديثاً نحوه مع اختلاف يسير وهذا نصه (من جزء عبد الله بن أيوب الخزومى) باسناده عن الحسن قال خطب عمر بن الخطاب فقال : ان أخوف ما أخاف عليكم أن يؤخذ المسلم البرى عند الله تعالى فيشاط لحمه كما يشاط الخنزير فيقال عاص وليس بعاص ، فقام علي من تحت المنبر فقال ومتى ذلك يا أمير المؤمنين ومتى تشتد البلية ، وتعظم الحمية ، وتسبى الذرية ، وتدقهم الفتن كما تدق الرحى ثقلها ، وكما تأكل النار الحطب ، فقال له عمر ومتى يكون ذلك يا علي قال : اذا تفقهوا لغير الدين ، وتعلموا لغير العمل وطلبوا الدنيا بعمل الآخرة .

(قال المؤلف) وقع فى هذا الحديث خطأ فى قوله (لحم الخنزير) فان الصواب (لحم الجزور) (فى النهاية) ٢/٢٤٦ إن أخوف ما أخاف عليكم أن يؤخذ الرجل المسلم البرى فيشاط لحمه كما تشاط الجزور يقال أشاط الجزور اذا قطعها وقسم لحمها وشاطت الجزور اذ لم يبق فيها نصيب إلا قسم ، هذا ولا يخفى ان هذه المراجعة لم يذكرها أحد من ألف قضايا أمير المؤمنين عليه السلام .

((مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في رجل من الصحابة))
(قال أحب الفتنة)

كفاية الطالب للكنجي الشافعي ص ٩٦ باسناده المتصل عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال كان عمر يتعوذ بالله من معضلة ليس لها أبو الحسن الهاشمي (ثم قال الكنجي) وبهذا الاسناد عن حذيفة بن اليمان انه لقي عمر بن الخطاب فقال له عمر كيف أصبحت يا بن اليمان ، فقال كيف تريدني أصبح أصبحت والله أكره الحق وأحب الفتنة وأشهد بما لم أره وأحفظ غير المخلوق ، وأصلي على غير وضوء ، ولي في الأرض ما ليس لله في السماء ، فغضب عمر لقوله ، وانصرف من فوره ، وقد أعجبه أمر ، وعزم على أذى حذيفة لقوله ذلك فبينما هو في الطريق إذ مر بعلي ابن أبي طالب عليه السلام فرأى الغضب في وجهه ، فقال ما أغضبك يا عمر ، فقال لقيت حذيفة بن اليمان فسألته كيف أصبحت فقال . أصبحت أكره الحق ، فقال صدق يكره الموت وهو حق ، فقال يقول وأحب الفتنة ، قال صدق يجب المال والولد ، وقد قال الله تعالى (إنما أموالكم وأولادكم فتنة) فقال يا علي يقول وأشهد بما لم أره ، فقال صدق يشهد بالوحدانية والموت والبعث والقيامة والجنة والنار والصراط ولم ير ذلك كله فقال يا علي وقد قال اننى أحفظ غير المخلوق ، قال صدق يحفظ كتاب الله تعالى القرآن وهو غير مخلوق (١)

(١) غير مخلوق - أى غير مكذوب ومفترى ، يقال خلق الكذب اخترعه فهو مخلوق كما يقال اختلق الكذب افتراه ، ولكن العلامة الآميني يقول فى كتابه (الغدير) ص ١٠٦ ج ٦) معلقاً على هذه الكلمة فى الهامش ما هذا لفظه : « هذه الفقرة خرافة دست فى الحديث اختلقها أنصار المذهب الباطل فى خلق القرآن ، فنأمل ذلك .

(قال) ويقول اصلى على غير وضوء ، فقال صدق يصلى على ابن عمى رسول الله صلى الله عليه وسلم على غير وضوء ، والصلاة عليه جائزة ، فقال يا أبا الحسن قد قال أكبر من ذلك ، فقال ماهو ، قال . قال ان لى فى الأرض ما ليس لله فى السماء : قال صدق له زوجة وتعالى الله عن الزوجة والولد ، فقال عمر كاد يهلك ابن الخطاب لولا علي ابن أبى طالب (ثم قال السكنجى) قلت هذا ثابت عند أهل النقل ذكره غير واحد من أهل السير ثم ذكر أعياناً ثلاثة للسيد الحميرى رحمه الله فى المعنى .

(قال المؤلف) قول السكنجى هذا ثابت عند أهل النقل (أى قول عمر أعود بالله من معضلة ليس لها أبو الحسن الهاشمى) وقضية مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام فى حل كلمات حذيفة ، هذا وقد أخرج قضية حذيفة مع عمر جمع من علماء السنة والامامية فى كتبهم ، ومن علماء السنة ابن الصباغ المالكى ، أخرج هذه القضية فى كتابه الفصول المهمة فى أحوال الأئمة فى الفصل الأول ص ١٧ عند ذكر أحوال أمير المؤمنين عليه السلام ، ولا ينسبها الى حذيفة ويذكرها فى ضمن القضايا المشككة التى راجع فيها الناس الى علي عليه السلام (قال) ومن ذلك ما يروى ان رجلا اتى به الى عمر بن الخطاب وكان صدر منه انه قال لجماعة من الناس وقد سأله كيف أصبحت ، قال : أصبحت أحب الفتنة ، وأكره الحق ، وأصدق اليهود والنصارى ، وأؤمن بما لم أره ، وأقر بما لم يخلق ، فرفع الى عمر فارس عمر الى علي فلما جاءه أخبره بمقالة الرجل فقال : صدق يحب الفتنة قال الله تعالى (انما أموالكم وأولادكم فتنة) ويكره الحق يعنى الموت قال الله تعالى (وجاءت سكرة الموت بالحق) ويصدق اليهود والنصارى ، قال الله تعالى (وقالت اليهود ليست النصارى على شيء وقالت النصارى ليست اليهود على شيء) ويؤمن بما لم يره يؤمن بالله ويقر بما لم يخلق

يعنى الساعة (١) فقال عمر أعوذ بالله من معضلة لاعلي لها ، وقال سعيد بن المسيب كان عمر يقول اللهم لاتبقنى لمعضلة ليس فيها أبو الحسن ، (وقال) مرة : لولا علي لهلك عمر (انتهى) .

(قال المؤلف) ومن جملة علماء السنة الذين ذكروا هذه القضية الشبلنجي في نور الأبصار ص ٧١ طبع مصر سنة ١٣٢٢ هـ ، ولفظه ولفظ ابن الصباغ المالكي في الفصول المهمة طبع النجف الأشرف ص ١٧ سواء إلا في كلمة واحدة . ويمكن القول بأن القضية التي في الفصول المهمة قضية أخرى لاختلافها في اللفظ والمعنى مع ما مر نقله من كفاية الطالب فليلاحظ .

(ومنهم) ابراهيم بن محمد الجويني الشافعي أخرج القضية بسند متصل عن عبد الله بن أحمد بن عامر قال أنبأنا أبي قال قال علي بن موسى الرضا عليه التحية والثنا عن آبائه عن علي صلوات الله عليه وآله قال حمل رجل الى عمر قالوا قلنا له كيف أصبحت قال (أصبحت) أحب الفتنة وأكره الحق (الحديث) ولفظه ولفظ ابن الصباغ سواء غير انه قال فقال عمر : لولا علي لهلك عمر .

(ومنهم) ابن القيم الجوزية في الطرق الحكيمة ص ٥٤ وهذا نصه : قال ان عمر بن الخطاب سأل رجلاً كيف أنت ؟ فقال ممن يحب الفتنة ويكره الحق ويشهد على ماله يره ، فأمر به (عمر) الى السجن فأمر علي برده ، فقال صدق ، فقال كيف صدقته ، قال يحب المال والولد وقد قال الله تعالى (انما أموالكم وأولادكم فتنة) ويكره الموت وهو الحق ، ويشهد ان محمداً رسول الله

(١) - ترى أن الامام علياً عليه السلام يفسر مالم يخلق بالساعة في هذه الرواية بينما يفسر في رواية الكسجى في الكفاية بالقرآن ، ولعل التحريف وقع في رواية الكسجى أو في رواية ابن الصباغ المالكي ، فلاحظ .

ولم يره ، فامر عمر باطلاقه ، وقال : الله يعلم حيث يجعل رسالته .
(قال المؤلف) يمكن الجزم بأن هذه القضية غير القضية الأولى بل والثانية
التي نقلناها من الفصول المهمة لأن القضية الأولى كان فيها القائل معلوما وهو
حذيفة وفي هذه القضية الثانية القائل مجهول ، ويمكن ان يقال ان القضية
بالاختصار اختلفت ، ولكن هذه القضية التي في الطرق الحكيمة فيها تصريح
بأنه يشهد بما لم يره ويبين ذلك بأنه يشهد برسالة محمد صلى الله عليه وآله وسلم
وهو لم ير محمداً صلى الله عليه وآله وسلم ، فعليه لا تنطبق على حذيفة عليه
الرحمة لأنه رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتعلم منه علوما كثيرة منها معرفة
المتأقين من امة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، وهذا الذي يسأل منه عمر
ويجب ليس هو حذيفة لأنه آمن في عصر الخلفاء ولم يشاهد النبي الأكرم
صلى الله عليه وآله وسلم .

﴿ مراجعة قاضي عمر الى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) ﴾

(في خشي كان له مال للرجال وما للنساء)

(مناقب الخوارزمي) الموفق بن أحمد الحنفي ص ٦٠ ، والفصول المهمة
لابن الصباغ المالكي ص ١٧ طبع النجف الأشرف سنة ١٣٦٩ هـ ، واليك لفظ
الخوارزمي ، أخرج باسناده المتصل عن شريح القاضي انه قال تقدمت الى امرأة
فقلت : أيها القاضي اني جئتكم مخاصمة ، قال فاين خصمك ؟ قالت أنت
فاخلي لها المجلس وقال لها تكلمي ، فقالت اني امرأة وأخبرته بأن لها احليلا
ولها فرجاً فقال (شريح) لقد كان لأمير المؤمنين (علي بن أبي طالب (عليه السلام))
في ذا قصة وورث من حيث جاء البول - وكان شريح قاضي أمير المؤمنين علي
ابن أبي طالب (عليه السلام) - فقالت انه يحى - منهما جميعاً ، فقال لها من أين يسبق
البول ، فقالت ليس يسبق منهما شيء يخرجان في وقت وينقطعان في وقت

واحد فقال انك لتخبرين بعجب ، فقالت : أقول أعجب من ذلك ، تزوجني ابن عم لي وأخذ مني خادماً فوطأها فاولدتها وانى جئتكم لما اولدتها ، فقام شريح عن مجلس القضاء فدخل على علي (عليه السلام) فاخبره بما قالت المرأة فامر بها علي (عليه السلام) فادخلت على علي (عليه السلام) فسألهما عما قال القاضى ، فقالت : ياأمير المؤمنين هو الذى قال ، فاحضر زوجها ، فقال هذه زوجتك وابنة عمك قال نعم ياأمير المؤمنين ، قال أفعلت ما كان ، قال نعم أخدمتها خادماً فوطأها فاولدتها ولدأ ووطأها (أى هى) بعد ذلك ، فقال له علي (عليه السلام) انك لأجسر من خاصى الأسد ، جيئوني بدينار الخادم وكان معدلاً وامراتين ، فقال علي (عليه السلام) خذوا هذه المرأة فادخلوها الى بيت فالبسوها ثياباً (نقاباً خ ل) وجردوها من ثيابها . وعدوا أضلاع جنبيها ، ففعلوا ذلك ثم خرجوا اليه ، فقالوا ياأمير المؤمنين عدد أضلاع الجانب الأيمن ثمانية عشر ضلعاً وعدد الجانب الأيسر سبعة عشر ضلعاً فدعا (أمير المؤمنين عليه السلام) الحجام فاخذ شعرها وأعطاها حذاء (حزاماً خ ل) ورداء والحقها بالرجال ، فقال الزوج ياأمير المؤمنين ابنة عمى وامراتى الحقتهما بالرجال ، من أين أخذت هذه القضية فقال له علي (عليه السلام) انى ورثتها من أبى آدم ، إن حواء انما خلقت من آدم فاضلاع الرجل أقل من أضلاع المرأة وعدد أضلاعها أضلاع رجل (وأمر بهم) فاخرجوا .

(قال المؤلف) لا يخفى على المستمع أن لفظ الخوارزمى يقرب من لفظ الشيخ الطوسى رحمه الله ، وقد أخرجه العلامة التستري فى كتابه ص ١١٥ وفيه اختلاف وزيادة ، وهذا نصه :

روى الشيخ مسنداً عن ميسرة بن شريح قال تقدمت الى شريح امرأة فقالت انى جئتكم مخاصمة ، فقال وأين خصمك ، قالت أنت خصمى ، فاخلى

لها المجلس ، فقال لها تكلمي ، فقالت انى امرأة لى إحليل ولى فرج ، فقال قد كان لأمير المؤمنين فى هذه قضية ورث من حيث جاء البول ، قالت انه يحىء منهما جميعاً ، فقال لها من أين يسبق البول ، قالت ليس شىء منهما يسبق يجيئان فى وقت واحد وينقطعان فى وقت واحد ، فقال لها انك لتخبرين بعجب فقالت أخبرك بما هو أعجب من ذلك تزوجنى ابن عم لى وأخذ منى خادماً فوطأها فأولدتها وانما جئتكم لما ولد لى لتفرق بينى وبين زوجى ، فقام (شريح) من مجلس القضاء فدخل على علي عليه السلام فأخبره بما قالت المرأة فامر بها فدخلت (عليه) وسألها عما قال القاضى ، فقالت هو الذى أخبرك ، قال فاحضر زوجها ابن عمها ، فقال عليه السلام له هذه امرأتك وابنة عمك ، قال نعم ، قال قد علمت ما كان ، قال قد أخدمتها خادماً فوطأها فأولدتها ، قال ثم وطأها (أى هى) بعد ذلك ، قال نعم ، قال له علي عليه السلام لأنت أجزأ من خاصى الأسد ، علي بدينار الخصى - وكان معدلاً - وبمراأتين ، فقال خذوا هذه المرأة ان كانت امرأة فادخلوها بيتاً وألبسوها نقاباً وجردوها من ثيابها وعدوا أضلاع جنبها ففعلوا ، ثم خرجوا اليه ، فقالوا عدد الجنب الأيمن اثنا عشر ضلعاً والجنب الأيسر أحد عشر ضلعاً ، فقال علي عليه السلام (الله أكبر) أيتونى بالحجام فاخذ من شعرها وأعطاهم رداء وحذاء وألحقها بالرجال ، فقال الزوج يا أمير المؤمنين امرأتى وابنة عمى الحققتها بالرجال ، بمن أخذت هذه القضية ؟ فقال انى ورثتها من أبى آدم وحواء خلقت من ضلع آدم وأضلاع الرجال أقل من أضلاع النساء بضلع وعدد أضلاعها أضلاع رجل وأمر بهم فاخرجوا .

(قال المؤلف) لا يخفى على المتأمل فى هذا الحديث ما فيه من الاختلاف مع ما تقدم نقله من مناقب الخوارزمى ، هذا وقد ذكر العلامة التستري بعد نقله رواية الشيخ رحمه الله ان فى دعائم الاسلام أخرج هذا الحديث مرفوعاً عنه ، قال

ورواه الصدوق بإسناده عن محمد بن قيس عن الباقر عليه السلام ، والمفيد عن العبدى عن ابن طريف عن الأصمغ عنه عليه السلام مع اختلاف يسير ، وزاد فى روايتهما (من قول المرأة) جامعنى زوجى فولدت منه وجامعت جارىتى فولدت منى (الى ان قال) فقال زوجها ابنة عمى وقد ولدت منى تلحقها بالرجال .

(قال المؤلف) قال العلامة التستري : والظاهر أصح رواية الشيخ رحمه الله وتوهم الراوى فى روايتهما ، فان الخنثى كان فى الواقع رجلاً وقد أولد الجارية على ما اتفق عليه الجميع وكيف يلد الرجل من بطنه .

(أقول) استبعاد العلامة التستري من أن يلد الخنثى فى غير محله لأنه يمكن ان الخنثى كان واجداً لأسباب الولادة وأسباب الايلاد ، وهذا الامر من الشذوذ الواقع نظيره فى العالم كثير ، فلا داعى لتضعيف الحديث الذى فيه ان الخنثى ولد واولد ، وذلك إن سلمنا أصل القضية ، ولكن العلماء الأبرار المطلعين على الأخبار ضعفوا الحديث المروى فى هذا الباب ، وانما ذكرناه تبعاً لمن ذكر هذه القضية فى جملة القضايا التى راجع فيها الناس أمير المؤمنين عليه السلام وقد أخرج ذلك المجلسى رحمه الله فى البحار ٩/ ٤٨٥ ، والسيد البحرانى فى غاية المرام ص ٥٣٦ ، والمفيد فى الارشاد ، والشهيد فى المسالك فى كتاب الارث وضعفه ، وفى شرح اللمعة فى كتاب الارث فقال : فى الرواية ضعف .

والمعلوم من قول علماء التشريع أن أضلاع المرأة والرجل متساويان بل قالوا بأن جميع العظام التى فى الانسان رجلاً كان أو امرأة أو خنثى عددها مائتان وثمانية وأربعون عظماً ، وجعلوا رمزها كلمة (رحم) وفى هذه الأحاديث أمر آخر وهو أن حواء عليها السلام ، خلقت من ضلع آدم عليه السلام وهذا أمر كذبتة الأخبار المروية من أهل بيت النبى صلى الله عليه وآله وسلم كما يظهر ذلك من كتاب علل الشرايع للصدوق حيث يروى بإسناده

عن الصادق عليه السلام انه سئل عن كيفية خلقة أمنا حواء عليه السلام ، فقال عليه السلام خلقت من بقية طين خلق منه أبونا آدم عليه السلام ، فقيل له إن انساناً يقولون خلقت من الضلع الأيسر من أبينا آدم ، فقال سبحانه الله ، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً ، هذا واختلاف الأخبار الواردة في هذا الباب يدل على عدم صحتها وعدم صدورها عن المعصوم إذ الاختلاف الذي يوجد فيها غير قابل للتوجيه ، واليك ما في كتاب ابن الصباغ في الفصول المهمة حتى تعرف اختلاف الأخبار المروية في الباب .

(قال) ومن ذلك (أى من جملة القضايا المشككة التي راجعوا فيها أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام) انه عليه السلام وقعت له واقعة حارث علماء عصره في حكمها وهي أن رجلاً تزوج بختى ولها فرج كفرج الرجال وفرج كفرج النساء وأصدقها جارية كانت له ودخل بها فحملت منه الخنثى وجاءته بولد ثم أن الخنثى وطأت الجارية التي أصدقها زوجها فحملت منها وجاءت بولد فاشتهرت قصتهما ، ورفع أمرهما إلى أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام فسأل عن حال الخنثى فاخبر انها تحيض وتوطأ وتوطأ من الحائنين وقد حبلى وأحبلى ، فصار الناس متحيرين في الفهم في جوابها وكيف الطريق (إلى) حكم قضائها وفصل خطابها ، فاستدعى أمير المؤمنين يرفا وقنبر وأمرهما أن يعبدا أضلاع الخنثى من الجانبين فان كانت متساوية فهي امرأة ، وإن كان الجانب الأيسر انقص من أضلاع الجانب الأيمن بضلع واحد فهو رجل ، فدخلا على الخنثى كما أمرهما أمير المؤمنين عليه السلام وعدا أضلاعها من الجانبين فوجدوا أضلاع الجانب الأيسر تنقص عن أضلاع الجانب الأيمن بضلع ، فاخبراه بذلك وشهدا عنده به فحكم على الخنثى بأنها رجل وفرق بينهما وبين زوجها .

(قال المؤلف) انظر إلى اختلاف هذا الحديث مع ما تقدم نقله

من مناقب الخوارزمي ، هذا وقد روى الصدوق والمفيد ما يقرب من هذا الحديث مع اختلاف في مقدار الأضلاع حيث ورد فيه أن أضلاعها كان سبعة عشر تسعة في اليمين وثمانية في اليسار .

وفي أربعين السيد عطاء الله أخرج رواية عن الحسن البصري مع اختلاف وفيه أن أضلاعها كانت في الجانب الأيمن ثمانية عشر ، وفي الجانب الأيسر سبعة عشر ، فعلى هذا الاختلاف الفاحش فالقول بأن هذه القضية غير صحيحة أولى .

﴿ مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) ﴾
(في فتح بيت المقدس)

جاء في كتاب ثمرات الاوراق في المحاضرات تأليف الامام تقي الدين أبي بكر بن علي المعروف بابن الحجة الحموي الحنفي المتوفى سنة ٨٣٧ هـ المطبوع بهامش كتاب المستطرف (ج ٢ ص ١٥ - ص ٢٠ - طبع مصر سنة ١٣٦٨ هـ) ما هذا نصه :

ان المسلمين تكامل لهم فتوح الشام فأقاموا على دمشق شهرا ، فجمع أبو عبيدة امراء المسلمين واستشارهم في المسير الى قيسارية أو الى بيت المقدس فقال له معاذ بن جبل أيها الامير اكتب الى أمير المؤمنين عمر فحيث أمرك أمثله ، قال له : أصبت الرأي يا معاذ ، ثم كتب إلى أمير المؤمنين عمر يعلمه بذلك وأرسل الكتاب مع عرجة بن ناصح النخعي فسار حتى وصل المدينة فسلم الكتاب إلى عمر (رض) فقرأه على المسلمين واستشارهم ، فقال علي رضي الله تعالى عنه يا أمير المؤمنين مر صاحبك ينزل بجيوش المسلمين الى بيت المقدس فاذا فتح الله بيت المقدس صرف وجهه إلى قيسارية فانها تفتح بعدها ان شاء الله تعالى ، كذا أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر صدق

المصطفى صلى الله عليه وسلم وصدقت أفت يا أبا الحسن ، ثم دعا بدواة وبياض
وكتب : بسم الله الرحمن الرحيم من عبد الله عمر الى عامله بالشام أبي عبيدة
أما بعد فاني أحمد الله الذي لا إله إلا هو وأصلي على نبيه ، وقد وصلني كتابك
تستشيرني إلى أى ناحية تتوجه وقد أشار ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالمسير إلى بيت المقدس فان الله يفتحها على يديك والسلام ، فلما وصل
الكتاب إلى أبي عبيدة قرأه على المسلمين ففرحوا بالمسير إلى بيت المقدس
وتقدمه الجيش إلى بيت المقدس وأقام المسلمون في القتال عشرة أيام وأهل
بيت المقدس يظهرون الفرح لعدم الخوف (إلى أن قال) فانصرف أبو عبيدة
وأمر الناس بالكف عن القتال وكتب أبو عبيدة إلى عمر (رض) يعلمه
بالخبر على يد ميسرة بن مسروق فلما وصل الكتاب إلى عمر (رض) فرح
وقراه على المسلمين وقال ماترون فكان أول من تكلم عثمان بن عفان (رض)
فقال يا أمير المؤمنين ان الله قد أذل الروم فان أنت أقت ولم تسر اليهم علموا
انك بأمرهم مستخف فلا يثبتون إلا يسيراً ، قال فلما سمع عمر ذلك من عثمان
جزاه خيراً وقال هل عند أحد منكم رأى غير هذا ، فقال علي ابن أبي طالب
كرم الله وجهه : نعم عندي غير هذا الرأي وأنا بأبديه اليك فقال له عمر وما هو
يا أبا الحسن ، قال ان القوم قد سألك وفي سؤالهم ذل وهو على المسلمين فتح
وقد أصابهم جهد عظيم البرد والقتال وطول المقام وان سرت اليهم فتح الله
على يديك هذه المدينة وكان لك في مسيرك الاجر العظيم ولست آمن منهم أنهم
إذا أيسوا منك أن يأتهم المدد من طاغيتهم فيحصل للمسلمين بذلك الضرر ،
والصواب أن تسير اليهم ففرح عمر بمشورة علي وقال لقد أحسن عثمان النظر
في المكيدة للعدو وعلي أحسن النظر للمسلمين جزاهما الله خيراً ، ولست آخذ
إلا بمشورة علي فما عرفناه إلا محمود المشورة ، ميمون الطلعة ، ثم أن عمر

أمر الناس أن يأخذوا الالهية للمسير معه واستخلف على المدينة علي ابن أبي طالب وخرج من المدينة (الخ) .

(قال المؤلف) القضية مفصلة أخذنا منها مقدار الحاجة فمن أراد تمام القضية فليراجعها في الكتاب المذكور وقد ذكرها أيضاً جماعة من المؤرخين .
(مراجعة عمر بن الخطاب إلى أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام)
(في رجل نظر إلى نساء المسلمين في الطواف)

ذخائر العقبى ص ٨٢ لمح الدين الطبري الشافعي ، أخرج بسنده عن محمد ابن زياد قال كان عمر يطوف بالبيت وعلي يطوف أمامه إذ عرض رجل لعمر فقال يا أمير المؤمنين خذ لي حق من علي ابن أبي طالب ، قال وما باله ؟ قال لطم عيني قال فوقف عمر حتى مرّ به علي فقال : أطمعت عين هذا يا أبا الحسن قال نعم ، قال ولم ، قال لاني رأيته يتأمل حرم المؤمنين في الطواف ، فقال عمر أحسنت يا أبا الحسن (ثم روى) محب الدين أيضاً بسنده عن يحيى بن عقيّل ، قال كان عمر يقول لعليّ إذا سأله ففرج عنه : لا أبقاني الله بعدك يا علي (قال) وعن أبي سعيد الخدري أنه سمع عمر يقول لعليّ وقد سأله عن شيء فاجابه : أعوذ بالله ان أعيش في يوم لست فيه يا أبا الحسن .

(قال المؤلف) أخرج ابن الاثير بعض الفاظ القضية في النهاية ج ٣ / ١٦٣ في مادة (عين) قال ما هذا لفظه :

(وفي حديث عمر) إن رجلاً كان ينظر في الطواف إلى حرم المسلمين فلطمه علي (ابن أبي طالب) فاستعدى عليه عمر فقال ضربك بحق أصابته عين من عيون الله ، أراد خاصة من خواص الله وولياً من أوليائه .

(قال المؤلف) فسر ابن الاثير العين بالخاصة أي أن أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام كان خاصة من خواص الله وولياً من أوليائه فلذا عبر عنه

عمر بقوله (عين من عيون الله) . وقد ذكر المجلسي وغيره أن الامير عليه السلام كان يقول في بعض كلماته - وذلك لما قيل له كيف أصبحت فقال في جواب السائل أصبحت - أنا الصديق الاكبر ، والفاروق الاعظم ، وأنا وصي خير البشر ، وأنا الاول ، وأنا الآخر ، وأنا الباطن ، وأنا الظاهر ، وأنا بكل شيء عليم ، وأنا عين الله ، وأنا جنب الله ، وأنا أمين الله على المسلمين بنسابة عبد الله ، ونحن خزان الله في أرضه وسماؤه ، (الخ) من مناقب ابن شهر آشوب ج ١ مالفظة : وقد ورد في القرآن أنه عليه السلام يشاهد ويرى أعمال البشر ، وذلك حيث قال عز من قائل (وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون) وقد فسر المؤمنون بعلي عليه السلام كما في كتب علماء السنة وعلماء الامامية ، فراجعها .

﴿ مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين عليه السلام في قضية معن بن زائدة ﴾
تاريخ البلاذري المسمى (بفتوح البلدان) - ص ٤٦٨ طبع مصر سنة ١٣١٩ هـ ، و - ص ٤٤٨ طبع سنة ١٣٥٠ هـ - أخرج معن بن زائدة (الذي صنع خانماً كيخاتم الخلافة فأخذ من خراج السكوفة ما لا بدون رضى الخليفة) ما هذا نص الفاظه .

قال قدم (أى معن بن زائدة) على عمر (رض) فقال : السلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته فقال وعليك من أنت ؟ قال معن بن زائدة جئتكم نائباً ، قال أبت فلا يحبيك الله فلما صلى صلاة الصبح قال للناس مكانكم فلما طلعت الشمس قال هذا معن بن زائدة إنتقش على خاتم الخلافة فاصاب فيه مالا من خراج السكوفة فما تقولون فيه ؟ فقال قائل إقطع يده ، وقال قائل إصلبه ، وعلي (عليه السلام) ساكت ، فقال عمر (رض) ماتقول يا أبا الحسن ؟ قال رجل كذب كذبة عقوبته في بشره فضر به عمر (رض) ضرباً شديداً (أو قال

مبرّحاً) وحبسه فكان في الحبس ماشاء الله ، ثم أنه أرسل الى صديق له من قريش أن كلم أمير المؤمنين (عمر) في تخلية سبيلي ، فكلّمه القرشي فقال يا أمير المؤمنين معن بن زائدة قد أصبته من العقوبة بما كان له أهلاً فان رأيت أن تخلي سبيله ، فقال عمر (رض) ذكرتني الطعن وكنت ناسياً علي بمعن فضربه ثم أمر به إلى السجن ، فبعث معن الى كل صديق له لا تذكرني لأمر المؤمنين فلبث محبوساً ماشاء الله ، ثم أن عمر (رض) انتبه له فقال معن فأتني به فقاومه وخلي سبيله (انتهى) .

(قال المؤلف) إن للقضية مقدمة ذكرها البلاذري في فتوح البلدان

(ص ٤٦٨) ونصها .

(قال حدثنا) هناد (قال حدثنا) الأسود بن شيبان (قال أخبرنا) خالد بن سمير (قال) انتقش رجل يقال له معن بن زائدة على خاتم الخلافة فاصاب مالا من خراج الكوفة على عهد عمر (رض) فبلغ ذلك عمر (رض) فكتب الى المغيرة بن شعبة أنه بلغني أن رجلاً يقال له معن بن زائدة انتقش على خاتم الخلافة فاصاب به مالا من خراج الكوفة ، فاذا أتاك كتابي هذا فنفذ فيه أمرك وأطع رسولي ، فلما صلى المغيرة العصر وأخذ الناس مجالسهم خرج ومعه رسول عمر (رض) فاشترأبت الناس ينظرون اليه حتى وقف على معن ثم قال للرسول : ان أمير المؤمنين أمرني أن أطيع أمرك فيه فمرني بما شئت فقال الرسول أددع لي بجامعة أعلقها في عنقه فأتى بجامعة فجعلها في عنقه وجبدها جبداً شديداً ، ثم قال للمغيرة احبسه حتى يأتيك فيه أمر أمير المؤمنين ففعل ، وكان السجن يومئذ من قصب ، فتمحل معن للخروج وبعث الى أهله أن ابعثوا لي بناقتي وجاريتي وعباءتي القبطوانية ففعلوا فخرج من الليل وأردف جاريته فصار حتى إذا رهب أن يفضحه الصبح أناخ ناقته وعقلها ، ثم كن حتى كف عنه

الطلب فلما أمسى أعاد على ناقته العبادة وشد عليها وأردف جاريته ثم سار حتى قدم على عمر (رض) وهو موقظ المتبهجين لصلاة الصبح ومعه درته فجعل ناقته وجاريته ناحية ثم دنا من عمر (رض) فقال : السلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته ، فقال وعليك من أنت ؟ قال معن بن زائدة جئتك ثانياً (الى آخر ما تقدم نقله) .

(قال المؤلف) أخرج هذه القضية العلامة التستري في كتابه (ص ٥٧) ونقلها منه العلامة المحلاتي في كتابه (ص ٨٨) وقال الحديث بمحمل (أقول) لا لإجمال في الحديث ولذا عرف عمر (رض) مراد أمير المؤمنين (عليه السلام) فعمل بما أراد من ضربه وحبسه تأديباً .

﴿ مراجعة عمر الى أمير المؤمنين في الرجل الذي أمره أمير المؤمنين ﴾
(عليه السلام أن يمسك عن امرأته)

فرائد السمطين ١ / باب ٦٥ باسناده عن ابن عباس قال كنا في جنازة قال علي ابن أبي طالب لزوج أم الغلام أمسك عن امرأتك ، فقال عمر (رض) ولم يمسك عن امرأته أخرج عما جئت به ، قال نريد أن يستبرئ رحمها لا يبق (لا يلق - خل) فيه شيئاً فيستوجب به الميراث من أخيه ولا ميراث له فقال عمر (رض) أعوذ بالله من معضلة لاعلي لها .

(قال المؤلف) تقدم نقل هذه القضية في أول القضايا والمراجعات التي راجع فيها عمر الى أمير المؤمنين (عليه السلام) ، وقد مر نقلها من مناقب الخوارزمي وأخرجنا نظيرها من المناقب لابن شهر آشوب ١ / ٤٩٩ ولفظه ولفظ فرائد السمطين سواء ، وأخرجها المجلسي في البحار ٩ / ٤٨٠ من المناقب .

﴿ مراجعة عمر الى أمير المؤمنين (عليه السلام) لاجابة غلام يهودي ﴾

فرائد السمطين ١ / باب ٦٦ باسناده عن أبي الطفيل قال شهدت جنازة

أبى بكر يوم مات وشهدت عمر (رض) حين بويع وعلي صلوات الله عليه جالس ناحية اذ أقبل غلام يهودى عليه ثياب حسان وهو من ولد هارون (جاء) حتى قام على رأس عمر (رض) فقال يا أمير المؤمنين أنت أعلم هذه الأمة بكتابهم وأمر نبيهم قال فطأطأ (عمر) رأسه فقال اياك أعني وأعاد عليه القول فقال له عمر (رض) ماذا قال انى مرتاد بنفسى ، شك فى دينى ، فقال دونك هذا الشاب ، قال ومن هذا الشاب ، قال هذا علي ابن أبى طالب ابن عم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وهو أبو الحسن والحسين (عليهما السلام) ابني رسول الله (ص) وهذا زوج فاطمة بنت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فأقبل اليهودى على علي (عليه السلام) فقال أكذلك أنت ؟ قال نعم قال فاني أريد أن أسألك عن ثلاث وثلاث وواحدة ، قال فتبسم علي (عليه السلام) ثم قال : يا هارونى ما منعك أن تقول سبعا ؟ قال أسألك عن ثلاث فان علمت من سألت عما بعدهن ، وان لم تعلم علمت أن ليس فيكم علم (قال) قال علي (عليه السلام) فاني أسألك بالاله الذى تعبد أنى أنا أجبتك فى كل ما تريد لتدعن دينك ولتدخلن فى دينى ، قال ماجئت الا لذلك ، قال فاسأل ، قال أخبرنى عن أول قطرة دم قطرت على وجه الأرض أى قطرة هى ، وأول عين فاضت على وجه الأرض أى عين هى ، وأول شىء اهتز على وجه الأرض أى شىء هو ، فاجابه أمير المؤمنين صلوات الله عليه وآله وسلم قال فاخبرنى عن الثلاث الآخر ، أخبرنى عن محمدكم بعده من امام عادل ، وفى أى جنة يكون ومن يسكن معه فى جنته ، فقال يا هارونى ان لمحمد (صلى الله عليه وآله وسلم) من الخلفاء اثني عشر اماماً عدلاً لا يضرهم من خذلهم ، ولا يستوحشون بخلاف من خالفهم ، وأنهم أرسب فى الدين من الجبال الرواسى فى الأرض ، ومسكن محمد (عليه السلام) فى جنته مع أولئك الاثني عشر اماماً العدول ، قال صدقت ، والله

الذى لا اله الا هو انى لأجدها فى كتب أبى هارون كتبه بيده وأمله موسى
عليه السلام ، فأخبرنى عن الواحد ، أخبرنى عن وصى محمدكم يعيش من بعده وهل
يموت أو يقتل ؟ قال يا هارونى يعيش بعده ثلاثين سنة لا يزيد يوماً ولا ينقص
يوماً يضرب ضربة ههنا - يعنى قرنه - فتخضب هذه من هذه قال (الراوى)
فصاح الهارونى وقطع تسبيحه وهو يقول : أشهد أن لا إله إلا الله وحده
لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، وانك وصيه ، ينبغى أن
تفوق ولا تفارق ، وإن تعظم ولا تستضعف ، ثم مضى به على صلوات الله
عليه وآله الى منزله فعليه معالم الدين .

(قال المؤلف) لا يخفى على علماء الحديث ان هذا الحديث حديث صحيح
رواه ابراهيم بن محمد الحوينى الشافعى بسند متصل عن أبى الطفيل الذى كان
حاضراً مشاهداً لما نقله ، وأبو الطفيل من الصحابة الكرام ولد عام أحد وروى
عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، وعن أبى بكر وعمر وعلي عليهم السلام ومعاذ بن جبل
وحذيفة وابن مسعود وابن عباس وأبى سريحة ونافع بن عبد الحارث وزيد
ابن أرقم وغيرهم ، وروى عنه جماعة من الصحابة والتابعين وتابعى التابعين
ذكر بعضهم ابن حجر العسقلانى فى تهذيب التهذيب ٨٢/٥ طبع حيدر آباد
قال عامر بن وائلة بن عبد الله بن عمرو بن جحش بن جزى بن سعد بن
ليث بن بكر بن عبد مناة بن علي بن كنانة : أبو الطفيل الليثى ولد عام أحد
ومات سنة ١١٠ ، أو سنة ١٠٧ ، أو سنة ١٠٦ ، أو سنة ١٠٢ (قال) وهو آخر
من مات من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، قال وكان أبو الطفيل
ثقة فى الحديث ، وكان متشيعاً (قال) وأدرك ثمانى سنين من حياة النبى صلى
الله عليه وآله وسلم ، وقال ابن عدى إن أبا الطفيل له صحبة وقد روى
عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قريباً من عشرين حديثاً ، وكانت الخوارج يرمونه

بالاتصال بعليّ وقوله بفضلته وفضل أهل بيته ، وليس في روايته بأس ، وقال صالح بن أحمد عن أبيه : أبو الطفيل مكي ثقة (انتهى) ما ذكره ابن حجر في تهذيب التهذيب .

أسد الغابة في معرفة الصحابة ٩٦/٣ - ٩٧/ قال ولد أبو الطفيل عام أحد ، وأدرك من حياة النبي صلى الله عليه وسلم ثمانين سنة ، وكان يسكن بالكوفة ثم انتقل الى مكة ، وكان معروفاً بكينيته ، قال روى سعيد الجريري عن أبي الطفيل انه قال لا يحدثك اليوم أحد على وجه الارض أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم غيري ، قال وكان أبو الطفيل من أصحاب علي (عليه السلام) المحبين له ، وشهد معه مشاهدته كلها ، وكان ثقة مأموناً يعترف بفضل أبي بكر وعمر وغيرهما ، إلا انه كان يقدم علياً وهو آخر من مات ممن رأى النبي صلى الله عليه وسلم ، مات سنة مائة وقيل مات سنة عشر ومائة ، أخرجه الثلاثة .

الاصابة ١١٠/٧ أخرج ما أخرجه في تهذيب التهذيب ، وقال صالح بن أحمد بن حنبل عن أبيه : أبو الطفيل مكي ثقة ، قال وذكر البخاري في التاريخ الصغير عن أبي الطفيل قال أدركت ثمانين سنة من حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، قال أبو عمر كان أبو الطفيل يعترف بفضل أبي بكر وعمر لكننه يقدم علياً ، هذا وقد ذكره ابن حجر في القسم الاول من الصحابة وهم العدول الثقات الذين لا إشكال عليهم وأحاديثهم صحيحة مقبولة .

الاستيعاب ٢٧٣/٢ طبع حيدرآباد : أخرج ما أخرجا في أسد الغابة وتهذيب التهذيب ، وزاد عليه أن قال : أبو الطفيل عامر بن وائلة اللثي ويقال الكنتاني ، قال علي مات بمكة بعد أن انتقل من الكوفة بعد قتل علي رضي الله عنه ، قال أبو عمر كان أبو الطفيل شاعراً محسناً ، وقد ذكره ابن أبي خيثمة في شعراء الصحابة ، وكان فاضلاً عاقلاً حاضر الجواب فصيحاً

وكان متشيعاً في علي رضي الله عنه ويفضله ويشن على الشيخين أبي بكر وعمر
ويترحم على عثمان ، قدم أبو الطفيل يوماً على معاوية فقال له كيف وجدك
على خليلك أبي الحسن قال كوجد أم موسى على موسى ، وأشكو إلى الله
التقصير ، وقال له معاوية كنت فيمن حصر عثمان قال لا والله كنت فمين
حضره ، قال فما منعك من نصره ؟ (قال) وأنت فما منعك من نصره اذ
تربصت به ريب المنون وكنت مع أهل الشام وكلهم تابع لك فما تريد ؟ فقال
له معاوية أو ماترى طلبى لدمه نصره له ؟ قال بلى والله كنت كما قال أخو جعفر
لا الفينك بعد الموت تندبنى وفي حياتي ما زودتني زادا

(قال المؤلف) أخرج هذا الحديث العاصمي في (زين الفتى في شرح
سورة هل أتى) وهذا نصه كما في ٢٦٨/٦ من كتاب الغدير طبع إيران للعلامة
الحجة الآميني حفظه الله وأيده ، قال (١) :

عن أبي الطفيل قال شهدت الصلاة على أبي بكر الصديق ثم اجتمعنا
إلى عمر بن الخطاب فبايعناه وأقمنا أياماً نختلف إلى المسجد إليه حتى أسموه
أمير المؤمنين فبينما نحن عنده جلوس إذ أتاه يهودى من يهود المدينة وهو يزعم
أنه من ولد هارون أخى موسى بن عمران عليه السلام حتى وقف على عمر فقال له
يا أمير المؤمنين أيكم أعلم بنبيكم حتى أسأله عما أريد ؟ فأشار له عمر إلى علي ابن
أبي طالب فقال هذا أعلم بنبينا وبكتاب نبينا ، قال اليهودى أكذلك أنت
يا علي ؟ قال سل عما تريد ، قال أنى سائلك عن ثلاث وثلاث وواحدة ، قال
له علي عليه السلام ولم لا تقول أنى سائلك عن سبع ؟ قال له اليهودى أسألك عن ثلاث
فان أصبت فيهن أسألك عن الواحدة وان أخطأت في الثلاث الأول لم أسألك

(١) - قال الحجة الآميني بعد ذكره للحديث عن الحافظ العاصمي

(مانصه) - في الحديث سقط كما ترى :

عن شيء ، وقال له علي وما يدريك اذا سألتني فأجبتك أخطأت أم أصبت ؟
قال فضرب بيده على كفه فاستخرج كتاباً عتيقاً فقال : هذا كتاب ورثته
عن آبائي وأجدادي باملاء موسى وخط هارون وفيه هذه الخصال التي أريد
أن أسألك عنها ، فقال علي والله عليك ان أجبتك فيهن بالصواب أن تسلم
قال له والله لئن أجبتني فيهن بالصواب لاسلمن الساعة على يديك ، قال له علي
سل ، (قال) أخبرني عن أول حجر وضع على وجه الأرض ، وأخبرني
عن أول شجرة نبتت على وجه الأرض ، وأخبرني عن أول عين نبعت على
وجه الأرض ، (قال له علي) يا يهودى : ان أول حجر وضع على وجه
الأرض فان اليهود يزعمون أنه صخرة بيت المقدس وكذبوا ولكنه الحجر
الأسود نزل به آدم معه من الجنة فوضعه في ركن البيت فالتناس يمسحون به
ويقبلونه ويمجدون العهد والميثاق فيما بينهم وبين الله ، قال اليهودى : أشهد
بالله لقد صدقت (قال له علي) وأما أول شجرة نبتت على وجه الأرض فان
اليهود يزعمون انها الزيتون وكذبوا ولكنها نخلة العجوة نزل بها معه آدم
من الجنة فاصل التمر كله من العجوة ، قال له اليهودى : أشهد بالله لقد صدقت
(قال) وأما أول عين نبعت على وجه الأرض فان اليهود يزعمون انها العين
التي تحت صخرة بيت المقدس وكذبوا ولكنها عين الحياة التي نسي عندها
صاحب موسى السمكة المألحة فلما أصابها ماء العين عاشت وسمرت فاتبعها موسى
وصاحبه فاتيا النضر ، فقال اليهودى : أشهد بالله لقد صدقت (قال له علي)
سل ، قال أخبرني عن منزل محمد أين هو في الجنة (قال علي) ومنزل محمد
من الجنة جنة عدن في وسط الجنة أقربه من عرش الرحمن عز وجل ، قال له
اليهودى : أشهد بالله لقد صدقت (قال له علي) سل ، قال أخبرني عن وصي
محمد في أهله كم يعيش بعده وهل يموت أو يقتل ؟ (قال علي) يا يهودى يعيش

بعده ثلاثين سنة ويخضب هذه من هذه وأشار الى رأسه ، قال فوثب اليهودي وقال : أشهد ان لا إله إلا الله ، وان محمداً رسول الله (انتهى) ما في زين الفتى تأليف أبي محمد أحمد بن علي العاصمي .

(قال المؤلف) لا يخفى على من قابل هذا الحديث بالحديث المتقدم الذي نقلناه من فرائد السمطين اشتراكهما في الألفاظ واختلافهما في بعض آخر فهل هذا الاختلاف لتعدد القضية ، أو للنقل بالمعنى ، أو نشأ من تصحيف الرواة وتحريفهم له ؟ ولو صرفنا النظر عن اختلاف الفاظه وزيادة بعض الألفاظ فيه نحو لفظة (في أهله) فيما بين قوله وصي محمد وقوله كم يعيش فكيف نصرف النظر عن إسقاط آخر الحديث ، وكل ذلك يعرف بمقابلة الحديثين ، ولوقلنا بأن القضية متعددة كان أولى وأوجه ويؤيده ما أخرجه العلامة النسري في كتابه (قضاء أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب) ص ٦٦ عن الصادق عليه السلام قال :

روى (أي محمد بن بابويه) بإسناده عن إبراهيم ابن أبي يحيى المدني عن الصادق عليه السلام لما بايع الناس عمر بعد أبي بكر أتاه رجل من شباب اليهود وهو في المسجد الحرام فسلم عليه والناس حوله ، فقال دلني على أعلمكم بالله وبرسوله وبكتابه وسنته ، فأوماً بيده الى علي عليه السلام - الى أن قال - أخبرني عن أول شجرة نبتت على وجه الأرض ، وعن أول عين نبعت على وجه الأرض وعن أول حجر وضع على وجه الأرض ، (فقال عليه السلام) أما سؤالك عن أول شجرة نبتت على وجه الأرض فان اليهود يزعمون انها الزيتون وكذبوا وانما هي النخلة من العجوة هبط بها آدم عليه السلام معه من الجنة فغرسها وأصل النخل كله منها وأما قولك عن أول عين نبعت على وجه الأرض فان اليهود يزعمون انها العين التي بنيت المقدس وتحت الحجر وكذبوا هي عين الحياة التي ما انتهى

اليها أحد إلا يحيى وكان الخضر على مقدمة ذى القرنين فطلب عين الحياة فوجدها الخضر وشرب منها ولم يجدها ذو القرنين .

وأما قولك عن أول حجر وضع على وجه الأرض فإن اليهود يزعمون أنه الحجر الذى ببית المقدس وكذبوا وإنما هو الحجر الاسود هبط به آدم معه من الجنة فوضعه فى الركن والناس يستلمونه ، وكان أشد بياضاً من الثلج فاسود من خطايا بنى آدم (الخبر) .

(قال المؤلف) لم يتقل الحديث كاملاً بل حذف منه كثيراً لاجل الاختصار وهذا عمل مخل بالمقصود هداية الله وإياه الى طريق الحق والصواب هذا وقد أخرج علماء الحديث والتفسير والتاريخ قضايا عديدة ، ومراجعات كثيرة من عمر بن الخطاب (رض) الى أمير المؤمنين علي ابن أبى طالب عليه السلام نذكر لك أيها الطالب ما وفقنا الله تبارك وتعالى لآخرجه ، واليك ما أخرجه أحمد بن علي العاصمى فى زين الفتى شرح سورة هل أتى .

﴿ مراجعة عمر الى أمير المؤمنين فى جواب قيصر ملك الروم ﴾

قال العاصمى كانت الصحابة إذا أشكلت عليهم مسألة رجعوا فيها الى علي ابن أبى طالب عليه السلام منهم عمر بن الخطاب (رض) فانه روى عن عبد الرحمن ابن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده قال لماولى عمر بن الخطاب (رض) الخلافة كان رجل من الصحابة يقال له الحارث بن سنان الاسدى جرى بينه وبين رجل من الانصار كلام ومنازعة ، فقام اليه الانصارى فلطمه على حر وجهه فقدمه الحارث بن سنان الى عمر (رض) فقال يا أمير المؤمنين ان هذا الانصارى لطمنى على حر وجهى ، فقال يا حارث تريد قصاص الجاهلية أم قصاص الاسلام ؟ قال بل قصاص الجاهلية ، فقال عمر (رض) نعوذ بالله من الجهل والجاهلية بعد الاسلام ، ان الله تعالى محاً بمحمد صلى الله عليه وسلم والقرآن

قصاص الجاهلية ، وكان في الجاهلية من لطم حرجه قطعت يده ، قال عمر (رض) يا حارث لا قطع إلا في السرقة ، قم فالطمة كما لطمك فان الله تعالى يقول (والحرثات قصاص) فغضب حارث من ذلك وانطلق وظن عمر (رض) والمسلمون انه يريد البادية ، فمضى الى قيصر ملك الروم قنصر فاعجب قيصر دخوله في النصرانية وتركه دين الحنيفية ، وكان أول من ارتد ، فاما أهل الردة فكانوا لا يتنصرون ولا يهودون ولا يتمجسون انما قالوا نصلي ونصوم ولا نؤدى الزكاة ، فاما أول من تنصر في الاسلام فانه الحارث بن سنان فجمع قيصر بطارقه وأمرهم بالسجود له ، وأخذ للحارث سريراً مشبكاً بالذهب وأجرى عليه كل شهر ألف دينار ، وكان عند قيصر ثلثمائة رجل من أسرى المسلمين فعرض عليهم الحارث النصرانية ورغبهم فيها وزهدهم في الاسلام وقال لهم قيصر من تنصر منكم فافعل به كما فعلت بالحارث فلما سمعوا ذلك شقوا الجيوب ونتفوا اللحي ورفعوا أصواتهم وقالوا (لئن لم يرحمنا ربنا ويغفر لنا لنكونن من الخاسرين) وبكوا شديداً أسفاً على الحارث وجزعاً لما حل به بعد إيمانه بالله وبالقرآن وفرغ الحارث من كلامهم وقال قد نسيت القرآن كله فما أذكر منه إلا قوله (ومن يبتغ غير الاسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين) فاغتاض قيصر واغتم لما رأى زهد الاسارى في النصرانية وخلا المجلس للبطارقة والاساقفة وقال لهم لا أدري على ما أنزل فعل الحارث (على) الطمع في المال أو مكيدة أو وجد في دين الحنيفية عيباً ؟ قالوا اكتب الى ملك العرب وسله مسائل وقل للرسول الذي يوصله كتابك حتى يتجسس عن أمره هناك فان أجاب عن مسائلك علمنا انهم أهل العلم والنبوة وبقائهم مدود فاطلق أسارهم وخل عنهم ، وان لم يخبرك فتعرض عليهم النصرانية فمن قبل منهم استعبدته ومن لم يقبله قتلته ولا تخف المكيدة منهم فان ملككم لا يجاوز الرومية

فقال قيصر وملكهم يبلغ الرومية فقالوا : ان كان أحمد الذى بشر به عيسى
حواريه فنعم ، وان كان غيره فما أوشك أن يندرس أمرهم : فدعا قيصر ملك
الروم بدواة وقرطاس وقال انتسخوا كتاباً واعرضوا عليه : بسم الله الرحمن
الرحيم من قيصر ملك الروم الى عمر بن الخطاب أما بعد فان الحارث بن سنان
قد تنصر وارتد عن دينكم وكنا رأيناكم على الهدى وان دينكم الخيفية وان
نبيكم هو أحمد الذى بشر به عيسى فان الله قال فى الانجيل فى صفته يمين لكم ماتخلفون
فيه فاتقوا الله وأطيعوه ولا تخالفوا قتلهم ولا تحاربوه فتهزموا فاني ناصره
ومؤيده فطوبى لمن صدقه وعززه ونصره وويل لمن كذبه وخالفه ، فاخبرونا
ان كنتم على الهدى عن أشياء شككنا فيه بعد ما عرفناها فى التوراة والانجيل
والزبور وقد أخبرنا انها فى القرآن ، أخبرونا أولاً عن قولكم (بسم الله الرحمن
الرحيم) وأخبرونا عن قولكم (الحمد لله رب العالمين) وأخبرونا عن قولكم
(مالك يوم الدين) فيا عجبا ملك الآخرة ولم يملك الدنيا ، وأخبرونا عن
قولكم (اياك نعبد وإياك نستعين) فعلى ماذا تستعينون الله فان استعنتم به على الخير
فما بالكم تسرعون الى الشر وتطلبون الملك وتقاتلون على الدنيا وتزهدون فى الترهيب
والتعبد ، وان كنتم تستعينون به على الشر فقد ظفرتم به ، وأخبرونا عن قولكم
(إهدنا الصراط المستقيم) فهل الصراط المستقيم غير الذى أتم عليه حتى تسألوه أم
شككنتم فى دينكم أم كذبتم نبيكم ، وأخبرونا عن قولكم (صراط الذين أنعمت
عليهم) فهل أنعم الله على أمة أفضل مما أنعم عليكم ، وقد قال فى الانجيل أتم
نعمتى عليهم يعنى أمة أحمد الذى بشرنا به عيسى ، وأخبرونا عن قولكم (غير
المغضوب عليهم) أفأتم المغضوب عليكم أم تتوقعون الغضب من الله ، وأخبرونا
عن قولكم (ولا الضالين) أفأتم الضالون أم شككنتم فيما جاء به محمد ، فهذه
كلمات ما قرأناها فى التوراة ولا فى الزبور ولا فى الانجيل ، ووجدنا فى التوراة

أن الله أزار أورداء فاخبرونا ما أزاره وما رداؤه وعلى ما مقامه ؟ وأخبرونا عن ماء ليس من الأرض ولا من السماء ، وأخبرونا عن رسول لا من الجن ولا من الانس ولا من الملائكة ، وأخبرونا عن شيء يتنفس ولا روح فيه ، وأخبرونا عما أوحى الله إليه لا من الجن ولا من الانس ولا من الملائكة ، وأخبرونا عن عصا موسى عليه السلام ما كانت وما اسمها ولم طولها ، وأخبرونا عن جارية بكر في الدنيا لأخوين وفي الآخرة لواحد وفي رقبتها أولؤ يقده خلق ، وأخبرونا عن قبر سار بصاحبه ، وأخبرونا من الواحد إلى العشرة إلى المائة متفرقة ثم طوى الكتاب ورفعته إلى بطريق من بطارقه فبعثه فقدم البطريق المدينة فقال أين دار ملككم فدلوه على دار عمر (رض) فإذا ليس على داره بواب ولا حجب فتحير البطريق فقليل له أقرع الباب فقرع فخرجت جارية سوداء فقالت ما تريد ؟ قال الملك فقالت الملك هو الذي في السماء لا إله غيره ، فان عنيت صاحب الدار فليس هو بملك وإنما هو أجير المسلمين وأمير المؤمنين قال هو أريد لا غير ، فقالت هو في سعي أرملة يقضى لها حوائجها فقال من يدلني عليه ؟ فقالت ادخل السوق فإذا رأيت رجلاً طويلاً نحيفاً عليه رداء غليظ مرقع برقاع الأديم ويده درة يعين الضعيف ويحمل عبئه فاعلم أنه هو فرجع البطريق من باب دار عمر وأجفأت الجارية الباب واغلقت حتى دخل السوق فإذا عمر (رض) قد وضع رداءه ويرفع على حمال حمله ويقول يا مسكين ما أنقل حملك ، ثم أخذ درته وأراد أن يمشي فعمل البطريق أنه هو ، فدفع إليه الكتاب من غير أن يسلم عليه ، قال بطريق من بطارقة الروم ، قال نعم رسول قيصر وأفرعه كلام عمر (رض) فأخذ منه الكتاب وفك خاتمه فلما رأى أن الحارث ابن سنان تنصر اغرورقت عينه ورجع إلى منزله وانزل البطريق منزلاً وبعث إليه نزلاً وقرأ الكتاب فلما كان غداة يومه دخل عليه علي بن أبي طالب عليه السلام

وجماعة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقرأ عليهم الكتاب فبكوا بأجمعهم
لخارث بن سنان ، ثم دفع الكتاب الى علي ابن أبي طالب كرم الله وجهه
فقرأه وضحك ، ثم قال مر بدواة وقرطاس وقلم فاحضروها فكتب :

بسم الله الرحمن الرحيم : من عبد الله عمر الى قيصر ملك
النصرانية ، أما بعد فما ذكرت من أمر الخارث بن سنان فانه (من يضل الله
فلا هادي له) وما كان دخوله في الاسلام الاطمعاً في الأموال فلما لم ينل ما طمع
مال الى الذي نال منها ما طمع ، قال الله تبارك وتعالى (ومن الناس من يعبد
الله على حرف) الآية ، وأما ما سألت عن قول (بسم الله الرحمن الرحيم)
فان اسمه شفاء من كل داء ، وعون على كل دواء ، وأما (الرحمن) فهو اسم
لم يتسم به أحد سوى الرحمن وأما (الرحيم) فرحيم بمن عصاه ثم تاب وآمن
وعمل صالحاً ، وأما قوله (الحمد لله رب العالمين) فثناء اثنى الله تعالى على نفسه
بما أنعم على عباده ، وأما قوله (مالك يوم الدين) فانه يملك نواصي الخلق يوم
القيامة ، فكل من كان في الدنيا شاكاً به أو مشركاً أدخله النار ، وكل من كان
في الدنيا موقناً به مطيعاً له أدخله الجنة برحمته ، وأما قوله (اياك نعبد) فنحن
نعبدك ولا نشرك به شيئاً ، وكل من كان دوننا اذا عبده يشركون معه شيئاً
وأما قوله (وإياك نستعين) فنستعين بالله على الشيطان أن لا يضلنا كما أضلكم
وتحسبون أنكم على شيء ، وأما قوله (اهدنا الصراط المستقيم) فذلك الطريق
الواضح الى الجنة ، من عمل في الدنيا عملاً صالحاً فانه يسلك هذا الطريق
فنحن نسأله توفيق العمل الصالح فهو الذي نسأله سلوك طريق الجنة ، وأما
قوله (صراط الذين أنعمت عليهم) فذلك النعم التي أنعم الله على من كان قبلنا
من النبيين والصديقين فنسأل ربنا أن ينعم علينا كما أنعم عليهم ، وأما قوله
(غير المغضوب عليهم) فالوئلك اليهود بدلوا نعم الله كفرأ فغضب الله عليهم

وجعل منهم القردة والخنازير فنسأل الله ربنا أن لا يغضب علينا كما غضب عليهم
وأما قوله (ولا الضالين) فأنتم معشر النصارى تركتم دين عيسى واتخذتموه
وأمه الهين اثنين فنسأل ربنا (ان) لا يضلنا كما أضلكم ، وأما قولكم في رب
العالمين ما أزاره وما رداؤه فقد ذكره نبينا صلى الله عليه وسلم فقال عز وجل
الكبرياء ردائي والعظمة أزاري ، فهو كما قال جل جلاله ، وأما ما قلت من مقامه
فمقامه على القدرة ، وأما سؤالك عن ماء ليس من الأرض ولا من السماء فهو
الماء الذي أخذه سليمان بن داود من عرف الخيل ، وأما سؤالك عن رسول لا من
الجن ولا من الانس ولا من الملائكة فذلك الغراب الذي بعثه الله يبحث في الأرض
ليواري قابيل سواة أخيه ، وأما سؤالك عن شيء يتنفس ولا روح فيه فذلك
الصباح قال الله تعالى : (والصبح اذا تنفس) ، وأما سؤالك عما أوحى الله اليه لا من
الجن ولا من الانس ولا من الملائكة فذلك النحل ، قال الله تعالى (وأوحى ربك
الى النحل أن اتخذى من الجبال بيوتا ومن الشجر وما يعرشون) وأما سؤالك
عن عصا موسى مم كانت وما أسمها فاسمها زائدة لأنها اذا دخل فيها الروح زادت
وإذا خرج منها الروح نقصت ، وكانت من العوسج ، وكانت عشرة أذرع
وكانت من الجنة أنزلها جبرئيل على شعيب صلوات الله عليهما ، وأما سؤالك
عن جارية بكر في الدنيا لأخوين وفي الآخرة لواحد وفي رقبتهما لؤلؤ يقده
خلق فتلك النخلة في الدنيا الى ولك وفي الآخرة للمسلمين ، وأما سؤالك عن
قبر سار بصاحبه فذلك يونس بن متى سار به الحوت وهو في بطنه ، وأما
سؤالك عن الواحد الى العشرة متصلة فالواحد هو الله جل جلاله ، والاثنان
آدم وحواء ، وأما الثلاثة فجبرئيل وميكائيل واسرافيل فهم رؤس الملائكة
وأما الأربعة فالتوراة والانجيل والزبور والفرقان ، وأما الخمسة فخمس صلوات
وأما الستة فخلق الله السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام ، وأما السبعة
فسبع سماوات ، وأما الثمانية (فيحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية) ، وأما

التسعة فتسع آيات موسى ، قال الله تعالى (ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات)
وأما العشرة (فتلك عشرة كاملة) في الحج ، وأما الأحد عشر فقوله (اني
رأيت أحد عشر كوكباً) وأما الاثنا عشر فقوله (ان عدة الشهور عند الله اثنا
عشر شهراً) وأما الثلاثة عشر فقول يوسف لأبيه (اني رأيت أحد عشر كوكباً
والشمس والقمر رأيتهم لي ساجدين) وأما الأربعة عشر فاربعة عشر قنديلا
من نور خلقه بالعرش مكتوبة في التوراة ليس في القرآن ولا في الزبور ولا في
الانجيل ، وأما الخمسة عشر فانزل الله تعالى الزبور على داود ليلة خمسة عشر
من رمضان ، وأما ستة عشر فستة عشر صفاء من الملائكة ذكرهم الله تعالى
في القرآن مجملًا قوله تعالى (الذين يحملون العرش ومن حوله) وذكره في التوراة
مفسراً وهم ستة عشر صفاء ، وأما سبعة عشر فاسماء من الاسماء المكتوبات
وضعهما الله على جهنم ، ولولا ذلك لوفرت جهنم زفرة تحرق ما بين السماء والارض
وأما ثمانية عشر فثمانية عشر حجاباً من نور ، ولولا ذلك لذاب ما بين السماء
والارض من نور رب العزة ، وأما تسعة عشر فتسعة عشر ملسكا رؤس
الملائكة الربانية تحت كل واحد منهم ملائكة بعدد رمل عاج وبعدد قطر المطر
وبعدد ورق الاشجار ، وبعدد أيام الدنيا ملائكة غلاظ شداد قال الله تعالى
(عليها تسعة عشر) وأما العشرون فانزل الله تعالى الانجيل على عيسى لعشرين
ليلة مضين من رمضان ، وأما الثلاثون فقوله عز وجل (وواعدنا موسى ثلاثين
ليلة) وأما الأربعون فقوله تعالى (فتم ميقات ربه أربعين ليلة) وأما الخمسون
فدية المرأة خمسون من الابل ، وأما الستون فاطعام ستين مسكيناً ، وأما
السبعون فقوله تعالى واختار موسى قومه سبعين رجلاً ، وأما الثمانون فخد
القاذف ، وأما التسعون فتسوة داود ، وأما المائة فخد الزنا إذا كان بكراً
ثم طوى الكتاب وناوله البطريق ، ومرت على وجهه حتى قدم على قيصر

ودفع اليه الكتاب ففكه وقرأه وعمد الى الأسارى فاطلقهم وأجارهم ، ثم قال للحارث بن سنان ان رجعت الى دينك والى بلدك لم أنتقص من عطائك شيئاً ، فقال الحارث لو قتلتنى بالسيف وأحرقتنى بالنار لم أرجع الى بلدى ولم أفارق النصرانية ، فاقام عندهم حتى مات على النصرانية (انتهى من تشييد المطاعن للكنستورى المطبوع بالهند) .

(قال المؤلف) ان هذه المراجعة أخرجها العلامة المحلاتى فى كتابه ص ٢٦٣ من كتاب زين الفقى لاحمد بن محمد بن على العاصمى الشافعى مع الاختصار لها وحذف بعض الفاظها معذراً بأنه أخرج قضايا فيها ما حذف منها ، وهذا عذر غير مقبول وتصرف فى غير محله إذ وجودها فى قضية أخرى لا تغنى عن الوجود فى هذه القضية فان المراجع لهذه القضية يمكن أن يكون جاهلاً بتلك القضية وغير عارف بها ولا يمكنه العثور عليها .

﴿ مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين عليه السلام فى جواب مسائل ملك الروم ﴾
تذكرة خواص الأئمة (ص ٨٥ طبع ايران - وص ١٤٥ طبع النجف الأشرف سنة ١٣٦٩ هـ ، قال شمس الدين الحنفي سبط ابن الجوزى : فصل فى قول عمر بن الخطاب أعوذ بالله من معصلة ليس لها أبو الحسن وما ورد فى هذا المعنى ، قال احمد (بن حنبل) فى الفضائل حدثنا عبد الله القواريرى (حدثنا) مؤمل عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب ، قال كان عمر بن الخطاب (رض) يقول أعوذ بالله من معصلة ليس لها أبو حسن ، قال ابن المسيب ولهذا القول سبب وهو أن ملك الروم كتب الى عمر (رض) يسأله عن مسائل فعرضها على الصحابة فلم يجد عندهم جواباً فعرضها على أمير المؤمنين عليه السلام فاجاب عنها فى أسرع وقت باحسن جواب (ثم قال) (ذكر المسائل) قال ابن المسيب كتب ملك الروم الى عمر (رض) من قيصر ملك بنى الاصفى الى عمر خليفة

المسلمين ، أما بعد فاني مسائلك عن مسائل فاخبرني عنها ، ما شيء لم يخلقه الله ؟ وما شيء لا يعلمه الله ؟ وما شيء ليس عند الله ؟ وما شيء كله فم ؟ وما شيء كله رجل ؟ وما شيء كله عين ؟ وما شيء كله جناح ؟ وعن رجل لا عشيرة له ، وعن أربعة لا تحمل بهم رحم ، وعن شيء يتنفس وليس فيه روح ؟ وعن صوت الناقوس ماذا يقول ؟ وعن ظاعن ظعن مرة واحدة ؟ وعن شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها ما مثلها في الدنيا ؟ وعن مكان لم تطلع فيه الشمس الا مرة واحدة ، وعن شجرة نبتت من غير ماء ، وعن أهل الجنة فانهم ياكلون ويشربون ولا يتغوطون ولا يبولون ما مثلهم في الدنيا ؟ وعن موائد الجنة فان عليها القصاع في كل قصعة الوان لا يختلط بعضها ببعض ما مثلها في الدنيا ؟ وعن جارية تخرج من تفاحة في الجنة ولا ينقص منها شيء ، وعن جارية تكون في الدنيا لرجلين وهي في الآخرة لواحد ، وعن مفاتيح الجنة ما هي ؟ فقرأ علي عليه السلام الكتاب وكتب في الحال خلفه : (بسم الله الرحمن الرحيم) ، اما بعد فقد وقفت على كتابك ايها الملك وانا أجيئك بعون الله وقوته وبركة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، أما الشيء الذي لم يخلقه الله تعالى فالقرآن لأنه كلام الله وصفته وكذا كتب الله المنزلة والحق سبحانه قديم وكذا صفاته (١) أما الذي لا يعلمه الله فقولكم له ولد وصاحبة وشريك (ما اتخذ الله من ولد وما كان معه من آله) (لم يلد ولم يولد) وأما الذي ليس عند الله فالظلم (وما ربك بظلام للعبيد) وأما الذي كله فم فالنار تأكل ما يلقي فيها ، وأما الذي كله رجل فالماء ، وأما الذي كله عين فالشمس

(١) هذه الالفاظ من زيادة الأشخاص الذين يدعون بأن القرآن قديم ويقولون بتعدد القدماء وهو خلاف العقائد الحقّة التي تعتقده جماعة الامامية وهي دخيلة في كلام أمير المؤمنين عليه السلام وليست من كلامه عليه السلام لأنه عليه السلام ذكر في الكلام الذي ينسب اليه خلاف ذلك .

وأما الذى كله جناح فالريح ، وأما الذى لا عشيرة له فـآدم ﷺ وأما الذى لم يحمل بهم رحم فعصا موسى وكبش ابراهيم وآدم وحواء ، وأما الذى يتنفس من غير روح فالصبح لقوله تعالى (والصبح اذا تنفس) وأما الناقوس فانه يقول طفاً طفاً ، حقاً حقاً ، مهلاً مهلاً ، عدلاً عدلاً ، صدقاً صدقاً ، ان الدنيا قد غرتنا واستهوتنا تمضى الدنيا قرناً قرناً ، ما من يوم يمضى عنا إلا أوهى منا ركناً ، ان الموت قد أخبرنا أنا نرحل فاستوطننا ، وأما الظاعن فطور سيناء لما عصت بنو اسرائيل وكان بينه وبين الأرض المقدسة أيام فقلع الله منه قطعة وجعل لها جناحين من نور فنتقه عليهم ، فذلك قوله (واذا نتقنا الجبل فوفهم كانه ظلة وظنوا أنه واقع بهم) وقال لبنى اسرائيل إن لم تؤمنوا والا أوقعته عليكم فلما تابوا رده الى مكانه ، وأما المـكان الذى لم تطلع عليه الشمس إلا مرة واحدة فارض البحر لما فلقه الله لموسى ﷺ وقام الماء أمثال الجبال ويبست الأرض بطلوع الشمس عليها ثم عاد ماء البحر الى مكانه ، وأما الشجرة التى يسير الراكب فى ظلها مائة عام فشجرة طوبى وهى سدرة المنتهى فى السماء السابعة اليها ينتهى أعمال بنى آدم وهى من أشجار الجنة ليس فى الجنة قصر ولا بيت الا وفيه غصن من أغصانها ومثلها فى الدنيا الشمس أصلها واحد وضوؤها فى كل مكان وأما الشجرة التى نبتت من غير ماء فشجرة يونس ، وكان ذلك معجزة له لقوله تعالى (وأنبتنا عليه شجرة من يقطين) وأما غذاء أهل الجنة فمثلهم فى الدنيا الجنين فى بطن أمه فانه يعتذى من سرتها ولا يبول ولا يتغوط ، وأما الألوان فى القصعة الواحدة فمثلها فى الدنيا البيضة فيها لوان أبيض وأصفر ولا يختلطان وأما الجارية التى تخرج من التفاحة فمثلها فى الدنيا الدودة تخرج من التفاحة ولا تتغير ، وأما الجارية التى تكون بين اثنين فالنخلة التى تكون فى الدنيا لمؤمن مثلى وكافر مثلك ، وهى لى فى الآخرة دونك لأنها فى الجنة وانت

لا تدخلها ، وأما مفاتيح الجنة فلا آله إلا الله محمد رسول الله ، قال ابن المسيب فلما قرأ قيصر الكتاب قال ما خرج هذا الكلام إلا من بيت النبوة ثم سأل عن المجيب فقيل له هذا جواب ابن عم محمد صلى الله عليه وسلم ، فكتب إليه سلام عليك أما بعد فقد وقفت على جوابك وعلمت أنك من أهل بيت النبوة ومعدن الرسالة ، وأنت موصوف بالشجاعة والعلم ، وأوثر أن تكشف لي عن مذهبكم في الروح التي ذكرها الله في كتابكم في قوله تعالى (ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي) فكتب إليه أمير المؤمنين عليه السلام أما بعد : فالروح نكتة لطيفة ولمعة شريفة من صنعة باريها ، وقدرة منشئها ، أخرجها من خزائن ملكه واسكنها في ملكه ، فهي عنده لك سبب وله عندك وديعة فإذا أخذت مالك عنده أخذ ماله عندك والسلام .

(قال المؤلف) ذكر العاصمي في زين الفتي هذه القضية ، وذكرها من علماء الامامية العلامة التستري في كتابه ص ٨٤ مختصراً ، وقد أخرج صاحب تذكرة خواص الامة قضايا أربعاً ذكرها جميعها ان شاء الله ، وقد ذكرنا بعضها فيما تقدم وهي قضية المعتوهة التي أمر عمر برجمها فمنعه أمير المؤمنين عليه السلام عن ذلك ، وقضية المرأة التي وضعت لستة أشهر ، وقضية الأمراة التي نكحت في عدتها ، وقضية الرجلين اللذين أودعا عند امرأة مائة دينار ، (قال) فقال عمر في الاولين : لو لا علي لهلك عمر ، وقال في الثالثة اللهم لا تبقي لمعضلة ليس لها ابن أبي طالب ، وقال في الرابعة : لا أبقاني الله بعد ابن أبي طالب ، ثم ذكر أحد عشر بيتاً من قصيدة طويلة للوزير صاحب ابن عباد منها قوله :

هل مثل قولك إذ قالوا مجاهرة لو لا علي هلكننا في فتاونا
وأخرج القضية ايضاً العلامة المحلاتي في كتابه ص ٢٥٦ من كتاب التذكرة لاغيرها

(مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في جواب احبار اليهود)
(لما سألوا عن اصحاب الكهف وغير ذلك)

(العرايس) في قصص الأنبياء لابي اسحاق الثعلبي النيسابوري ص ٢٣٢
ص ٢٣٩ وهو من علماء القرن الخامس وكانت وفاته سنة ٤٢٧ أو سنة ٤٣٧
وأخرجها أيضاً محمد بن علي الحكيم الترمذي في كتابه (الفتح المبين في كشف
حق اليقين) وقد نقل عنه القضية السيد البحراني في غاية المرام ص ٥١٧ ونقلها السيد
في تشييد المطاعن ، واليك لفظ العرايس كما في كتاب الغدير ١٤٨/٦ (قال) لما ولي
أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه الخلافة أتاه قوم من احبار اليهود
فقالوا يا عمر انت ولي الأمر بعد محمد صلى الله عليه وسلم وصاحبه وانا نريد
أن نسألك عن خصال إن أخبرتنا عنها علمنا أن الاسلام حق وان محمداً كان
نبياً ، وان لم نخبرنا به علمنا أن الاسلام باطل وان محمداً لم يكن نبياً ، فقال
سلوا عما بدا لكم ، قالوا أخبرنا عن أقفال السموات ماهى ، وأخبرنا عن مفاتيح
السموات ماهى ؟ وأخبرنا عن قبر سار بصاحبه ماهو ، وأخبرنا عن أنذر
قومه لاهو من الجن ولاهو من الانس ، وأخبرنا عن خمسة أشياء مشوا على
وجه الارض ولم يخلقوا في الارحام ، وأخبرنا ما يقول الدراج في صياحه ،
وما يقول الديك في صراخه ، وما يقول الفرس في صهيله ، وما يقول الضفدع
في نقيقه ، وما يقول الحمار في نهيقه ، وما يقول القنبر في صفيره ؟

(قال) فنكس عمر رأسه في الارض (ثم قال) لا عيب بهم اذا سئل
عمالا يعلم أن يقول: لا أعلم، وأن يسأل عمالا يعلم أن يقول لا أعلم، فوثب اليهود وقالوا:
نشهد أن محمداً لم يكن نبياً ، وان الاسلام باطل ، فوثب سلمان الفارسي وقال
لليهود قفوا قليلا ، ثم توجه نحو علي ابن أبي طالب كرم الله وجهه حتى دخل
عليه فقال : يا أبا الحسن أغث الاسلام ، فقال وماذاك ؟ فاخبره الخبر

فاقبل يرفل في بردة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما نظر اليه عمر وثب قائماً فاعتمقه وقال : يا أبا الحسن أنت لكل معضلة وشدة تدعى ، فدعا علي كرم الله وجهه اليهود ، فقال سلوا عما بدالكُم فإن النبي صلى الله عليه وسلم علمني الف باب من العلم فتشعب لي من كل باب الف باب ، فسأله عنها فقال علي كرم الله وجهه : إن لي عليكم شريطة إذا أخبرتكم كما في توراتكم دخلتم في ديننا وآمنتم فقالوا نعم ، فقال سلوا عن خصلة خصلة .

(قالوا) أخبرنا عن أقفال السماوات ماهى ؟ قال أقفال السماوات الشرك بالله لان العبد والامة اذا كانا مشركين لم يرتفع لهما عمل ، قالوا : فاخبرنا عن مفاتيح السماوات ماهى ؟ قال شهادة أن لا إله إلا الله ، وان محمداً عبده ورسوله فجعل بعضهم ينظر الى بعض ويقولون : صدق الفتى ، قالوا فاخبرنا عن قبر سار بصاحبه ، فقال ذلك الحوت الذى التقم يونس بن متى فسار به فى البحار السبعة ، فقالوا : أخبرنا عن أنذر قومه لاهو من الجن ولا هو من الانس قال هى نملة سليمان بن داود قالت (يا أيها النمل ادخلوا مساكنكم لا يحطمنكم سليمان وجنوده وهم لا يشعرون) قالوا : فاخبرنا عن خمسة مشوا على الارض ولم يخلقوا فى الأرحام ، قال : ذلكم آدم وحواء وناقته صالح وكبش ابراهيم وعصا موسى ، قالوا : فاخبرنا ما يقول الدراج فى صياحه ، قال : يقول (الرحمن على العرش استوى) قالوا فاخبرنا ما يقول الديك فى صراخه ، قال يقول : أذكروا الله يا غافلين ، قالوا : أخبرنا ما يقول الفرس فى صهيله قال : يقول .. إذا مشى المؤمنون الى الكافرين الى الجهاد - اللهم انصر عبادك المؤمنين على الكافرين ، قالوا : فاخبرنا ما يقول الحمار فى نهيقه ؟ قال يقول : لعن الله العشار وينهق فى أعين الشياطين ، قالوا فاخبرنا ما يقول الضفدع فى نقيقه ، قال يقول : سبحان ربى المعبود المسيح فى لجج البحار ، قالوا

فأخبرنا ما يقول القنبر في صفيره ، قال يقول : اللهم العن مبغضى محمد وآل محمد وكان اليهود ثلاثة نفر فقال اثنان منهم : نشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ووثن الجبر الثالث فقال يا علي لقد وقع في قلوب أصحابي ما وقع من الايمان والتصديق وقد بقي خصلة واحدة أسألك عنها فقال : سل عما بدا لك ، فقال أخبرني عن قوم في أول الزمان ماتوا ثلثمائة وتسع سنين ثم أحياهم الله فما كان قصتهم ؟ قال علي رضى الله عنه يا يهودى هؤلاء أصحاب الكهف وقد أنزل الله على نبينا قرآناً فيه قصتهم : وان شئت قرأت عليك قصتهم ، فقال اليهودى ما أكثر ما قد سمعنا قرآنكم ان كنتم عالماً فأخبرني بأسمائهم وأسماء آبائهم وأسم مدنتهم واسم ملكهم واسم كليهم واسم جبلهم واسم كهفهم وقصتهم من أولها الى آخرها ، فاحتبى علي (عليه السلام) بردة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : يا أبا العرب حدثني حبيبي محمد صلى الله عليه وسلم انه كان بأرض رومية مدينة يقال لها « افسوس » ، ويقال هي « طرسوس » ، وكان اسمها في الجاهلية افسوس ، فلما جاء الاسلام سموها طرسوس ، قال وكان لهم ملك صالح فمات ملكهم وانتشر أمرهم فسمع به ملك من ملوك فارس يقال له (دقيانوس) وكان جباراً كافراً فأقبل في عساكر حتى دخل افسوس فاتخذها دار ملكه وبنى فيها قصرأ ، قوثن اليهودى وقال ان كنتم عالماً فصف لى ذلك القصر ومجالسه فقال يا أبا اليهود ابني فيها قصرأ من الرخام طوله فرسخ وعرضه فرسخ واتخذ فيه أربعة آلاف اسطوانة من الذهب والفضة قنديل من الذهب لها سلاسل من اللجين تسرج في كل ليلة بالادهان الطيبة ، واتخذ لشرقي المجلس كوة وغريبه كذلك ، وكانت الشمس من حين تطلع الى حين تغيب تدور في المجلس كيفما دارت ، واتخذ فيه سريرأ من الذهب طوله ثمانون ذراعاً في عرض أربعين ذراعاً مرصعاً بالجواهر ، ونصب على يمين السرير ثمانين كرسيأ من الذهب

فاجلس عليها بطارقتة ، واتخذ أيضاً ثمانين كرسياً من الذهب عن يساره فاجلس عليها هرأقلته ، ثم جلس هو على السرير ووضع التاج على رأسه ، فوثب اليهودى وقال يا علي ان كنت عالماً فأخبرنى مم كان تاجه ، قال : يا أبا اليهود كان تاجه من الذهب السبيك له تسعة أركان على كل ركن أولوة تضى كما يضى المصباح فى الليلة الظلماء ، واتخذ خمسين غلاماً من أبناء البطارقة فنطقهم بمناطق الديباج الأحمر ، وسروهم بسر اويل القز الأخضر ، وتوَّجهم ودملجهم وخلخلهم وأعطاهم عمد الذهب وأقامهم على رأسه واصطنع ستة غلمان من أولاد العلماء وجعلهم وزراءه فمايقطع أمراً دونهم وأقام منهم ثلاثة عن يمينه وثلاثة عن شماله فوثب اليهودى وقال يا علي ان كنت صادقاً فأخبرنى ما كانت أسماء الستة فقال علي كرم الله وجهه : حدثنى حبيبى محمد صلى الله عليه وسلم ان الذين كانوا عن يمينه أسماءهم (تملبخا وسكسليينا ومحسليينا) وأما الذين كانوا عن يساره (فر طليوس وكشطوس وسادنيوس) وكان يستشيرهم فى جميع اموره ، وكان اذا جلس كل يوم فى صحن داره واجتمع الناس عنده دخل من الباب ثلاثة غلمة فى يد أحدهم جام من الذهب مملوء من المسك ، وفى يد الثانى جام من فضة مملوء من ماء الورد ، وعلى يد الثالث طائر فيصيح به فيطير الطائر حتى يقع فى جام ماء الورد فيتمرغ فيه فينشف ما فيه بريشه وجناحيه ، ثم يصيح به الثانى فيطير فيقع فى جام المسك فيتمرغ فيه فينشف ما فيه بريشه وجناحيه فيصيح به الثالث فيطير فيقع على تاج الملك فينفذ ريشه وجناحيه على رأس الملك بما فيه من المسك وماء الورد ، فكث الملك فى ملكه ثلاثين سنة من غير أن يصيبه صداع ولا وجع ولا حمى ولا لعب ولا بصاق ولا مخاط ، فلما رأى ذلك من نفسه عتا وطغى وتجبر واستعصى وادعى الربوبية من دون الله تعالى ودعا اليه وجوه قومه فكل من أجابه أعطاه وحباه وكساه وخلع عليه ومن لم يجبه ويتابعه قتله

فأجابوه بأجمعهم فأقاموا في ملكه زماناً يعبدونه من دون الله تعالى فبينما هو ذات يوم جالس في عيد له على سريرته والتاج على رأسه إذ أتى بعض بطارفته فأخبره ان عساكر الفرس قد غشيته يريدون قتله فاعتم لذلك غماً شديداً حتى سقط التاج عن رأسه وسقط هو عن سريرته فنظر أحد فتيته الثلاثة الذين كانوا عن يمينه الى ذلك - وكان عاقلاً يقال له تملیخا - فتنفكر وتذكر في نفسه وقال لو كان دقيانوس هذا إلهاً كما يزعم لما حزن ولما كان ينام ولما كان يبول ويتغوط وليست هذه الأفعال من صفات الاله ، وكانت الفتية الستة يكونون كل يوم عند واحد منهم وكان ذلك اليوم نوبة تملیخا : فاجتمعوا عنده فأكلوا وشربوا ولم يأكل تملیخا ولم يشرب ، فقالوا : يا تملیخا مالك لا تأكل ولا تشرب ، فقال يا اخواني قد وقع في قلبي شيء منهي عن الطعام والشراب والمنام فقالوا : وما هو يا تملیخا فقال أطلت فكري في هذه السماء فقللت من رفعتها سقفاً محفوظاً بلا علاقة من فوقها ولا دعامة من تحتها ، ومن أجرى فيها شمسها وقرها ومن زينها بالنجوم ، ثم أطلت فكري في هذه الأرض من سطحها على ظهر اليم الزاخر ومن حبسها وربطها بالجبال الرواسي لثلاثمئدة ، ثم أطلت فكري في نفسي فقللت من آخرجني جنينا من بطن امي ؟ ومن غذاني ورباني ، ان لهذا صانعا ومدبراً سوى دقيانوس الملك فانكبت الفتية على رجلية يقبلونهما وقالوا يا تملیخا لقد وقع في قلوبنا ما وقع في قلبك فأشر علينا فقال : يا اخواني ما أجد لي ولكم حيلة إلا الهرب من هذا الجبار الى ملك السماوات والأرض ، فقالوا : الرأي ما رأيته فوثب تملیخا فابتاع تمرأ بثلاثة دراهم وسرها في ردائه وركبوا خيولهم وخرجوا فلما ساروا قدر ثلاثة أميال من المدينة قال لهم تملیخا يا اخوتاه قد ذهب عناملك الدنيا وزال عنا أمره فانزلوا عن خيولكم وامشوا على أرجلكم لعل الله يجعل من أمركم فرجا ومخرجا ، فنزلوا عن خيولهم ومشوا على أرجلهم سبعة فراسخ

حتى صارت أرجلهم تقطر دماً لأنهم لم يعتادوا المشى على أقدامهم فاستقبلهم رجل راع فقالوا : أيها الراعي أعندك شربة ماء أو لبن ؟ فقال عندي ماتحبون واسكني أرى وجوهكم وجوه الملوك وما أظنكم إلا هراباً فأخبروني بقصتكم فقالوا : يا هذا انا دخلنا في دين لا يحل لنا الكذب أفينجينا الصديق ، قال : نعم ، فأخبروه بقصتهم فانكب الراعي على أرجلهم يقبلها ويقول : قد وقع في قلبي ما وقع في قلوبكم فقفوا الى هاهنا حتى أردّ الاغنام الى أربابها وأعود اليكم فوقفوا له حتى ردها وأقبل يسعى فتبعه كلب له فوثب اليهودى قائماً وقال يا علي ان كنت عالماً فأخبرني ما كان لون الكلب واسمه ؟ فقال يا أخا اليهود حدثني حبيبي محمد صلى الله عليه وسلم أن الكلب كان أبلق بسواد وكان اسمه «قطمير» قال فلما نظر الفتية قال بعضهم لبعض : انا نخاف أن يفضحنا هذا الكلب بنسيجه فالحوا عليه طرداً بالحجارة فلما نظر اليهم الكلب وقد الحوا عليه بالحجارة والطرده ألقى على رجليه وتمطى وقال بلسان طلق ذلق : يا قوم لم تطردوني وأنا أشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ، دعوني أحرسكم من عدوكم وأتقرب بذلك الى الله سبحانه وتعالى ، فتركوه ومضوا فصعد بهم الراعي جبلاً وانحط بهم أعلى كهف .

فوثب اليهودى وقال يا علي ما اسم ذلك الجبل ؟ وما اسم الكهف قال أمير المؤمنين عليه السلام يا أخا اليهود اسم الجبل « ناجلوس » واسم الكهف « الوصيد » وقيل : خيرم (الترديد من الراوى) قال : وإذا بفناء الكهف أشجار مثمرة وعين غزيرة فاكلوا من الثمار وشربوا من الماء وجنهم الليل فأووا الى الكهف ، وربض الكلب على باب الكهف ومد يديه عليه ، وأمر الله ملك الموت بقبض أرواحهم ووكل الله تعالى بكل رجل منهم ملكين يقلبانه من ذات اليمين الى ذات الشمال ومن ذات الشمال الى ذات اليمين ، قال : وأوحى الله تعالى الى الشمس فكانت

تزاور عن كهفهم ذات اليمين اذا طلعت ، واذا غربت تقرضهم ذات الشمال فلما رجع الملك « دقيانوس » من عيده سأل عن الفتية فقيل له : انهم اتخذوا إلهاً غيرك وخرجوا هارين منك فركب في ثمانين الف فارس وجعلوا يقفون آثارهم حتى صعد الجبل وشارف السكف فنظر اليهم مضطجعين فظن انهم نيام فقال لأصحابه : لو أردت ان اعاقبهم بشيء ما عاقبتهم بأكثر مما عاقبوا به أنفسهم فاتوني بالبنائين فاتى بهم فردموا عليهم باب السكف بالجبس والحجارة ، ثم قال لأصحابه : قولوا لهم يقولوا لالههم الذى فى السماء ان كانوا صادقين يخرجهم من هذا الموضع ، فمكثوا ثلثمائة وتسع سنين فنفخ الله فيهم الروح وهموا من رقدتهم لما بزغت الشمس ، فقال بعضهم لبعض : لقد غفلنا هذه الليلة عن عبادة الله تعالى قوموا بنا الى العين ، فاذا بالعين قد غارت والاشجار قد جفت فقال بعضهم لبعض : انا من أمرنا هذا لنى عجب ، مثل هذه العين قد غارت فى ليلة واحدة ، ومثل هذه الاشجار قد جفت فى ليلة واحدة ، فالى الله عليهم الجوع ، فقالوا أيكم يذهب بورقكم هذه الى المدينة فليأتنا بطعام منها ولينظر أن لا يكون من الطعام الذى يعجن بشحم الخنازير ، وذلك قوله تعالى (فابعثوا أحداكم بورقكم هذه الى المدينة فلينظر أيها أزكى طعاما) أى أحل واجود واطيب فقال تلميذا : يا أخوتي لا يأتىكم أحد بالطعام غيرى ، ولكن أيها الراعى ادفع لى ثيابك وخذ ثيابى فلبس ثياب الراعى ومرّ وكان يمر بمواضع لا يعرفها وطريق ينكرها حتى أتى باب المدينة فاذا عليه علم أخضر مكتوب عليه : لا إله إلا الله عيسى روح الله صلى الله على نبينا وعليه وسلم ، فطفق الفتى ينظر اليه ويمسح عينيه ويقول : أرانى نائماً ، فلما طال عليه ذلك دخل المدينة فر بأقوام يقرؤون الانجيل واستقبله أقوام لا يعرفهم حتى انتهى الى السوق فاذا هو بخباز ، فقال له : يا خباز ما اسم مدينتكم هذه ؟ قال : افسوس ، قال وما

اسم ملككم ؟ قال : عبد الرحمن ، قال تملیخا : ان كنت صادقاً فان امری عجیب اذفع الیّ بهذه الدراهم طعاماً وكانت دراهم ذلك الزمان الاول ثقلاً كبيراً فمجب الخباز من تلك الدراهم ، فوثب اليهودی وقال : يا علي ان كنت عالماً فاخبرني كم كان وزن الدرهم منها ، فقال : يا اخا اليهود اخبرني حبيبي محمد صلى الله عليه وسلم وزن كل درهم عشرة دراهم وثلاثا درهم ، فقال له الخباز : يا هذا انك قد أصبت كنزاً فاعطني بعضه وإلا ذهبت بك الى الملك فقال تملیخا ما أصبت كنزاً وانما هذا من ثمن تمر بعته بثلاثة دراهم منذ ثلاثة أيام وقد خرجت من هذه المدينة وهم يعبدون دقيانوس الملك ، فغضب الخباز وقال : ألا ترضى ان أصبت كنزاً أن تعطيني بعضه حتى تذكر رجلاً جباراً كان يعمى الربوبية قد مات منذ ثلثمائة سنة وتسخر بي ، ثم أمسكه واجتمع الناس ثم أنهم أتوا به الى الملك - وكان عاقلاً عادلاً - فقال لهم : ما قصة هذا الفقي ؟ قالوا أصاب كنزاً فقال له الملك . لا تخف فان نبينا عيسى عليه السلام أمرنا أن لا نأخذ من الكسوز إلا خمسها فادفع الیّ خمس هذا الكسوز وامض سالماً ، فقال : أيها الملك تثبت في امری ما أصبت كنزاً وانما أنا من أهل هذه المدينة ، فقال له : أنت من أهلها ؟ قال نعم ، قال أفتعرف فيها أحداً ؟ قال نعم قال فسم لنا فسمى له نحواً من الف رجل فلم يعرفوا منهم رجلاً واحداً ، قالوا : يا هذا ما نعرف هذه الأسماء وليست هي من أهل زماننا ولكن هل لك في هذه المدينة دار ؟ فقال نعم أيها الملك فابعث معي أحداً ، فبعث معه الملك جماعة حتى أتى بهم داراً ارفع دار في المدينة وقال : هذه داري ، ثم قرع الباب فخرج شيخ كبير قد استرخى حاجباه من الكبر على عينيه وهو فزع مرعوب مذعور ، فقال : أيها الناس ما بالكم ، فقال له رسول الملك : ان هذا الغلام يزعم ان هذه الدار داره فغضب الشيخ والتفت الى تملیخا وتبينه وقال له ما اسمك

قال تلميذا بن فلسطين ، فقال له الشيخ أعد علي فاعاد عليه ، فانكب الشيخ على يديه ورجليه يقبلهما ، وقال هذا جدى ورب الكعبة ، وهو أحد الفتية الذين هربوا من دقيانوس الملك الجبار الى جبار السماوات والارض ولقد كان عيسى عليه السلام أخبرنا بقصتهم وانهم سيحيون ، فأنهى ذلك الى الملك وأتى اليهم وحضرهم فلما رأى الملك تلميذا نزل عن فرسه وحمل تلميذا على عاتقه فجعل الناس يقبلون يديه ورجليه ويقولون له يا تلميذا ما فعل بأصحابك ؟ فاخبرهم أنهم في الكهف وكانت المدينة وليها رجلا ن ملك مسلم وملك نصراني ، فركبا في أصحابهما وأخذوا تلميذا فلما صاروا قريبا من الكهف قال لهم تلميذا : يا قوم إني أخاف أن إخواني يحسون بوقع حوافر الخيل والدواب وصلصلة اللجم والسلاح فيظنون أن دقيانوس قد غشيمهم فيموتون جميعاً ، فقفوا قليلا حتى أدخل اليهم فاخبرهم فوقف الناس ودخل عليهم تلميذا فوثب اليه الفتية واعتنقوه وقالوا : الحمد لله الذى نجاك من دقيانوس ، فقال دعوني منكم ومن دقيانوس كم لبثتم (قالوا لبثنا يوماً أو بعض يوم) قال بل لبثتم ثلاثمائة وتسع سنين وقد مات دقيانوس وانقرض قرن بعد قرن وآمن أهل المدينة بالله العظيم وقد جاءكم فقالوا له : يا تلميذا تريد ان تصيرنا فتنة للعالمين ، قال فإذا تريدون قالوا : ارفع يدك وازفع أيدينا فرفعوا أيديهم وقالوا : اللهم بحق ما أريتنا من العجائب فى أنفسنا إلا قبضت أرواحنا ولم يطلع علينا أحد ، فأمر الله ملك الموت فقبض أرواحهم وطمس الله باب الكهف ، وأقبل الملائكة يطوفان حول الكهف سبعة أيام فلا يجدان له باباً ولا منفذاً ولا ملكاً ، فأيقنا حينئذ بلطف صنع الله الكريم وان أحوالهم كانت عبرة أراهم الله إياها ، فقال المسلم على ديني ماتوا وأنا أبني على باب الكهف مسجداً ، وقال النصراني بل ماتوا على ديني فأنا أبني على باب الكهف ديراً ، فاقتتل الملائكة فغلب المسلم النصراني فبنى على باب الكهف

مسجداً فذلك قوله تعالى (قال الذين غلبوا على أمرهم لننتخذن عليهم مسجداً)
وذلك يايهودى ما كان من قصتهم ، ثم قال علي كرم الله وجهه لليهودى
سألتك بالله يايهودى أوافق هذا مافى توراتكم ؟ قال اليهودى مازدت حرفاً
ولا نقصت حرفاً ياأبا الحسن ، ولا تسمى يهودياً أشهد ان لا اله إلا الله وان
محمدأ عبده ورسوله وانك أعلم هذه الامة .

(قال المؤلف) هذا لفظ أبى اسحاق الشهابى فى العرايس وفيه اختلاف
يسير مع مامن قصص الانبياء وما فى قصص الانبياء غير كامل بل أخرج القضية
الى قوله (وكان اسمه قطمير) وقد وجدنا ذلك فى كتاب تشييد المطاعن وحيث
لم يحضر لدينا قصص الانبياء نقلناه من التشييد ، وقد أخرج ذلك السيد فى غاية
المرام ص ٥١٧ نقلاً عن كتاب (الفتح المبين فى كشف حق اليقين) تأليف محمد
ابن علي الحكيم الترمذى ، وقد اخرج ذلك أيضاً غير تام وما فى غاية المرام
الى قوله (فوثب الخبر الثالث) وفيه اختلاف فى الالفاظ ، هذا وما فى
العرايس اكمل من غيره غير ان الامامية لا توافق على جميع ما فيه .

(مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام فى جواب كعب الأحبار)

كنز العمال ٥٥/٤ من طبقات ابن سعد بسنده عن جابر بن عبد الله أن
كعب الأحبار قدم زمن عمر بن الخطاب (رض) فقال ونحن جالوس عنده
(يا عمر) ما كان آخر ماتكم به النبي صلى الله عليه وسلم فقال عمر (رض) سل
علياً فقال أين هو ؟ قال هو ذا ، فسأله فقال علي أسندته الى صدرى فوضع
رأسه على منكبي وقال الصلاة الصلاة ، فقال كعب كذلك عهد الانبياء وبه
أمروا وعليه يبعثون ، قال فمن غسله ؟ قال سل علياً فسأله قال : كنت اغسله
وكان ابن عباس جالسا وشقران (وفضل) يختلفان الى بالماء (ابن سعد) أى
فى الطبقات .

(قال المؤلف) ان قضية اسناد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام للنبي الى صدره قضية مشهورة ذكرها علماء السنة وعلماء الامامية ، ومن جملة من ذكرها من علماء السنة الكنعجي الشافعي في كتابه كفاية الطالب ص ١٣٣ فانه أخرج ذلك بسنده عن عائشة انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو في بيتها لما حضره الموت : أدعوا الى حبيبي فدعوت له أبا بكر فنظر اليه ثم وضع رأسه ثم قال ادعوا الى حبيبي فدعوت له عمر فلما نظر اليه وضع رأسه ثم قال ادعوا الى حبيبي فقلت ويلكم ادعوا له علياً فوالله ما يريد غيره فلما رآه أفرج الثوب الذي كان عليه ثم ادخله فيه فلم يزل محتضنه حتى قبض ويده عليه (ثم قال الكنعجي) والذي يدل على ان علياً كان أقرب الناس عهداً برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند وفاته ما ذكره أبو يعلى الموصلي في مسنده والامام أحمد في مسنده (ج ٦ ص ٣٠٠) وأخبرنا أبو الفتح نصر الله ابن أبي بكر بدمشق ، أخبرنا أبو علي حنبل بن عبد بن فرج ، أخبرنا أبو القاسم ابن الحصين ، أخبرنا أبو علي ابن المذهب ، أخبرنا أبو بكر القطيعي ، حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثني أبي ، حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن أم موسى عن أم سلمة ، قالت والذي أحلف به إن كان علي عليه السلام لأقرب الناس عهداً برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، قال عدنا رسول الله غداة بعد غداة يقول جاء علي مراراً قالت فاطمة (١) كان يبعثه في حاجة فجاء بعد فظننت ان له اليه حاجة فخرجنا من البيت فقعدنا عند الباب فكنت من ادناهم من الباب فأكب عليه فجعل يساره ويناجيه (٢) ثم نهض من يومه ذلك فكان أقرب الناس به عهداً (ثم قال الكنعجي) قلت : هكذا أخرجه الامام أحمد

(١) - كان بعثه (مسند أحمد) .

(٢) ثم قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم من يومه ذلك (مسند

في مسنده ج ٦ ص ٣٠٠ ، والموصلي سواء ، غير أن الموصلي قال في مسنده (فأكب على علي عليه السلام) انتهى .

(قال المؤلف) قال الكنجي لفظ أحمد في مسنده ولفظ الموصلي في مسنده سواء (أى مع ما أخرجه في كفاية الطالب) ولما راجعنا مسند أحمد رأينا أن لفظ أحمد ولفظ الكنجي فيه اختلاف .

ومن جملة من أخرج ذلك موفق بن أحمد الخوازمي الحنفي في كتابه المعروف بمقتل الحسين عليه السلام ٣٨/١ طبع النجف الأشرف سنة ١٣٦٧ أخرج بسنده المتصل عن علقمة والأسود عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو في بيتي لما حضره الموت ادعوا لي حبيبي فدعوت أبا بكر فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ووضع رأسه ثم قال ادعوا لي حبيبي فدعوت عمر فنظر اليه رسول الله (ص) ووضع رأسه ثم قال ادعوا لي حبيبي فقلت ويلكم ادعوا له علي ابن ابي طالب فرأيته ما يريد غيره ، فلما رآه فرج الثوب الذي كان عليه ثم أدخله فيه فلم يزل يحتضنه حتى قبض ويده عليه .

ومن جملة من أخرج ذلك أيضاً الحافظ محب الدين الطبري الشافعي في (ذخاير العقبى ص ٧٢) قال تحت عنوان (ذكر انه أدخله النبي صلى الله عليه وسلم في ثوبه يوم توفي واحتضنه الى أن قبض) .

(مانصه) عن عائشة رضی الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما حضرته الوفاة ادعوا لي حبيبي فدعوا له أبا بكر رضی الله عنه فنظر اليه ثم وضع رأسه فقال : ادعوا لي حبيبي فدعوا له عمر رضی الله عنه فلما نظر اليه وضع رأسه ثم قال : ادعوا لي حبيبي فدعوا له علياً رضی الله عنه فلما رآه أدخله معه في الثوب الذي كان عليه فلم يزل يحتضنه حتى قبض صلى الله عليه وسلم ، أخرجه الرازي .

ومن جملة من أخرجه أيضاً علي المتقي الحنفي في كنز العمال ٤٠٠/٦ قال

عن فاطمة الزهراء (عليها السلام) عن أم سلمة قالت : والذي أحلف به كان علي لأقرب الناس عهداً برسول الله صلى الله عليه وسلم ، عدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم قبض في بيت عائشة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة بعد غده يقول جاء علي مراراً - وأظنه كان بعثه في حاجة - فجاء بعد فظننا أنه له إليه حاجة فخرجنا من البيت فقعدنا بالباب فأكب عليه علي فجعل يساره ويناجيه ثم قبض من يومه ذلك ، فكان أقرب الناس به عهداً (ش) أي في سنن ابن أبي شيبة .

ومن جملة من أخرج ذلك أيضاً ابن كثير في البداية والنهاية ٣٥٩/٧ قال : قال الامام أحمد : حدثنا عبد الله بن محمد ، حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن أم موسى عن أم سلمة قالت : والذي أحلف به إن كان علي ابن أبي طالب لأقرب الناس عهداً برسول الله ، عدنا رسول الله (ص) غداة بعد غداة يقول : جاء علي مراراً - وأظنه كان بعثه في حاجة - قالت فجاء بعد فظننت أن له إليه حاجة فخرجنا من البيت عند الباب فقعدنا عند الباب فكنت من ادناهم إلى الباب فأكب عليه علي فجعل يساره ويناجيه ثم قبض من يومه ذلك فكان أقرب الناس به عهداً .

(قال المؤلف) أخرج ابن كثير بعد هذا الحديث حديثاً آخر بمعناه قال : أبو يعلى حدثنا عبد الرحمن بن صالح ، حدثنا أبو بكر ابن عياش عن صدقة عن جميع بن عمير أن أمه وخالته دخلتا على عائشة فقالتا يا أم المؤمنين أخبرينا عن علي قالت : أي شيء تسألان عن رجل وضع يده من رسول الله موضعاً فسالت نفسه في يده فمسح بها وجهه (الحديث) .

ثم أخرج ابن كثير حديثين آخرين وفيهما : أن الصحابة قالوا لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نؤمر بعدك فأجاب بجوابين وكان الجواب الثالث

إن تؤمروا علياً - ولا أراكم فاعلين - تجدوه هادياً مهدياً يأخذ بكم الطريق المستقيم ، ثم قال ابن كثير : وقد روى هذا الحديث من طريق عبد الرزاق عن النعمان ابن أبي شيبة ، وعن يحيى بن العلاء عن الثوري عن أبي اسحاق عن زيد بن يشيع عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه .
وفيه أيضاً قال : رواه (أى الحديث المتقدم) أبو الصلت عبدالسلام ابن صالح عن ابن نمير عن الثوري عن شريك عن أبي اسحاق عن زيد بن يشيع عن حذيفة به (قال) وقال الحاکم أبو عبد الله النيسابوري أنبأنا أبو عبد الله محمد بن علي الآدمي بمكة حدثنا اسحاق بن ابراهيم الصنعاني أنبأنا عبد الرزاق بن همام عن أبيه عن ابن مينا عن عبد الله بن مسعود قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة وفد الجن ، قال فتنبس فقلت : ما شأنك يا رسول الله ؟ قال نعمت الى نفسي ، قلت فاستخلف ، قال : من قلت أبا بكر ، قال : فسكت ، ثم مضى ثم تنفس ، قلت ما شأنك يا رسول الله ، قال نعمت الى نفسي يا بن مسعود قلت فاستخلف ، قال من قلت : عمر ، قال فسكت ثم مضى ساعة ثم تنفس قال قلت : ما شأنك يا رسول الله قال نعمت الى نفسي يا بن مسعود قلت استخلف قال : من قلت : علي ابن أبي طالب ، قال أما والذي نفسي بيده لئن أطاعوه ليدخلن الجنة أجمعين اكتبين .

(قال المؤلف) أخرج ابراهيم بن محمد الخويني الشافعي حديث ليلة وفد الجن في فرائد السمطين (ج ١ باب ٥٣) ولفظه ولفظ النيسابوري سواء ، وقد سقطت كلمات من النيسابوري لا تغير المعنى ، وأخرج الخويني أيضاً الحديث المتقدم على هذا الحديث ، وهو حديث حذيفة مع اختلاف يسير والمعنى واحد ، وأخرج حديثاً آخر عن حذيفة ، وفيه : ان تستخلفوا علياً - ولا أراكم فاعلين - تجدوه هادياً مهدياً يحملكم على المحجة البيضاء ، وأخرج حديثاً

آخر عن ابن مسعود يخالف ما تقدم نقله من البداية والنهاية ، وهذا لفظه بحذف
سنده ، عن عبد الله بن مسعود قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم وقد اضجر فتتنفس الصعداء فقلت يا رسول الله مالك قد تنفست ؟ قال
يا بن مسعود نعيم الى نفسي ، قلت استخلف يا رسول الله ، قال من قلت
أبا بكر فسكت ، ثم تنفس فقلت : ما لي أراك تتنفس يا رسول الله قال :
نعيم الى نفسي ، قلت استخلف يا رسول الله ، قال من قلت : عمر بن الخطاب
فسكت ، ثم تنفس فقلت ما لي أراك تتنفس يا رسول الله قال : نعيم الى نفسي
قلت استخلف ، قال من قلت : علي ابن أبي طالب قال : أوه ولن تفعلوا
إذا أبدأ والله ان فعلتموه ليدخلنكم الجنة .

(قال المؤلف) يظهر من اختلاف الفاظ الحديث أن الحديث لم يبق على نحو
ما صدر في كنز العمال ١٥٥/٦ من حلية الأولياء ١/٦٤ إنه قد زيد في صدر الحديث
أو الأحاديث في كنز العمال ١٥٥/٦ من حلية الأولياء ١/٦٤ قال حذيفة قال النبي
صلى الله عليه وسلم إن تولوا علياً تجدوه هادياً مهدياً يسلك بكم الطريق المستقيم .
واليك ما في الحلية بسنده ، حدثنا جعفر بن محمد بن عمر حدثنا أبو حصين
الوادعي ، حدثنا يحيى بن عبد الحميد ، حدثنا شريك عن أبي اليقظان عن أبي
وائل عن حذيفة بن اليمان قال : قالوا يا رسول الله ألا تستخلف علياً ؟ قال
ان تولوا علياً تجدوه هادياً مهدياً يسلك بكم الطريق المستقيم (ثم قال) رواه
النعمان ابن أبي شعبة الجندی عن الثوري عن أبي اسحاق عن زيد بن شيع عن
حذيفة نحوه (ثم أخرج الحديث بطريق آخر وقال) حدثنا سليمان بن أحمد
حدثنا عبد الله بن وهب العزى ، حدثنا ابن أبي السرى ، حدثنا عبد الرزاق
حدثنا النعمان ابن أبي شعبة الجندی عن سفيان الثوري عن ابى اسحاق عن زيد
ابن شيع عن حذيفة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن تستخفوا

عليه - وما أراكم فاعلين - تجدوه هاديا مهديا يحملك على المحجة البيضاء (ثم قال) رواه ابراهيم بن هراسه عن الثوري عن أبي اسحاق عن زيد بن يثيع عن علي رضي الله تعالى عنه (ثم قال) حدثنا نذير بن جناح القاضي ، حدثنا اسحاق ابن مهران ، حدثنا ابراهيم بن هراسه عن أبي اسحاق عن زيد بن يثيع عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله .

(قال المؤلف) بالنظر الى ما أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء من الحديث المتقدم بطرق عديدة - والجميع لا يوجد فيها صدر الأحاديث المتقدمة المنقولة من البداية والنهاية ، ومن فرائد السمطين ، ومن مناقب الخوارزمي المعروف بمقتل الحسين عليه السلام ، ومن غيرها - لا يبعد القول بان الأحاديث قد زيد فيها ما لم يصدر من النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

نرجع الى ما كتبنا في صدد اثباته وهو أن عليا عليه السلام كان أقرب الناس عهداً برسول الله عند وفاته ، ومما يؤيد ذلك ما أخرجه علي المتقي الحنفي في كنز العمال ٥٥/٤ عن أبي غطفان قال سألت ابن عباس أرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي ورأسه في حجر أحد ؟ قال : توفي وهو الى صدر علي قلت فان عروة حدثني عن عائشة انها قالت : توفي رسول الله بين سحري ونحري ، فقال ابن عباس أيعقل ؟ والله لتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مستند الى صدر علي وهو الذي غسله وأخى الفضل بن عباس (الحديث) .

(قال المؤلف) يستظهر من قول ابن عباس حبر الامة ان ما حدث به عروة عن عائشة غير ثابت وغير معقول ، ولذا قال ابن عباس في جواب أبي غطفان : (أيعقل) أي ماروى عن عروة ، ومما يؤيد ما ذكرناه - من أن عليا عليه السلام كان أقرب الناس برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عهداً الى حين

الوفاة - ما أخرجه في كنز العمال ٤/ ٥٥ من طبقات ابن سعد قال : يا علي إئتني بطبق أكتب فيه ما لاتضل امتي بعدى فخشيت أن تسبقني نفسه فقلت أن أحفظ ذراعاً من الصحيفة فكان رأسه بين ذراعي وعضدي فجعل يوصي بالصلاة والزكاة وماملكت إيمانكم ، قال كذلك حتى فاضت نفسه .

(قال المؤلف) هذا الحديث ونظائره المتقدمة ينافي مانسب الى عائشة من انها قالت : توفي النبي (ص) وأنا مستند له الى صدرى أو الى حجرى هذا وقد تقدم أن ابن عباس رضي الله عنه أنكر ذلك بقوله : (أيعقل) والحالة التي كانت نازلة بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم تقتضى أن يحضر لديه أعز الأنفس والأشخاص ، ولا شك أن أعز الناس عند النبي صلى الله عليه وسلم كان ابن عمه وزوج ابنته علي ابن أبي طالب عليه السلام .

فإن قيل من أين تدعى أن علياً كان أعز الناس عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؟ (قلت) قد صرح بذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال فاطمة أحب اليّ وعلي أعز علي منها ، ذكره علي المتقى في كنز العمال ٦/ ١٥٩ نقلاً من المعجم الكبير للطبراني ، والحديث صحيح لأن الطبراني قال جميع ما أخرجه في معجمي الكبير أحاديث صحيحة ، والحديث هذا : قال صلى الله عليه وآله وسلم لابنته فاطمة يا بنية لك رقة الولد ، وعلي أعز علي منك (طب) وفيه أيضاً ٦/ ٢١٩ من المعجم الوسيط بسنده عن أبي هريرة ، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعليّ : فاطمة أحب الي منك ، وأنت أعز علي منها .

((مراجعة عمر (رض) الى أمير المؤمنين عليه السلام في جواب))

(أسقف نجران)

جاء في زين الفتى في شرح سورة هل أتى لأبي محمد أحمد بن علي العاصمي

انه قدم أسقف نجران على أمير المؤمنين عمر بن الخطاب (رض) في صدر خلافته فقال : يا أمير المؤمنين ان أرضنا باردة شديدة المؤنة لا تحتمل الجيش وأنا ضامن لخراج أراضى أحمله اليك في كل عام كلاً ، قال فضمنه اياه فكان يحمل المال ويقدمه في كل سنة ويكتب له عمر البراءة بذلك ، فقدم الأسقف ذات مرة ومعه جماعة - وكان شيخاً جميلاً مهيئاً - فدعاه عمر (رض) الى الله ورسوله وكتابه ، وذكر له أشياء من فضل الاسلام وما يصير اليه المسلمون من النعيم والكرامة ، فقال له الأسقف يا عمر أتم تقرأون في كتابكم (جنة عرضها السموات والأرض) فإين تكون النار فسكت عمر (رض) وقال لعليّ أجبه أنت فقال له عليّ (عليه السلام) انا اجيبك يا أسقف ، أرأيت اذا جاء الليل أين يكون النهار ؟ وإذا جاء النهار أين يكون الليل ؟ فقال الأسقف ما كنت أرى ان أحداً يجيبني عن هذه المسألة ، من هذا الفتى يا عمر ، فقال عليّ ابن أبي طالب ختن رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن عمه ، وهو أبو الحسن والحسين ، فقال الأسقف : فاخبرني يا عمر عن بقعة من الأرض طلعت فيها الشمس مرة واحدة ثم لم تطلع قبلها ولا بعدها ، فقال عمر (رض) سل الفتى فقال : أنا أخبرك هو البحر انفلق لبني اسرائيل ووقعت فيه الشمس مرة واحدة ولم تقع قبلها ولا بعدها ، فقال الأسقف : أخبرني عن شيء في أيدي الناس شبيه بثمار أهل الجنة ، قال عمر (رض) سل الفتى ، فسأله فقال عليّ (عليه السلام) أنا اجيبك هو القرآن يجتمع عليه أهل الدنيا فيأخذون منه حاجتهم فلا ينقص منه شيء فكذلك ثمار الجنة ، فقال الأسقف : صدقت ، قال : أخبرني هل للسموات من قفل ، فقال عليّ (عليه السلام) قفل السموات الشرك بالله فقال الأسقف : وما مفتاح ذلك القفل : قال : شهادة ان لا إله الا الله لا يحجبها شيء دون العرش ، فقال : صدقت ، فقال : أخبرني عن أول

دم وقع على وجه الأرض ، فقال علي (عليه السلام) أما نحن فلا نقول كما تقولون دم الخشاف ، ولكن أول دم وقع على الأرض مشيمة حواء حيث ولدت هابيل بن آدم ، قال : صدقت ، وبقيت مسألة واحدة أخبرني أين الله ؟ فغضب عمر (رض) فقال علي (عليه السلام) أنا اجيبك وسل عما شئت ، كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ أتاه ملك فسلم ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم من أين أرسلت ؟ فقال : من السماء السابعة من عند ربى ، ثم أتاه آخر فسأله من أين أرسلت ؟ فقال : أرسلت من الأرض السابعة من عند ربى فجاء ثالث من المشرق ورابع من المغرب فسألها فاجابا كذلك ، فالله عز وجل ههنا وههنا فى السماء إله وفى الأرض إله (انتهى) .

(قال المؤلف) هذا ما أخرجه العاصمى وهو من علماء السنة ، وقد أخرج هذه القضية علماء الامامية فى كتبهم ، منهم السيد العلامة السيد هاشم البحرانى فى كتابه المعروف بالبرهان ج ٢ / ١٠٨٩ نقلا عن كتاب الخصائص للسيد الرضى رحمه الله حيث أخرجها باسناده المرفوع الى أبى جعفر محمد بن علي الباقر (عليه السلام) (وهذا لفظه) .

قدم أسقف نجران على عمر بن الخطاب فقال يا أمير المؤمنين ان أرضنا باردة شديدة المؤنة لا تحتمل الجيش وأنا ضامن لخراج ارضى أحمله اليك فى كل عام كملا ، فكان يقدم هو بالمال بنفسه ومعه أعوان له حتى يوفيه بيت المال ويكتب له عمر البرامة (قال) فقدم الأسقف ذات عام - وكان شيخاً جميلاً - فدعاه عمر الى الله والى دين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانشأ يذكر فضل الاسلام وما يصير اليه المسلمون من النعيم والكرامة ، فقال يا عمر أتم تقرأون فى كتابكم ان الجنة عرضها كعرض السماء والأرض فاين تكون النار قال فسكت عمر ونكس رأسه فقال أمير المؤمنين (عليه السلام) وكان حاضراً أجب

هذا النصراني ، فقال له عمر : بل أجبه أنت ، فقال ﷺ له : يا أسقف
نجران أنا اجيبك اذا جاء النهار أين يكون الليل ، وإذا جاء الليل أين يكون
النهار ، فقال الاسقف : ما كنت أرى احداً يجيبني عن هذه المسألة ، فقال
من الفتى ياعمر ، قال : هذا علي ابن أبي طالب ختن رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم وابن عمه ، واول من آمن معه ، هذا أبو الحسن والحسين ، قال
الاسقف : ياعمر أخبرني عن بقعة في الأرض طلعت فيها الشمس ساعة ولم
تطلع فيها قبلها ولا بعدها ، قال عمر سل الفتى فقال أمير المؤمنين : انا اجيبك
هو البحر حين انفلق لبني اسرائيل فوقعت الشمس فيه ولم تقع فيه قبله ولا بعده
قال الاسقف : صدقت يافتي ، ثم قال الاسقف : أخبرني ياعمر عن شيء
في أيدي الناس يشبهه بثمار الجنة ، فقال سل الفتى ، فقال ﷺ : انا اجيبك
هو القرآن يجتمع أهل الدنيا عليه فيأخذون منه حاجتهم ولا ينقص منه شيء
وكذلك ثمار الجنة ، قال الاسقف : صدقت يافتي ، ثم قال الاسقف :
ياعمر أخبرني هل للسموات من أبواب ، فقال عمر سل الفتى ، فقال ﷺ
نعم يا أسقف لها ابواب ، فقال يافتي هل لتلك الابواب اقفال ؟ فقال ﷺ
نعم يا أسقف أقفالها الشرك بالله ، قال الاسقف : صدقت يافتي ، فما مفتاح
تلك الاقفال ؟ فقال ﷺ : شهادة ان لا إله إلا الله لا يحجبها شيء دون العرش
فقال : صدقت يافتي ، ثم قال الاسقف : ياعمر أخبرني عن أول دم وقع
على وجه الأرض أي دم كان ، فقال ﷺ : أنا اجيبك يا أسقف نجران ، أما
نحن فلا نقول كما تقولون إنه دم ابن آدم الذي قتله أخوه وليس كما قلتم ولكن
أول دم وقع على وجه الأرض مشيمة حواء حين ولدت قابيل بن آدم ، قال
الاسقف : صدقت يافتي ، ثم قال الاسقف : بقيت مسألة واحدة أخبرني
أنت ياعمر اين الله تعالى ؟ قال فغضب عمر فقال أمير المؤمنين ﷺ : انا اجيبك

وسل عما شئت ، كنا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم اذ اتاه ملك فسلم ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اين ارسلت قال من سبع سموات من عند ربى ، ثم اتاه ملك آخر فسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من اين ارسلت ، قال من سبع ارضين من عند ربى ، ثم اتاه ملك آخر فسلم ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اين ارسلت ؟ قال من مشرق الشمس من عند ربى ، ثم اتى ملك آخر فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، من اين ارسلت فقال من مغرب الشمس من عند ربى قاله ههنا وههنا ، فى السماء إله وفى الأرض إله ، وهو الحكيم العليم ، قال أبو جعفر معناه إن ملكوت ربى فى كل مكان ولا يعزب عن علمه شئ . ، تبارك وتعالى .

(قال المؤلف) هذا ما أخرجه السيد فى البرهان ج ٢ / ١٠٨٩ وقد أخرج ذلك العلامة التستري فى كتابه مختصر آ لها ، وقال أخرجه الرضى فى الخصائص باسناد مرفوع الى الباقر عليه السلام ، وأخرجه العلامة المحلاتى فى كتابه ص ٢٧١ من كتاب عجائب أحكام امير المؤمنين عليه السلام ، بسنده عن سعيد بن رزين عن ابى حازم عن ابى جعفر الباقر عليه السلام وزاد فى آخرها : وهو الذى فى السماء إله وفى الأرض إله (أينما تولوا فثم وجه الله وهو معكم أينما كنتم والله بصير بما تعملون) وأخرجه المرحوم السيد العلامة الأمين العاملى كما يظهر من ترجمة السيد محمود لكتاباه (ص ٢٥٤) طبع طهران .

(مراجعة عمر بن الخطاب الى أمير المؤمنين عليه السلام فى جواب اليهوديين)

(صديق النبى صلى الله عليه وآله وسلم)

قضاء أمير المؤمنين للعلامة التستري ص ٦٧ طبع النجف الأشرف قال روى ابن بابويه مسنداً عن عبد الرحمن بن الأسود عن جعفر بن محمد عن

أبيه ﷺ ، قال كان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صديقان يهوديان قد آمنّا بموسى رسول الله ، وأتيا محمداً رسول الله وسمعا منه وقد كانا قرءا التوراة وصحف ابراهيم وموسى وعلمنا علم الكتّاب الأولى ، فلما قبض الله تبارك وتعالى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أقبلّا يسألان عن صاحب الأمر بعده وقالوا انه لم يمت نبي قط إلا وله خليفة يقوم بالأمر في امته من بعده قريب القرابة اليه من أهل بيته ، عظيم الخطر جليل الشأن فقال أحدهما لصاحبه هل تعرف صاحب هذا الأمر من بعد هذا النبي ؟ فقال الآخر لا اعلم إلا بالصفة التي أجدها في التوراة ، هو الأصلع المصفر فانه كان أقرب القوم من رسول الله ، فلما دخلا المدينة وسألا عن الخليفة ارشدا الى ابى بكر فلما نظر اليه قالوا ليس هذا صاحبنا ، ثم قالوا له ما قرأبتك من رسول الله ؟ قال انى رجل من عشيرته وهو زوج ابنتى عائشة ، قالوا هل غير هذا ؟ قال : لا ، قالوا : دلنا على من هو اعلم منك فانك انت لست بالرجل الذى نجد صفته في التوراة انه وصى هذا النبي وخليفته ، فتغيظ من قولهما وهم بهما ثم أرشدهما الى عمر ، وذلك انه عرف من عمر أنها ان استقبلاه بشيء بطش بهما فلما أتياه قالوا ما قرأبتك من هذا النبي ؟ قال أنا من عشيرته وهو زوج ابنتى حفصة ، قالوا هل غير هذا ؟ قال : لا ، قالوا ليست هذه بقرابة ، وليست هذه الصفة التي نجدها في التوراة ، ثم قالوا : فأين ربك ؟ قال : فوق سبع سموات ، قالوا : فهل غير هذا ؟ قال : لا ، قالوا : دلنا على من هو أعلم منك فارشدهما الى علي عليه السلام فلما جاءه فنظرا اليه ، قال أحدهما لصاحبه : انه الرجل الذى نجد صفته في التوراة أنه وصى هذا النبي وخليفته وزوج ابنته وأبو السبطين والقائم بالحق من بعده ، ثم قالوا لعلّ أيها الرجل ما قرأبتك من رسول الله ؟ قال : هو أخى وأنا وارثه ووصيه وأول من آمن به ، وأنا

زوج ابنته فاطمة قالوا له : هذه القرابة الفاخرة والمنزلة القريبة ، وهذه الصفة التي نجدها في التوراة ، ثم قالوا له : فإين ربك عز وجل ؟ قال ﷺ ان شئتما أنبأتكما بالذي كان على عهد موسى نبيكما وان شئتما أنبأتكما بالذي كان على عهد محمد نبينا ، قالوا : أنبئنا بالذي كان على عهد نبينا موسى ، قال أقبل أربعة أملاك ملك من المشرق ، وملك من المغرب ، وملك من السماء ، وملك من الأرض فقال صاحب المشرق لصاحب المغرب : من أين أقبلت ، قال : من عند ربى ، وقال صاحب المغرب لصاحب المشرق : من أين أقبلت ؟ قال من عند ربى ، وقال النازل من السماء للخارج من الأرض من أين أقبلت ؟ قال أقبلت من عند ربى ، وقال الخارج من الأرض للنازل من السماء : من أين أقبلت ؟ قال : من عند ربى ، فهذا ما كان على عهد نبيكما موسى ، وأما ما كان على عهد نبينا محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) فذلك قوله في محكم كتابه : (ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ولا خمسة إلا هو سادسهم) قال اليهوديان : فما منع صاحبك أن يكونا جعلاك في موضعك الذي أنت أهله : فوالذي أنزل التوراة على موسى أنك لأنك الخليفة حقاً نجد صفتك في كتبنا ونقرأه في كتبنا ، وإنك لاحق بهذا الأمر وأولى به بمن غلبك عليه ، فقال : قدما وأخرا وحسابهما على الله عز وجل يوقفان ويسألان .

(قال المؤلف) لم أعر على أحد من علماء السنة ذكر هذه المراجعة وقد تقدم بعض مضامينها .

((مراجعة عمر الى أمير المؤمنين ﷺ في جواب قوم من اليهود))

(قضاء أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب ﷺ ص ٨٢ طبع النجف)

سنة ١٣٦٩) من المناقب بسنده عن عطاء قال أتى قوم من اليهود الى عمر فقالوا له أنت والي هذا الأمر (أى الخلافة) من بعد نبيكم وقد أتيناك

نسألك عن أشياء فإن أنت أخبرتنا بها آمنا بك وصدقناك واتبعناك ، فقال عمر سلوا عما بدا لكم .

قالوا أخبرنا عن أقفال السماوات السبع ومفاتيحها ، وأخبرنا عن أنذر قومه وليس من الجن ولا من الانس ، وأخبرنا عن خمسة لم يخلقوا في الأرحام ، وعن واحد واثنين وثلاثة وأربعة وخمسة وستة وسبعة وثمانية وتسعة وعشرة وحادي عشر واثني عشر .

قال : فأطرق عمر ساعة ثم فتح عينيه وقال : سألتكم عمر بن الخطاب عما ليس له به علم واسكن ابن عم رسول الله يخبركم عما سألتكموني عنه فأرسل إليه فدعاه فلما أتاه قال يا أبا الحسن ان معشر اليهود سألونني عن أشياء لم أجبهم فيها بشيء ، ولقد ضمنوا لي إن أجبتهم أن يؤمنوا بالنبي ، فقال لهم علي عليه السلام يا معشر اليهود أعرضوا علي مسائلكم ، فقالوا له مثل ما قالوا لعمر ، فقال لهم أتريدون ان تسألوني عن شيء سوى هذا ؟ قالوا : لا يا أبا شبيب وشبر .

فقال لهم : أما أقفال السماوات فالشرك بالله ، ومفاتيحها قول لا إله إلا الله ، وأما الذي انذر قومه وليس من الجن والانس ، فتلك نملة سليمان وأما الخمسة الذين لم يخلقوا في الأرحام فآدم وحواء وعصى موسى وناقة صالح وكبش ابراهيم .

وأما الواحد فالله الواحد لا شريك له ، وأما الاثنان فآدم وحواء ، وأما الثلاثة فجبرئيل وميكائيل واسرافيل ، وأما الاربعة فالتوراة والانجيل والزبور والقرآن العظيم ،

وأما الخمسة فخمس صلوات مفروضات ، وأما الستة فقول الله عز وجل (ولقد خلقنا السماوات والارض وما بينهما في ستة ايام) وأما السبعة فقول الله (وبينا فوقكم سبعا شدادا) وأما الثمانية فقوله عز وجل (ويحمل عرش

ربك فوقهم ثمانية) وأما التسعة فالآيات المنزلة على موسى وأما العشرة فقول الله عز وجل (وواعدنا موسى ثلاثين ليلة وأتممناها بعشر) وأما الاحد عشر فقول يوسف لأبيه (يا ابي انى رأيت احد عشر كوكبا) وأما الاثنا عشر فقول الله عز وجل لموسى (اضرب بعصاك الحجر فانفجرت منه اثنتا عشرة عينا) فاقبل اليهود يقولون نشهد ان لا آله الا الله ، وان محمداً رسول الله ، وانك ابن عم رسول الله ، وقالوا لعمر انه والله احق بهذا المقام منك .

(قال المؤلف) أخرج العلامة المحلاتى هذه القضية فى كتابه ص ١٩٢ نقلاً من العرايس للشعلبي وقال : أخرجها المجلسى رحمه الله فى المجلد الخامس من البحار عن ابن عباس ، وهى قضية اخرى ولو اشبهت بما أخرجها ابن شهر آشوب فى المناقب فى اول القضية ولكن تخالفها فى أمور كثيرة يعرف ذلك بالمقابلة ، ويمكن ان يقال ان ما اخرجته هى القضية المتقدمة التى أخرجناها من العرايس بل هى بلا شك ، فعليه هذه قضية اخرى فلا تغفل .

((مراجعة عمر الى امير المؤمنين فى جواب كعب بن الاشرف))

(ومالك بن صيفى)

قضاء امير المؤمنين علي بن ابى طالب للعلامة التستري ص ٦٤ ، قال قال السروى عن تفسير القطان عن وكيع عن الثورى عن السدى ، قال : كنت عند عمر بن الخطاب إذ اقبل كعب بن الاشرف ومالك بن صيفى وحبي بن اخطب فقالوا إن فى كتابكم (وجنة عرضها السماوات والارض) إذا كان سعة جنة واحدة كسبع سموات وسبع ارضين فالجنان كلما يوم القيامة اين تكون ؟ فقال عمر لا اعلم ، فبينما هم فى ذلك إذ دخل على عليه السلام فقال فى أى شيء اتم ؟ فالتفت اليهود وذكروا المسألة ، فقال عليه السلام : خبرونى عن النهار إذا أقبل الليل

اين يكون ، والليل إذا أقبل النهار اين يكون ؟ قالوا في علم الله يكون ، قال علي عليه السلام كذلك الجنان في علم الله تكون ، فجاء علي الى النبي واخبره بذلك فنزل قوله تعالى (فاسألوا أهل الذكر ان كنتم لاتعلمون) .

(قال المؤلف) أخرج المجلسي في البحار ٩/ ٤٨٣ نحوه من المناقب ج ١ ص ٤٨٦ ، وقد أخرجها ابن شهر آشوب في قضاياه عليه السلام في عصر النبي صلى الله عليه وآله وسلم والفاظ القضية صدرها يدل على ان القضية كانت في زمان عمر وخلافته ، وذيلها يستفاد منه انها واقعة في عصر الرسول الاكرم صلى الله عليه وآله وسلم ، فعليه ذكرناها في مراجعات عمر الى امير المؤمنين عليه السلام إذ المراجعة اليه عليه السلام كانت واقعة في احد العصرين .

((مراجعة عمر الى امير المؤمنين عليه السلام في جواب النسوة الاربعين)) مناقب ابن شهر آشوب ٢/ ١٨٢ ، طبع النجف الاشرف ، سنة ١٣٧٦ هـ قال ماهذا لفظه : روض الجنان عن ابى الفتح الرازي انه حضر عنده (أى عند عمر) أربعون نسوة وسألنه عن شهوة الآدمي ، فقال : للرجل واحدة وللرأة تسعة ، فقلن : ما بال الرجال لهم دوام ومتعة وسرارى بجزء من تسعة ولا يجوز لهن إلا زوج واحد مع تسعة اجزاء ؟ فالحم ، فرفع ذلك الى امير المؤمنين عليه السلام فامر أن تأتى كل واحدة منهن بقارورة من ماء وأمرهن بصبها في اجانة ثم امر كل واحدة منهن تغرف ماءها فقلن لا يتميز ماؤنا ، فإشار عليه السلام أن لا يفرق بين الأولاد وإلا لبطل النسب والميراث (قال) وفي رواية يحيى بن عقيل ان عمر قال لا باقانى الله بعدك يا على .

(قال المؤلف) أخرج المجلسي رحمه الله هذه القضية في البحار ٩/ ٤٧٧ من المناقب واخرجها السيد محمود الموسوي في ترجمته لكتاب العلامة الحجة الأمين العاملي (ص ٧٤) نقلا من كتاب ناسخ التواريخ (الجزء الثالث) في أحوال

الامير عليه السلام من روضة الجنان ، والمعنى واحد وقد اشرنا الى بعض الاختلافات في المتن والهامش ، هذا وقد تقدم ويأتى ان شاء الله أن عمر بن الخطاب عندما كان يراجع امير المؤمنين عليه السلام في حل المسائل المشككة والامير عليه السلام يحلها كان يظهر التشكر والرضى والفرح ، بالفاظ مختلفة نذكر لك بعضها مع بيان مصدره كي يمكن للطلاب مراجعته . وعندما كان الامير عليه السلام يحل المسائل المشككة العويصة لعمر بن الخطاب رضى الله عنه .

كان يقول له تارة : لا ابقانى الله بعدك يا علي ، كما يظهر ذلك من فرائد السمطين ١ باب ٦٥ ، والرياض النضرة ٢ / ١٩٧ وذخائر العقبى ٨٢ / ، ومناقب الخوارزمي / ٦١ ، ومناقب ابن شهر اشوب ١ / ٤٩٢ طبع ايران في اربع قضايا وتارة كان يقول : اللهم لا تبغني لمعضلة ليس لها ابن ابى طالب حياً ، كما في فرائد السمطين ١ باب ٦٤ و باب ٦٦ ، وكتاب الفصول المهمة لابن الصباغ المالكي باب ١ ، وينابيع المودة ١ / ٧٥ ، وتذكرة خواص الامة لسبط ابن الجوزي ٨٧ ،

وتارة كان يقول : لا ابقانى الله لمعضلة لم يكن لها ابو الحسن ، كما في مناقب ابن شهر اشوب ١ / ٤٩٣ وبحار الانوار ٩ / ٤٧٨ و ٩ / ٥٠٥ وتارة كان يقول : لا ابقانى الله لمعضلة لاعلي لها ، كما في البحار ٩ / ٥٠٧ وتارة كان يقول له : لا ابقانى الله بأرض لست فيها يا أبا الحسن ، شرح نهج البلاغة ٣ / ١٢٢ ، ونيل الاوطار ٤ / ١٦٨ .

وتارة كان يقول : لا احياني الله لمعضلة لا يكون فيها ابن ابى طالب حياً كما في الجامع اللطيف طبع مصر سنة ١٣٥٧ .

وتارة كان يقول له : لاعتشت في امة لست فيها يا أبا الحسن كما في مناقب ابن شهر اشوب ١ / ٤٩٣ وبحار الانوار ٩ / ٤٧٨ و ٩ / ٥٠٥ ، وامالى الطوسي

٣٠٣ و ٣٠٤ .

وتارة كان يقول : لاعشت لمعضلة لا يكون لها ابو الحسن ، كما في ارشاد
المفيد رحمه الله عند ذكره قضاياه في زمان عمر ، وبحار الانوار ٩ / ٤٩٠
وتارة كان يقول له : لاخير في عيش قوم لست فيهم ياأبا الحسن ،
كما في الجامع اللطيف ،

وتارة كان يقول له : أعوذ بالله أن أعيش في قوم لست فيهم ياأبا الحسن
كما في مستدرک الحاكم ١ / ٤٥٧ والرياض النضرة ٢ / ١٩٧ والجامع اللطيف
وكنز العمال ٣ / ٣٥

وتارة كان يقول له : أعوذ بالله أن أعيش في قوم لست فيهم ياأبا الحسن
ذخائر العقبى / ٧٢

وتارة كان يقول له : أعوذ بالله من معضلة ليس لها ابو الحسن ، كما
في فرائد السمطين ١ / باب ٦٤ ،

وتارة كان يقول : أعوذ بالله من معضلة ليس فيها ابو الحسن ، كما في كفاية
الطالب / ٩٦ و / ٩٧ ،

وتارة كان يقول : أعوذ بالله من معضلة لا علي فيها كما في الفصول المهمة
فصل ١ وبحار الانوار ٩ / ٤٨٠ ،

وتارة كان يقول : اللهم لاتنزلن بي شدة إلا وأبو الحسن إلى جنبي
كما في كنز العمال ٣ / ٥٣ ، وذخائر العقبى / ٨٢ ، وفرائد السمطين ١ / باب ٦٤
وتارة كان يقول : لولا علي لهلك عمر كما في الفصول المهمة فصل ١ ،
وتذكرة سبط ابن الجوزي / ٨٧ ، ومناقب الخوارزمي / ٤٨ ، ومطالب السؤل
لابن طلحة / ١٣ ، والاستيعاب ٢ / ٤٧٤ ، وتهذيب التهذيب ٧ / ٣٣٧
و / ٥٠٩ ، والصواعق المحرقة / ٧٨ ، وأسد الغابة ٤ / ٢٢ ، والطرق الحكيمة

٤٧ / و ٥٣ ، وبحار الانوار ٩ / ٤٨٩ ، و ٤٩٦ / و ٥٠٥ / و ٥٧٣ /
وينابيع المودة ٧٥ / و ٧٠ ، وشرح الميبدى فى الفاتحة السابعة ، و تفسير
النيسابورى ٣ / فى سورة الاحقاف ، وكفاية الطالب للكنجى ١٠٥ / ، والسنن
الكبرى لليهمقى ٧ / ٤٤٢ ، ومختصر جامع العلم ١٥٠ / ، والرياض النضرة
٢ / ١٩٤ ، وذخائر العقبى ٨٢ ، و تفسير الرازى ٧ / ٤٨٤ ، واربعين الرازى
٤٦٦ ، ومناقب الخوارزمى ٥٧ / و ٤٨ ، والدر المنثور ١ / ٢٨٨ ، وكنز العمال
٩٦ / ٣ و ٢٢٨ / ٣ ،

وتارة كان يمدحه عليه السلام يقول له : بكم هدانا الله ، وبكم أخرجنا من الظلمات
الى النور كما فى نزهة المجالس ٢ / ٨٨ و ١٧١ / ، وفرائد السمطين باب ٦٦ ،
وتارة كان يقول فى مدحه لعل عليه السلام : منكم أخذنا العلم واليكم يعود كما
فى البحار ٩ / ٤٩٢ ،

وتارة كان يحمد الله تعالى ويقول : الحمد لله اتم أهل بيت الرحمة يا أبا
الحسن كما فى البحار ٩ / ٤٧٩ و ٥٠٦ / ٩ ،

وتارة كان يحمد الله تعالى ويقول : الحمد لله الذى جعل فى هذه الامة
من إذا أعوجنا أقام أودنا : مناقب الخوارزمى ٥٩ /

وتارة كان يشكره عليه السلام ويقول له : انت والله نصحتنى من بينهم كما
فى البحار ٩ / ٥٦٠ ،

وتارة كان يشكره عليه السلام ويقول له : يد لك مع الايادى لم اجزك بها
كما فى البحار ٩ / ٤٧٨ ،

وتارة كان يشكره عليه السلام ويقول له : كاد أن يهلك ابن الخطاب لولا على
ابن ابى طالب ،

وتارة كان يشكره عليه السلام ويقول له : فرج الله عنك لقدكدت أن أهلك

كما في البحار ٥٦٠/٩ ومناقب ابن شهر آشوب ٤٩٧/١
وتارة كان يشكره عليه السلام ويقول له : فرج الله عنك قد تصدع قلبي كما
في البحار ٤٩٢/٩ ،
وتارة كان يتمنى حضوره عليه السلام ويقول : اين ابو الحسن مفرج الكرب
كما في البحار ٤٩٢/٩ ،
وتارة كان يمدحه ويقول في حقه عليه السلام : شعرة من آل ابي طالب أفقه
من عدى كما في البحار ٤٧٨/٩ ،
وتارة كان يظهر التعجب منه عليه السلام ويقول له : يا علي كل قضايك عجيبة
وهذه أعجبها كما في البحار ٤٧٧/٩ ،
وتارة كان يظهر التعجب منه ويمدحه بقوله : مازلت كاشف كل كرب
وموضح كل حكم ، كنز العمال .
وكان عمر بن الخطاب إذا اشتد به امر يقول : معضلة واو الحسن لها
قضاء علي ابن ابي طالب للعلامة التستري ٤١/
وكان عمر بن الخطاب يأمر أصحابه بامتنال أوامر امير المؤمنين علي
ابن ابي طالب عليهما السلام ويقول لهم . لاتعصوا لعل امرأ كما في البحار ٤٩٦/٩
وكان عمر بن الخطاب إذا اشتد به امر وحله امير المؤمنين عليه السلام له يقول :
لهذا امرنا ان نسألك كما في البحار ٤٧٩/٩
وما ذكر في أحوال عمر بن الخطاب وصرح به علماء السنة ان عمر
كان يتعوذ بالله من معضلة ليس لها ابو الحسن الهاشمي كما في كفاية الطالب ٩٦/
واسد الغابة ٤/٢٢ والاستيعاب ٤٧٤/٢ .

(مراجعة عمر الى امير المؤمنين عليه السلام في حكم المرأة التي
(نكحت في عدتها)

ذخائر العقبى ص ٨١ بسنده عن مسروق أن عمر أتى بامرأة قد نكحت
في عدتها ففرق بينهما وجعل مهرها في بيت المال ، وقال لا يجتمعان أبداً
فبلغ (ذلك) علياً فقال ان كانا جهلا فلها المهر بما استحل من فرجها ويفرق
بينهما ، فاذا انقضت عدتها فهو خاطب من الخطاب ، فخطب عمر رضى الله
عنه وقال : ردوا الجهالات الى السنة ، فرجع الى قول علي ، أخرج هذا الحديث
ابن السمان في كتاب الموافقة ، وفي الرياض النضرة ١٩٦/٢ نحوه .

(قال المؤلف) أخرج هذه المراجعة جماعة من علماء السنة في كتبهم
المعتبرة (منهم) موفق بن احمد الخوارزمي الحنفي في المناقب ٥٧/ بسنده المتصل
عن مسروق قال : أتى عمر بامرأة قد نكحت في عدتها ففرق بينهما وجعل
صداقها في بيت المال ، وقال لا أجيز مهرأ أرد نكاحه ، وقال لا يجتمعان أبداً
(قال) وزاد أشعث فبلغ علياً عليه السلام فقال : ان كانوا جهلوا السنة فلها المهر بما
استحل من فرجها ويفرق بينهما فاذا انقضت عدتها فهو خاطب من الخطاب ،
فخطب عمر الناس فقال ردوا الجهالات الى السنة ، ورجع عمر الى قول علي .
(ومنهم) يوسف بن محمد الكسنجى الشافعى في كفاية الطالب ١٩٢/ ،
ولفظه يقارب لفظ الطبرى في الذخائر ، وزاد في آخرها : ان عمر خطب
الناس وقال فيه لولا علي لهلك عمر (ثم قال) قلت : رواه غير واحد من
أهل النقل ، وذكر أبياتا للصاحب ابن عباد في مدح امير المؤمنين عليه السلام لا تزيد
على اثني عشر بيتاً .

(ومنهم) على المتقى الحنفى في كنز العمال ٢٩٢/٨ نقلها من ثلاثة كتب ،
سنن البيهقى ٤٤١/٧ و ٤٤٢/ ، وسنن ابن ابى شيبه ، وسنن سعيد بن منصور

أخرجها ولكن كلها محرقة ومغيرة ومبتورة ومختلفة ، وفي بعضها ان عمر جلدها ، وفي بعضها ان عمر أخذ الصداق وجعله صدقة ، وفي بعضها جعله في بيت المال ، وفي بعضها ذكر ان عمر رجع عن رأيه وجعل لها مهرها ، ولكن لا يذكر سبب رجوعه اخفاء لقول امير المؤمنين عليه السلام .

(ومنها) ابو المظفر يوسف سبط ابن الجوزي الحنفي في تذكرة خواص الامة (ص ٨٧) ولفظه ولفظ الذخائر سواء ، وزاد في آخره وقال : فبلغ ذلك عمر فقال لولا علي هلك عمر .

(ومنها) أحمد بن علي الجصاص الحنفي في كتابه أحكام القرآن ١ / ٥٠٤ كما ذكره العلامة الآميني في كتابه الغدير ٦ / ١١٣ .

(ومنها) ابن السمان في الموافقات ٧ / ٤٤١ .

(ومنها) ابو عمر في كتاب العلم ٢ / ١٨٧ .

(ومنها) البيهقي في السنن الكبرى ٧ / ٤٤١ - ٤٤٢ .

واليك لفظ البيهقي قال : اتى عمر بن الخطاب بامرأة تزوجت في عدتها فاخذ مهرها فجعله في بيت المال وفرق بينهما ، وقال لا يجتمعان وعاقبهما فقال علي عليه السلام ليس هكذا ولكن هذه الجمالة من الناس ، ولكن يفرق بينهما ثم تستكمل بقيمة العدة من الاول ثم تستقبل عدة اخرى ، وجعل لها علي رضى الله عنه المهر بما استحل من فرجها (قال) فحمد الله عمر واثني عليه (ثم قال) يا أيها الناس ردوا الجمالات الى السنة .

(ومنها) علي المتقي - وقد ذكرنا ذلك - واليك بعض الفاظه (قال)

في ٨ / ٢٩٢ كنز العمال عن الشعبي عن عبيدة بن نضلة قال رفع الى عمر امرأة تزوجت في عدتها فقال لها هل علمت انك تزوجت في العدة قالت لا ، قال لزوجها : هل علمت (انك تزوجتها في عدتها) قال : لا ، قال لو علمتها لرجعتها

فجلدهما سياطاً وأخذ المهر وجعله صدقة في سبيل الله ، وقال لا اجيز مهرأ ولا اجيز نكاحه وقال لا تحل لك ابدأ (ق) أى اخرج به البيهقي في سننه الكبرى (قال المؤلف) الأحاديث المروية في القضية مختلفة ، والذي يظهر من اكثر الفاظها أن التزويج في العدة وقع مع جهل الزوجين بانها في العدة ويظهر من بعض الفاظها ان الدخول بالزوجة وقع مع جهله بان العقد وقع في العدة .

والذى يظهر من الأحاديث المتقدمة ان الزواج في العدة إذا كان مع علمهما بالحكم والموضوع أو مع علم احدهما بوجوب الحرمة الأبدية ، سواء دخل بها أو لم يدخل ، وكذا مع جهلهما بالحكم والموضوع مع الدخول بها ، هذا وأما فتوى علماء الامامية في هذه المسألة فاليك ما جاء في العروة الوثقى للحجة العظمى المرجع الديني في وقته المرحوم السيد محمد كاظم الطباطبائى اليزدى المتوفى سنة ١٣٣٧ هـ ، ص ٦٩٨ طبع طهران سنة ١٣٧٣ هـ قال مانصه : فصل لا يجوز التزويج في عدة الغير دوماً أو متعة سواء كانت عدة الطلاق بائنة أو رجعية أو عدة الوفاة أو عدة وطى الشبهة حرة كانت المعتدة أو أمة ، ولو تزوجها حرمت عليه ابدأ إذا كانا عالمين بالحكم والموضوع أو كان أحدهما عالماً بهما مطلقاً سواء دخل بها أولاً وكذا مع جهلهما بهما لكن بشرط الدخول بهما ، هذا وقد ذكرت هذه القضية في كتاب عجائب احكام امير المؤمنين عليه السلام كما في ترجمة كتاب السيد الامين الحجة العاملى ص ٤٤ للسيد محمود الموسوى وقال : فتوى أهل البيت عليهم السلام : حرمة هذه المرأة على زوجها لوقوع العقد عليها في العدة ولو لم يدخل بها ، وقد عرفت ان الفتوى على ان الحرمة الأبدية بوقوع العقد في العدة مع الجهل ومع الدخول ، وأما مع عدم الدخول لا تحرم على الزوج وله ان يتزوج بها بعد انقضاء العدة .

وأخرج العلامة المحلاتي هذه القضية في كتابه ص ٣٢ نقلا من ذخائر العقبى ثم قال أخرجها علي بن ابراهيم القمي في كتابه عجائب أحكام أمير المؤمنين عليه السلام وأخرجها ابن شهر آشوب في المناقب ٢/٤٩٣ والمجلسي عليه الرحمة في البحار ٩/٤٧٨ من المناقب ، ولفظه مع لفظ المحب الطبري في الذخائر سواء .

وأخرجها السيد البحراني في غاية المرام (ص ٥٣١) والعلامة الحجة الآميني في (الغدير) ج ٦/١١٣ من عدة كتب .

﴿ مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين عليه السلام في امرأة ولدت لسته أشهر ﴾
ذخائر العقبى ص ٨٢ قال روى ان عمر أراد رجم المرأة التي ولدت لسته أشهر فقال علي عليه السلام (إن الله عز وعلا يقول (وحمله وفصاله ثلاثون شهرا) وقال تعالى (وفصاله في عامين) فالحمل ستة أشهر والفصال في عامين فترك عمر رجمها ، وقال لولا علي هلك عمر ، أخرج القلعي ، وأخرج ابن السمان (قال) وعن سعيد بن المسيب قال كان عمر يتعوذ من معضلة ليس لها أبو حسن أخرج أحمد وأبو عمر (انتهى) وفي الرياض النضرة ٢/١٩٤ نحوه .
(قال المؤلف) أخرج المحب الطبري المراجعة في هذه القضية على نحو الاختصار ، كما أخرجها جماعة من علماء السنة والامامية ، واليك ما أخرج علماء السنة أولا (منهم)

الزرقاني في شرح الموطأ ٤/١١ قال روى عبد الرزاق في المصنف عن أبي الأسود الدؤلي رفع إلى عمر امرأة ولدت لسته أشهر فسأل عنها أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال علي عليه السلام (ألا ترى انه يقول (وحمله وفصاله ثلاثون شهرا) وقال (وفصاله في عامين) فكان الحمل ههنا ستة أشهر ، فتركها عمر (ولم يرجمها بعد ان حكم برجمها) .

(قال المؤلف) ذكر هذه الرواية بعد ان ذكر قضية لعثمان بن عفان نظير قضية عمر (قال) ان عثمان بن عفان أتى بأمرأة تزوجت وقد ولدت في ستة أشهر من زواجها فامر بها أن ترحم (قال الزرقاني في توجيه أمر عثمان) لأن الغالب السكشير ان الحمل تسعة أشهر .

(قال المؤلف) اذا فرض ان الحمل يمكن أن يكون في ستة أشهر وقد يقع قليلا لا كثيراً فهذا كاف لدرا شبهة الزنا ، فتوجيه الزرقاني لكلام عثمان توجيه غير وجيه ، ولذا قال أمير المؤمنين عليه السلام لعثمان ان حكمك برجم هذه المرأة غير موافق للشرع وليس لك ذلك ، قال في شرح الموطأ بعد نقله حكم عثمان برجم المرأة التي ولدت لستة أشهر ، منعه من ذلك علي ابن أبي طالب (قال) فقال له علي ابن أبي طالب ليس لك ذلك (الرجم عليها) ان الله تعالى يقول في كتابه (وحمله وفصاله) من الرضاع (ثلاثون شهراً) ستة أقل مدة الحمل ، والباقي أكثر مدة الرضاع ، وقال (والوالدات يرضعن أولادهن حولين) عامين (كاملين صفة مؤكدة ذلك) لمن أراد أن يتم الرضاعة (فالحمل يكون ستة أشهر كما أفادته الآيتان فلا رجم عليها ، فبعث عثمان في أثرها فوجدها قد رجمت (قال) وروى ابن ابى حاتم عن بعة بن عبد الله الجهني قال تزوج رجل منا امرأة فولدت له تمام لستة أشهر ، فانطلق الى عثمان فامر برجمها فقال له علي عليه السلام (أما سمعت الله يقول (وحمله وفصاله ثلاثون شهراً) وقال (وفصاله في عامين) فلم تجد بقى إلا ستة أشهر ، فقال عثمان : ما فطنت لهذا) انتهى) .

(قال المؤلف) يظهر مما ذكر في شرح الزرقاني على موطأ مالك أن قضية أمر عثمان برجم المرأة التي ولدت لستة أشهر كان غير مرة ، لانه في القضية

الاولى التي أخرجها الزرقاني (قال) أمر عثمان برجمها فرجعت ، وفي القضية الثانية (قال) أمر برجمها ، ولم يذكر انها رجعت .

(ومنهم) شمس الدين يوسف الحنفي في تذكرة خواص الأئمة (ص ٨٧) وهذا لفظه :

في رواية أتى عمر بامرأة وضعت لسته أشهر فأمر برجمها ، فقال علي عليه السلام ليس عليها رجم لأن الله تعالى يقول (والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة) وقال (وحمله وفصاله ثلاثون شهراً) فسته للحمل وستان لمن أراد ان يتم الرضاعة ، نفى عنها (عمر) وقال اللهم لاتبقني لمعضلة ليس لها ابن أبي طالب .

(قال المؤلف) يمكن أن يقال بأن هذه القضية غير ماتقدم نقلها من ذخائر العقبي لأن الحب الطبري ذكر ان عمر لما عرفه علي عليه السلام حكم المرأة ولم يرجمها قال : لولا علي هلك عمر ، وفي هذه القضية قال سبط ابن الجوزي شمس الدين : قال عمر - لما عرفه أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب ، حكم المرأة وترك رجمها - اللهم لاتبقني لمعضلة ليس لها ابن أبي طالب ولعل القضية واحدة وليكن الحب الطبري ذكر قول عمر (لولا علي هلك عمر) وسبط ابن الجوزي ذكر قوله (اللهم لاتبقني لمعضلة ليس لها ابن أبي طالب) كل حسب روايته فلاحظ ذلك .

(ومنهم) ابن عبد البر في الاستيعاب ٤٧٤/٢ فإنه أخرج بسنده عن سعيد ابن المسيب (قال) كان عمر يتعوذ بالله من معضلة ليس لها أبو حسن (وقال) في المجنونة التي أمر برجمها ، وفي التي وضعت لسته أشهر فاراد عمر رجمها فقال له علي عليه السلام ان الله تعالى يقول (وحمله وفصاله ثلاثون شهراً) الحديث

وقال له : ان الله رفع القلم عن المجنون (الحديث) فكان عمر يقول : لولا علي لهلك عمر .

(ومنهم) علي المتقي الحنفي في كنز البهال ٩٦/٣ وهذا لفظه : عن الأسود الدؤلى ان عمر بن الخطاب رفعت اليه امرأة ولدت لستة اشهر فهم برجمها فبلغ ذلك علياً فقال ليس عليها رجم ، قال الله تعالى (وحمله وفصاله ثلاثون شهراً) وقال (والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين) وستة اشهر فذلك ثلاثون شهراً .

(قال المؤلف) لا يخفى على من نظر في لفظ علي المتقي انه أخرج القضية على نحو الاختصار ولكنه اختصار غير مخل ، هذا ، وقد نقل القضية من خمسة مصادر ، سنن البيهقي ، وجامع عبد الرزاق ، ومؤلف عبد بن حميد ، وابن المنذر وابن ابى حاتم ، والاسكندر روى عن الأسود الدؤلى .

(ومنهم) جلال الدين الشافعى في الدر المنثور ٤٠/٦ فانه أخرج القضية من كتب عديدة من جامع عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر من طريق قتادة عن ابى حرب ابن ابى الاسود الدؤلى ، قال رفع الى عمر امرأة ولدت لستة اشهر ، فسأل عنها (أى عن حكمها) : اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال علي رضي الله عنه لا رجم عليها ألا ترى انه (تعالى) يقول : (وحمله وفصاله ثلاثون شهراً) وقال (وفصاله في عامين) وكان الحمل ههنا ستة اشهر فتركها عمر .

(ومنهم) موفق بن احمد الخطيب الخوارزمي الحنفي في المناقب في الفصل ٧ (ص ٥٧) بسنده المتصل عن ابى حرب ابن ابى الاسود الدؤلى قال اتى عمر بامرأة قد ولدت لستة اشهر فهم أن يرجمها فبلغ ذلك علياً عليه السلام فقال ليس عليها رجم ، فبلغ ذلك عمر ، فارسل اليه فسأله ، فقال علي :

(والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة) وقال (وحمله وفصاله ثلاثون شهراً) فستة أشهر حمله وحولان تمام الرضاعة لاحد عليها ، وإن شئت لارجم عليها (قال) نخل عنها ، ثم ولدت بعد الستة أشهر .

(ومنهم) الشيخ سليمان القندوزي الحنفي في ينابيع المودة نقلا من موفق ابن احمد بسنده عن ابي حرب ولكن لفظه يختلف مع ما تقدم من الخوارزمي وهذا نصه : أتى عمر بن الخطاب بامرأة وضعت ولداً لستة أشهر فمّم برجمها فقال علي عليه السلام ليس عليها رجم لقوله تعالى (والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة) وقال تعالى (وحمله وفصاله ثلاثون شهراً) فحولان تمام الرضاعة وهو أربعة وعشرون شهراً ، فبقيت ستة أشهر وهي مدة الحمل نخل (عمر) سبيلها (انتهى) .

(ومنهم) ابراهيم بن محمد الحموي الشافعي في فرائد السمطين ١ / باب ٦٥ فانه أخرج القضية بسند متصل ، ولفظه ولفظ الخوارزمي سواء إلا في كليات ولعل ذلك من النسخ .

(ومنهم) الفخر الرازي في تفسيره في سورة الاحقاف عند تفسير آية (وحمله وفصاله ثلاثون شهراً) .

(ومنهم) البيهقي في السنن الكبرى ٧ ص ٤٤٢ .

(ومنهم) النيسابوري في تفسيره ج ٣ في تفسير سورة الاحقاف .

(ومنهم) الكنجي الشافعي في كفاية الطالب ص ١٠٥ . وهذا نصه ان

عمر أمر برجم امرأة ولدت لستة أشهر . فرفع ذلك الى علي عليه السلام فنهاهم عن رجمها (وقال) أقل مدة الحمل ستة أشهر فانكروا ذلك . فقال هو في كتاب الله تعالى . قوله عز اسمه (وحمله وفصاله ثلاثون شهراً) ثم بين مدة إرضاع

الصغير بقوله : (والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين) فتبين من مجموع الآيتين أن أقل مدة الحمل ستة أشهر . فقال عمر : لولا علي لهلك عمر .
(قال المؤلف) هؤلاء بعض رواة هذه القضية . وقد أخرجها أيضاً غير من تقدم من علماء السنة . وفيما ذكرناه كفاية . واليك بعض من أخرج هذه القضية من علماء الامامية .

(منهم) ابن شهر اشوب في المناقب ١/٤٩٦ (قال) كان الهيثم في جيش فلما جاء جاءت امرأته بعد قدومه بستة أشهر بولد . فانكر ذلك منها وجاء بها الى عمر وقص عليه فامر برجمها فادرکها علي عليه السلام من قبل أن ترجم . ثم قال لعمر أربع على نفسك (١) إنها صدقت ان الله تعالى يقول (وحمله وفصاله ثلاثون شهراً) وقال (والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين) فالحمل والرضاع ثلاثون شهراً . فقال عمر (لولا علي لهلك عمر) وخلي سبيلها والحق الولد بالرجل .

(قال المؤلف) ثم ذكر ابن شهر اشوب عليه الرحمة كيفية أطوار الجنين وهذا نصه : أقل الحمل أربعون يوماً وهو زمن انعقاد النطفة . وأقله لخروج الولد حياً ستة أشهر . وذلك أن النطفة تبقى في الرحم أربعين يوماً . ثم تصير علقة أربعين يوماً . ثم تصير مضغة أربعين يوماً . ثم تتصور في أربعين يوماً وتلجها الروح في عشرين يوماً . فذلك ستة أشهر . فيكون الفصال (القطام) في أربعة وعشرين شهراً فيكون الحمل في ستة أشهر .

(ومنهم) المفيد عليه الرحمة . ذكر ذلك في الارشاد عند ذكره قضاء أمير المؤمنين عليه السلام في زمان عمر . وحيث أن الفاظ القضية تختلف مع ما تقدم وفيها زيادة فانا نوردها لك فيما يلي :

(١) يقال: أربع على نفسك . أو على ظلمك . أى توقف (المنجد)

(قال) روى عن يونس بن الحسن أن عمر أتى بامرأة ولدت لسته أشهر فمّم برجمها ، فقال له أمير المؤمنين عليه السلام إن خاصمتك بكتاب الله خصمتك إن الله تعالى يقول (وحمله وفصاله ثلاثون شهراً) ويقول جل وعلا قائلاً : (والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة) فإذا تمت المرأة الرضاعة سنتين ، وكان حملها وفصاله ثلاثين شهراً كان الحمل ستة أشهر ، فحلى سبيل المرأة وثبت الحكم بذلك فعمل به الصحابة والتابعون ومن أخذ عنه إلى يومنا هذا .

(قال المؤلف) أخرج المجلسي رحمه الله القضية في البحار ٩ / ٤٧٩ و ٩ / ٤٨٣ ، وأخرجها السيد هاشم البحراني في غاية المرام (ص ٥٣١) والعلامة التستري في قضاء أمير المؤمنين عليه السلام (ص ٣٦) ، والعلامة المحلاتي في كتابه (ص ٢٣) والسيد الأمين الحجة العاملي قدس سره في عجائب أحكام أمير المؤمنين عليه السلام كما يظهر من ترجمته للسيد محمود الموسوي (ص ٣٩) وأخرج ذلك السيد الكنتوري في تشييد المطاعن (ص ٥٤٩) قال : وأخرجها في الفصل الأول من إزالة الخفا عن رافع بن جبير عن ابن عباس أنه منع عمر عن إجراء الحد على التي ولدت في ستة أشهر وقال له : كيف تظلم ، قال كيف ؟ ثم قال له اقرأ (وحمله وفصاله ثلاثون شهراً) - الحديث - (قال) فاستراح عمر إلى قوله .

(قال المؤلف) أخرج السيوطي الشافعي في الدر المنثور ٦ / ٤٠ وابن عبد البر في كتاب العلم ص ١٥٠ نحوه ، وقد أخرجنا ذلك في تفسير سورة الأحقاف فراجع التفاسير المفصلة تجد ذلك ، وقد أخرج ذلك الحجة الأميني في (الغدير) ٦ / ٩٣ ، وأخرجها بالفاظ مختلفة من كتب متعددة ، وقد أخرجنا أغلب الفاظه

(مراجعة عمر الى امير المؤمنين عليه السلام في حكم امرأة زنى بها)
(الراعى وهى مضطرة)

ذخائر العقبي ص ٨١ للمحب الطبرى الشافعى (قال) عن عبد الرحمن السلبى
قال اتى عمر بامرأة اجهزها (١) العطش فمرت على راع فاستسقيته فأبى أن يسقيها
إلا ان تمكثه من نفسها ففعلت ، فشاور الناس فى رجحها فقال له علي عليه السلام
هى مضطرة إلى ذلك فخل سبيلها ، ففعل .

(قال المؤلف) أخرج على المتقى فى كنز العمال ٩١/٣ نفس القضية
وهذا لفظه : عن عبد الرحمن السلبى قال اتى عمر بامرأة أجهدا العطش فمرت
على راع فاستسقيته فأبى أن يسقيها إلا أن تمكثه من نفسها ففعلت فشاور الناس
فى رجحها وقال هى مضطرة وأرى أن تخلى سبيلها (انتهى) .

(قال المؤلف) لم يذكر على المتقى أو غيره القائل ، وهو علي امير المؤمنين
عليه السلام ولعله سقط ذلك من الناسخ أو الطابع أو لغير ذلك ، والله العالم .
هذا وقد ذكر ذلك جماعة من علماء السنة والامامية ، وذكر القضية
أيضا فى كنز العمال ٩٦/٣ وذكر اسم القائل ، وهو امير المؤمنين علي ابن ابى
طالب عليه السلام نقله عن ابى الضحى من كتاب البغوى وهذا لفظه :

عن ابى الضحى ان امرأة أتت عمر فقالت انى زنيت فارجمنى ، فرددتها
حتى شهدت أربع شهادات فامر برجمها ، فقال علي عليه السلام ردها فاسألها من زنى
بها لعل لها عنдра فأفردها فقال ما زناك قالت : كان لأهلى إبل فخرجت فى إبل
أهلى فكان لنا خليط فخرج فى إبله فحملت معى ماء ولم يكن فى إبلى ابن وحمل
خليطنا ماء وكان فى إبله لبن فنقذ ماءى فاستسقيته فأبى أن يسقيني حتى امكثه

(١) كذا فى ذخائر العقبي المطبوع بالقاهرة سنة ١٣٥٦ هـ ، ولعل
الصحيح (أجهدا) بالبدال المهمة كما فى جميع الروايات .

من نفسى فايبت حتى كادت نفسى تخرج اعطيته ، فقال علي الله اكبر ، (فن اضطر غير باغ ولا عاد) أرى لها عذراً (البغوى فى نسخة نعيم بن الهيصم) (قال المؤلف) لا يخفى على الطالب ان هذه القضية ذكرها المحب الطبرى فى الرياض النضرة ج ٢ / ١٩٦ ، والبيهقى فى سننه الكبرى ج ٨ / ٢٣٦ ، وابن القيم الجوزية فى كتابه الطرق الحكيمة (ص ٥٣) فانهم وإن كانت الفاظهم مختلفة ولكن المعنى واحد فلا نحتاج إلى ذكر الفاظهم ، هذا وقد أخرج ذلك علماء الامامية رحمهم الله .

(منهم) الشيخ الطوسى رحمه الله فى التهذيب ، والكلينى رحمه الله فى الكافى ، والمفيد رحمه الله فى الارشاد ، ورواه الصدوق رحمه الله والفاظهم مختلفة غير قابلة للجمع ، ويظهر من بعضها تعدد القضية لاختلاف مضامينها هذا وقد ذكر الفاظهم العلامة التستري فى قضاء امير المؤمنين عليه السلام (ص ٣٧ - ص ٣٨) وقال بعد نقله الفاظهم .

اختلف خبر الارشاد مع التهذيب والكافى ، وخبر الصدوق يتضمن قيام الشهود على المرأة ، وفى غيره الاعتراف والاقرار من المرأة ، ويظهر من الارشاد انها كانت ذات بعل وخلو غيره من ذلك ، وفى الارشاد وغيره انها كانت مضطرة ، وفى الكافى جعلها تزويجا أو نحو تزويج ، ولذلك نقله الكلينى فى نواذر اخبار المتعة ، هذا وقد أخرجها المجلسى فى البحار ٩ / ٤٨٤ من الارشاد واربعين الخطيب ، وأخرجها أيضا السيد الحجة الأمين العاملى فى عجائب احكام امير المؤمنين عليه السلام (ص ٤٠) كما يظهر من ترجمة السيد الموسوى له ، وأخرجها ايضا العلامة المحلاتى فى كتابه (ص ٣٠) من الذخائر والارشاد ، وأخرجها ايضا الحجة الامينى فى (الغدير) ج ٦ / ١١٩ نقلا من سنن البيهقى ٨ / ٢٣٦ ومن الرياض النضرة ٢ / ١٩٦ ومن ذخائر العقبى

ص ٨١ ومن الطرق الحكيمة ص ٥٣ .

(مراجعة عمر الى امير المؤمنين عليه السلام في حكم المرأة الزانية المجنونة)
كنز العمال ٩٥/٣ عن ابن عباس ان امرأة مجنونة اصابها فاحشة فامر
عمر برجمها فقال علي عليه السلام : اما علمت ان القلم مرفوع عن ثلاثة ، عن النائم
حتى يستيقظ ، وعن المبتلى حتى يبرأ ، وعن الصبي حتى يحتلم ، قال بلى (قال)
فما بال هذه غفلى سبيلها (عب ق) أى فى جامع عبد الرزاق وسنن البيهقى .
(قال المؤلف) قضية امر عمر (رض) برجم المجنونة الزانية قضية
مشهورة ذكرها جمع كثير من علماء السنة ، وعلماء الامامية ، واليك ما ذكره
علماء السنة وهم جماعة :

(منهم) شمس الدين الحنفى فى تذكرة خواص الامة (ص ٨٧) طبع
ايران (قال) أخرج احمد بن حنبل فى الفضائل ، وفى مسنده ايضا بسنده عن ابى
ظبيان ان عمر اتى بامرأة قد زنت فامر عمر برجمها فذهبوا يرمونها فرآهم
علي عليه السلام فى الطريق فقال ماشأن هذه ؟ فاخبروه فغلى سبيلها ، ثم جاء الى عمر
فقال له لم رددتها فقال لأنها معتوهة آل فلان ، وقد قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم : رفع القلم عن ثلاث ، عن النائم حتى يستيقظ ، والصبي حتى يحتلم
والمجنون حتى يفيق (فقال عمر) - (لولا على لهلك عمر) .

(ومنهم) المحب الطبرى فى ذخائر العقبى ص ٨١ بسنده عن ابى ظبيان
قال شهدت عمر بن الخطاب (رض) اتى بامرأة قد زنت فامر برجمها فذهبوا
بها ليرجموها فلقبهم علي عليه السلام فقال ما هذه ؟ قالوا : زنت فامر عمر برجمها
فانزعها علي عليه السلام من ايديهم فردهم ، فرجعوا الى عمر ، فقالوا : ردنا علي قال
(عمر) ما فعل هذا على ؟ إلا لشيء فارسل اليه فجاءه فقال : مالك رددت هؤلاء
قال أما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : رفع القلم عن ثلاثة ، عن النائم

حتى يستيقظ ، وعن الصغير حتى يكبر ، وعن المبلى حتى يعقل ، فقال بلى (فقال) هذه مبتلاة بنى فلان فلعله أتاها وهو بها ، فقال عمر لا أدري ، قال فانا أدري فترك رجمها ، وفي الرياض النضرة ١٩٦/٢ نحوه مع اختلاف يسير (ومنهم) الحاكم الشافعي النيسابوري في المستدرک ٥٩/٢ و ٣٨٩/٤ بسنده عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال أتى عمر بمبتلاة قد فجرت فامر برجمها فر بها علي ابن أبي طالب ومعهما الصبيان يتبعونها ، فقال ماهذه ؟ قالوا أمر بها عمر ان ترجم ، قال فردوها فذهب معها الى عمر وقال : ألم تعلم أن القلم رفع عن المجنون حتى يعقل ، وعن المبلى حتى يفيق ، وعن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم .

(قال المؤلف) أخرج الذهبي هذا الحديث في تلخيص المستدرک ٤٨٩/٤ مع اختلاف يسير ، هذا وقد أخرج الحاكم قضية أخرى وهى فى مجنونة حبلى زنت فامر عمر برجمها فمنعهم أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام وهذا لفظه :

مستدرک الصحيحين للحاكم ٥٩/٢ و ٤٨٩/٤ بسنده عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال أتى عمر بأمرأة مجنونة حبلى فاراد أن يرميها ، فقال له علي أوما علمت أن القلم قدرفع عن ثلاث ، عن المجنون حتى يعقل ، وعن الصبي حتى يحتلم ، وعن النائم حتى يستيقظ ، نفلى عنها .

ثم قال الحاكم وقد روى هذا الحديث باسناد صحيح عن علي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مسنداً (ثم ذكر الحديث) .

(قال المؤلف) يقتضى أن نجعل هذه المراجعة غير التى تقدم ذكرها وينبغى أن تحسب مراجعة أخرى لاختلاف الموضوع ولان كان أدخلناها فى القضية السابقة للاختصار .

(ومنه) أحمد بن حنبل في مسنده ١٥٤/١ و ١٥٨/١ و ١٤٠/١
بسنده عن عطاء بن السائب عن أبي ظبيان الجنبى ان عمر بن الخطاب أتى بأمرأة
قد زنت فأمر برجمها فذهبوا بها ليرجموها فلقبهم علي (عليه السلام) فقال : ما هذه
قالوا زنت فأمر عمر برجمها فانتزعها علي من أيديهم وردهم فرجعوا إلى عمر
فقال من ردكم قالوا ردنا علي ، قال ما فعل هذا علي إلا شيء قد علمه ، فأرسل
إلى علي فجاء وهو شبه المغضب ، فقال : مالك رددت هؤلاء ، قال أما سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول : رفع القلم عن ثلاثة ، عن النائم حتى يستيقظ
وعن الصغير حتى يحتلم ، وعن المبتلى حتى يعقل (قال) بلى ، قال علي فإن
هذه مبتلاة بنى فلان فلمعله أتاها وهو بها ، فقال عمر لا أدري ، قال وأنا
أدري فلم يرجمها .

(قال المؤلف) يشبه الفاظ أحمد الفاظ المحب الطبرى فى الذخائر
وفيه زيادة واختلاف يسير ولذلك ذكرنا تمام الفاظه ، هذا وقد أخرجها
أحمد فى مسنده فى موارد عديدة ١٤٠/١ و ص ١٥٤ و ص ١٥٨ ، مع اختلاف
كثير فى الفاظه .

(ومنه) أبو داود فى سننه ١١٤/٤ بهامش موطأ مالك طبع مصر
سنة ١٣١٠ هـ ، وقد أخرج هذه القضية والمراجعة بطرق عديدة (منها) مارواه
عن الأعمش عن أبي ظبيان قال أتى عمر بمجنونة قد زنت فاستشار فيها أناسا
فأمر بها عمر أن ترجم فمر بها علي رضوان الله عليه ، فقال ما شأن هذه قالوا
مجنونة بنى فلان زنت فأمر بها عمر أن ترجم ، (قال) فقال ارجعوا بها ثم أتاه فقال
أما علمت ان القلم قد رفع عن ثلاثة ، عن المجنون حتى يبرأ ، وعن النائم حتى
يستيقظ ، وعن الصبي حتى يعقل ، قال بلى (قال) فما بال هذه ترجم ، قال
لا شيء قال فأرسلها ، قال فأرسلها ، قال فجعل يكبر (ثم قال) حدثنا يوسف

ابن موسى ، حدثنا وكيع عن الأعمش نحوه (قال) أيضاً : حتى يعقل وقال :
عن المجنون حتى يفيق (قال) فجعل عمر يكبر .

(قال المؤلف) ذكر هذه القضية في سنن أبي داود طبع لـ كهنو
سنة ١٣١٨ ٢/١٤٣-١٤٤ ، وذكر بعد ذلك الحديث بلفظين آخرين وبسندين
مختلفين وهذان نصهما :

سنن أبي داود بهامش موطأ مالك ٤/١١٥ بسنده عن عطاء بن السائب
عن أبي ظبيان قال هناد الجنبى اتى عمر بامرأة قد فجرت فأمر عمر برجمها فـ
على" فأخذها فخلى سبيلها ، فأخبر عمر قال ادعوا لى علياً فجاء على" فقال :
لقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : رفع القلم عن ثلاثة ، عن الصبي
حتى يبلغ ، وعن النائم حتى يستيقظ ، وعن المعتوه حتى يبرأ ، وان هذه
معتوهة بنى فلان لعل الذى أتاها أتاها وهى فى بلائها ، (قال) فقال عمر
لا أدرى فقال علي عليه السلام وأنا أدرى .

اللفظ الثانى أو الثالث

أبو داود بسنده عن خالد عن أبي الضحى عن علي عليه السلام عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال : رفع القلم عن ثلاثة ، عن النائم حتى يستيقظ ، وعن
الصبي حتى يحتلم ، وعن المجنون حتى يعقل .

(ومنهم) إبراهيم بن محمد الخوينى الشافعى فى فرائد السمطين ١/باب ٦٦
أخرج بسنده عن الحسن (البصرى) ان عمر بن الخطاب أتى بامرأة مجنونة
حبلى قد زنت فاراد ان يرجمها ، فقال له علي صلوات الله عليه : أما سمعت
ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (قال) وما قال (قال) قال رفع القلم عن
ثلاثة ، عن المجنون حتى يبرأ ، وعن الغلام حتى يدرك ، وعن النائم حتى
يستيقظ ، فخلى عنها :

(قال المؤلف) تقدم نقل حديث نحوه عن مستدرک الحاكم بسنده عن ابن عباس مع اختلاف في بعض الفاظه .
(ومنهم) الخطيب موفق بن أحمد الحنفى فانه أخرج في المناقب (ص ٤٨) حديثاً مسنداً عن الحسن ، ولفظه ولفظ الجوينى سواء ، فلا حاجة الى ذكره .

(ومنهم) ابن عبد البر في الاستيعاب ٧٤/٢ طبع حيدر آباد ، أخرج القضية اجمالاً وقال ما حاصله : ان عمر كان يراجع في مشكلاته أمير المؤمنين علي ابن أبى طالب فراجع في المجنونة التى أمر برجمها فقال : ان الله رفع القلم عن المجنون (الحديث) قال فكان عمر يقول لولا علي لهلك عمر (انتهى مضمونا) (ومنهم) الشيخ سليمان القندوزى الحنفى في ينابيع المودة ص ٧٥ نقلًا من مسند احمد ، وقد مرّ عليك لفظ أحمد في المسند فلا نعيده .

(ومنهم) البخارى في صحيحه باب لا يرجم المجنون من كتاب المحاربين (ص ٧٧٢ طبع الهند سنة ١٢٧١ هـ) ، قال : باب لا يرجم المجنون والمجنونة وقال علي لعمر أما علمت ان القلم رفع عن المجنون حتى يفارق ، وعن الصبي حتى يدرك ، وعن النائم حتى يستيقظ .

(قال المؤلف) لا يخفى على أهل الحديث ان ما فى البخارى فيه تحريف وتغيير منه أو من غيره ، هذا وقد نقلنا لفظ البخارى مع تصحيفه ولكن شراح البخارى أخرجوا القضية مفصلاً من غير تحريف أو تغيير .

راجع عمدة القارى شرح صحيح البخارى ١٠١/١١ .

وراجع فتح البارى شرح صحيح البخارى ١٠١/١٢ .

وراجع ارشاد السارى ٩/١٠ .

وراجع فيض القدير ٣٥٧/٤ .

وراجع تيسير الوصول مختصر جامع الأصول .

وراجع سنن الكبرى للبيهقي ٢٦٤/٧

وراجع سنن ابن ماجه ٢٢٧/٢

راجع هذه الكتب وغيرها فانك تجد القضية مفصلة وتعلم مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم هذه المرأة المجنونة الحبلى وغير الحبلى ولا يضر بالقضية ولا يخفيها عن الناس تصحيح البخارى أو غيره .

(قال المؤلف) اذا عرفت ما ذكره علماء السنة في هذه القضية فاليك بعض ما ذكره علماء الامامية وهم جماعة .

(منهم) المفيد رحمه الله في الارشاد ، فانه ذكرها في قضايا ، وقعت في زمان عمر و امارته .

(ومنهم) ابن شهر اشوب رحمه الله حيث أخرجها في المناقب ٤٩٧/١ عند ذكره قضايا أمير المؤمنين عليه السلام في زمان عمر و امارته .

(ومنهم) المجلسي رحمه الله في البحار ٤٨٣/٩ و ٤٨٩/٩ فانه عليه الرحمة نقلها من كتب عديدة للامامية ولعلماء السنة .

(ومنهم) العلامة التستري أخرجها في كتابه قضاء على عليه السلام ص ٣٧

(ومنهم) العلامة المحلاتي حيث أخرجها في كتابه ص ٣١

(ومنهم) العلامة الحجة السيد محسن الأمين العاملي في كتابه عجائب

أحكام أمير المؤمنين عليه السلام حيث ذكرها السيد محمود الموسوى الذى ترجم كتابه بالفارسية في ص ٢٣ من طبع طهران سنة ١٣٧٤ هـ ، هذا وذكرها غير هؤلاء وفيما ذكرناهم كفاية لمن أحب الاطلاع على تفصيل القضية كما في كتب أهل السنة وكتب الامامية رحمهم الله .

﴿مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم المرأة الحامل﴾
(التي اعترفت بالفجور)

ذخائر العقبى ص ٨١ والرياض النضرة ١٩٦/٢ (قال) عن زيد بن عليّ
عن أبيه عن جده قال أتى عمر (رض) بأمرأة حامل قد اعترفت بالفجور فأمر
برجمها فتلقيها على عليه السلام فقال ما بال هذه؟ قالوا أمر عمر برجمها ، فردها على
عليه السلام وقال هذا سلطانك عليها فما سلطانك على ما بطنها؟ ولعلك انتهرتها أو أخفتها
(قال) قد كان ذلك (قال) أو ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :
لا حد على معترف بعد بلاء أنه من قيد أو حبس أو تهدد فلا إقرار له فخلي سبيلها .
(قال المؤلف) هذه قضية معروفة ذكرها جمع كثير من علماء السنة
غير المحب الطبري .

(منهم) الحموي الشافعي إبراهيم بن محمد ، ذكرها في فرائد السمطين
باسناده عن زيد بن عليّ عن أبيه عن جده عليه السلام عن عليّ عليه السلام (قال) لما كان
في ولاية عمر أتى بأمرأة حامل فسألها عمر (رض) فاعترفت بالفجور فأمر
بها عمر أن ترجم فلقبها على ابن أبي طالب صلوات الله عليه فقال ما بال هذه
قال أمر بها عمر أن ترجم فردها الى عمر وقال يا عمر أمرت بها ان ترجم ؟
قال نعم اعترفت بالفجور عندي ، قال هذا سلطانك عليها فما سلطانك
على ما في بطنها (ثم) قال له عليّ عليه السلام فلعلك انتهرتها أو أخفتها (قال)
كان ذلك (قال) أو ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا حد على معترف
بعد بلاء أنه من قيد أو حبس أو تهدد فلا إقرار له فخلي عمر سبيلها ، ثم قال
عجزت النساء ان تلدن مثل عليّ ابن أبي طالب ولولا عليّ لهلك عمر .
(قال المؤلف) المحب الطبري أخرج القضية في كتابيه الرياض النضرة

وذخائر العقبي ولكنه لا يوجد في روايته قول عمر عجزت النساء الخ ولعله
هكذا وجدها فرواها كما وجدها أو كان حذف هذا القول من الناسخ أو
الطابع أو لغير ذلك والله أعلم .

(ومنهم) الميبدى في شرحه لديوان امير المؤمنين عليه السلام في الفاتحة
السابعة (قال) ما هذا نصه : ونهاه (أى علي عليه السلام) عن رجم الحامل التي
أقرت عنده بالزنا ، وقال إن كان لك عليها سبيل فما سلطانك علي ما في بطنها
فقال عمر لولا علي لهلك عمر ، وعجزت النساء ان تلدن مثل علي (انتهى مضمونا)
(ومنهم) الشيخ سليمان الحنفى في ينابيع المودة ص ٧٥ أخرج بسنده
عن الحسين بن علي قال : اوتى عند عمر بن الخطاب امرأة حاملا فساءلها فاعترفت
بالفجور فامر بها بالرجم ، فقال علي عليه السلام لعمر (هذا) سلطانك عليها فما
سلطانك علي الذى في بطنها ؟ فخلى سبيلها (وقال) عجزت النساء ان تلدن مثل
علي ولولا علي لهلك عمر (وقال) اللهم لاتبقنى لمعضلة ليس لها علي حياً .

(ومنهم) الخوارزمى موفق بن احمد الحنفى حيث أخرجها في المناقب
ص ٤٨ مفصلاً ، ولفظه ولفظ الحموي المتقدم سواء إلا في بعض الكلمات .
(ومنهم) محمد بن طلحة الشافعى في مطالب السؤل ص ١٣ طبع ايران
(قال) ان علياً عليه السلام كان قد حصل على علم كثير ، ومعرفة وافرة ، ودراية
وافية ، أظهر بعضها لشمول معرفته وعموم منفعته ، وابتطن بعضها الى حين
حضور حملته ، وكان بما أظهره في بعض القضايا ما حقن به دماً قد انعقد بسبب
إراقتة ، وما أنقذ به خلقاً جماً من الخيرة لاشكال واقعته حتى حصل له عليه السلام
الاعتراف بعلمه ومعرفته ، فانه أحضرت الى عمر بن الخطاب (رض) - وهو
حينئذ امير المؤمنين - امرأة زانية وهى حامل فامر برجمها وإقامة حد الزنا
عليها ، فقال له علي عليه السلام إنه لا سبيل لك علي ما في بطنها ، فردها عمر (وقال)

بمحضر الصحابة لولا علي لهلك عمر .

(ومنهم) الكسجى الشافى فى كفاية الطالب ص ١٠٥ (قال) روى
أن امرأة اقترت بالزنا وكانت حاملا فامر عمر برجمها (فقال علي عليه السلام) ان كان
لك سلطان عليها فلا سلطان لك على ما فى بطنها فترك عمر رجمها .
(قال المؤلف) أخرج الكسجى هذه القضية بعد تفصيل لطيف فى علم
علي امير المؤمنين عليه السلام فليراجع من شاء .

(ومنهم) الفخر الرازى فى أربعيه ص ٤٦٦ كما ذكر ذلك الحجة الامينى
فى كتاب الغدير ١١٠/٦

(قال المؤلف) ذكر علي المتقى الحنفى فى كنز العمال ٨٦/٧ القضية ونسبها
الى معاذ قال ان امرأة غاب عنها زوجها سنتين ثم جاء وهى حامل فرفعها الى
عمر فامر برجمها فقال له معاذ ان يكن لك عليها سبيل فلا سبيل لك على ما فى
بطنها (فقال عمر) احبسوها حتى تضع فوضعت غلاما له ثنتين فلما رآه ابوه
عرف الشبه فقال ابني ابني ورب الكعبة ، فبلغ ذلك عمر فقال عجزت النساء
ان تلدن مثل معاذ لولا معاذ لهلك عمر (ق ع ب ش) أى فى سنن البيهقى وجامع
عبد الرزاق ومسنند ابن ابى شيبة : هذا وقد وردت قضية معاذ فى كتب عديدة
غير ما تقدم .

(منها) السنن الكبرى للبيهقى ٤٤٣/٧

(ومنها) كتاب العلم لابن عمر ص ١٥٠

(ومنها) كتاب التمهيد للباقلاانى ص ١٩٩

(ومنها) فتح البارى ١٢/١٢٠

(ومنها) الاصابة ٣/٤٢٧

(ومنها) شرح نهج البلاغة لابن ابى الحديد ٣/١٥٠

(قال المؤلف) في هذا الحديث اشكالات عديدة أولها لسائل أن يسأل ان قضية معاذ هل كانت قبل قضية امير المؤمنين عليّ ابن ابى طالب عليه السلام أو كانت بعده ، فان كانت قبله فكيف نسى عمر حكم معاذ وأمر برجم الجبل ثانية حتى منعه علي عليه السلام من رجمها لجلها ، وان كانت بعد ذلك فلاشكال وارد ايضا ، فعليه يمكن ان يقال ان نسبة الحكم الى معاذ تصحيف أو تحريف ، ويؤيد ذلك ان نفس هذه القضية أو نظيرها ذكرها المحب الطبري الشافعي في كتابيه الرياض النضرة ٢/ ١٩٦ وذخائر العقبى ص ٨١ بسنده قال دخل عليّ علي عمر وإذا امرأة جبل تقاد ترجم فقال علي ما شأن هذه قالت يذهبون بي ليرجموني فقال امير المؤمنين لأى شيء ترجم ؟ ان كان لك سلطان عليها فما لك سلطان علي مافى بطنها ، فقال عمر كل أحد أفقه منى - ثلاث مرات - فضمنها علي عليه السلام حتى وضعت غلاماً ثم ذهب بها اليه فرجمها .

(قال المؤلف) وعما يمكن ان يقال ان هذه القضية غير القضية التى فى كنز العمال لأن مافى كنز العمال هو انها لم ترجم لادعاء زوجها ان الولد ولده ، وقد يرد اشكال على رواية بقاء الولد سنتين فى بطن امه لأن جميع علماء الطب صرحوا بعدم امكان أن يبقى الولد أكثر من تسعة أشهر فى بطن امه ، ولكن العلامة الزراقى فى الخزان - نقلاً عن شرح لامية العجم للصفدى - ذكر ان جماعة مكشوا فى بطون امهاتهم أكثر من تسعة أشهر ، منهم الحجاج فانه مكث ثلاثين شهراً ، ومنهم الضحاك بن مزاحم فانه مكث ستة عشر شهراً ومنهم هرم بن حيان ، والشافعي محمد بن ادريس فانه مكشاً أربع سنين فى بطن امهما ، ومنهم مالك بن انس فانه مكث فى بطن امه أكثر من ثلاث سنين (انتهى ما ذكره الزراقى رحمه الله) .

(قال المؤلف) هذا بعض ما ذكره علماء السنة فى هذه القضية . واليك

ما ذكره علماء الامامية في هذه المراجعة ، وهم جماعة نذكر بعضهم .

(ومنهم) المفيد رحمه الله في الارشاد في قضاياهم في عصر عمر

(ومنهم) ابن شهر اشوب رحمه الله في المناقب ٢/ ٤٩٤ عند ذكر قضاياهم

زمان عمر .

(ومنهم) المجلسي رحمه الله في البحار ٩/ ٤٨٢ نقلا عن الارشاد للمفيد

والمناقب لابن شهر اشوب .

(ومنهم) السيد في غاية المرام ص ٥٣١ نقلا عن مناقب الخوارزمي

وعن غيره .

(ومنهم) العلامة الحجة الامين العاملي في عجائب أحكام امير المؤمنين عليه السلام

كما يظهر من ترجمته للسيد محمود الموسوي ص ٣٤ .

(ومنهم) العلامة التستري المعاصر في كتابه قضاء امير المؤمنين عليه السلام

علي ابن ابي طالب عليه السلام ص ٣٣ .

(ومنهم) العلامة المحلاتي في كتابه ص ٢٨ نقلا عن الذخائر ومناقب

ابن شهر اشوب ، واليك لفظ المفيد رحمه الله في الارشاد ، قال روى انه اتى

(عمر) بجمال قد زنت فامر برجمها فقال له امير المؤمنين عليه السلام هب ان لك

سيلا عليها أى سبيل لك على ما في بطنها ، والله تعالى يقول (ولا تزر وازرة

وزر أخرى) فقال عمر لا عشت لمعضلة لا يكون لها ابو الحسن ، ثم قال

(عمر) فما أصنع بها قال احتفظ عليها حتى تلد فاذا ولدت ووجدت لولدها

من يكفله فاقم عليها الحد فسرى بذلك عن عمر وعول الحكم به على

امير المؤمنين عليه السلام .

(مراجعة عمر الى امير المؤمنين عليه السلام في ترك الحد عن ابى بكر)

كنز العمال ٣/ ٨٨ عن سنن البيهقي بسنده عن اسامة بن زهير (قال) لما

كان من شأن أبي بكره والمغيرة الذي كان ودعا (أى عمر) الشهود فشهد أبو بكره وشهد ابن معبد ونافع بن عبد الحارث فشق على عمر حين شهد هؤلاء الثلاثة ، فلما قام زياد (أى للشهادة) قال عمر انى أرى غلاما كيسا ان يشهد ان شاء الله إلا بحق ، قال زياد اما الزنا فلا أشهد به ولكن قد رأيت أمرا قبيحا ، قال عمر الله اكبر حدودهم فجلدوهم ، فقال أبو بكره أشهد انه زان فهم عمر ان يعيد عليه الحد فيها فنهاه علي عليه السلام وقال ان جلده فارجم صاحبك فتركه ولم يجلده .

(قال المؤلف) قضية زناه المغيرة قضية مشهورة ذكرت في أغلب التواريخ المفصلة والمعاجم كاسد الغابة والاستيعاب والاصابة وغيرها ، وقد ذكر ابن أبي الحديد في شرحه لنهج البلاغة أحوال المغيرة وقضيته وما جرى عليه بصورة مفصلة لايسع هذا المختصر ايرادها ، واليك اجمالها :

شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد الشافعي ١٦٠/٣ - ١٦٣/ (قال) - بعد ان ذكر قصة الزنا - (قال أبو الفرج) وفي حديث أبي زيد عمر بن شبة عن السري عن عبد الكريم بن رشيد عن أبي عثمان النهدي ، انه لما شهد الشاهد الأول عند عمر تغير لذلك لون عمر ، ثم جاء الثاني فشهد فانكسر لذلك انكساراً شديداً ثم جاء الثالث فشهد فكان الرماد نثر على وجه عمر ، فلما جاء زياد جاء شاب يخطر ببديه فرفع عمر رأسه اليه وقال : وما عندك أنت ياسلح العقاب ، وصاح أبو عثمان النهدي صيحة تحكى صيحة عمر ، قال عبد الكريم بن رشيد لقد كدت ان يغشى علي لصيحته (الى أن قال) فرقت عينا زياد واحمر وجهه وقال : يا أمير المؤمنين أما إن احق ما حق القوم فليس عندي ولكنى رأيت مجلساً قبيحاً وسمعت نفساً حشيشاً وانتهاراً ورأيت متبطنها ، فقال عمر رأيت يدخل ويخرج كالمليل في المسكحلة ؟ قال لا ، فقال عمر الله اكبر قم يا مغيرة اليهم فاضر بهم

فجاء المغيرة الى ابى بكرة فضربه ثمانين وضرب الباقيين .

(قال ابو الفرج) وروى كثير من الرواة انه قال رأيت رافعا برجليها ورأيت خصيتيه مترددتين بين فخذيها وسمعت خفزا شديدا وسمعت نفسا عاليا (الخ) قال : ودرأ عمر الحد عن المغيرة ، فقال ابو بكرة بعد ان ضرب : أشهد ان المغيرة فعل كذا وكذا ، فهم عمر بضربه (أى الحد ثانيا) فقال له علي عليه السلام ان ضربته رجمت صاحبك ونهاه عن ذلك .

(قال ابو الفرج) يعنى ان ضربه تصير شهادته شهادتين فيوجب بذلك الرجم على المغيرة (قال) فاستتاب عمر ابا بكرة فقال انما تستتمينى لتقبل شهادتى قال أجل : قال فانى لأشهد بين اثنين ما بقيت فى الدنيا (قال) فلما ضربوا الحد قال المغيرة الله اكبر الحمد لله الذى أخزاكم فقال عمر أسكت أخزى الله مكانا رأوك فيه .

(قال المؤلف) هذا مختصر ما ذكره ابن ابى الحديد من أحوال المغيرة ومن جملة ما قاله فى آخر أحواله ما نصه : ان هذه الأخبار كما تراها تدلّ متأهلا على ان الرجل (أى المغيرة) زنى بالمرأة لاحالة وكتب التواريخ والسير تشهد بذلك (ثم قال) روى المداينى أن المغيرة كان أزنى الناس فى الجاهلية فلما دخل فى الاسلام قيده إسلامه و بقيت عنده منه بقية ظهرت فى أيام ولايته البصرة ثم ذكر قضايا آخر تدل على ان المغيرة كان زانياً وانه من الزناة ، ومن جملتها قال سئل اعرابى عن أحوال المغيرة وقيل له : ما تقول فى أميرك المغيرة بن شعبة قال أعرفه أعور زانياً .

(قال المؤلف) ومن أراد الاطلاع على أحوال المغيرة بن شعبة (١)

(١) أنظر تفصيل قصة المغيرة وزنائه بام جميل زوجة الحجاج بن عبيد فيما كتبه العلامة المحقق السيد محمد صادق آل بحر العلوم فى الاستدراك الذى -

فعليه بمراجعة الفتوحات الاسلامية ١٣/٢ و السنن الكبرى للبيهقي ٢٣٥/٨
والآغانى ١٤٦/١٤ - ١٤٧/١٤ ، وتاريخ الطبرى ٢٠٧/٤ ، وتاريخ السكامل
٢٢٨/٢ وتاريخ ابن كثير ٨١/٧ ، وكتاب عمدة القارى ٣٤٠/٦ فان فى هذه
الكتب وفى غيرها ذكر تاريخ حياة المغيرة بن شعبه مفصلا .

واليك بعض ما قيل فى قضية زنا المغيرة فتأمل فيها حتى تعرف الحقيقة
(فتوح البلدان) لأبى الحسن البلاذرى ص ٣٥٢ - ص ٣٥٣ طبع مصر
سنة ١٣١٩ هـ (قال) قالوا ان المغيرة جعل يختلف الى امرأة من بنى هلال
يقال لها أم جميل بنت محجن بن الاقثم بن شعبه بن الهزن ، وقد كان لها زوج
من ثقيف يقال له الحجاج بن عتيك فبلغ ذلك ابا بكره بن مسروح مولى النبى
صلى الله عليه وسلم من مولدى ثقيف ، وشبل بن معبد بن عبيد البجلي ، ونافع
ابن عبد الحارث بن كلدة الثقفى ، وزيد بن عبيد فرصدوه حتى إذا دخل عليها هجموا
عليه فاذا هما عريانان وهو متبطنها فخرجوا حتى أتوا عمر بن الخطاب فشهدوا
عنده بما رأوا (فقال عمر) لأبى موسى الأشعرى انى أريد ان أبغتك الى بلد
قد عشعش فيه الشيطان (قال) فاعنى بعدة من الأنصار فبعث معه البراء بن مالك
وعمران بن الحصين ابا نجيد الخزاعى ، وعوف بن وهب الخزاعى ، فولاه

- الحقه بآخر كتاب (الحجة للذهاب الى إيمان أبى طالب) (ص ١١٩ - ص ١٢١)
المطبوع بالنجف الأشرف سنة ١٣٥١ هـ ، فانه حفظه الله ذكر المصادر المطبوعة
وغير المطبوعة التى نصت على قصة زنا المغيرة وقصة الشهادة عليه عند الخليفة
عمر رضى الله عنه ، وقصة تلقين الخليفة الشاهد الرابع (زيد ابن أبيه) ودرته
الحد عن المغيرة بن شعبه ، وكان الامام امير المؤمنين علي ابن أبى طالب عليه السلام
على ما حدث ابو الفرج الأصفهاني فى الآغانى - يقول : (إن ظفرت بالمغيرة
لاتبعته بالحجارة) .

البصرة ، وأمره باشخاص المغيرة فاشخصه بعد قدومه بثلاث فلما صار الى عمر جمع بينه وبين الشهود ، فقال نافع بن عبد الحارث رأيتني على بطن المرأة يحتفزن عليها ، ورأيتني يدخل مامعه ويخرجه كالميل في المكحلة ، ثم شهد شبيل بن معبد على شهادته ، ثم ابو بكرة ، ثم اقبل زياد رابعا ، فلما نظر اليه عمر (قال) أما إنى أرى وجه رجل أرجو أن لا يرجم به رجل من أصحاب رسول الله على يده ولا يخزى بشهادته (قال) فقال زياد رأيت منظرا قبيحا وسمعت نفسا عاليا وما أدري أخالطها أم لا ، قال فامر عمر بالثلاثة فجلدوا ، فقال شبيل أنجلد شهود الحق وتبطل الحد ، فلما جلد ابو بكرة ، قال اشهد ان المغيرة زان فقال عمر حدوه ، فقال علي عليه السلام إن جعلتم اشهادا فارجم صاحبك .

(اسد الغابة) ١٥١ / ٥ (قال) ابو بكرة ، واسمه نفيع بن الحارث بن كعدة وامه سمية جارية الحارث بن كعدة ، وهو أخو زياد ابن ابيه لأبيه ، وكان من فضلاء الصحابة وصالحينهم ، وهو الذى شهد على المغيرة بن شعبه فبطلت الشهادة وجلده عمر حد القذف وأبطل شهادته ، وانما جلده لأنه شهد هو واثنان معه فبطلت الشهادة وكان الرابع زيادا ، فقال رأيت استأثنبوا ونفسا يعلو وساقين كأنهما اذنا حمار ولا اعلم ما وراء ذلك (قال) وتوفى ابو بكرة بالبصرة سنة ٥١ هـ .

(قال المؤلف) هذا بعض ما ذكره علماء السنة ، واليك بعض ما ذكره علماء الامامية فى كتبهم المعتبرة ، وهم جماعة .

منهم العلامة الحجة الامينى نضر الامامية ورافع رايتهن والمدافع عنهم مانسب اليهم من الزور والباطل ومن بتأليفه القيم المعروف (بالغدير) أظهر الحق وأزهق الكذب والباطل جزاه الله خير الجزاء ، فانه دام بقاه ذكر فى أحوال المغيرة ما بين به حقيقته ، وأثبت عليه مادفع عنه ، وبرأوه منه وفيما

ذكره كفاية لمن أراد معرفة أحوال المغيرة وتاريخ حياته وسجاياه وما صدر منه في عصر الجاهلية والاسلام فراجع (الغدير) ٦ / ١٣٧ الى / ١٤٤ لتقف على حقيقة الأمر .

﴿ مراجعة عمر الى أمير المؤمنين (عليه السلام) في امرأة ولدت ولدأ له بدنان ﴾
كنز العمال ٣ / ١٧٩ عن سعيد بن جبير قال أتى عمر بن الخطاب بأمرأة وقد ولدت ولدأ له خلقتان بدنان وبطنان وأربع أيد ورأسان وفرجان ، هذا في النصف الاعلى ، وأما في الأسفل ، فله نخذان وساقان ورجلان مثل سائر الناس ، فطلبت المرأة ميراثها من زوجها وهو أبو ذلك الخلق العجيب ، فدعا عمر بأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فشاورهم فلم يجيبوا فيه بشيء فدعا علي ابن أبي طالب فقال علي (عليه السلام) ان هذا أمر يكون له نأ فاحبسها واحبس ولدها واقبض مالهم وأقم لهم من يخدمهم وأنفق عليهم بالمعروف ، ففعل عمر ذلك ثم ماتت المرأة وشب الخلق وطلب الميراث فحكم علي (عليه السلام) بأن يقام له خادم خصى يخدم فرجيه ويتولى منه ما يتولى الامهات مما لا يحل لأحد سوى الخادم ، ثم ان أحد البدنين طلب النكاح فبعث عمر الى علي (عليه السلام) فقال له : يا أبا الحسن ماتجد في أمر هذين ان انتهى أحدهما شهوة خالفه الآخر وان طلب الآخر حالة طلب الذي يليه ضدها حتى انه في ساعتنا هذه طلب أحدهما الجماع ، فقال علي (عليه السلام) الله أكبر ان الله أحلم وأكرم من أن يرى عبداً أخاه وهو يجامع أهله ولكن علوه ثلاثاً فان الله سيقضى قضاء فيه ما طلب هذا إلا عند الموت ، فعاش ثلاثة أيام ومات فجمع عمر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فشاورهم فيه ، قال بعضهم اقطعه حتى يبين الحي من الميت وتكفنه وتدفنه ، فقال عمر ان هذا الذي أشرت لمعجب ، أتقتل حياً لحال ميت ؟ وضج الجسد الحي فقال الله حسبكم تقتلونني وانى اشهد ان لا إله إلا الله ، وان

محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأقرأ القرآن ، فبعث الى علي (عليه السلام) فقال يا أبا الحسن أحكم فيما بين هذين الخلقين فقال علي الأمر فيه أوضح من ذلك وأسهل وأيسر ، الحكم ان تغسلوه وتكفنوه وتدعوه مع ابن امه يحمله الخادم اذا مشى فيعاون عليه أخاه فاذا كان بعد ثلاث جف فاقطعوه جافاً ويكون موضعه حتى لا يالم ، فاني أعلم ان الله لا يبق الحى بعده أكثر من ثلاث يتأذى برأئحته النتنة وجيفته ، ففعلوا ذلك فعاش الآخر ثلاثة أيام ومات ، فقال عمر : يابن أبي طالب فما زلت كاشف كل شبهة وموضح كل حكم .

(قال المؤلف) ان هذه المراجعة مع أهميتها لم يذكرها إلا السيد في تشييد المطاعن ونقلها من التشييد العلامة الشيخ ذبيح الله المحلاتي في كتابه ص ٨١ هذا ولا يخفى ان سعيد بن جبير رفعها الى عمر بن الخطاب وهو لم يدرك عمر لأن مولده كان سنة ٣٨ و قتل سنة ٩٥ وحيث ان سعيداً من الثقات والعدول وقد أدرك جمعاً من الصحابة كابن عباس وابي مسعود الأنصاري وابي سعيد الخدري وابي هريرة وابي موسى وابن عمر وابن الزبير وابن معقل وعدى بن حاتم وغيرهم وروى عنهم ، فرفوعته لها حكم الصحيح المسند ، وقد روى عنه ابنه عبد الملك وعبد الله وجماعة يزيدون على (٢٨) رجلاً وعدم إدراكه لعمر لا ينافي نقل قضية وقعت في حياته اذ يمكن أن يكون روايته لهذه القضية سماعه لها من ابنه أو من غيره ممن كان حاضراً في القضية ، هذا وقد ذكر في كنز العمال أن رواته كلهم ثقات .

(قال المؤلف) ان في كتاب أرجح المطالب ص ١٣١ أخرج قضية أخرى تشبه هذه القضية في بعض الجهات وسنذكرها ان شاء الله ، قال في تهذيب التهذيب ١٢/٤ و ١٣ ان سعيد بن جبير ثقة امام حجة على المسلمين قتل في شعبان سنة ٩٥ ، وقال ابن حبان في الثقات ، وكان فقيهاً عابداً فاضلاً ورعاً

أخذه خالد القسرى وبعثه الى الحجاج فقتله سنة ٩٥ ثم مات الحجاج بعده بايام :
وقال فى تهذيب التهذيب ١٤/٤ قال يحيى بن سعيد مراسلات سعيد
ابن جبير أحب الى من مراسلات عطاء ومجاهد ، وكان سفيان يقدم سعيداً
على ابراهيم فى العلم ، وكان أعلم من مجاهد وطاوس .
وفى هامش تهذيب التهذيب ١٣/٤ قتل الحجاج سعيد بن جبير صبراً
أمر بضرب عنقه فلما قطع رأسه قال مرتين لا إله إلا الله ، ثم قالها مرة ثالثة
فلم يتمها (١) .

((مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام فى حرة وأم ولد))
(تنازعتا فى ولد وبنت)

(كنز العمال) ١٧٩/٣ عن ابن عباس (قال) وردت على عمر بن الخطاب
(رض) واردة قام منها وقعد ، وتغير وتربد ، وجمع لها أصحاب النبى صلى الله
عليه وسلم فعرضها عليهم وقال أشيروا على فقالوا جميعاً : أنت المفزع وأنت
المنزع ، فغضب عمر وقال : اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً يصلح لكم أعمالكم
فقالوا ما عندنا عما تسأل عنه شيء ، فقال أما والله انى لاعرف ابا بجدتها وابن
نجدتها ، واين مفزعها واين منزعها ، فقالوا كأنك تعنى ابن أبى طالب فقال
عمر لله هو وهل طفحت حرة بمثله وأبرعته ، انهضوا بنا اليه ، فقالوا يا أمير
المؤمنين أتصير اليه يأتيك ، فقال هيئات هناك شجنة (٢) من بنى هاشم وشجنة

(١) انظر تفصيل حادثة سعيد بن جبير فى تاريخ الكوفة للبراقى النجفى
تحقيق العلامة السيد محمد صادق آل بحر العلوم ص ٣٢٠ - ص ٣٢٦ ، طبع
النجف الأشرف سنة ١٣٥٦ هـ

(٢) - الشجنة - بالشين المعجمة المضمونة والمفتوحة والمكسورة :
الغصن الملتف المشتبك (المنجد)

من الرسول واثرة من علم يؤتى لها ولا يأتى (فى بيته يؤتى الحكم) (١) فعطفوا نحوه فالفوه فى حائطه وهو يقرأ (أ يحسب الانسان ان يترك سدى) ويردها ويبكى ، فقال عمر لشريح حدث أبا حسن بالذى حدثتنا ، فقال شريح كنت فى مجلس الحكم فاتى هذا الرجل فذكر ان رجلا أودعه امرأتين حرة ومهيرة أم ولد ، فقال له أنفق عليهما حتى أقدم فلما كان فى هذه الليلة وضعتا جميعاً احدهما ابناً والاخرى بنتاً وكلتاها تدعى الابن وتفتى من البنت من أجل الميراث ، فقال له بم قضيت بينهما فقال شريح لو كان عندى ما أقضى به بينهما لم آتكم بهما ، فأخذ علي (عليه السلام) تبنه من الأرض فرفعها فقال ان القضاء فى هذا أيسر من هذه ثم دعا بقدرح ، فقال لاحدى المرأتين احلبى فحلبت فوزنه ثم قال للاخرى احلبى فحلبت فوزنه فوجده على النصف من لبن الاولى فقال لها خذى أنت ابنتك ، وقال للاخرى خذى أنت ابنتك ، ثم قال لشريح أما علمت ان لبن الجارية على النصف من لبن الغلام ، وان ميراثها نصف ميراثه وان عقلها نصف عقله ، وان شهادتها نصف شهادته ، وان ديتها نصف ديتها وهى على النصف فى كل شيء ، فاعجب به عمر عجباً شديداً (ثم قال) لا أبقانى الله لشدة است لها ولا فى بلد است فيه (أخرجه أبو طالب على بن أحمد فى جزء من حديثه والجر دانى فى مصباح الظلام ٥٦/٢ .

(قال المؤلف) أخرج هذه القضية ابن ابى الحديد فى شرح نهج البلاغة ١١٤/٣ مع اختلاف فى الفاظه ولذلك نذكرها بالفاظه .

(قال) حدثنى الحسين بن محمد السينى قال قرأت على ظهر كتاب ان عمر نزلت به نازلة فقام لها وقعد ، وترنح لها وتقطر ، وقال لمن عنده : معشر

(١) - ذكرنا فى ص ٦٤ أن هذا مثل من الأمثال ذكره الميدانى وغيره

انظر شرحه هناك .

الحاضرين ما تقولون في هذا الأمر ؟ فقالوا أنت المفزع والمنزع فغضب عمر وقال (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا) ثم قال أما والله اني واياكم لنعلم ابن نجدتها والخبير بها قالوا كأنك أردت ابن ابى طالب قال وأنى يعدل بى عنه ، وهل طفحت حرة مثله ، قالوا فلو دعوت به قال هيئات ان هناك شميخا من هاشم ، وأثرة من علم ، ولحمة من رسول الله (صلى الله عليه وآله) يؤتى ولا يأتى ، فامضوا بنا اليه ، فأقصفوا نحوه وأفضوا اليه فالفوه في حائط له عليه تبيان وهو يترك على مسحاته ويقرأ (أيحسب الانسان أن يترك سدى) الى آخر السورة ، ودموعه تهمى على خديه فاجمى الناس لبكائه فبكوا ، ثم سكنت وسكتوا ، فسأله عمر عن تلك الواقعة فاصدر جوابها (الخ) .

(قال المؤلف) لم يذكر ابن ابى الحديد تمام القضية بل ذكر منها الفاظا يعرف منها انها القضية المتقدمة ، وذكر فيها زيادات لم يذكرها على المتقى في كنز العمال ، هذا ولا يخفى ان هذه القضية الغريبة العجيبة ذكرها علماء الامامية في كتبهم على نحو الاجمال والاختصار ، واليك من ذكرها وهم جماعة .

(ومنهم) ابن شهر اشوب في المناقب ١ / ٤٩٨ ،

(ومنهم) الفيض الكاشانى في الوافى في الجزء التاسع من المجلد الثانى

(ص ١٦٨) .

(ومنهم) المجلسى في البحار ٩ / ٤٧٨

(ومنهم) العلامة الحجة الأمين العالمى في عجائب أحكام امير المؤمنين عليه السلام

كما يظهر من ترجمته للسيد محمود الموسوى ص ١٤٧ .

(ومنهم) العلامة المحلاتى في كتابه (ص ٥٦) .

(ومنهم) العلامة التستري في قضاء امير المؤمنين عليه السلام (ص ١٠٨)

نقلا عن الصدوق والشيخ الطوسى ، وعن كتاب ابن طاووس (التشرىف بالمن

في التعريف بالفتن) واليك نص الفاظه .

علي بن طاووس في كتابه (التشریف بالمتن في التعريف بالفتن) قال وقد وقفت على نسخة الأصل بخطه عن مجموع محمد بن الحسين المرزبان ، قال شريح القاضي كنت اقضى لعمر بن الخطاب (رض) فأتاني يوما رجل فقال لي يا أبا أمية ان رجلا أودعني امرأتين احدهما حرة ومهيرة والاخرى سرية فجعلتهما في دار ، واصبحت اليوم وقد ولدتا غلاما وجارية وكلتاها تدعى الغلام وتنتني من الجارية فاقض بينهما بقضائك ، فلم يحضرنى شيء فيهما ، فاتيت عمر فقصصت عليه القصة فقال فما قضيت بينهما ، قلت لو كان عندى قضاؤهما ما أتيتك فجمع عمر جميع من حضره من أصحاب النبي وأمرني فقصصت عليهم ماجئت به وشاورهم وكلهم رد الرأي الى واليه ، فقال عمر لكني أعرف حيث مفزعها وابن منزعها ، قالوا كأنك أردت ابن ابي طالب ، قال نعم وابن المذهب عنه قالوا فابعث اليه يأتك فقال لا ، له شمخة من هاشم واثرة من علم يؤتى لها ولا يأتي (وفي بيته يؤتى الحكم) فقوموا بنا اليه فاتينا امير المؤمنين (عليه السلام) فوجدناه في حائط له يركل فيه على مسحاة ويقرأ (أيحسب الانسان أن يترك سدى) .

ويكي فامهلوه حتى سكن ثم استأذنوا عليه فخرج اليهم وعليه قبص قد نصف اردانه ، فقال يا أمير المؤمنين ما الذي جاء بك فقال أمر عرض وأمرني فقصصت عليه القصة ، فقال : فبم حكمت فيها ، قلت : لم يحضرنى حكم فيها فاخذ بيده من الارض شيئا ، ثم قال : الحكم فيها أهون من هذا ، ثم أحضر المرأتين وأحضر قدحا ثم دفعه الى احدهما فقال احلبى فيه فخلبت فيه ثم وزن القدح ودفعه الى الاخرى فقال احلبى فيه فخلبت فيه ثم وزنه ، فقال لصاحبة اللبن الخفيف : خذي ابنتك ، ولصاحبة اللبن الثقيل خذي ابنتك ، ثم التفت

الى عمر فقال أما علمت ان الله تعالى حط المرأة عن الرجل بفعل عقلها وميراثها دون عقله وميراثه ، وكذلك لبنها دون لبنه ، فقال عمر لقد ارادك الحق يا أبا الحسن ولكن قومك ابوا فقال خفض عليك ابا حفص (إن يوم الفصل كان ميقاتا) .

(قال المؤلف) لا يخفى على أهل العلم ان من رواة هذه القضية يحيى ابن عبد الحميد الحماني وهو من العلماء الأعلام ، وهو أول من صنف المسند في الكوفة وهو صدوق ثقة ، قال الذهبي في تذكرة الحفاظ ٢ / ١٠ يحيى بن عبد الحميد الحافظ الكبير ابو زكريا ابن الثقة ابى يحيى الحماني الكوفي صاحب المسند كان من اعيان الحفاظ ، قال ابو حاتم سألت ابن معين عن يحيى الحماني ، فقال ماله ، وأجمل القول فيه ، وقد كان يسرد مسنده أربعة آلاف سردا ، وحديث شريك ثلاثة آلاف ، قال ابن عدى هو أول من صنف المسند بالكوفة ، ومسدد أول من صنف المسند بالبصرة (قال) وثقه يحيى (بن معين) وقال مطين : سألت ابن نمير عن يحيى الحماني فقال هو اكبر من هؤلاء كلهم فاكتب عنه ، مات في رمضان سنة ٢٢٨ هـ .

تهذيب التهذيب ١١ / ٢٤٣ - ٢٤٩ ذكر أحوال يحيى بن عبد الحميد ، وبما ذكر قال كان عنده سبعة آلاف حديث ، وكان من الحفاظ ، قال الميموني : ذكر يحيى الحماني عند احمد (بن حنبل) فقال ليس بابى غسان بأس ، (وفيه) قال عثمان الدارمي : سمعت ابن معين يقول ابن الحماني صدوق مشهور بالكوفة مثل ابن الحماني ما يقال فيه من حسد ، وقال ابن ابى خيثمة عن ابن معين : ابن الحماني ثقة وقال عبد الخالق بن منصور : سئل يحيى بن معين عن الحماني فقال صدوق ثقة وهكذا قال فيه الدورى ومحمد بن عثمان ابن ابى شيبة والبعغوى وابن الدورى ومطين وجماعة عن ابن معين ، (وفيه) قال العقيلي عن علي بن عبد العزيز سمعت

يحي الحناني يقول لقوم غرباء عنه لا تسمعو كلام أهل الكوفة في فانهم يحسدوني
لأنني أول من جمع المسند ، وقد تقدمتهم في غير شيء ، (وفيه) قال ابن عدى
وليحي مسند صالح ، ويقال انه أول من صنف المسند في الكوفة (الى ان يقول)
ولم أرفى مسنده واحاديثه منكرأ وأرجوانه لا بأس به ، مات في رمضان سنة ٢٢٨ .

(قال المؤلف) من تتبع أحوال يحي بن عبد الحميد يعرف سبب تضعيف
بعض له وهو ما ذكره في تهذيب التهذيب ٢٤٦/١١ وفي غيره : (ان يحي كان
يسب معاوية ويقدر فيه ، قال ابو الشيخ الاصبهاني عن زياد بن ايوب الطوسي
سمعت يحي بن عبد الحميد يقول كان معاوية)

والسبب الآخر الذي أوجب تضعيفه تقديمه علياً عليه السلام على غيره في الفضل
ولهذا السبب صار شيعيا ، قال الذهبي كما في ١٧٩/٣ من كنز العمال (اما تشيعه
(اي تشيع يحي) فقل ماشئت كان يكفر . . .)

وفي تهذيب التهذيب ٢٤٤/١١ قال الآجري : قلت لابي داود أ كان
ينشيع (يحي) قال : سألته عن حديث لعثمان ، فقال : أوتحب عثمان الى غير
ذلك من تصريحاته التي أوجبت ضعفه عند من يحب معاوية وامثال معاوية .

(مراجعة عمر الى امير المؤمنين عليه السلام في دية الجنين الذي)

(أسقطته أمه خوفا من عمر)

(كنز العمال) ٣٠٠/٧ عن الحسن قال ارسل عمر بن الخطاب (رض)
الى امرأة مغنية كان يدخل عليها فانكر ذلك فارسل اليها فقتل لها : اجيبي عمر
فقال يا ويلها مالها ولعمر ؟ فبينما هي في الطريق فرغت فضر بها الطلق فدخلت
داراً فالقت ولدها فصاح الصبي صيحتين ثم مات ، فاستشار عمر اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم فاشار اليه بعضهم ان ليس عليك شيء انما انت وال ومؤدب
وصحت علي فاقبل علي عليه السلام فقال ماتقول ؟ قال ان كان قالوا برأيهم

فقد أخطأ رأيهم ، وإن كان قالوا في هوائك فلم ينصحوا لك ، أرى أن ديتته عليك فانك أنت أفزعتها والقت ولدها في سبيلك فامر علياً أن يقسم عقله على قریش یعنی يأخذ عقله من قریش لأنه أخطأ ، أخرج هذا عبد الرزاق في جامعه البخارى ومسلم في صحيحهما .

(قال المؤلف) أخرج البخارى في صحيحه ص ٧٨٣ طبع الهند سنة ١٢٧٢ ، استشارة عمر الصحابة في إملاص المرأة ، وهذا لفظه : بسنده عن المغيرة ابن شعبه عن عمر أنه استشارهم في إملاص المرأة ، فقال المغيرة قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالغرة عبداً وأمة ، فشهد محمد بن مسلمة أنه شهد النبي صلى الله عليه وسلم قضى به ، ثم أخرج البخارى حديثين آخرين بهذا المضمون وفيهما أن عمر استشار الناس في حكم المرأة التي أملت جنينها ، وفي مسند أحمد ٤/ ٢٤٤ • أخرج نحوه .

وفي كنز العمال ٣١٨/٧ أخرج حديث المغيرة بلفظ آخر والمعنى واحد وفي مستدرک الحاكم ٣/ ٥٧٥ أخرج سؤال عمر على المنبر عن حكم إملاص الجنين .

وفي تلخيص المستدرک للذهبي ٣/ ٥٧٥ أخرج ما في المستدرک . وفي سيرة عمر لابن الجوزى ص ١١٧ وشرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ١/ ٥٨ أخرج سؤال عمر عن حكم إملاص الجنين . وفي كتاب العلم لابى عمر ص ١٤٦ أخرج نحو ما تقدم من كنز العمال في حكم إملاص الجنين ، هذا وللحجة الأمينى دام بقاءه تقرير لطيف - بعد نقله هذه القضية - في كتابه (الغدير) ٦/ ١٣٥ راجعه .

(قال المؤلف) هذا بعض ما ذكره علماء السنة في الموضوع ، وقد ذكر علماء الامامية هذه القضية في كتبهم المعتمدة ، واليك بعضهم .

- (منهم) السيد الكنتورى فى تشييد المطاعن .
(ومنهم) الشيخ المفيد فى الارشاد .
(ومنهم) ابن شهر آشوب فى المناقب ١/٤٩٧ ، وقال أخرج ذلك الغزالى فى الاحياء .
(ومنهم) العلامة التستري فى كتابه ص ٤٣ ، وقال رواه السكيني والشيخ مسنداً عن يعقوب بن سالم عن الصادق عليه السلام .
(ومنهم) العلامة المحلاتى فى ص ٦٩ من كتابه نقلاً عن ارشاد المفيد وبحار الأنوار ٩/٤٨٣ واليك ما فى الارشاد للمفيد رحمه الله (قال) روى انه (أى عمر) كان استدعى امرأة كانت تتحدث عندها الرجال فلما جاءها رسله (أى رسل عمر) فزعت وارتاعت وخرجت معهم فاملصت ووقع الى الارض ولدها يستهل ثم مات فبلغ ذلك عمر فجمع أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وسألهم عن الحكم فى ذلك ، فقالوا بأجمعهم نراك مؤدباً ولم ترد الا الخير ولا شئ عليك فى ذلك ، وامير المؤمنين عليه السلام جالس لا يتكلم فى ذلك ، فقال له عمر ما عندك فى هذا يا أبا الحسن ؟ فقال قد سمعت ما قالوا ، قال فما عندك أنت ؟ قال قد قال القوم ما سمعت ، قال أقسمت عليك لتقولن ما عندك ، قال : ان كان القوم قاربوك فقد غشوك ، وان كانوا ارتأوا فقد قصرُوا الدية على عاقلتك لان قتل الصبي خطأ تعلق بك ، فقال (عمر) انت والله نصحتنى من بينهم والله لا تبرح حتى تجرى الدية على عدى ففعل ذلك امير المؤمنين عليه السلام .
(قال المؤلف) لفظ سائر العلماء متقارب للفظ المفيد رحمه الله مع اختلاف يسير .

((مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم من وقع على))
(جاريته وهو صائم)

(كنز العمال) ٣٢٧/٤ نقلًا من طبقات ابن سعد عن سعيد بن المسيب قال خرج عمر بن الخطاب (رض) على أصحابه فقال افتوني في شيء صنعته اليوم فقالوا ما هو ؟ قال مرت بي جارية فاعجبني فوقعت عليها وانا صائم فعظم عليه القوم وعلي ساكت فقال ماتقول يا ابن أبي طالب عليه السلام قال جئت حلالا (١) ويوم مكان يوم ، فقال انت خيرهم فتوى .

(قال المؤلف) أخرج العلامة المحلاتي هذه القضية في كتابه ص ٤٣ عن كنز العمال ولم يعين محله ولم يذكرها غيره في مراجعات عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام .

((مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم من طلق))
(امرأته بغير لفظ الطلاق)

(كنز العمال) ١٦٢/٥ عن عطاء بن رباح ان عمر (رض) رفع اليه رجل طلق قال لامرأته حبلك على غاربك ، فقال لعلي : اقض بينهما فاستحلفه على ما أراد قال أردت الطلاق فامضاه علي (الشافعي في القديم والبيهقي في سننه الكبرى) .

(قال المؤلف) ليت عمر بن الخطاب تابع علياً عليه السلام في جميع أحكام الطلاق فلم يجعل الطلاق الثلاث بكلمة واحدة وفي مجلس واحد ثلاث طلاقات تشديداً على المسلمين .

قال مسلم في صحيحه ٥٧٥/١ : إن ابا الصهباء قال لابن عباس هات

(١) - لانتقد صحة هذا الخبر الشاذ ، وحاشا أمير المؤمنين علياً عليه السلام أن يفتي بمثل هذه الفتوى الغريبة .

من هنالك ألم يكن الطلاق الثلاث على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابى بكر واحدة ؟ فقال قد كان ذلك فلما كان في عهد عمر تتابع الناس في الطلاق
فأجازهم عليهم .

(كنز العمال) ١٦٣/٥ عن الحسن إن عمر بن الخطاب كتب الى أبي موسى
الاشعري لقد هممت أن أجعل - أن طلق الرجل امرأته في مجلس - أن أجعلها
واحدة ولكن أقواما عجولوا على انفسهم فالزم كل نفس مالزم نفسه ، من قال
لامرأته أنت علي حرام فهي حرام ، ومن قال لامرأته أنك بائنة فهي بائنة
ومن قال أنت طالق ثلاثا فهي ثلاث (حل) أى حلية الاولياء لأبي نعيم الاصفهاني
(صحيح مسلم) ٥٧٥/١ عن ابن عباس باسناد عديدة كلها صحيحة ، قال
كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بكر وسنتين من خلافة
عمر طلاق الثلاث واحدة ، فقال عمر بن الخطاب ان الناس قد استعجلوا
في امر قد كانت فيه اناة فلو أمضيناه عليهم فأمضاه عليهم .

(قال المؤلف) أخرج هذا الحديث جمع كثير في كتبهم ،

(منهم) الحاكم في مستدرك الصحيحين ١٩٢/٢ .

(ومنهم) الذهبي في تلخيص المستدرك ١٩٢/٢

(ومنهم) احمد بن حنبل في مسنده ٣١٤/١

(ومنهم) البيهقي في سننه ٣٣٩/٧

(ومنهم) القرطبي في تفسيره ١٣٠/٣

وأخرجه أيضا غيرهم ، وقد ذكر ذلك الشيخ رشيد رضا في مجلة المنار

٢١٠/٤ نقلا عن سنن ابى داود ، وسنن النسائي ، والحاكم ، والبيهقي .

(ثم قال) رشيد رضا : ومن قضاء النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف

ما أخرجه البيهقي عن ابن عباس - كما ذكره ابن اسحاق في سيرته ١٩١/٢ -

(قال) طلق ركانة زوجته ثلاثا في مجلس واحد فحزن عليها حزنا شديدا

فسأله رسول الله (ص) كيف طلقها ؟ قال ثلاثاً ، قال صلى الله عليه وسلم في مجلس واحد ؟ قال نعم ، قال صلى الله عليه وسلم فأنما تلك واحدة فأرجعها ان شئت .

(قال) وأخرج النسائي من رواية مخزومة بن بكير عن أبيه عن محمود بن لبيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبر عن رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات جمعاً ، فقام غضبان ، ثم قال : أيلعب بك كتاب الله وأنا بين أظهركم حتى قام رجل فقال يا رسول الله ألا تقتله ، إلى آخر ما جاء من السنن الصحيحة صريحاً في ذلك (قال) ولذا ترى علماء الاسلام واثباتهم يرسلونها ارسال المسلمات وحسبك منهم الاستاذ الأكبر خالد محمد خالد المصري المعاصر ، فقد قال في كتابه (الديمقراطية) المطبوع بمصر : ترك عمر بن الخطاب النصوص الدينية المقدسة من القرآن والسنة عند مادعته المصلحة لذلك .

فبينما يقسم القرآن للمؤلفة قلوبهم حظاً من الزكاة ويؤديه الرسول وأبو بكر يأتي عمر فيقول لا نعطي على الاسلام شيئاً ، وبينما يجيز الرسول وأبو بكر بيع امهات الاولاد يأتي عمر فيحرم بيعهن ، وبينما كان الطلاق الثلاث في مجلس واحد يقع واحدة بحكم السنة والاجماع ، جاء عمر فترك السنة وحطم الاجماع انتهى كلامه في (ص ١٥٠) .

وقال الدكتور الدواليبي - حيث ذكر فعل عمر وايقاعه الطلاق الثلاث بكلمة واحدة في كتابه اصول الفقه ص ٢٤٦ - ما هذا لفظه :

(قال) وما أحدثه عمر تأييداً لقاعدة تغيير الاحكام بتغير الزمان هو ايقاعه الطلاق الثلاث بكلمة واحدة ، مع ان المطلق في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وزمن خليفة أبي بكر وصدرأ من خلافة عمر كان إذا جمع الطلقات الثلاث بفم واحد جعلت واحدة ، كما ثبت ذلك في الخبر الصحيح عن ابن

عباس ، وقد قال عمر بن الخطاب ان الناس قد استمعجلا في أمر كانت لهم فيه اناة فلو أمضيناه عليهم فامضاه عليهم .

(قال) وقال ابن القيم الجوزية في ذلك : ولكن أمير المؤمنين عمر رأى ان الناس قد استهانوا بأمر الطلاق وكثر منهم ايقاعه جملة واحدة فرأى من المصلحة عقوبتهم بامضائه عليهم فاذا علموا ذلك كفوا عن الطلاق فرأى عمر ان هذا مصلحة لهم في زمانه ورأى ان ما كان عليه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعهد الصديق (أبي بكر) وصدرأ من خلافته كان اليق بهم لأنهم لم يتابعوا فيه وكانوا يتقون الله في الطلاق .

(قال) فهذا مما تغيرت به الفتوى لتغير الزمان (قال) وعلم الصحابة حسن سياسة عمر وتأديبه لرعيته في ذلك فوافقوه على ما ألزم به وصرحوا لمن استفتاهم بذلك .

(قال المؤلف) متابعة الصحابة وغير الصحابة كان لأمرين (أحدهما) ما ذكره ابن القيم (والثاني) خوفهم من درته ، ولعل الثاني كان أقرب ، ولذا كان ابن القيم في عصر لا يخاف من درة عمر يخالف عمر وقال : ان الأصلح بعصرنا ان نرجع على ما كننا عليه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفي عهد أبي بكر وصدر من اماره عمر .

(فقال) أصبح ايقاع الطلاق الثلاث بكلمة واحدة مدعاة لفتح باب التحليل الذي كان مسدوداً على عهد الصحابة (وقال في ترجيح رأيه) : ان العقوبة إذا تضمنت مفسدة أكثر من الفعل المعاقب عليه كان تركها أحب الى الله ورسوله (ص) .

(قال المؤلف) العمل بما شرعه الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم أحب الى الله وإلى رسوله ، هذا مع ما ورد من الاخبار الكثيرة من ان حلال

محمد حلال الى يوم القيامة وحرماه حرام الى يوم القيامة ، ومن المعلوم المسلم به أن الشريعة المحمدية شريعة سهلة سمحة تناسب جميع الاعصار وهي لصالح البشر من أول ما شرعت الى يوم القيامة وليس لأحد أن يغيرها أو يبدلها لرأى وقع في نظره ، وتغييرها موجب للفساد ، ولذلك قال ابن تيمية :

لو رأى عمر عبث المسلمين في تحليل المبانة لمطلقها ثلاثاً لعاد الى ما كان عليه الأمر في عهد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم .

(قال) وان ما أبداه ابن القيم وابن تيمية من الملاحظات القيمة قد كان مدعاة لعود الحكم في المحاكم الشرعية في مصر الآن (١) الى ما كان عليه الحكم في عهد الرسول (ص) عملاً بقاعدة (تتغير الاحكام بتغير الزمان) .

(قال المؤلف) لو قال الدكتور : عملاً بالكتاب والسنة لكان أولى من أن يقول ما قال ، ولو قال لفتح باب العلم عليهم بعد ما كان مسدوداً وهم كانوا يعملون بقول الاموات وفتاويهم لعدم اجتهادهم وتقليداً لسلفهم حيث قالوا يلزم ترك الاجتهاد بل يجب تقليد فتاوى السلف وافق الكتاب والسنة أو لم يوافق ، لو قال ذلك لكان أولى مما قال ، فلاحظ ذلك .

ولك ان تعتذر عن السلف أنهم كانوا مجبورين باتباع سلفهم لا يمكنهم ابداء رأى أو اجتهاد ضدهم لأنهم منعوا من ذلك بالقوة والسيف .

ويشهد لذلك ما قاله المقرئ في خطه ١٦١/٤ (قال) : لما كانت سلطنة الملك الظاهر بيبرس البندقدارى ولي بمصر والقاهرة أربعة قضاة وهم شافعى

(١) كما عاد الحكم كذلك اليوم في المحاكم الشرعية العراقية ، فقد جاء في المادة (٣٧) - الفقرة (٢) من قانون الأحوال الشخصية رقم (١٨٨) لسنة ١٩٥٩ (المعدل) ما هذا نصه : « الطلاق المقترن بعدد لفظاً أو اشارة لا يقع إلا واحدة ، وهذا الرأى هو الموافق لرأى أئمة الجعفرية قاطبة .

وما لى وحنى وحنبل فاستمر ذلك من سنة خمس وستين وستمائة حتى لم يبق
فى مجموع أمصار الاسلام مذهب يعرف من مذاهب أهل الاسلام سوى هذه
المذاهب الأربعة وعقيدة الأشعرى ، وعملت لأهلها المدارس والخوانك
والزوايا والربط فى سائر الممالك الاسلامية وعودى من تذهب بغيرها وانكر
عليه ولم يول قاض ، ولا قبلت شهادة أحد ، ولا قدم للخطابة والامامة
والتدريس أحد مالم يكن مقلداً لاحد هذه المذاهب ، وأقى فقهاء هذه
الأمصار فى طول هذه المدة بوجوب اتباع هذه المذاهب وتحريم ماعداها
والعمل على هذا الى اليوم (انتهى كلام المقرئى مؤلف تاريخ مصر) .

(قال المؤلف) يظهر من كلام المقرئى : أن علماء السنة بل أهل
السنة جميعا أعتقوا هذه المذاهب وقلدوا هذه المذاهب بالجبر والقوة ولم يكونوا
مختارين فى اختيار مذاهبهم وعقائدهم ، وهم فى هذا العصر على تلك الأصول
والفروع معتقدين بصدقها وصحتها ولم يعلوا سبب مصيرهم الى ما هم عليه
من العقائد وتقليد المذاهب الأربعة فكل من تسأله من أهل السنة وقلت له
أنت على أى مذهب يقول انى شافعى أو حنبل أو حنبل أو مالكى وان قلت
له بى تعتقد قال اعتقد بما اعتقد به الأشعرى أى انى أشعرى العقيدة ، ولم يد
لماذا صار شافعىا أو غيره من المذاهب ، ولماذا اعتقد بعقيدة الأشعرى ، وما يؤيد
ما استظهرناه ما قاله المقرئى ايضا فى خطه ١٦٠ / ٤ (قال) ثار أبو على أحمد
الملقب كتيفات ابن الفضل شاهنشاه ابن أمير الجيوش واستولى على الوزارة
فى سنة أربع وعشرين وخمسمائة ، وسجن الحافظ لدين الله أبالميمون عبد المجيد ابن
الامير أبى القاسم محمد ابن الخليفة المستنصر بالله وأعلن بمذهب الامامية والدعوة
للامام المنتظر ، وضرب دراهم نقشها (الله الصمد الامام محمد) ورتب فى سنة
خمس وعشرين أربعة قضاة اثنان احدهما امامى والآخر اسماعيلى ، واثنان

أحدهما مالكي والآخر شافعي ، فحكم كل منهما بمذهبه ، وورث على مقتضاه واسقط ذكر اسماعيل بن جعفر ، وأبطل من الأذان حتى على خير العمل وقولهم محمد وعلي خير البشر فلما قتل في المحرم سنة ست وعشرين عاد الأمر الى ما كان عليه مذهب الاسماعيلية وما برح حتى قدمت عساكر الملك العادل نور الدين محمود بن زنكي من دمشق عليها أسد الدين شيركوه وولى وزارة مصر للخليفة العاضد لدين الله أبى محمد عبد الله ابن الأمير يوسف ابن الحافظ لدين الله ومات فقام فى الوزارة بعده ابن أخيه السلطان الملك الناصر صلاح الدين يوسف ابن ايوب فى جمادى الآخرة سنة أربع وستين وخمسة ، وشرع فى تغيير الدولة وإزالتها ، وحجر على العاضد ، وأوقع بأمراء الدولة وعساكرها وأنشأ بمدينة مصر مدرسة للفقهاء الشافعية ومدرسة للفقهاء المالكية ، وصرف قضاة مصر الشيعة كلهم ، وفوض القضاء لصدر الدين عبد الملك بن إدريس الماراني الشافعي فلم يستتب عنه فى إقليم مصر إلا من كان شافعي المذهب ، فتظاهر الناس من حينئذ بمذهب مالك والشافعي واختفى مذهب الشيعة والاسماعيلية والامامية حتى فقد من أرض مصر كلها (الخ) .

(قال المؤلف) يعلم من كلام المقرئى ان أهل السنة من مصر كانوا يبدلون مذهبهم على رأى ملوكهم فان كان شيعياً أو مائياً تمذهبوا بمذهبه وان كان من سائر المذاهب تمذهبوا بمذهبه وتركوا ما كانوا عليه من المذهب والعقيدة فهم كانوا مصداق الحديث المعروف (الناس على دين ملوكهم) ولا سيما اذا كان الملك متعصباً فى مذهبه لا يرضى لأحد أن يتخذ مذهباً غير مذهبه ، ويؤيد ذلك ما ذكره المقرئى فى خطه ١٦١/٤

(قال) كان السلطان الملك العادل نور الدين محمود بن عماد الدين زنكي

ابن ابي سنقر حنفياً فيه تعصب فنشر مذهب ابي حنيفة ببلاد الشام ، ومنه كثرت الحنفية بمصر ، وقدم اليها أيضاً عدة من بلاد الشرق ، وبنى لهم السلطان صلاح الدين يوسف بن ايوب المدرسة السيوفية بالقاهرة وما زال مذهبهم ينتشر ويقوى وفقهاؤهم تكثروا بمصر والشام من حينئذ ، واما العقائيد فان السلطان صلاح الدين حمل الكافة على عقيدة الشيخ ابي الحسن علي بن اسماعيل الاشعري .

(قال المؤلف) تأمل في هذه الكلمة وتدبر في أحوال أهل السنة كيف كانوا في صعوبة وشدة وفي ضغط من ملوكهم لا يمكنهم ان يختاروا لأنفسهم عقيدة أو مذهباً من غير جبر وإكراه .

قال المقرئ في الخطط ان صلاح الدين الايوبي حمل الكافة - أى جميع من كان تحت سيطرته - على عقيدة الاشعري تلميذ ابي علي الجبائي (قال) وشرط ذلك في أوقافه التي بديار مصر كالمدرسة الناصرية بجوار قبر الشافعي من القرافة ، والمدرسة الناصرية التي عرفت بالشريفة بجوار جامع عمرو ابن العاص بمصر ، والمدرسة المروقة بالقمحية بمصر ، وخانكاه سعيد السعداء بالقاهرة ، فاستمر الحال على عقيدة الاشعري بديار مصر وبلاد الشام وأرض الحجاز واليمن وبلاد المغرب أيضاً لادخال محمد بن تومرت رأى الاشعري اليها حتى انه صار هذا الاعتقاد بسائر هذه البلاد بحيث ان من خالفه ضربت عنقه ، والامر على ذلك الى اليوم (انتهى كلامه) .

(قال المؤلف) يتضح من ذلك للقراء الكرام ان أهل السنة كانوا غير مختارين في أصول الدين وفروعه ، ففي أصول الدين كان يلزم عليهم أن يأخذوا بأقوال الاشعري ، وفي فروع الدين كان يلزم عليهم أن يعملوا باحد المذاهب

الأربعة لا غيرها ، فلو خالفوا قيد أئمة ضربت رؤسهم وأخذ أموالهم ، هذا اجمال من أحوال أهل السنة .

وأما الامامية فهم كانوا مختارين في أصول الدين وفروعه ولم يكونوا مجبورين في العقائد وفي الفروع الدينية فلمهم أن يأخذوا بما وافق القرآن والسنة والعقل السليم ، فهم أخذوا ماصح لديهم من الشريعة الاسلامية وعملوا بما وصل اليهم بواسطة أهل البيت عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وهم مع الصادقين من أهل البيت بامر الله تعالى (وكونوا مع الصادقين) ولم يتركوا ماثرك فيهم خاتم الانبياء صلى الله عليه وآله وسلم وعملوا به امتثالا لقوله صلى الله عليه وآله وسلم « انى تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتى أهل بيتى ما أن تمسكتهم بهما لن تضلوا بعدى أبدا » فعملوا بما عرفوه من الكتاب والسنة بتعريف أهل البيت الصادقين عليهم السلام وتركوا غيره لعدم احتياجهم اليه إذ لم يبق شئ من الدين الحنيف إلا بينه لهم أهل البيت عليهم السلام من القرآن والسنة لامن عند انفسهم ولا من عند غير النبي صلى الله عليه وآله وسلم وغير الكتاب الذى انزل على جدتهم صلى الله عليه وآله وسلم ، فهم ناجون لقوله صلى الله عليه وآله وسلم « مثل أهل بيتى مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق » فهم بتمسكهم بأقوال أهل البيت عليهم السلام والعمل بها ركبوا سفينة النجاة فنجاوا بحكم النبي صلى الله عليه وآله وسلم واخباره وهو الصادق المصدق ، وقد أخبر بنجاة من ركب سفينة أهل بيته عليهم السلام بمتابعته لهم والعمل بأقوالهم والتأسى بأفعالهم ، واليك بعض مصادر حديث الثقلين الذى تقدم ذكره .

أخرجه مسلم في صحيحه باسناد عديدة ، وأخرجه أحمد بن حنبل في مسنده عن جماعة من الصحابة عن ابى سعيد الخدرى وعن زيد بن أرقم

وعن زيد بن ثابت ، راجع مسند أحمد ١٧/٣ و ٥٩/٤ و ٣٦٦/٥ و ١٨٢/٥
وراجع صحيح الترمذى ٤٦٧/٢ طبع الهند سنة ١٣١ ، والدر المنثور ٧/٦
أخرج حديث زيد بن أرقم ، وكنز العمال ٤٧/١ أخرج حديث ابن سعيد
ومستدرك الصحيحين للحاكم ١٤٨/٣ أخرج حديث زيد بن أرقم ، وفي كنز
العمال ١٤٤/١ أخرج حديث زيد بن ثابت ، ومناقب الخوارزمى ص ٩٣
وفرائد السمطين ج ٢ باب ٣٣ والأبواب الأخر أخرج حديث زيد بن ثابت
وزيد بن أرقم وابن سعيد الخدرى بالفاظ مختلفة ، وأخرج حديث الثقلين
عن حذيفة بن اسيد الغفارى .

(قال المؤلف) هذه بعض مصادر حديث الثقلين ، واليك بعض مصادر
حديث السفينة .

مستدرك الصحيحين للحاكم النيسابورى الشافعى بسنده عن ابى ذر انه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول انما مثل اهل بيتى فيكم كمثل
سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها هلك .

ومن العلماء الذين أخرجوا حديث السفينة جلال الدين السيوطى الشافعى
فى الخصائص الكبرى ص ٢٦٦ ، وفى كتاب إحياء الميت بفضائل أهل البيت
بهامش كتاب الاتحاف بحب الأشراف ص ٢٤٨ ، أخرج ذلك بطرق عديدة
والفاظ مختلفة .

(ومنهم) ابن حجر فى الصواعق ص ٩٣ - و ص ١٤٤ .

(ومنهم) الحموينى الشافعى فى فرائد السمطين الباب ٤٦ من الجزء الثانى

(ومنهم) مؤلف كنوز الحقائق بهامش الجامع الصغير ج ٢ ص ٨٦

والسيوطى فى الجامع الصغير ١٣٢/٢

(ومنهم) ابن الصباغ المالكى فى الفصول المهمة فى المقدمة

(ومنهم) ابن المغازلي الشافعي في المناقب

(ومنهم) السمعاني في كتاب فضائل الصحابة

﴿ مراجعة عمر الى امير المؤمنين (عليه السلام) في كيفية بيع بنات الملوك ﴾

(مرآة الجنان وعبرة اليقظان) المعروف بتاريخ اليافي المطبوع في اربع

مجلدات في حيدر آباد (قال) في ١ ص ١٩٠ : ذكر ابو القاسم الزخشي

في كتاب ربيع الابرار ان الصحابة لما اتوا المدينة بسبي فارس في خلافة عمر

ابن الخطاب فيهم ثلاث بنات ليزدجرد فامر (عمر) ببيعهن ، فقال علي (عليه السلام)

ان بنات الملوك لا تعاملهن معاملة غيرهن (فقال) كيف الطريق الى بيعهن

(فقال) (عليه السلام) تقومون ومهما بلغ ثمنهن يقوم به من يختارهن ، فقومن وأخذهن

علي ابن ابى طالب (عليهما السلام) فدفع واحدة لعبد الله بن عمر ، واخرى

لولده الحسين (عليه السلام) ، واخرى لمحمد ابن ابى بكر الصديق ، فاولد عبد الله

من التي أخذها سالما ، وأولد الحسين (عليه السلام) زين العابدين (عليه السلام) ، وأولد

محمد ولده القاسم فهو لاء الثلاثة بنو خالة وأمهاتهم بنات ملك الفرس .

(قال المؤلف) أخرج هذه القضية جماعة من علماء السنة

(منهم) الشبلنجي الشافعي في نور الابصار ص ١٢٦ ، طبع مصر

سنة ١٣١٢ هـ (قال) أم زين العابدين (عليه السلام) اسمها سلافة ولقبها شاه زنان ، وهي

بنت يزدجرد ابن انوشيروان العادل ملك الفرس (ثم قال) وقال الزخشي

في ربيع الابرار (الى آخر ما تقدم نقله من تاريخ اليافي) مع اختلاف يسير

(ومنهم) الشيخ محمد الصبان في كتاب اسعاف الراغبين بهامش نور الابصار

(ص ١٩٩) طبع مصر سنة ١٣٣٢ هـ .

(قال) أم السجاد (عليه السلام) احدى بنات كسرى .

(قال) وقال في السيرة الحلبية : لما جاء بنات كسرى وكن ثلاثا مع أمواله وذخائره الى عمر وقفن بين يديه وأمر المنادى أن ينادى عليهن وان يزيل نقابهن عن وجوههن ليزيد المسلمون في ثمنهن ، فامتنعن من كشف نقابهن وركزن المنادى في صدره ، فغضب عمر وأراد أن يعلوهن بالدرة وهن يبكين فقال علي عليه السلام : مهلا فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ارحموا عزيز قوم ذل ، وغنى قوم افتقر فسكن غضب (عمر) ، فقال له علي عليه السلام : ان بنات الملوك لا يعاملن معاملة غيرهن من بنات السوق ، فقال عمر كيف الطريق الى العمل معهن فقال يقومن (الى آخر ما تقدم نقله من تاريخ الياقبي) .

(ومنهم) ابن خلكان في تاريخه - باب العين - في ترجمة الامام زين العابدين عليه السلام ، ذكر مثل ما ذكره الياقبي وغيره مما تقدم .

(قال المؤلف) ان علماء الامامية أخرجوا قضية بنات كسرى عند ذكرهم أحوال السجاد عليه السلام وعند ذكرهم فتوحات فارس في زمان عمر بن الخطاب ومجيء أسارى فارس الى المدينة المنورة .

(مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في أخذ الجزية من العرب)
تاريخ الطبري ١٩٨/٤ (قال) كان النبي صلى الله عليه وسلم قد عاهد وفدهم (أى وفد بني تغلب) على أن لا ينصروا وليداً ، فكان ذلك الشرط على الوفد وعلى من وفدهم ولم يكن على غيرهم ، فلما كان زمان عمر قال مسلموهم لا تنفروهم بالخراج فيذهبوا والسكر ضعتفوا عليهم الصدقة التي تأخذونها من أموالهم فيكون جزاء فانهم يغضبون من ذكر الجزاء على أن لا ينصروا مولوداً إذا أسلم آبؤهم ، فخرج وفدهم في ذلك الى عمر ، فلما بعث الوليد اليه برؤوس النصارى وبديانهم قال لهم عمر ردوا الجزية ، فقالوا لعمر أبلغنا ما مننا والله لئن وضعت علينا الجزية لندخلن أرض الروم ، والله لتفضحننا من بين

العرب ، فقال لهم أنتم فضحتم أنفسكم ، وغالقتم امتكم فيمن خالف وافضح من عرب الضاحية ، وتالله لتؤدنه وأنتم صغرة قفاة ، ولئن هربتم الى الروم لا كتبتن فيكم ثم لاسبينكم ، قالوا اخذ منا شيئاً ولا تسمه جزاء ، فقال أما نحن فنسميه جزاء وسموه أنتم ماشتم ، فقال له علي ابن أبي طالب ألم يضعف عليهم سعد بن مالك الصدقة قال بلى وأصغى اليه فرضى به منهم جزاء فرجعوا على ذلك وكان في بني تغلب عز وامتناع (الحديث) .

(قال المؤلف) لم يذكر أحد من علماء الامامية هذه المراجعة في كتابه ولعلمهم لم يعثرو عليها .

((مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في كيفية التخاطب مع المتخاصمين))
موفق بن أحمد الخوارزمي في المناقب ص ٥٨ من الفصل ١٤ ، أخرج باسناده عن أبي سعيد ، أخبرني أبو المجد محمد بن عبد الله بن سليمان التنوخي بمعة النعمان بقراءتي عليه ، وأبو الفتح المؤيد بن أحمد بن علي الخطيب بحلب بقراءتي عليه ، حدثني أبو القاسم اسماعيل بن القاسم ، حدثني محمد ابن الحلبي وقال المؤيد - المعروف بالمصري بحلب - حدثني أبو الحسن أحمد بن محمد بن الحسن المعروف بابن أبي نضلة ، حدثنا الشيخ الصالح ، قال حدثني أبي قال حدثني يعلى ابن عبيد عن الأعمش عن أبي صالح عن عبد الله بن عباس قال استعدي رجل علي علي ابن أبي طالب الى عمر بن الخطاب - وكان علي جالساً في مجلس عمر بن الخطاب - فالتفت عمر الى علي فقال يا أبا الحسن ، (وقال المؤيد فقم يا أبا الحسن) فاجلس مع خصمك ، فقام علي فجلس مع خصمه فتناظروا وانصرف الرجل ورجع علي عليه السلام الى مجلسه فجلس فيه فثنين عمر التغير في وجهه ، فقال يا أبا الحسن مالي أراك متغيراً أكرهت ما كان ؟ قال نعم ، قال : ولم ؟ قال لانك كنتيتني بحضرة خصمي أفلا قلت قم يا علي فاجلس مع خصمك ، فاخذ عمر برأس

علي عليه السلام فقبل بين عينيه ثم قال : بأبي أنت وامى بكم هداانا الله وبكم أخرجنا من الظلمات الى النور .

(قال المؤلف) أخرج هذه القضية ابراهيم بن محمد الحموي الشافعي في فرائد السمطين ١ / باب ٦٦ ولفظه ولفظ الخوارزمي سواء .

وأخرج ذلك الصفوري الشافعي في نزهة المجالس ٢ / ١٧١ قال : أخرج الزمخشري في ربيع الأبرار انه ادعى رجل على علي رضي الله عنه عند عمر فقال له يا أبا الحسن قم الى خصمك ، فغضب علي فسأله عمر عن ذلك ، قال لأنك كنتني هلا قلت يا علي قم الى خصمك ؟ فقبل عمر رأس علي ، وقال بكم هداانا الله وبكم أخرجنا من الظلمات الى النور .

(قال المؤلف) لم أعثر على أحد تعرض لهذه القضية من العلماء الذين كتبوا قضايا أمير المؤمنين عليه السلام .

(مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في تعيين ميقات المعتمر)

ذخائر العقبى ص ٧٩ ، والرياض النضرة ٢ / ١٩٥ ، وكتاب الاستيعاب ٢ / ٤٧٦ طبع حيدر آباد سنة ١٣١٨ ، وكتاب المحلى لابن حزم ٧ / ٧٦ أخرج الجميع عن اذينة العبدى ، قال : أتيت عمر بن الخطاب فسألته من اين أعتمر فقال إئت علياً فسأله (قال فجاء الى عمر فاخبره بما قال علي عليه السلام) فقال عمر ما أجد لك إلا ما قال ابن أبي طالب .

(قال المؤلف) هذه المراجعة لم يتعرض لها أحد ممن كتب قضايا أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام .

(مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في معنى الحمد لله)

كنز العمال ١ / ٢١٠ عن ابن عباس قال قال عمر : قد علمنا سبحانه الله

ولا إله إلا الله ، فما الحمد لله ؟ فقال علي (عليه السلام) كلمة رضيها الله لنفسه وأحب ان يقال (ابن أبي حاتم) .

(قال المؤلف) أخرج علي المتقى في منتخب كنز العمال بهامش ٢ مسند أحمد ص ٤١ نحو ما تقدم ، وأخرج ذلك السيوطي في الدر المنثور ١/ ١١١ قال أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال قال عمر قد علمنا سبحانه الله ولا إله إلا الله ، فما الحمد لله ؟ قال علي (عليه السلام) كلمة رضيها الله لنفسه وأحب ان يقال .

(قال المؤلف) أخرج علي المتقى في كنز العمال ١/ ٢١٠ عن أبي ظبيان (قال) قال ابن السكواء لعلي لا إله إلا الله والحمد لله قد عرفناهما فما سبحانه الله قال كلمة رضيها الله لنفسه (أبو الحسن البكالي) قال وأخرج حديثين في الباب عن أبي ظبيان ان ابن السكواء سأل علياً عن سبحانه الله فقال كلمة رضيها الله لنفسه (أى) تزيه الله عن السؤال (العسكري في الأمثال) .

(قال المؤلف) أخرج هذه القضية العلامة المحلاتي في كتابه ص ٣٠٧ نقلاً عن الدر المنثور ١/ ١١١ ولم ينقله غيره عن جمع قضايا أمير المؤمنين (عليه السلام) .
﴿ مراجعة عمر الى أمير المؤمنين (عليه السلام) في قضية القطف ﴾
(فراش كسرى)

(تاريخ الطبرى) ٤/ ١٧٧ - ١٧٨ عند ذكره قضايا سنة ١٦ (قال) جمع سعد الخمس وادخل فيه كل شيء أراد ان يعجب منه عمر من ثياب كسرى وحليته وسيفه ونحو ذلك ؟ وما كان يعجب العرب أن يقع اليهم ونقل من الأخماس وفضل بعد القسمة بين الناس وإخراج الخمس القطف (فراش كسرى) فلم يعتدل قسمته ، فقال للمسلمين هل لكم في أن تطيب أنفسنا عن أربعة أخماسه فنبعث به الى عمر فيضعه حيث يرى فانا لانراه يتفق قسمته وهو بيننا قليل وهو يقع من أهل المدينة موقعا ؟ فقالوا : نعم هاء الله اذا ، فبعث

به على ذلك الوجه ، وكان القطف ستين ذراعاً في ستين ذراعاً بساطاً واحداً مقدار جريب فيه طرق كالصور وفصوص كالأنهار ، وخلال ذلك كالدير وفي حافته كالارض المزروعة ، والارض المبجلة بالنبات في الربيع من الحرير على قضبان الذهب ، ونواره بالذهب والفضة واشباه ذلك ، فلما قدم على عمر نقل من الخمس اناساً ، وقال ان الانخاس ينفل منها من شهد ومن غاب من أهل البلاد فيما بين الخمسين ولا أرى القوم جهدوا الخمس بالنفل ، ثم قسم الخمس في موضعه ، ثم قال أشيروا علي في هذا القطف ، فاجمع ملوهم على أن قالوا قد جعلوا ذلك لك فرأيتك إلا ما كان من علي (عليه السلام) فانه قال يا عمر الامر كما قالوا ، ولم يبق إلا التروية انك ان تقبله على هذا اليوم لم تعدم في غد من يستحق به ماليس له ، قال صدقتني ونصحتني فقطعه بينهم .

ثم ان الطبرى ١٧٨/٤ روى القضية برواية أخرى (فقال) عن شعيب عن سيف عن عبد الملك بن عمير (قال) أصاب المسلمون يوم المدائن بهار كسرى ثقل عليهم ان يذهبوا به وكانوا يعدونه للشتاء اذا ذهب الرياحين ، فكانوا اذا أرادوا الشرب شربوا عليه فكانهم في رياض بساط ستين في ستين أرضه بذهب ووشيه بفصوص وثمره بجزهر وورقه بجزير وماء الذهب ، وكانت العرب تسميه القطف ، فلما قسم سعد فيأهم فضل عنهم (أى القطف) ولم يتفق قسمته ، فجمع سعد المسلمين ، فقال ان الله قد ملأ أيديكم وقد عسر قسم هذا البساط ولا يقوى على شرائه أحد فأرى أن تطيبوا به نفساً لأمير المؤمنين يضعه حيث شاء ففعلوا ، فلما قدم على عمر المدينة رأى رأياً فجمع الناس فحمد الله وأثنى عليه واستشارهم في البساط وأخبرهم خبره فن بين مشير بقبضه وآخر مفوض اليه وآخر مرقق ، فقام علي (عليه السلام) حين رأى عمر يأبى حين انتهى اليه فقال . لم تجعل عليك جهلاً ، ويقينك شكاً ؟ إنه ليس لك من الدنيا

إلا ما أعطيت فامضيت ، أو لبست فابليت ، أو أكلت فافنيت ، قال صدقتي فقطعه فقسمه بين الناس فاصاب علياً قطعة منه فباعها بعشرين الفاً وما هي بأجود تلك القطع .

(قال المؤلف) ذكرنا هذه القضية في حوادث سنة ١٦ بعد الهجرة وقد ذكرها جمع كثير من المؤرخين ، وفيما ذكرناه كفاية ، هذا وقد أخرج ذلك العلامة التستري في قضاء علي أمير المؤمنين عليه السلام (ص ١٧٣) وأخرجها العلامة المحلاتي في كتابه ص ٨٣ من تاريخ الطبري ومن روضة الصفاء .

﴿ مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في تقسيم سواد الكوفة ﴾

تاريخ اليعقوبي ١٢٩/٢ طبع النجف الأشرف سنة ١٣٥٨ هـ ،

(قال) افترقت جموع الفرس وأذهب الله ملكهم وفرق جمعهم ورجع سعد من حرب (جلولاء) الى الكوفة فاخطط مسجدها وقصر امارتها ، فاخطط الأشعث جبانة كندة ، واخططت كندة حوله ، واخطط يزيد بن عبد الله ناحية البرية ، واخططت بجيلة حوله ، وشاور عمر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في سواد الكوفة ، فقال بعضهم تقسمها بيننا فشاور علياً عليه السلام فقال : ان قسمتها اليوم لم يكن لمن يجيء بعدنا شيء ولكن تقرها في أيديهم يعملونها فتكون لنا ولمن بعدنا ، فقال (عمر اعلئ عليه السلام) وفقك الله هذا الرأي (انتهى) .

(قال المؤلف) لم يذكر احد من علماء الامامية هذه القضية من قضاياء وهي قضية مهمة لا تقل عن غيرها .

﴿ مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في تعيين ابتداء التاريخ ﴾

كنز العمال ٢٤٤/٥ من تاريخ البخاري ، ومن مستدرك الحاكم عن ابن المسيب (قال) أول من كتب التاريخ عمر لسنتين ونصف من خلافته فكتب

لست عشرة من الهجرة بمشورة علي ابن ابي طالب (عليه السلام) (خ في تاريخه ك) .

وفيه أيضا في الحديث (٤٩٣٩) عن ابن المسيب (قال) قال عمر متى نكتب التاريخ فجمع المهاجرين فقال له علي (عليه السلام) من يوم هاجر النبي صلى الله عليه وسلم وترك أرض الشرك ففعله عمر (خ في تاريخه الصغير ك) تاريخ الخلفاء لجلال الدين السيوطي الشافعي ١/ ٥٤ (قال) أخرج البخاري في تاريخه عن ابن المسيب قال أول من كتب التاريخ (في الاسلام) عمر بن الخطاب لسنتين ونصف من خلافته فككتب لست عشرة من الهجرة بمشورة علي (بن ابي طالب عليه السلام) .

(قال المؤلف) أخرج هذه القضية أكثر المؤرخين في كتبهم المفصلة منهم من تقدم .

(ومنهم) ابن ابي الحديد الشافعي في شرحه لنهج البلاغة ٣/ ١١٣ فانه كتب مفعلا في الموضوع واليك مختصره (قال) ان الصحابة اختلفت آراؤهم في ذلك ، فقال علي (عليه السلام) اكتبوا تاريخكم منذ خروج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من دار الشرك الى دار النصرة وهي دار الهجرة ، فقال عمر نعم ما أشرت به ، فككتب للهجرة بعد مضي سنتين ونصف من خلافته (انتهى) (ومنهم) اليعقوبي قال في ٢/ ١٢٣ من تاريخه (قال) أرخ عمر الكتب وأراد أن يكتب التاريخ منذ مولد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ثم قال من المبعث فأشار عليه علي ابن ابي طالب (عليه السلام) أن يكتبه من الهجرة ، فككتبه من الهجرة (ومنهم) ابن العساكر في تاريخه المنتخب ١/ ٢٣ (قال) قال سعيد ابن المسيب جمع عمر بن الخطاب جماعة من المهاجرين والانصار فقال من أي شهر نكتب التاريخ ، فقال علي ابن ابي طالب (عليه السلام) منذ خروج النبي

صلى الله عليه وسلم من أرض الشرك يعنى يوم هاجر (قال) فكتب ذلك عمر
وكان ذلك لسنتين ونصف من خلافته .

(ومنهم) الطبرى فى تاريخه ٢/٢٥٣ ، روى عن سعيد بن المسيب (قال)
جمع عمر بن الخطاب الناس فسألهم فقال : من أى يوم نكتب التاريخ ، فقال
علي (عليه السلام) من يوم هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وترك أرض الشرك
ففعله عمر .

(قال المؤلف) هذا بعض ما ذكره علماء السنة ، وأما علماء الإمامية
فذكروا ذلك فى كتبهم .

(منهم) المجلسى فى البحار ٩/٤٧٥ عن المناقب وعن الطبرى وعن مجاهد
فى تاريخهما ، وذكر ما فى تاريخ الطبرى وغيره ، (ثم قال) أراد أمير المؤمنين
عليه السلام بقوله من يوم هاجر (الخ) بان لا يتبدعوا بدعة وأرخوا كما كنتم يؤرخون
فى زمان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لأنه لما قدم النبي صلى الله عليه وآله
وسلم المدينة فى شهر ربيع الأول أمر بالتاريخ (أى امر صلى الله عليه وآله وسلم
بكتابة التاريخ من يوم قدمه) فكانوا يؤرخون بالشهر والشهرين من مقدمه
(صلى الله عليه وآله وسلم) الى أن تمت له سنة ، ذكره فى التاريخين عن ابن شهاب (انتهى)

(مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام فى محاربة الفرس)

ذكر ذلك فى كتب التواريخ المفصلة كالطبرى ، والكمال ، والبداية
والنهاية لابن كثير وغيرها ، أما الطبرى فذكره فى ٤/٢٣٧ و ٢٣٨ مفصلا
والكمال أخرجهما فى ٣/٣ ، وابن كثير فى ٧/١٠٧ ، واليك لفظ الكامل .
(قال) نفرت الأعاجم بكتاب يزيد جرد فاجتمعوا بنهاوند على الفيران
فى خمسين الفا ومائة الف مقاتل ، وكان سعد كتب الى عمر بالخبر ثم شافه به
لما قدم عليه ، وقال له ان أهل الكوفة يستأذنونك فى الانسياح وأن يبدووهم
بالشدة ليكون أهيب لهم على عدوهم ، فجمع عمر الناس واستشارهم وقال لهم :

هذا يوم له مابعده وقد هممت أن أسير فيمن قبل لي ومن قدرت عليه فانزل منزلاً وسطاً بين هذين المصرين ، ثم استنفرهم وأكون لهم رداءً حتى يفتح الله عليهم ويقضى ما أحب ، فإن فتح الله عليهم صيبتهم في بلدانهم ، فقال طلحة ابن عبيد الله : يا أمير المؤمنين قد أحكمتك الأمور وعجمتك البلائل واحتككتك التجارب وانت وشأنك ورأيك لا ينبو في يديك ، ولا يكل عليك ، إليك هذا الأمر فرنا نطع وادعنا نجب واحملنا نركب وقدنا نتقد فانك ولي هذا الأمر وقد بلوت وجربت واحتربت فلم ينكشف شيء من عواقب قضاء الله لك إلا عن خيارهم ، ثم جلس فعاد عمر ، فقام عثمان فقال : أرى يا أمير المؤمنين أن نكتب إلى أهل الشام فيسيروا من شامهم ، وإلى أهل اليمن فيسيروا من يمنهم ثم تسير أنت باهل الحرمين إلى الكوفة والبصرة فتلقى جمع المشركين بجمع المسلمين فانك إذا سرت قل عندك ما قد تكاثر من عدد القوم وكنت أعز غزاً وأكثر ، يا أمير المؤمنين انك لا تستبق بعد نفسك من العرب باقية ، ولا تمنع من الدنيا بهزيز ولا تلوذ منها بحريز ، ان هذا يوم له مابعده من الأيام فاشهده برأيك وأعوانك ولا تغب عنه . وجلس ، فعاد عمر ، فقام علي ابن ابى طالب فقال : أما بعد يا أمير المؤمنين فانك ان أشخضت أهل الشام من شامهم سارت الروم إلى ذرايعهم ، وان أشخضت أهل اليمن من يمنهم سارت الحبشة إلى ذرايعهم ، وانك ان أشخضت من هذه الأرض انتقضت عليك العرب من أطرافها وأقطارها حتى يكون مائدع وراءك أهم اليك مما بين يديك من العورات والعيالات ، أقرر هؤلاء في أمصارهم واكتب إلى أهل البصرة فليستفرقوا ثلاث فرق ، فرقة في حرهم وذرايعهم ، وفرقة في أهل عهدهم حتى لا ينتقضوا ولتسر فرقة إلى اخوانهم بالكوفة مدداً لهم ، ان الأعاجم ان ينظروا اليك غدا قالوا هذا أمير المؤمنين أمير العرب وأصلها فكان ذلك أشد لعلبهم عليك

أما ما ذكرت من مسير القوم فإن الله هو اكره لمسيرهم منك ، وهو أقدر على تغيير ما يكره ، وأما عددهم فانا لم نكن نقاتل فيما مضى بالكثرة ولكن بالنصر فقال عمر هذا هو الرأى كنت أحب أن اتابع عليه فاشيروا علي برجل أوليه (الخ) .

البداية والنهاية ١٠٧/٧ ان أهل فارس اجتمعوا من كل فج عميق بارض نهاوند حتى اجتمع منهم مائة الف وخمسون الف مقاتل وعليهم الفيرذان ويقال بNDAR ، ويقال ذو الحاجب ، وتذا مروا فيما بينهم ، وقالوا ان محمداً الذى جاء العرب لم يتعرض لبلاذنا ولا ابو بكر الذى قام بعده تعرض لنا فى دار ملكنا ، وان عمر بن الخطاب هذا لما طال ملكه انتهك حرمتنا وأخذ بلاذنا ، ولم يكفه ذلك حتى أغزانا فى عقر دارنا وأخذ بيت المملكة وليس بمنته حتى يخرجكم من بلادكم ، فتعادوا وتعاهدوا على ان يقصدوا البصرة والكوفة ثم يشغلوا عمر عن بلاده ، وتوثقوا من انفسهم وكتبوا بذلك عليهم كتابا ، فلما كتب سعد بذلك الى عمر - وكان قد عزل سعدا فى غضون ذلك - شافه سعد عمر بما تمالؤا عليه وتصدوا اليه ، وانه قد اجتمع منهم مائة وخمسون الفا ، وجاء كتاب عبد الله بن عبد بن عتيان من الكوفة الى عمر مع قريب ابن ظفر العبدى بانهم قد اجتمعوا وهم منحرفون متذامرون على الاسلام وأهله وان المصلحة ياأمير المؤمنين ان تقصدهم فتعالجهم عما هموا به وعزموا عليه من المسير الى بلادنا ، فقال عمر لحامل الكتاب ما سمك قال قريب قال ابن من قال ابن ظفر ، فتفأل عمر بذلك ، وقال ظفر قريب ، ثم امر فنودى الصلاة جماعة فاجتمع الناس وكان أول من دخل المسجد لذلك سعد ابن ابى وقاص فتفأل عمر أيضا بسعد : فصعد عمر المنبر حتى اجتمع الناس فقال : ان هذا اليوم له ما بعده من الايام ألا وإنى قد هممت بامر فاسمعوا

وأجبيوا وأجزوا ولا تنازعوا فتفشلوا فتذهب ربحكم ، انى قد رأيت أن أسير
بمن قبلى حتى انزل منزلا وسطا بين هذين المصرين فاستنفر الناس ثم أكون لهم
ردءاً حتى يفتح الله عليهم ، فقام عثمان وعلي وطلحة والزبير وعبد الرحمن
ابن عوف فى رجال من أهل الرأى فتكلم كل منهم بانفراده فاحسن وأجاد
وافق رأيهم على ان لا يسير من المدينة ، ولسكن يبعث البعوث ويحصرهم برأيه
ودعائه ، وكان من كلام علي رضى الله عنه أن قال : إن هذا الأمر لم يكن نصره
ولاخذ لانه بكثرة ولا قلة ، هو دينه الذى اظهره ، وجنده الذى أعزه وأمدّه
بالملائكة حتى بلغ ما بلغ ، فنحن على موعود من الله ، والله منجز وعده وناصر
جنده ومكانك منهم مكان النظام من الخرز ، يجمعه ويمسكه ، فاذا انحل تفرق
ما فيه وذهب ، ثم لا يجتمع بحذايره أبداً ، والعرب اليوم وان كانوا قليلا
فهم كثير عزيز بالاسلام ، فاقم مكانك واكتب الى أهل الكوفة فهم أعلام
العرب ورؤساؤهم فليذهب منهم الثلثان ويقيم الثلث ، واكتب الى أهل البصرة
يمدونهم أيضا ، وكان عثمان قد أشار فى كلامه ان يمدهم فى جيوش من أهل
الين والشام ، ووافق عمر على الذهاب الى ما بين البصرة والكوفة ، فرد
علي (عليه السلام) على عثمان فى موافقته على الذهاب الى ما بين البصرة والكوفة كما تقدم
ورد رأى عثمان فيما أشار به من استمداد أهل الشام خوفا على بلادهم اذا قل
جيوشها من الروم ، ومن أهل الين خوفا على بلادهم من الحبشة ، فاعجب عمر
قول علي (عليه السلام) وسر به (انتهى مع اختصار) .

(قال المؤلف) هذا بعض ما ذكره علماء السنة ومؤرخوهم فى الباب ، وقد
ذكر ذلك ايضا علماء الامامية فى كتبهم مفصلا .

(منهم) المجلس فى البحار ٩ / ٥٠١ نقلا عن ارشاد المفيد وغيره ، وأخرج
ذلك العلامة التستري فى كتابه قضاء علي (عليه السلام) ص ١٧٠ - ص ١٧٢ نقلا

عن ارشاد المفيد رحمه الله ونهج البلاغة ، وقد ذكر ذلك ابن ابى الحديد فى شرحه لنهج البلاغة ٢/ ٣٨٩ ، وأخرجها العلامة المحلاتى فى كتابه ص ٩١ من الطبعة الأولى عن ارشاد المفيد رحمه الله ونهج البلاغة ، وناسخ التواريخ ، واليك لفظ المفيد فى الارشاد .

(قال) حدث شباة بن سوار عن أبى بكر الهذلى قال سمعت رجلا من علمائنا يقول تكاثبت الاعجم من أهل همدان والرى واصبهان وقومس ونهاوندو أرسل بعضهم الى بعض ان ملك العرب الذى جاء بدينهم وأخرج كتابهم قد هلك (يعنون به النبى صلى الله عليه وآله وسلم) وأنه ملكهم من بعده رجل ملكا يسير أثم هلك (يعنون به أبابكر) وقام من بعده آخر قد طال عمره حتى تناولكم فى بلادكم وأغزاكم جنوده (يعنون به عمر) وأنه غير منته عنكم حتى تخرجوا من بلادكم من جنوده وتخرجوا اليه فتغزوهم فى بلاده فتعاقدا على هذا ، وتعاهدوا عليه ، فلما انتهى الخبر الى من بالكوفة من المسلمين أنه هو الى عمر ، فلما انتهى اليه الخبر فزع لذلك فزعا شديدا ، ثم أتى مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فصعد الى المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : معاشر المهاجرين والانصار ان الشيطان قد جمع لكم جموعا وأقبل ليظنى نور الله إلا ان أهل همدان واصبهان والرى وقومس ونهاوند مختلفة السنتها وألوانها وأديانها قد تعاهدوا وتعاقدوا أن يخرجوا من بلادهم اخوانكم من المسلمين ويخرجوا اليكم فيغزوكم فى بلادكم فاشيروا علي وأوجزوا ولا تطنبوا فان هذا يوم له ما بعده يوم من الأيام ، فتكلموا .

فقام طلحة بن عبيد الله وكان من خطباء قريش فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : يا أمير المؤمنين قد حنكتك الأمور وجربتك الدهور ، وعجمتك البلايا واحكمتك التجارب ، وأنت مبارك الأمر ، ميمون النقيية ، وقد وليت خبرت واختبرت فلم تنكشف من عواقب قضاء الله إلا عن خيار ، فاحضر هذا الأمر

برأيك ولا تغب عنه ثم جلس ، فقال عمر تسكلموا .

فقام عثمان بن عفان فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أما بعد يا أمير المؤمنين فاني أرى ان تشخص أهل الشام من شامهم وأهل اليمن من يمنهم وتسير أنت في أهل هذين الحرمين وأهل المصريين الكوفة والبصرة فتلق جميع المشركين بجميع المؤمنين فانك يا أمير المؤمنين لا تستقبي من نفسك بعد العرب باقية ، ولا تتمتع من الدنيا بعز وثلوذ منها بحريز ، فاحضره برأيك ولا تغب عنه ثم جلس فقال عمر تسكلموا .

فقال أمير المؤمنين علي ابن ابي طالب عليهما السلام الحمد لله (حتى اتم التحميد والثناء على الله والصلاة على رسوله صلى الله عليه وآله وسلم) ثم قال : أما بعد فانك ان أشخصت أهل الشام من شامهم سارت الروم إلى ذراريهم وإن أشخصت أهل اليمن من يمنهم سارت الحبشة إلى ذراريهم ، وإن أشخصت من هذين الحرمين انتقضت عليك العرب من أطرافها وأكنافها حتى يكون ماتدع وراء ظهرك من عيالات العرب أهم اليك مما بين يديك ، فاما ذكرك كثرة العجم ورهبتك من جموعهم فانما لم تكن نقاتل على عهد رسول الله بالكثرة وانما كننا نقاتل بالنصر ، وأما ما بلغك من اجتماعهم على المسير إلى المسلمين فان الله لمسيرهم اكره منك لذلك ، وهو أولى بتغيير ما يكره ، وإن الاعاجم إذا نظروا اليك قالوا هذا رجل العرب فان قطعتموه فقد قطعتم العرب ، وكان أشد لعلبهم وكنت قد ألأبتهم على نفسك وامدهم من لم يكن يمدهم ، وليكني أرى أن تقر هؤلاء في أمصارهم ، وتكتب إلى أهل البصرة فليستفروا على ثلاث فرق ، فلتقم فرقة منهم على ذراريهم حرساً لهم ، ولتقم فرقة على أهل عهدهم لئلا ينتقضوا ولتسر فرقة منهم إلى اخوانهم مدداً لهم ، فقال عمر أمير المؤمنين رضي الله عنه هذا الرأي وقد كنت أحب أن اتابع عليه وجعل يكرر قول أمير المؤمنين رضي الله عنه

وينسقه إعجاباً واختياراً له .

(قال المؤلف) هذا بعض ما أخرجه علماء الامامية في الباب وفي ذلك كفاية ، ومن أراد التفصيل فعليه بمراجعة البحار وغيره من كتب التاريخ والحديث وهي كثيرة لا تحصى .

﴿ مراجعة عمر إلى امير المؤمنين علي ابن ابى طالب عليه ﴾
(السلام في ارث الجد)

سنن الكبرى للبيهقي ٢٤٧/٦ بسنده عن الشعبي كان من رأى ابى بكر وعمر ان يجعلا الجد أولى من الاخ ، وكان عمر يكره الكلام فيه ، فلما صار عمر جداً (قال) هذا أمر قد وقع لابد للناس من معرفته ، فارسل إلى زيد ابن ثابت فسأله فقال : كان من رأى ابى بكر أن يجعل الجد أولى من الاخ فقال يا امير المؤمنين لا تجعل شجرة نبتت فانشعب منها غصن فاشعب في الغصن غصن ، فما يجعل الغصن الأول أولى من الغصن الثانى ، وقد خرج الغصن من الغصن .

(قال) فارسل إلى علي رضى الله عنه فسأله فقال له كما قال زيد إلا انه جعله سيلا سال فانشعب منه شعبة ثم انشعب منه شعبتان ، فقال أرايت لو ان هذه الشعبة الوسطى رجعت إلى الشعبتين جميعا (الحديث) .
وفي سنن الدارمى ج ٢/٣٥٤ عن الشعبي انه قال : أول جد ورث في الاسلام عمر فاخذ ماله فاتاه علي وزيد فقال ليس لك ذلك انما كنت كاحد الاخوين .

سنن الكبرى ايضا ٢٤٧/٦ ان أول جد ورث في الاسلام عمر بن الخطاب مات ابن فلان ابن عمر فاراد عمر ان يأخذ المال دون اخوته ، فقال له علي وزيد ليس لك ذلك ، فقال عمر لولا ان رأيتكما أجمع لم أر ان يكون ابني ولان

أكون اباه .

(قال المؤلف) هذا بعض ما ذكر في الباب ، ومن الفتاوى العجيبة المنقولة من عمر فتواه في إرث الجد بفتاوى مختلفة ، قيل إنها بلغت مائة وجميعها متناقضة تختلف بعضها مع بعض .

أخرج البيهقي في سننه ٢٤٥/٦ نقلا عن عبيدة انه قال : اني لأحفظ عن عمر في الجد مائة قضية كلها ينقض بعضها بعضا .

(وفيه) عن عبيدة قال حفظت عن عمر مائة قضية في الجد (قال) اني قضيت في الجد قضايا مختلفة كلها لا آلو فيه عن الحق ، ولئن عشت ان شاء الله الى الصيف لأقضي فيها بقضية تقضى به المرأة وهي على ذيلها .

(قال) وأخرج البيهقي في السنن عن طارق بن شهاب قال اخذ عمر ابن الخطاب كسفا وجمع اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ليكتب في الجد وهم يرون انه يجعله ابا فخر جت عليه حية فتفرقوا ، فقال لو أن الله أراد أن يعضيه لأعضاه .

وذكر ابن ابى الحديد في شرحه لنهج البلاغة ٦١/١ انه كان عمر يفتي كثيراً بالحكم ثم ينقضه ويفتي بضده وخلافه ، قضى في الجد مع الأخوة قضايا كثيرة مختلفة ، ثم خاف من الحكم في هذه المسألة ، فقال من أراد أن يقتحم جهنم فليقل في الجد برأيه (انتهى) .

(قال المؤلف) ما كان مقدراً لعمر بن الخطاب ان يعرف حكم إرث الجد ، ويشهد بذلك ما أخرجه في مجمع الزوائد ٢٢٧/٤ وفي كنز العمال ١٥/٦ عن سعيد بن المسيب عن عمر قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم كيف قسم الجد قال ماسؤالك يا عمر اننى اظنك تموت قبل ان تعلم ذلك .
قال سعيد بن المسيب فمات عمر قبل ان يعلم ذلك .

(قال المؤلف) ويؤيد هذا الحديث ما روى من أن عمر أفتى في إرث الجدة بفتاوى مختلفة ولو كان له علم بذلك لما أفتى كذلك ، ويؤيد ذلك أيضاً مراجعته الى أمير المؤمنين عليه السلام والى غيره في حكم إرث الجدة ، وقد تقدم ذلك .
 (مراجعة عمر الى أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام)
 (في امرأة أنكرت ولدها)

الطرق الحكيمة ص ٤٥ لابن القيم الجوزية (قال) روى عن محمد بن عبد الله ابن أبي رافع عن أبيه (قال) خاصم غلام من الأنصار امه الى عمر بن الخطاب فجحدته فسأله البينة فلم تكن عنده وجاءت المرأة بنفر فشهدوا انها لم تزوج وان الغلام كاذب عليها وقد قذفها فامر عمر بضربه فلقيه علي رضي الله عنه فسأل عن أمرهم فدعاهم ثم قعد في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وسأل المرأة فجحدت فقال للغلام إجحدها كما جحدتك ، فقال يابن عم رسول الله إنها امي قال إجحدها وأنا أبوك والحسن والحسين أخواك ، قال قد جحدتها وأنكرتها فقال علي لأولياء المرأة أمرى في هذه المرأة جائز ، قالوا نعم وفيها أيضاً فقال علي أشهد من حضر اني قد زوجت هذا الغلام من هذه المرأة الغريبة منه ، يا قنبر إئتني بطينة فيها دراهم فأتاه بها فعد أربعمائة وثمانين درهما فقذفها مهر آ لها وقال للغلام خذ بيد امرأتك ولا تأتتا إلا وعليك أثر العرس ، فلما ولى قالت المرأة يا أبا الحسن الله هو النار هو والله ابني ، قال كيف ذلك قالت ان أباه كان زنجياً وان اخوتي زوجوني منه فحملت بهذا الغلام ، وخرج الرجل غازياً فقتل وبعثت بهذا الى حي بنى فلان فنشأ فيهم وأنفت أن يكون ابني فقال علي أنا أبو الحسن وألحقه وثبت نسبه (انتهى) .

(قال المؤلف) أخرج هذه القضية جماعة من علماء السنة والامامية ، هذا وقد أخرجها ابن شاذان نقلاً عن الواقدي كما في فضائل ابن شاذان .

وأخرجها المجلسي في البحار ٩/٤٨٧ كما أخرجها التستري في كتابه
ص ٦ نقلا عن الكافي والتهذيب ، وأخرجها أيضاً العلامة المحلاتي في كتابه
ص ٧٢ عن كتاب السياسة الشرعية لابن القيم الحنبلي ، ومن كتاب أبي تراب
الخطيب ، وأخرجها السيد العلامة السيد محسن الأمين العاملي في كتابه عجائب
أحكام أمير المؤمنين عن الامام الصادق عليه السلام ، واليك ما نقله العلامة التستري
عن الكافي والتهذيب .

عاصم بن حمزة السلولى قال سمعت غلاما بالمدينة وهو يقول يا أحكم الحاكمين أحكم
بينى وبين امى فقال له عمر بن الخطاب يا غلام لم تدعو على امك ؟ قال يا أمير المؤمنين
حملتني في بطنها تسعة أشهر وأرضعتني حولين فلما ترعرعت وعرفت الخير
من الشر ويميني من شمالي طردتني وانتفتت مني وزعمت انها لا تعرفني ، فقال
عمر يا هذه ما يقول الغلام ؟ فقالت يا أمير المؤمنين والذي احتجب بالنور فلاعين
تراه . وحق محمد وما ولد ما أعرفه ولا أدري من أى الناس ، هو والله غلام
مدع يريد أن يفضحنى فى عشيرتى وانى جارية من قریش لم أتزوج قط وانى
بخاتم ربى ، فقال عمر ألك شهود فقالت هؤلاء اخوتى فتقدم الأربعةون قسامة
فشهدوا عند عمر ان الغلام مدع يريد ان يفضحها فى عشيرتها وان هذه جارية
من قریش لم تزوج قط وانها بخاتم ربها ، فقال عمر خذوا هذا الغلام وانطلقوا
به الى السجن فتلقاهم أمير المؤمنين (علي ابن أبي طالب عليه السلام) فى بعض الطريق
فنادى الغلام يا بن عم رسول الله اننى غلام مظلوم وأعاد عليه الكلام الذى كام
به عمر ، ثم قال وهذا عمر أمر بى الى السجن فقال علي عليه السلام ردوه الى عمر
فلما ردوه قال لهم عمر أمرت به الى السجن فرددتموه الي ، قالوا يا أمير المؤمنين
امرنا علي ابن أبي طالب ان نرده اليك وسمعناك وانت تقول لا تعصوا لعلی
امرأ ، فبيناهم كذلك إذ أقبل علي عليه السلام فقال علي بام الغلام فاتوا بها فقال علي

يا غلام ماتقول ؟ فاعاد الكلام ، فقال علي لعمر أتأذن لي ان اقضى بينهم فقال سبحان الله وكيف لا وقد سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول اعلمكم علي ابن ابي طالب ، ثم قال عليه السلام للمرأة يا هذه ألك شهود قالت نعم فتقدم الأربعون قسامة فشهدوا بالشهادة الاولى ، فقال علي عليه السلام لاقضين اليوم بقضية هي مرضاة الرب من فوق عرشه علمنيها حبيبي رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ثم قال لها ألك ولي قالت نعم هؤلاء اخوتي فقال لاختوتها امرى فيسكن وفي اختكم جائز ؟ فقالوا نعم يا ابن عم رسول الله امرك فينا وفي اختنا ، فقال علي (عليه السلام) أشهد الله وأشهد من حضر من المسلمين اني قد زوجت هذا الغلام من هذه الجارية بأربعمائة درهم والنقد من مالي ، يا قنبر علي بالدرهم فاتاه قنبر بها فصحبها في يد الغلام قال خذها فصحبها في حجر امرأك ولا تأتني إلا وبك أثر العرس ، فقام الغلام فصب الدراهم في حجر المرأة ثم تلبسها فقال لها قومي فنادت المرأة النار النار يا ابن عم محمد تريد ان تزوجني من ولدي ، هذا والله ولدي زوجتي اخوتي هجيناً (١) فولدت منه هذا الغلام فلما ترعرع وشب أمروني ان اتقي منه وأطرده ، وهذا والله ولدي وفؤادي يقتلي أسفاً علي ولدي ، قال ثم أخذت بيد الغلام وانطلقت ونادى عمر :

واعمره لولا علي لهلك عمر (انتهى) .

(قال المؤلف) أخرج هذه القضية علماء الامامية وفيها اختلاف وزيادة ومن جعلتهم ابن شهر اشوب حيث أخرجها في المناقب ١/ ٤٩٣ عن حدائق الخطيب وعن الكافي وعن تهذيب الشيخ ، وقد ذكر تفصيل القضية ثم ذكر أبياناً لابن حماد أدرج فيها القضية ، هذا وقد أخرج العلامة المجلسي رحمه الله في البحار ٩/ ٤٨٧ قضية تشبه هذه القضية ، وهي قضية أخرى لاختلاف

(١) الهجين هو اللثيم والذي أبوه عربي وأمه أمة غير محصنة .

الشهود ، وفيها أمور لم تذكر في القضية السابقة ، واليك الفاظ المجلسي في البحار (فض بل) الواقدي عن جابر عن سلمان الفارسي رضى الله عنه (قال) جاء الى عمر بن الخطاب غلام يافع فقال ان امي جحدت حق من ميراث أبي وأنكرتني وقالت لست بولدى فاحضرها وقال لها لم جحدت ولدك هذا الغلام وأنكرتني ؟ قالت انه كاذب في زعمه ولي شهود بأنني بكر عاتق ما عرفت بعلا وكانت قد أرشت سبع نفر من النساء كل واحدة بعشرة دنانير (وقالت لمن يشهدن) بأنني بكر لم أتزوج ولم أعرف بعلا ، فقال لها عمر أين شهودك ؟ فاحضرتهن بين يديه فشهدن أنها بكر لم يمسهما ذكر ولا بعلا ، فقال الغلام بيني وبينهم علامة أذكرها لها عسى تعرف ذلك ، فقالت له قل ما بدالك فقال الغلام كان والدي شيخ سعد بن مالك يقال له الحارث المزني ورزقت في عام شديد المحل وبقيت عامين كاملين ارتضع من شاة ثم انني كبرت وسافر والدي مع جماعة في تجارة فعادوا ولم يعد والدي معهم فسألتهم عنه فقالوا إنه درج ، فلما عرفت والدي الخبر أنكرتني وأبعدتني وقد أضرت بي الحاجة ، فقال عمر هذا مشكل لا يحله إلا نبي أو وصي نبي فقوموا بنا الى أبي الحسن عليه السلام ففضي الغلام وهو يقول : أين منزل كاشف الكروب أين خليفة هذه الامة حقاً ، فجاؤا به الى منزل علي ابن أبي طالب عليه السلام كاشف الكروب ومحل المشكلات فوقف هناك يقول يا كاشف الكروب عن هذه الامة ، فقال له الامام ومالك يا غلام فقال يامولاي أمي جحدتني حق وأنكرتني اني لم أكن ولدها ، فقال الامام عليه السلام أين قنبر فاجابه ليبيك يامولاي فقال له امض واحضر الامراة الى مسجد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ففضي قنبر وأحضرها بين يدي الامام فقال لها ويلك لم جحدت ولدك فقالت يا أمير المؤمنين أنا بكر ليس لي ولد ولم يمسهني بشر قال لها لا تطيلي الكلام ، انا ابن عم البدر التمام ، وأنا مصباح الظلام ،

وان جبرئيل أخبرني بقصتك ، فقالت يامولاي أحضر قابلة تنظرني أنا بكر عاتق أم لا فاحضروا قابلة أهل الكوفة فلما خلت بها أعطتها سواراً كان في عضدها وقالت لها إشهدى بأني بكر فلما خرجت من عندها قالت له يامولاي انها بكر ، فقال ﷺ كذبت العجوز يا قنبر فنش العجوز وخذ منها السوار قال قنبر فاخرجته من كسفيها فعند ذلك ضج الخلائق ، فقال الامام اسكتوا فاننا عيبة علم النبوة ثم أحضر الجارية وقال لها يا جارية أنا زين الدين ، أنا قاضي الدين ، أنا أبو الحسن والحسين ، اني أريد أن أزوجك من هذا الغلام المدعى عليك فتقبله مني زوجاً فقالت لا يامولاي أتبطل شرع محمد ﷺ ؟ فقال بماذا فقالت تزوجني بولدي كيف يكون ذلك ، فقال الامام ﷺ جاء الحق وزهق الباطل وما يكون هذا منك قبل هذه الفضيحة ، فقالت يامولاي خشيت على الميراث فقال لها استغفري الله وتوبى اليه ، ثم أنه أصلح بينهما والحق الولد بوالدته وبارت أبيه (انتهى) .

﴿ مراجعة عمر الى أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام في امرأة ﴾
(ولدت ولداً أحمر وهي سوداء)

الطرق الحكمية لابن القيم الجوزية ص ٧٤ قال أتى عمر بن الخطاب برجل أسود ومعه امرأة سوداء فقال يا أمير المؤمنين اني أغرس غرساً أسود وهذه سوداء على ماترى فقد اتتني بولد أحمر فقالت المرأة والله يا أمير المؤمنين ما خنته وانه لولده ، فبقى عمر لا يدري ما يقول فسأل عن ذلك علي ابن أبي طالب رضى الله عنه فقال للأسود ان سألتك عن شيء أتصدقني ؟ قال أجل والله قال هل وقعت امرأتك وهي حائض ؟ قال قد كان ذلك ، قال علي الله أكبر ان النطفة اذا خلطت بالدم غلقت الله عز وجل منها خلقاً كان أحمر ، فلا تشكر ولدك فانت جنيت على نفسك .

(قال المؤلف) تذكر في كتب الامامية قضية نظير هذه القضية مع اختلاف يسير واليك نصها :

في الكافي للكليني ، عن الصادق (عليه السلام) قال ان رجلاً أتى بأمرأته الى عمر فقال ان امرأتى هذه سوداء وأنا أسود وانها ولدت غلاماً أبيض ، فقال (عمر) لمن بحضرتها ماترون ؟ فقالوا نرى ان ترجمها فانها سوداء وزوجها أسود وولدها أبيض ، فجاء أمير المؤمنين (علي ابن أبي طالب (عليه السلام)) وقد وجه بها لترجم ، فقال ما حالكما فحدثاه ، فقال للأسود أتتهم امرأتك ؟ قال لا ، قال (عليه السلام) فاتيتها وهي طامث ؟ (قال) قد قالت لي في ليلة من الليالي اني طامث فظننت انها تتقي البرد فوقعت عليها ، فقال للمرأة هل أتاك وأنت طامث ؟ قالت نعم سله قد حرجت عليه وأبيت ، قال فانطلقا فانه ابنكما وانما غلب الدم النطفة ولو قد تحرك إسود فلها أيفع إسود (قوله (عليه السلام)) ولو قد تحرك أى ان كبير الولد صار كوالديه أسود .

(قال المؤلف) أخرج ابن شهر آشوب القضية في المناقب ١/٤٩٥ على نحو الاختصار من كتاب فضائل العترة ، وهو من مؤلفات علماء السنة والقضية فيها اختلاف بحيث لا يبعد أن يقال انها قضية أخرى ، واليك لفظها قال رحمه الله انه أتى عمر بابن أسود انتفى منه ابوه فاراد عمر أن يعزره ، فقال علي (عليه السلام) للرجل هل جامعته أمه في حيضها ؟ قال نعم ، قال فلذلك سوده الله فقال عمر : لولا علي لهلك عمر .

أخرج هذه القضية المجلسي في البحار ٩/٤٧٨ نقلاً عن المناقب ، وذكرها الحجة السيد محسن الأمين العاملي في كتابه عجائب أحكام أمير المؤمنين ص ٣٩ وذكر السيد محمود الموسوى القضية في ترجمته لكتاب السيد الأمين المشار اليه في ص ٦٨ ، وذكرها أيضاً العلامة التستري في كتابه (ص ٣٥) .

﴿ مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في امرأة اتهمت ﴾
(الأنصارى وصبت بياض البيض على ثوبها)

الطرق الحسكية لابن القيم الجوزية (ص ٤٧) قال اتى عمر بن الخطاب
بامرأة قد تعلقت بشاب من الأنصار وكانت تمواه فلما لم يساعدها احتالت
عليه فاخذت بيضة فالقت صفرتها وصبت البياض على ثوبها وبين نخذيها ثم
جاءت الى عمر صارخة فقالت : هذا الرجل غلبنى على نفسى وفضحنى فى أهلى
وهذا أثر فعاله ، فسأل عمر النساء فقلن ان بيدنها وثوبها أثر المني ، فتم بعقوبة
الشاب فجعل يستغيث ويقول يا أمير المؤمنين تثبت فى أمرى فوالله ما آتيت فاحشة
وما هممت بها ، فلقد راودتنى عن نفسى فاعتصمت فقال عمر : يا أبا الحسن
ما ترى فى امرها فنظر على (عليه السلام) إلى ما على الثوب ثم دعا بماء حار شديد
الغليان فصب على الثوب فحمد ذلك البياض ثم اخذه وشمه فعرف انه بياض
البيض وزجر المرأة فاعترفت (انتهى باختصار) .

(قال المؤلف) هذا بعض ما عثرنا عليه من كتب علماء السنة ، وقد
أخرج نحو هذه القضية علماء الإمامية واليك بعضها .

مناقب ابن شهر آشوب ٤٩٨/١ قال وصبت امرأة بياض البيض على
فراش ضررتها وقالت بات عندها رجل وفتش ثوبها فاصاب ذلك البياض وقص
على عمر فتم عمر ان يعاقبها فقال أمير المؤمنين (علي ابن ابى طالب عليه السلام)
ايتونى بماء حار قد أغلى غليانا شديدا فلما اتى به أمرهم فصبوه على الموضع
فانشوى ذلك البياض فرمى بها اليها وقال (انه من كيدكن إن كيدكن عظيم)
أمسك عليك زوجك فانها حيلة تلك التى قذفتها فضر بها الحد (انتهى) .

(قال المؤلف) هذه القضية قضية أخرى شابهت ما تقدم فى كيفية
الامتحان والتهمة وقد أخرج المفيد رحمه الله ذلك فى الارشاد عند ذكره

قضاياہ رحمہم اللہ ، وهذا نص الفاظه :

(قال) وروی أن امرأة هوت غلاما فدعته إلى نفسها فامتنع الغلام فضت وأخذت بيضة والقت بياضها على ثوبها ثم علقت بالغلام ورفعته إلى امير المؤمنين (علي بن ابي طالب) رحمہم اللہ وقالت : ان هذا الغلام كابرني على نفسي وقد فضحتني ثم أخذت ثيابها فأرت بياض البيض وقالت هذا ماؤه على ثوبي فجعل الغلام يبكي ويبرأ عما ادعته ويحلف ، فقال امير المؤمنين رحمہم اللہ لقنبر مر من يغلي ماء حتى تشتد حرارته ثم ليأتني به على حاله فخيء بالماء فقال القوه على ثوب المرأة فالقوه عليه فاجتمع بياض البيض والتأم فامر بأخذه ودفعه إلى رجلين من أصحابه فقال تطعماه والنظاه فتطعماه فوجداه بيضا فامر بتخيلة الغلام وجلد المرأة عقوبة على ادعائها الباطل .

(قال المؤلف) يظهر لمن تأمل في هذه القضية وتفصيلها وخصوصياتها انها قضية أخرى غير مافی الطرق الحكيمة وارشاد المفيد .

وقد أخرج بعض هذه القضايا المجلسي رحمه الله في البحار ٩/ ٤٩٦ نقلا عن التهذيب والسكافي ، وما أخرجه المجلسي يقرب مما في الطرق الحكيمة وفيه اختلاف يسير .

وأخرج ذلك العلامة التستري في كتابه (ص ١٠) والعلامة المحلاتي في كتابه (ص ٨٦) نقلا عن كتاب عجائب أحكام امير المؤمنين رحمہم اللہ للعلامة الامين العاملی وعن ارشاد المفيد رحمهما الله .

وأخرجها السيد محسن الامين في كتابه في موردین في (ص ٢٧) وفي قضاياہ رحمہم اللہ في أيام خلافته الظاهرية ، والقضية الأولى تساوى مافی الطرق الحكيمة ، والرواية عن ابي عبد الله (الصادق) رحمہم اللہ ، وفيها اختلاف يسير وزيادة قوله (ودفع الله عز وجل عن الانصارى عقوبة عمر بعلي) وذلك

في آخر القضية ، وأخرجها السيد محمود الموسوي في ترجمته لكتاب السيد الأمين العاملي في ص ٤٧ وص ١٣٢ ، طبع طهران لسنة ١٣٧٤ هـ ، وأخرجها السكر ايجي في السكز (ص ٢٨٤) .

﴿ مراجعة عمر الى امير المؤمنين عليه السلام في سارق قطع احدى
(رجله و احدى يديه)

كنز العمال ١١٨/٣ في الحديث ٢١١٨ عن عبد الرحمان بن عائد قال اتى عمر بن الخطاب برجل أقطع اليد والرجل قد سرق فامر عمر ان يقطع رجله فقال علي (ابن ابي طالب عليه السلام) انما قال الله تعالى (انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله) الى آخر الآية ، فقد قطعت يد هذا ورجله ولا ينبغي ان تقطع رجله فتدعه ليس له قائمة يمشى عليها ، إما ان تعززه ، وإما ان تستودعه السجن ، قال فاستودعه السجن (ص ق) أى في سنن سعيد بن منصور و سنن الكبرى للبيهقي ، ذكرها في ٢٧٤/٨ والآية المباركة هي في سورة المائدة آية (٣٣) .

(قال المؤلف) هذا ما أخرجه علماء السنة وقد أخرج ذلك علماء الإمامية ايضا في كتبهم .

(منهم) المجلسي في البحار ٤٨٧/٩

(ومنهم) السيد الأمين العاملي في كتابه عجائب أحكام امير المؤمنين

(ص ٣٢) عن مناقب ابن شهر اشوب ، والراوى عبد الرحمان بن عايد الأزدي وهذا لفظه :

في المناقب لابن شهر اشوب ٤٩٤/١ ، المنهال بن عبد الرحمان بن عايد الأزدي قال أتى عمر بن الخطاب بسارق فقطعه ثم أتى به الثانية فقطعه ثم أتى

به الثالثة فاراد قطعه ، فقال علي عليه السلام لا تفعل قد قطعت يده ورجله ولكن احبسه ، وفي كتاب عجائب احكامه ، وقضى في السارق اذا سرق بعد قطع يده ورجله ان يحبس ويطعم من فيء المسلمين .

(ومنهم) العلامة التستري في كتابه (ص ٣٤) عن المناقب لابن شهر اشوب
(ومنهم) العلامة المحلاتي في كتابه (ص ٤٤) نقلا عن كنز العمال

﴿ مراجعة عمر الى امير المؤمنين في حكم رجل ضرب قاتل ﴾
(أخيه حتى ظن انه قتله)

كنز العمال ٧ / ٣٠٠ عن يحيى بن يعلى يخبر ان رجلا اتى يعلى فقال قاتل اخي فدفعه اليه فجدهه بالسيف حتى رأى انه قتله وبه رمق فاخذه أهله فداووه حتى برىء فجاء يعلى ، فقال قاتل أخى ، فقال أوليس قد دفعته اليك ؟ فاخبره خبره فدعاه يعلى فاذا هو قد شلل فحسب جروحه فوجد فيه الدية ، فقال له يعلى ان شئت فادفع اليه ديته واقتله وإلا فدعه فلاحق بعمر (بن الخطاب) فاستعدى على يعلى فكتب عمر الى يعلى أن اقدم علي فقدم عليه فاخبره الخبر فاستشار عمر علي ابن ابي طالب فإشار اليه بما قضى به يعلى أن يدفع الدية ويقتله أو يدعه فلا يقتله ، وقال عمر لمعلى انك لقاض وردة على عمله (عب) أى عبد الرزاق فى جامعه .

(قال المؤلف) أخرج هذه القضية أو نظيرها فى قضاء أمير المؤمنين عليه السلام للعلامة التستري ص ١٦٦ .

(قال) روى المشايخ الثلاثة عن أبان بن عثمان عن أخبره عن أحدهما

عليه السلام ، أنه أتى عمر بن الخطاب برجل قد قتل أخا رجل فدفعه إليه وأمره بقتله فضربه الرجل حتى رأى أنه قد قتلته فحمل إلى منزله فوجدوا به رمقاً فعالجوه فبرىء ، فلما برىء أخذه أخوه المقتول الأول فقال أنت قاتل أخى ولي أن أقتلك فقال قد قتلتنى مرة ، فانطلق به إلى عمر (بن الخطاب) فامر بقتله فخرج وهو يقول والله قتلتنى مرة ، فمروا على أمير المؤمنين (علي ابن ابى طالب) فآخبروه خبره فقال : لا تعجل حتى أخرج اليك فدخل على عمر ، فقال أليس الحكم فيه هكذا ، فقال ما هو يا أبا الحسن فقال يقتص هذا من أخى المقتول الأول ما صنع به ثم يقتله باخيه ، فنظر الرجل أنه إن اقتص منه أتى على نفسه فعفا عنه وتواركا (قال المؤلف) وقد أخرج هذه القضية ابن شهر آشوب فى المناقب

٤٩٦/١ - ٤٩٧/١ .

(قال) روى أحمد بن عامر بن سليمان الطائى عن الرضا عليه السلام فى خبر أنه أقر رجل بقتل ابن رجل من الأنصار فدفعه عمر إليه ليقتله فضربه ضربتين بالسيف حتى ظن أنه هلك فحمل إلى منزله وبه رمق فبرىء الجرح بعد ستة أشهر فلقية الأب وجره إلى عمر فدفعه إليه عمر (ليقتله) فاستغاث الرجل إلى أمير المؤمنين (علي ابن ابى طالب عليه السلام) فقال لعمر ما هذا الذى حكمته به على هذا الرجل ؟ فقال النفس بالنفس ، قال ألم يقتله مرة ، قال قد قتله ثم عاش قال فيقتل مرتين فبهت (عمر) ثم قال فاقض ما أنت قاض فخرج عليه السلام فقال للأب ألم تقتله مرة ، قال بلى فيطل دم ابنى قال لا واسكن الحكم أن تدفع إليه فيقتص منك مثل ما صنعت به ثم تقتله بدم ابنك ، قال هو والله الموت ولا بد منه ، قال لا بدان يأخذ بحقه ، قال فاني قد صفحت عن دم ابنى ويصفح لي عن القصاص ، فكسب بينهما كتابا بالبراءة فرفع عمر يده إلى السماء وقال الحمد لله أنتم أهل بيت الرحمة يا أبا الحسن (ثم قال) لولا علي هلك عمر .

(قال المؤلف) هذه القضايا الثلاث المتقدمة تشبه بعضها ببعض وتختلف بعضها مع بعض ، تشترك في ان عمر بن الخطاب راجع فيها الى أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام كما تشترك في النتيجة والحكم أى خلاص القتال من الطالبين لقتله بحكم أمير المؤمنين عليه السلام وتختلف في جهات تعرف بالمراجعة .
(قال المؤلف هذا بعض ما عثرنا عليه من مراجعات عمر بن الخطاب الى أمير المؤمنين عليه السلام والتي ذكرها علماء السنة في كتبهم .

واليك فيما أتى بعض ما ذكره علماء الامامية في كتبهم من مراجعات عمر ابن الخطاب الى أمير المؤمنين عليه السلام ولم أعر عليها في كتب علماء السنة .
(مراجعة عمر بن الخطاب الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم امرأة)
(تزوجت بشيخ فأتى علي بطنها عند المجامعة)

في الكافي والتهذيب ، وكتاب عجائب أحكام أمير المؤمنين عليه السلام والبحار ، وكتاب قضاء أمير المؤمنين عليه السلام للعلامة التستري (ص ١١) وكتاب السيد العلامة الحجة السيد محسن الأمين ص ٣٣ ، وفي ترجمته ص ٥٦ طبع طهران سنة ١٣٦٩ واللفظ للسيد المحسن في كتاب عجائب أحكام أمير المؤمنين عليه السلام ، محمد بن فضيل عن أبي الصباح (عن الصادق عليه السلام) عن أبي عبد الله عليه السلام قال أتى عمر بن الخطاب بأمرأة تزوجها شيخ فلما واقعها مات علي بطنها فجاءت بولد فادعى اخوته من أبيه انها فجرت وشهدوا عليها فامر عمر أن ترجم فمر بها على علي (عليه السلام) فقال هذه المرأة تعلمكم بيوم تزوجها الشيخ ويوم واقعها وكيف كان جماعه لها ردوا المرأة ، فلما كان من الغد دعا بصبيان أتراب ، فقال لهم العبوا حتى الهام اللعب قال لهم اجلسوا حتى اذا ماتم كنوا صاح بهم أن قوموا فقام الغلام فاتكأ على راحته فدعاه أمير المؤمنين عليه السلام فورثه من أبيه وجلد اخوته حدا لمفترين حداً فقال له عمر يا أبا الحسن

كيف صنعت قال عرفت ضعف الشيخ في اتكاء الغلام على راحتيه .
(قال المؤلف) لفظ الكافي والتعذيب يقرب مما تقدم ، وفيه زيادات
وتفصيل ، وهذا الفظهما بحذف السند عن أبي الصباح عن الصادق عليه السلام قال أتى عمر
بامرأة وزوجها شيخ فلما ان واقعها مات على بطنها فجاءت بولد فادعى بنوه انها
نجرت وتشاهدوا عليها فامر بها عمر أن ترجم فمر بها علي عليه السلام فقالت يابن عم
رسول الله ان لي حجة فقال هاتي حجتيك فدفعته اليه كتابا فقرأه فقال هذه
المرأة تعلمكم بيوم تزوجها ويوم واقعها كيف كان جماعه لها ردوا المرأة
فلما كان من الغد دعا بصبيان اتراب ودعا الصبي معهم فقال لهم العبوا حتى إذا
الهام اللعب قال لهم اجلسوا حتى نمكنوا صاح بهم قوموا فقام الصبيان وقام
الغلام فاتكأ على راحتيه فدعا به علي عليه السلام وورثه من أبيه وجلداخوته حد المقترين
حداً حدأ ، فقال له عمر كيف صنعت قال عرفت ضعف الشيخ في اتكاء الغلام
على راحتيه .

(قال المؤلف) ذكر هذه القضية في البحار للمجاسي ، وفي قضاء علي أمير
المؤمنين عليه السلام ص ١١١ للتستري ، وفي كتاب العلامة الحجة السيد محسن الأمين
المترجم بالفارسية ص ٥٦ ، وفي الأصل ايضا .

وذكر السيد في تعليقه على القضية ان أمير المؤمنين عليه السلام أثبت الولد
لأبيه بحكم الحديث المشهور (الولد للفراش) وان كان ما استظهر من حال
الطفل مؤيداً للحكم ، وذلك لأن أم الولد كانت زوجة للشيخ بلا شبهة والولد
ملحق به ، وان كان أخوة الولد له لا تثبت الفاحشة لأم الولد حيث انهم لم يأتوا
بالشهود على دعواهم في حق زوجة أبيهم بل قالوا ذلك بلا دليل شرعي ورموا
زوجة أبيهم بالفاحشة ، ولذلك امر عليه السلام بجلدهم حد المقترين ، وكان عمر
ابن الخطاب غافلاً عن هذا الحديث ولم يذكره الأمير عليه السلام لانه قنع بما بينه له

من سبب الحسك وهو ضعف الولد ، وحيث ان عمر كان يعترف بعلم علي عليه السلام لم يطالب علياً عليه السلام بدليل آخر .

﴿ مراجعة عمر بن الخطاب الى أمير المؤمنين عليه السلام في امرأة ﴾
(تشبهت بامه رجل فواقعها)

غاية المرام ص ٥٣٦ أخرج بسنده عن أبي الروح ان امرأة تشبهت بامه لرجل وذلك ليلا فواقعها وهو يرى انها جاريته فرفع الى عمر فارسل الى علي عليه السلام فقال اضرب الرجل حداً في السر واضرب المرأة حداً في العلانية .
(قال المؤلف) أخرج المجلسي في البحار ٩/٢٤٨ القضية عن الكافي ثم ذكر عليه السلام في توجيه القضية وقال لعلي عليه السلام انما أمر بحد الرجل لانه علم انه عرفها ولم يظهر ذلك بل أخفاه فلذلك أمر بحده سراً ، وقد أخرج القضية العلامة الشيخ ذبيح الله في كتابه ج ١ ص ٨١ نقلاً عن الكافي وأخرجها العلامة التستري في كتابه ص ٣١ عن الكليني في الكافي .

﴿ مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في رجل نكح رجلاً آخر ﴾
(في دبره فهرب أحدهما)

غاية المرام ص ٥٣٥ عن الكافي بسنده عن عبد الرحمن العزمي قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول وجد رجل في امارة عمر نكح رجلاً آخر فهرب أحدهما وأخذ الآخر فجاء به الى عمر فقال للناس ماترون (قال) فقال هذا اصنع كذا وقال هذا اصنع كذا ، قال فما تقول يا ابا الحسن ، قال اضرب عنقه ، فضرب عنقه ، قال ثم أراد أن يحمله فقال له انه قد بق من حدوده شيء ، قال أذع بحطب فدعا عمر بحطب فامر به أمير المؤمنين عليه السلام فاحرق به .

(قال المؤلف) أخرج العلامة التستري القضية في كتابه ص ٤٠ عن الكافي والتهذيب بسنديهما عن الامام الباقر عليه السلام بلفظ آخر (قال) قال عليه السلام أتى

عمر برجل قد نكح في دبره فمّم ان يجلده فقال للشهود رأيتموه يدخله كما يدخل الميل في المسكحلة قالوا نعم ، فقال لعلي عليه السلام ماترى في هذا ؟ فطلب الفحل الذى نكح فلم يجده ، فقال علي عليه السلام أرى فيه أن تضرب عنقه فأمر فضرب عنقه ، ثم قال عمر خذوه ، فقال علي عليه السلام بقيت له عقوبة أخرى قال وما هي قال ادع له بطن من حطب فلف فيه ثم احرق .

(قال المؤلف) أخرج العلامة المجلسى رحمه الله القضية في البحار ٩/ ٤٩٤ عن السكاكى عن أبى عبد الله عن أبيه عليهما السلام ، ولفظه ولفظ التسترى سواء ، وزاد في آخره عنه عليه السلام انه قال ان لله عبداً لهم في أصلاهم أرحام كإرحام النساء ، قال عمر فما لهم لا يحملون فيها قال علي عليه السلام لأنها منكوسة (و) فى أدبارهم غدة كغدة البعير فاذا هاجت هاجوا وإذا سكنت سكنا . (قال المؤلف) أخرج العلامة المحلاتى القضية فى كتابه ص ٧٨ عن السكاكى ولفظه ولفظ المجلسى سواء .

((مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام فى يتيمة أخذت عذرتها))
(زوجة مربيها واتهمتها خوفاً من أن يتزوج بها بعلمها)

فى السكاكى والتهمتها بسنديهما عن الصادق عليه السلام قال اتى عمر بن الخطاب بجارية قد شهدوا عليها انها بغت .

وكان من قصتها انها كانت يتيمة عند رجل وكان الرجل كثيراً ما يغيب عن أهله فشبت اليتيمة فتخوفت المرأة ان يتزوجها زوجها فدعت بنسوة حتى أمسكنها فاخذت عذرتها باصبعها فلما قدم زوجها عن غيبته رمت المرأة اليتيمة بالفاحشة وأقامت البينة من جاراتها اللاتى ساعدنها على ذلك فرفع ذلك الى عمر فلم يدر كيف يقضى فيهما ، ثم قال للرجل انت علي ابن ابى طالب عليه السلام واذهب بنا اليه فاتوا علياً عليه السلام وقصوا عليه القصة ، فقال لامرأة الرجل ألك

بينة أو برهان ، قالت لى شهود هؤلاء جارأتى يشهدن عليها بما أقول واحضرن تن
وأخرج علي عليه السلام السيف من غمده فطرحه بين يديه وأمر بكل واحدة منهن
فدخلت بيتا : ثم دعا امرأة الرجل فادارها بكل وجه فابت ان تنزل عن قولها
فردّها الى البيت الذى كانت فيه ، ودعا احدى الشهود وجثا على ركبتيه ، ثم
قال تعرفينى انا علي ابن ابى طالب وهذا سيفى وقد قالت امرأة الرجل ما قالت
ورجعت الى الحق وأعطيها الأمان ، وان لم تصدقينى لأمكنن السيف منك
فالتفتت الى عمر فقالت يا أمير المؤمنين الأمان على الصدق (١) فقال لها علي عليه السلام
فاصدقى فقالت لا والله (٢) إلا انه أرأت جمالا وهيمة نخافت فسار زوجها فسقتها
المسكر ودعتها فامسكناها فاقصصتها باصبعها ، فقال علي عليه السلام الله اكبر أنا أول من
فرق بين الشهود إلا (٣) دانيال النبی صلوات الله عليه والزمن حد القاذف والزمن
جميعا العقر وجعل عقرها اربعمائة درهم وامر المرأة ان تنفي من الرجل ويطلقها
زوجها وزوجه الجارية وساق المهر عنه عليه السلام ، فقال عمر يا أبا الحسن خذنا
بحديث دانيال فقال : ان دانيال كان يتيم لا أم له ولا أب وان امرأة من بنى
اسرائيل عجوزا كبيرا ضمته فربته ، وان ملكا من ملوك بنى اسرائيل كان له
قاضيان وكان لهما صديق وكان رجلا صالحا وكانت له امرأة ذات هيمة جميلة وكان
يأتى الملك فيحدثه فاحتاج الملك الى رجل يبعثه فى بعض اموره فقال للقاضيين
اختارا رجلا أرسله فى بعض امورى ، فقال فلان فوجهه الملك ، فقال الرجل
للقاضيين أوصيكما بامرأتى خيرا ، فقالا نعم ، فخرج الرجل فكان القاضيان
يأتیان باب الرجل الصديق فحشقا امرأته فراوداها عن نفسها فابت ، فقال لها

(١) التفتت الى علي عليه السلام فى شرح قصيدة ابى فراس .

(٢) مازنت اليتيمة فى شرح قصيدة ابى فراس .

(٣) إلا أخى دانيال فى شرح قصيدة ابى فراس .

والله لئن لم تفعل لي مشهدن عليك عند الملك بالزنا ليرجمك ، فقالت إفعلا ما أحببتما ، فاتيا الملك فاخبراه وشهدا عندها أنها بغت (١) فدخل الملك من ذلك امر عظيم واشتد بها غمه وكان بها معجبا ، فقال لهما ان قولكما مقبول ولكن ارجعوا بعد ثلاثة ايام ، ونادى في البلد الذي هو فيه احضروا قتل فلانة العابدة فانها قد بغت وان القاضيين قد شهدا عليها بذلك واكثر (٢) الناس في ذلك وقال الملك لوزيره ما عندك في هذا من حيلة ؟ فقال ما عندى في ذلك شيء . فخرج الوزير يوم الثالث فاذا هو بغلمان عراة يلعبون وفيهم دانيال وهو لا يعرفه فقال دانيال يامعشر الصبيان تعالوا حتى اكون انا الملك وتكون انت يافلان العابدة ويكون فلان وفلان القاضيين الشاهدين عليها ، ثم جمع ترابا وجعل سيفا من قصب وقال للصبيان خذوا بيده هذا فنحوه الى مكان كذا وكذا وخذوا بيده هذا فنحوه الى مكان كذا وكذا ، ثم دعا باحدهما فقال له قل حقا فانك ان لم تقل حقا قتلتك بما تشهد والوزير قائم يشهد ويسمع وينظر ، فقال شهد انها بغت قال متى قال : يوم كذا وكذا (قال) ردوه الى مكانه وهاتوا الآخر فردوه الى مكانه وجاؤا بالآخر ، فقال له بم تشهد ؟ فقال أشهد انها بغت ، قال متى قال يوم كذا وكذا ، قال مع من ، قال فلان ابن فلان ، قال واين ، قال موضع كذا نخالف صاحبه ، فقال دانيال الله اكبر شهدا بزور يافلان ناد في الناس انما شهدا على فلانة بالزور فاحضروا قتلها ، فذهب الوزير الى الملك مبادرا فاخبره الخبر فبعث الملك الى القاضيين فاختلفا كما اختلف الغلامان فنادى الملك وأمر بصليهما .

(قال المؤلف) أخرج العلامة المجلسي رحمه الله هذه القضية في البحار

(١) وكان لها ذكر حسن جميل شرح (القصيدة) .

(٢) الناس القول شرح (القصيدة) .

٤٩٧/٩ عن الكافي والتهذيب ، وأخرج ذلك ابن شهر آشوب في المناقب
٥٠١/١ - ٥٠٢/١ ، غير أنه قال كان ذلك في عهد عثمان أو عمر ، ولفظه ولفظ
الكافي سواء ، ورواه مرسل ، وهذا وأخرجها العلامة المستر في كتابه ص ١٢
- ص ١٤ عن الكليني والشيخ ، وقال رواه الصدوق عن سعد بن طريف
عن الأصمعي بن نباتة ، وأخرجها السيد الحجة العاملي في كتابه ص ٣٤ وص ٣٥
طبع دمشق سنة ١٣٦٦ هـ مع اختلاف في بعض الفاظه ، وذكره الموسوي في
ترجمة كتاب السيد الحجة العاملي رحمه الله ص ٥٨ - ص ٦٣ ، وأخرجها العلامة
المحلاتي في كتابه ص ٥١ عن شرح قصيدة أبي فراس الحمداني ، ولما راجعنا شرح
القصيدة وجدنا فيه اختلافا يسيرا مع ما تقدم فإشرنا إليه .

﴿ مراجعة عمر الى أمير المؤمنين (عليه السلام) في رجلين تنازعا في
(ثمانية دراهم أعطاهما لهما ثالث بدل ما أكل من خبزيهما) ﴾

في شرح قصيدة أبي فراس الحمداني ص ٢٧٣ عن درر المطالب قال :
روى عن أبي عبد الله (الصادق عليه السلام) قال حدثني أبي عن جدي (عليه السلام) أنه قد
في زمن عمر رجلان يتغديان مع أحدهما خمسة أرغفة ومع الآخر ثلاثة أرغفة
فمر بهما رجل فدعوه الى طعامهما فجلس يأكل معهما فلما قام ناولهما ثمانية دراهم
وقال هذا لكما بدل ما أكلت من طعامكما ، فقال صاحب الخمسة لصاحب الثلاثة
لى خمسة ولك ثلاثة ، فقال لا تأخذ إلا أربعة لى ، ولك أربعة فافضى بهما الحال
الى ان احتصما الى عمر ، فقال عمر لصاحب الخمسة لك خمسة واصحاب الثلاثة
ثلاثة ، فقالا قد حلف كل واحد منا لا يأخذ إلا حقه ، فبعث عمر الى نفر
من أصحابه فلما حضروا قالوا مثل مقالته فلما علم القوم انهما حالفان أن لا يأخذ
كل واحد منهما إلا حقه أمسكوا عنهما ، فبعث عمر الى أمير المؤمنين (عليه السلام) فلما
حضر قال عمر يا أبا الحسن اقض بين هذين الرجلين فقصا عليه قصتهما فقال علي (عليه السلام)

اصطلاحا فايبا ، فقال أمير المؤمنين عليه السلام يعطى لصاحب الثلاثة درهم ويعطى لصاحب الخمسة سبعة دراهم ، فقالوا كيف يكون ذلك يا أبا الحسن ، فقال عليه السلام انه لقضاء تعرفه صبيان المكتاب إذا تعلموا القرائض ، فقالوا بين لنا ذلك يا أمير المؤمنين ، قال عليه السلام ليس كانوا ثلاثة بينهم ثمانية أرغفة فقالوا نعم ، فقال علي عليه السلام ضربنا ثمانية أجزاء في ثلاثة أجزاء ثم ضربنا الثلاثة في ثلاثة فصارت تسعة أجزاء ، فوجدنا صاحب الثلاثة قد أكل من خبزه ثمانية أجزاء وأكل الضيف جزءاً واحداً ثم ضربنا الخمسة في ثلاثة فصار خمسة عشر جزءاً فوجدنا صاحب الخمسة عشر أكل من خبزه ثمانية أجزاء وأكل الضيف سبعة أجزاء ففضى الأمر كذلك فاقبل عمر على أمير المؤمنين عليه السلام وقال أشهد انك رباني هذه الأمة .

(توضيح) في جمع البحرين عالم رباني من كان عليه وهيبا وأمر الله تعالى بالاحذ عنه ، وعن تفسير الكشاف : الرباني شديد التمسك بدين الله وطاعته وفي القاموس : الرباني العارف بالله تعالى ، وقال الطبري : هو الذي يربي الناس بتدبيره وصلاحه ، وفي تفسير الصافي عن الامام الصادق عليه السلام الربانيون هم الائمة دون الانبياء والذين يربون الناس بعلمهم .

(قال المؤلف) أخرج القضية ابن حجر الهيتمي الشافعي في الصواعق ص ٧٩ طبع مصر سنة ١٣٠٨ هـ بلفظ آخر عن ابن المدائني ، وأخرجهما علي المتقي الهندي الحنفي في كنز العمال ج ٣ / ١٨٠ عن كتاب التهذيب للحافظ جمال الدين المزني عن زر بن حبیش ، ولفظه يقرب من لفظ الصواعق ، وفيه زيادات وفي نظري ان لفظه كامل لانقص فيه ، وهو ما يأتي :

عن زر بن حبیش قال جلس رجلان يتغديان مع أحدهما خمسة أرغفة ومع الآخر ثلاثة أرغفة فلما وضع الغداء بينهما مرَّ بهما رجل فسلما فقالا اجلس

للغداء فجلس وأكل معهم واستووا في أكلهم الأرغفة الثمانية ، فقام الرجل فطرح اليهما ثمانية دراهم وقال خذوها عوضا مما أكلت لسكما ونلت من طعامكما فتنازعا فقال صاحب الأرغفة الخمسة ، لى خمسة دراهم ولك ثلاثة دراهم ، وقال صاحب الأرغفة الثلاثة ، لا أرضى إلا أن تكون الدراهم بيننا نصفين فارتفعا الى أمير المؤمنين (١) فقصا عليه قصتهما ، فقال عليه السلام لصاحب الثلاثة قد عرض عليك صاحبك ما عرض وخبره أكثر من خبرك فارض بالثلاثة ، فقال والله ما رضيت إلا بمر الحق ، فقال علي ليس في (مر) الحق (لك) إلا درهم واحد وله سبعة دراهم فقال الرجل سبحان الله ، قال هو ذاك ، قال فعرفتني الوجه في مر الحق حتى أقبله ، فقال علي (عليه السلام) أليس الثمانية أرغفة أربعة وعشرين ثلثا أكلتموها وأنتم ثلاثة أنفس ولا يعلم الاكثر أكل منكم ولا الاقل فتحملون في أكلكم على السواء فاكلت انت ثمانية أثلاث وإنما لك تسعة أثلاث ، وأكل صاحبك ثمانية أثلاث وله خمسة عشر ثلثا ، أكل منها ثمانية وبقى سبعة ، واكل لك واحداً من تسعة فلك واحد بواحد وله سبعة ، فقال الرجل رضيت الآن .

(قال المؤلف) قال ابن حجر في الصواعق فاخصما الى علي عليه السلام ، وقال جمال الدين في كتاب التهذيب فارتفعا الى أمير المؤمنين وفي سائر النماذجها سواء بل في الفاظ ابن حجر نقص وأغلاط ، ولعل ذلك من الطابع ، هذا وقد أخرج الكليني والشيخ الطوسي في الصحيح عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سمعت ابن ابي ليلى يحدث ، قال قضى أمير المؤمنين عليه السلام بين رجلين اصطحبا في سفر فلما ارادا الغداء أخرج أحدهما من زاده خمسة أرغفة وأخرج الآخر ثلاثة أرغفة فر بهما عابر سبيل فدعوه إلى طعامهما فاكل الرجل معهما حتى لم يبق شيء فلما فرغوا أعطاهما العابر بهما ثمانية دراهم ثواب ما أكل من طعامهما ، فقال

(٢) علي ابن ابي طالب (الاستيعاب) .

صاحب الثلاثة أرغفة لصاحب الخمسة أرغفة إقسمها نصفين بيني وبينك ، وقال صاحب الخمسة لابل يأخذ كل واحد منا من الدراهم على عدد ما أخرج من الزاد فاتيا امير المؤمنين عليه السلام في ذلك فلما سمع مقالتهما قال لهما اصطلاحا فان قضيتكما دنية فقالا افض بيننا بالحق (قال) فاعطى صاحب الخمسة أرغفة سبعة دراهم وأعطى صاحب الثلاثة أرغفة درهما وقال أليس أخرج أحدا من زاده خمسة أرغفة وأخرج الآخر ثلاثة أرغفة ؟ قالوا نعم ، قال أليس أكلت انت يا صاحب الثلاثة ثلاثة أرغفة غير ثلث وأكلت انت يا صاحب الخمسة ثلاثة أرغفة غير ثلث ؟ فاعطاكما لكل ثلث رغيف درهما ، فاعطى صاحب الرغيفين وثلث سبعة دراهم وأعطى صاحب ثلث رغيف درهما .

(قال المؤلف) لا يخفى على أهل الفهم والنظر ان جميع ما روى عنه عليه السلام ولو كان بعبارات مختلفة إلا ان النتيجة واحدة والمعنى واحد ، واليك من أخرج القضية على حسب ما عثرنا عليه من الإمامية وأهل السنة :

(منهم) ابن حجر الهيتمي في الصواعق ص ٧٩

(ومنهم) علي المتقي الهندي في كنز العمال ج ٣ / ١٨٠

(ومنهم) المحب الطبري في ذخائر العقبى ص ٨٤

(ومنهم) ابن عبد البر في الاستيعاب ج ٢ / ٤٧٥ طبع حيدر آباد

سنة ١٣١٩ هـ

(ومنهم) شارح قصيدة ابى فراس ص ٢٧٣ طبع ايران

(ومنهم) المجلسي في البحار ٩ / ٤٨٦ الطبع الاول

(ومنهم) العلامة التستري في كتابه ص ٩٥ ، نقلا عن السكاكي والتهديب

(ومنهم) المفيد في الارشاد عند ذكره قضاياه عليه السلام في خلافته وبعد

بيعة العامة له

(ومنهم) الملا محسن الفيض في الوافي (المجلد ٢) الجزء التاسع ص ١٦٧

و ص ١٦٩

(ومنهم) العلامة السيد محسن العاملي قدس سره في عجائب أحكام

أمير المؤمنين عليه السلام ص ٦٨

(ومنهم) السيد محمود الموسوي في ترجمة عجائب أحكام أمير المؤمنين

عليه السلام ص ١٣٧ الطبعة الثالثة في طهران سنة ١٣٧٤

(ومنهم) العلامة المحلاتي في كتابه قضاوتهاى أمير المؤمنين عليه السلام ص ١٠٣

طبع أول طهران

﴿مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين عليه السلام في رجل مقتول وجدوه في الخراب﴾

(وعليه لباس النساء مخلوق للحية مقطوع الرأس)

شرح قصيدة أبي فراس (١) ص ٢٦١ طبع إيران سنة ١٢٩٦ هـ ، نقلًا

(١) - تسمى هذه القصيدة (الشافية) وهى قصيدة ميمية طويلة

في نصرة الأئمة الأطهار عليهم السلام يرد فيها على عبدالله بن المعتز العباسي ، وفيها

مناقب آل الرسول عليهم السلام ومثالب بني العباس للشاعر المتكلم أبي فراس

الحارث بن سعيد بن حمدان الحمدوني المولود سنة ٣٢٠ هـ والمقتول قرب حص

سنة ٣٥٧ ، ومطلع القصيدة :

الحق مهتضم والدين محترم وفيه آل رسول الله مقتسم

وآخرها : صلى الآله عليهم أينماذكروا لأنهم للورى كهف ومعتصم

ولم نجد قصيدة ابن المعتز في ديوانه المطبوع بدمشق سنة ١٣٧١ هـ .

ويقول جامع ديوان أبي فراس المطبوع ببغروت سنة ١٣٧٩ هـ ، برواية

أبي عبد الله الحسين بن خالويه : إن هذه القصيدة نظمها معارضاً بها قصيدة محمد

ابن عبد الله بن سكرة الهاشمي التي يفتخر بها علي الطالبيين ، والتي ذكرها جامع -

عن (درر المطالب) عن ابن عباس قال : في أيام عمر بن الخطاب ليلة من الليالي دخل عمر المسجد فلما طلع الفجر رأى شخصاً نائماً في وسط المحراب ، فقال لمولاه (أوفى) نبه هذا يصلي ، فذهب اليه وحركه فلم يتحرك فرأى عليه أزاراً فظنه امرأة فنأدى امرأة من الانصار فلما تفقدته وجدته رجلاً في زى النساء مزين للحمية مقطوع الرأس فأخبرت عمر بذلك ، فقال لمولاه (أوفى) ارفعه من المحراب واطرحه في بعض زوايا المسجد حتى نصلي ، فلما فرغ من الصلاة قال لعلّي أمير المؤمنين عليه السلام ما ترى في هذا الرجل قال جهزه وادفنه وسيعلم أمره بطفل تجذونه في المحراب ، قال من أين تقول ذلك قال أخي وحبيبي رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) اخبرني بذلك فلما مضى من القضية تسعة أشهر أتى عمر يوماً المسجد لصلاة الصبح سمع بكاء الطفل في المحراب قال صدق الله ورسوله وابن عم رسوله علي ابن ابى طالب عليه السلام ثم قال لعلامة (أوفى) ارفعه عن المحراب حتى نصلي فلما فرغ من الصلاة أتى (أوفى) بالطفل - الديوان تقعع في (٥٧) بيتاً وهي تختلف مع التي ذكرها شارح القصيدة في بعض أبياتها .

وأما شرحها هذا فهو للسيد ابى جعفر محمد ابن أمير الحاج الحسينى المتوفى بعد سنة ١١٧٣ هـ ، ألفه باسم الأمير أبى سعد السيد عبد الله غفرى زاده وقد طبع بایران سنة ١٢٩٦ هـ ثم في سنة ١٣١٩ هـ ، أول الشرح (الحمد لله الذى أنزل ن والقلم وما يسطرون) الخ ، وقال في آخره : هذا الكتاب يسرنى تأريخه (عند النبی جزاء شرحی الشافیه) وهذا التأريخ ينطبق على سنة ١١٧٣ هـ ، أنظر تفصيل ذلك في (الذريعة) لشيخنا الحجة الطهرانى أدام الله وجوده (ج ١٣ - ص ٣١٥) وانظر أيضاً مقدمة الشرح المطبوع سنة ١٢٩٦ هـ .

ووضعه بين يدي أمير المؤمنين عليه السلام فقال أمير المؤمنين لأوفى اطلب له مرضعة فذهب يدور في المدينة إذ أقبلت امرأة من الأنصار وقالت ان ولدي مات ومعى دَر كثير فاتى بها إلى أمير المؤمنين عليه السلام فاعطاها الطفل وقال لها احفظيه وعين لها من بيت المال مبلغاً ، وكانت ولادة الطفل في شهر المحرم فلما كان العيد استكمل للطفل تسعة أشهر ، قال أمير المؤمنين عليه السلام لأوفى اذهب الى المرضعة فاتنى بها فقال لها أمير المؤمنين عليه السلام ائتيني بالطفل غداً ودفع اليها ثوباً وقال البسيه واذهبى به الى المصلى وانظرى فيما امرأة تأتيك وتأخذه وتقبله وتقول يا مظلوم يا ابن المظلومة يا ابن الظالم فاتنى بها ، فلما أصبحت فعلت ما أمرها أمير المؤمنين عليه السلام فاذا امرأة تنادىها يا حرمة قفى بحق دين محمد بن عبد الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فلما دنت منها رفعت الخمار عن وجهها - وكانت جميلة لانظير لها فى الحسن - واخذت الطفل وقبلته وقالت يا مظلوم يا ابن المظلومة يا ابن الظالم ما شبهك بولدى الذى مات وهى تبكى ثم ردت الى المرضعة وأرادت ان تنصرف فنشبت المرضعة بها فضجعت المرأة وقالت خلى سبيلى قالت المرضعة اذهبي معى الى أمير المؤمنين عليه السلام فاضطربت المرأة اضطراباً شديداً وقالت اتق الله تعالى وارفعى يدك عني فانك ان ائتيتى بي الى أمير المؤمنين عليه السلام فضحني بين الملأ وانا اكون خصمك يوم القيامة ، قالت المرضعة ما يمكننى ان افارقك حتى آتى بك الى أمير المؤمنين عليه السلام قالت اذا ائتيتى بي الى أمير المؤمنين عليه السلام لا يعطيك عطاء بل اذهبي معى حتى اعطيك هدية تفرحين بها وهى بردتان يمانيتان وحلة صنعائية وثلاثمائة درهم هجرية وكونى كافك ما رأيتنى واكتسى ، واذا أقبل عيد الأضحى يشهد الله تعالى على انى اعطيك مثلها اذا رأيت الطفل سالماً ، فضمت المرضعة معها واخذت جميع ما ذكرت لها ومضت فلما رجع الناس من المصلى احضرها أمير المؤمنين عليه السلام وقال لها يا عدوة الله تعالى ما صنعت بوصيتى قالت

يا ابن عم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) طفت بالطفل جميع المصلين فما وجدت أحداً أخذه مني فقال لها أمير المؤمنين عليه السلام كذبت وحق صاحب هذا القبر أتتك امرأة وأخذت منك الطفل وقبلته وبكت ثم ردت إليك وأنت تشبثت بها فاعطتك الرشوة ثم وعدتك بمثلها فارتعدت فرائص المرزعة فقالت في نفسها إن لم أخبره أهلاً كفى ، ثم تعجبت وقالت يا ابن عم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أتعلم الغيب ؟ قال معاذ الله لا يعلم الغيب إلا الله تعالى ، هذا علم علمنيه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقالت يا أمير المؤمنين الصدق أحسن الكلام ، كذلك كان واني بين يديك مرني مهما تأمرني وان أردت مضيت إلى منزل المرأة وأتيتك بها فقال أمير المؤمنين عليه السلام وهي لما أعطتك المال والتحف انتقلت من ذلك المنزل إلى غيره الآن عفا الله تعالى عنها ما صنعت فاحفظي الطفل واذا رأيتهما في عيد الأضحى فاتيني بهما ، قالت سمعاً وطاعة يا ابن عم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فلما أقبل عيد الأضحى فعلت مثل صنعتها الأولى فاتتها تلك المرأة وقالت تعالى حتى أوفيك ما وعدتك فقالت المرزعة لا حاجة لي بعطائك والآن لا يمكنني أفارقك حتى احضرك بين يدي ابن عم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ثم لزمت بطرف أزارها فلما رأت المرأة ذلك منها حولت وجهها نحو السماء وقالت يا غياث المستغيثين ويا جار المستجيرين ، ومضت مع المرزعة الى مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما رآها أمير المؤمنين عليه السلام قال يا أمة الله إيمائحين تحدثيني أم أحدثك بالقصة من أولها إلى آخرها وقد أخبرني بذلك حبيبي رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقالت انا أخبرك بقصتي من أولها إلى آخرها تعطيني الأمان منك وتؤمنني من عقوبة الله تعالى قال أمير المؤمنين عليه السلام كذلك أفعل قالت المرأة انا ابنة من بنات الأنصار قتل ابني بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم واسمه عامر بن سعد الخزرجي ، وامى ماتت في خلافة ابي بكر وبقيت
 فريدة وحيدة ليس أحديتعاهدني وكن في جوارى نساء المهاجرين أقعد معهن
 وأغزل بالغزل وكانت معهن لي مؤانسة فبينما أنا ذات يوم جالسة مع نساء
 المهاجرين والأنصار إذ أقبلت عجوز علينا وفي يدها سبحتها وهي تتوكأ على
 عصاة فسلمت فرددنا عليها السلام ثم سألت اسم كل واحدة منا ثم أتت الي وقالت
 يا صبية ما اسمك قلت جميلة قالت بنت من قلت بنت عامر الأنصاري قالت ألك
 أب أو بل قلت لا قالت كيف تكونين على هذه الحالة وأنت صبية جميلة
 وأظهرت الشفقة والتحنن علي ثم بككت وقالت هل تريدن امرأة تكون معك
 وتؤنسك وتقوم لك بما تحتاجينه فقلت لها وأين تلك المرأة قالت انا أكون
 بمنزلة الوالدة الشفيقة ، قلت لها منى رغبتى البيت بيتك ، وكان لي بذلك فرح
 عظيم ثم دخلت معى الخجرة ثم طلبت ماء وتوضأت فلما فرغت قلت لها الحمد
 لله الذى يسر لي ورحم ضعفى فقدمت اليها خبزاً ولبناً وتمرأ فنظرت اليه وبكت
 فقلت مم بكاؤك قالت يا بنية ليس هذا طعامى قلت وأى طعام معهودك فقالت
 قرص من شعير معه قليل من الملح فبككت وقالت يا بنية ما هذا وقت أكلى ولما كن
 إذا خلصت من صلاة العشاء احضرى لي الطعام حتى أأفطر فقامت الى الصلاة
 فلما فرغت من صلاة العشاء قدمت اليها قرص شعير وملحاً فقالت احضرى
 لى قليلاً من الرماد فاحضرت لها فمزجت الملح بالرماد وتناولت قرص الشعير
 فأكلت منه ثلاث لقمات مع الملح والرماد ثم قامت وشرعت فى الصلاة فما زالت
 تصلى الى أن طلع الفجر ودعت بدعاء لم أسمع أحسن منه ، ثم انى قمت وقبلت
 ما بين عينيها وقلت بخ بخ لمن تكونين عندها دائماً فأسألك بحق محمد نبي الله
 (صلى الله عليه وآله وسلم) ان تدعى لى بالمغفرة فلا شك ان دعاءك لا يرد ، ثم
 قالت أنت صبية جميلة وانا خائفة عليك من الوحدة ولا بد لى من الخروج

الى الحاجة ولا بدان تكون لك أنيسة تؤنسك فقلت لها أنى يكون لى ماتقولين
قالت ان لى ابنة هى أصغر سنا منك عاقلة موقرة متعبدة آتيك بها كى تؤنسك
فقلت لإفعلى ، وخرجت ومضت زمانا ثم رجعت وحدها فقلت لها أين اختى
التي وعدتني بها قالت ان ابنتى وحشية من الناس انسها مع ربها وأنت صبية
مزوحيه ضحوكه ونساء المهاجرين والأنصار يترددون اليك وانا أخاف اذا جاءت
اليك يحضرن ويكثرن الحديث وتشغل عن العبادة فتفارقك وتروح عنك ، وانا
ياأمير المؤمنين حلفت لها يمينا مادامت ابنتك عندي لم ادخلهن علي ، قالت
العجوز الشرط يكون كذلك ثم خرجت وعادت بعد ساعة ومعها امرأة تمام
القامة متغطية بالازار لا يبان منها غير عينيها فلما وصلت العجوز الى باب الحجره
وقفت فقلت لها ما بالك لا تدخلين قالت من شدة الفرح حيث بلغتك مرادك
وانى تركت باب حجرتى مفتوحا أخاف ان يدخلها أحد بل انت اغلقت باب
حجرتك ولا تفتحها لأحد حتى أرجع اليك فغلقت الباب ثم توجهت الى تلك
المرأة اكلمها فلم تجبني فلحجت عليها لترفع أزارها لم تفعل حتى أخذت الازار
عن رأسها فوجدتها رجلا مزين اللحية مخضوب اليدين والرجلين لابسا ملابس
النساء متشبهها بهن فلما رأيت ذلك بهت وغشى علي فلما أفقت قلت له ما حملك
على هذا فضحتني وفضحت نفسك قم فاخرج من حيث آثيت بسترى ولو علم
عمر بن الخطاب لعذبك وقت عنه فلزمنى وانا خفت ان صحت فضحت وعلم ذلك
جيرانى ثم تعانقتى وصرعنى وما كنت تحته إلا كالفرخ بين يدى النسر وفضنى
وهتك سترى فلما أراد ان يتباعدنى لم يقدر من شدة السكر نخر على وجهه
مغشياً فلم ار فيه حركة فنظرت فى وسطه سكيناً فجذبتة وقطعت رأسه ثم رفعت
طرفى الى السماء وقلت آلهى وسيدى تعلم انه ظلمنى وفضحنى وهتك سترى وانا
توكلت عليك يامن اذا توكل العبد عليه كفاه ، ويا جميل الستر ، فلما دخل الليل

حملته على ظهري وأتيت به إلى مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما حان وقت الحيض ما رأيت شيئاً مما ترى النساء فاعتصمت وأردت أن أطرحه كي لا أفتضح ثم قلت في نفسي أتركه فإذا خرج قتلتاه وأخفيت أمري حتى ولد وما اطلع عليه أحد فقلت في نفسي هذا طفل وأى ذنب له حتى أقتله فللففته ووضعته في المحراب وهذا حالي يا ابن عم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال عمر اشهد اني سمعت من رسول الله يقول أنا مدينة العلم وعلي بابها وسمعتة يقول أخى علي ينطق بلسان الحق ، الآن أحكم انت يا أمير المؤمنين هذا الحكم فانه لا يحكم فيه سواك قال أمير المؤمنين دية ذلك المقتول ليست على أحد لانه ارتكب الحرام وهتك الحرمة وباشر بجمله أمراً عظيماً ولا على هذه المرأة شيء من الحد لأن الرجل دخل عليها من غير علمها وارادتها وغلبيها على نفسها من غير شهوة منها وحيث استمكننت منه استوفت حقها ، ثم قال أمير المؤمنين على كل حال ينبغي ان تحضري العجوز حتى آخذ حق الله تعالى منها واقم حده عليها فلا تقصرى كي يظهر صدق كلامك ، قالت المرأة انا ما أقصر في طلبها لسكن امهاني ثلاثة أيام ، قال ﷺ أمهلتك ، وأمر المرضعة أن ترد الولد اليها وقال ﷺ سميه مظلوما ويل لأبيه من الله تعالى يوم تجزى كل نفس بما عملت ثم انصرفت الى بيتها ودعت ربها بأن يظفرها بالعجوز ، ثم انها خرجت من بيتها وهى متوكلة على الله تعالى وإذا بالعجوز فى طريقها فاخذتها وأتت بها الى مسجد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فلما رآها أمير المؤمنين ﷺ قال لها يا عدوة الله أما علمت انى أنا علي ابن ابى طالب على من علم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أصدقينى عن قصة هذا الرجل الذى اتيت به الى بيت هذه المرأة فقالت العجوز لا أعرف هذه المرأة ولا رأيتها قط ولا أعرف الرجل ولا أستحل هذه الأمور فقال لها أمير المؤمنين ﷺ تحلفين على ما قلت

قالت نعم فقال ﷺ اذهبى وضعى يدك على قبر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) واحلفى انك ماتت فبين هذه الامراة ولا رأيتهما قط ، فقامت العجوز فوضعت يدها على قبر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وحلفت فاسود وجهها وهى لا تشعر ، فامر أمير المؤمنين ﷺ أن يأتوا بمرأة وناولها إياها ثم قال انظرى فيها فاذا وجهها كالفحم الاسود فارتفعت الاصوات بالصلاة على محمد صلى الله عليه وآله وسلم والعجوز تنظر وتبكي وتقول يا بن عم رسول الله تبت ورجعت الى الله تعالى ، فقال أمير المؤمنين ﷺ اللهم أنت العالم بما فى الضمائر ان كانت صادقة فى كلامها انها ثابت ارجعها الى خالها فلم يرفع عنها السواد فعلم أمير المؤمنين ﷺ انها لم تتب ، فقال ﷺ يا ملعونة كيف كانت توبتك لاغفر الله لك ، ثم قال أمير المؤمنين ﷺ لعمر مر أصحابك ان يخرجوها الى خارج المدينة ويرجموها لأنها كانت سبب قتل الرجل وهناك حرمة المرأة واستقرار النطفة من الحرام ، فامر عمر بذلك ، فلما كانت الخلافة الى أمير المؤمنين كان ذلك الغلام قد كمل فى العمر ثم قتل بصفين بين يدي أمير المؤمنين ﷺ .

(قال المؤلف) ان هذه القضية المؤلمة العجيبة ذكرها جمع من علماء السنة والامامية رضوان الله عليهم .

- (منهم) الشاه محمد خواند شاه الشافعى فى كتابه روضة الصفاء .
- (ومنهم) مؤلف درر المطالب وقد نقل عنه شارح القصيدة المذكورة
- (ومنهم) ابن ابى الحديد فى شرح نهج البلاغة .
- (ومنهم) العلامة التسترى فى كتابه ص ١٨٣ - ص ١٨٦
- (ومنهم) العلامة المحلاتى فى كتابه ص ٥١ على نحو الاختصار ، وقال
- أخرجت القضية مفصلا فى كتابى كشف الغرور .
- (ومنهم) السيد محمود الموسوى مترجم كتاب عجائب أحكام أمير المؤمنين

للسيد محسن العاملی قدس سره فی الترجمة ص ٧٩ .

﴿ مراجعة عمر الى أمير المؤمنين (عليه السلام) في امرأتين تنازعتا في ولد ﴾

في مناقب ابن شهر آشوب ج ١ ص ٤٩٧ - ص ٤٩٨ قال وروى ان امرأتين تنازعتا على عهده (أى عهد عمر) في طفل ادعته كل واحدة منهما ولدا لها بغير بينة فغم عليه (أى على عمر) وفزع فيه الى امير المؤمنين (عليه السلام) فاستدعى المرأتين ووعظهما وخوفهما فاقامتا على التنازع ، فقال (عليه السلام) أيتوني بمشار فقالتا ماتصنع به قال أقده نصفين لكل واحدة منكما نصفه فسكتت إحداهما وقالت الأخرى الله الله يا أبا الحسن ان كان لابد من ذلك فقد سمحت به لها فقال الله اكبر هذا ابنك دونها ، ولو كان ابنها لرقت عليه فاشفقت فاعترفت الأخرى بان الولد لها دونها ، وهذا حكم سليمان (عليه السلام) في صغره .

(قال المؤلف) أخرج المجلسي رحمه الله هذه القضية في البحار ٩/ ٤٨٣ عن المناقب والارشاد للشيخ المفيد رحمه الله ، وفي لفظ الارشاد زيادة واختلاف في بعض الفاظه وفي خاتمته فسرى عن عمر (غمه) ودعا لأمير المؤمنين بما فرج عنه في القضاء ، هذا وأخرجها العلامة التستري في كتابه ص ٩ ، وقال : رواه السروى وقال هذا حكم سليمان في صغره ، وأخرجها العلامة المحلاتي في كتابه ص ٧٠ عن ارشاد المفيد فقط ، وأخرجها أيضا سيدنا المحسن العاملی في كتابه عجائب أحكام أمير المؤمنين ص ٢٢ عن ارشاد المفيد ومناقب ابن شهر آشوب رحمهما الله .

﴿ مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (عليه السلام) في الشاب المقدسى ﴾

في البحار ج ٩/ ٤٨٨ عن كتاب الروضة قال روى من فضائله (عليه السلام) في حديث المقدسى ما يغنى سامعه عما سواه ، وهو ما حكى لنا انه كان رجل من أهل البيت المقدس ورد الى مدينة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو

حسب الشباب حسن الصورة فزار حجرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقصد المسجد ولم يزل ملازماً له مشغلاً بالعبادة صائماً النهار قائماً الليل في زمان خلافة عمر بن الخطاب حتى كان أعبد الخلق تتمنى أن تكون مثله ، وكان عمر يأتي اليه ويسأله أن يكلفه حاجة فيقول له المقدسي الحاجة الى الله تعالى ولم يزل على ذلك الى أن عزم الناس على الحج فجاء المقدسي الى عمر بن الخطاب وقال يا ابا حفص قد عزمت على الحج ومعى وديعة أحب أن تستودعها منى الى حين عودتي من الحج فقال عمر هات الوديعة فاحضر الشاب حقاً من عاج عليه قفل من حديد مختوم بخاتم الشاب فتسلمه منه ، وخرج الشاب مع الوفد فخرج عمر الى مقدم الوفد وقال أوصيك بهذا الغلام وجعل عمر يودع الشاب ، قال للمقدم على الوفد استوص به خيراً ، وكان في الوفد امرأة من الأنصار فما زالت تلاحظ المقدسي وتنزل بقربه حيث نزل فلما كان في بعض الايام دنت منه وقالت يا شاب انى ارق لهذا الجسم الناعم المترف كيف يلبس الصوف ، فقال لها يا هذه جسم يا كله الدود ومصيره التراب هذا له كثير ، فقالت انى أغار على هذا الوجه المضيء تشعه الشمس فقال لها يا هذه اتقى الله وكفى فقد شغلنى كلامك عن عبادة ربى ، فقالت له لى اليك حاجة فان قضيتها فلا كلام ، وان لم تقضها فما انا بتاركك حتى تقضيها لى ، فقال لها وما حاجتك قالت حاجتى أن تواقعنى فزجرها وخوفها من الله تعالى فلم يردعها ذلك فقالت والله لئن لم تفعل ما أمرك لأرمينك بداهية من دواهى النساء ومكرهن لا تنجو منها ، فلم يلتفت اليها ولم يعبأ بها ، فلما كان في بعض الليالى وقد سهر أكثر ليله بالعبادة فرقد في آخر الليل وغلب عليه النوم فاتته وتحت رأسه مزادة فيها زاده فانتزعها من تحت رأسه وطرحها فيها كيساً فيه خمسمائة دينار ثم أعادت المزادة تحت رأسه فلما ثور الوفد قامت الملعونة من نومها وقالت يا الله يا للوفد يا وفد انا امرأة مسكينة

وقد سرقت نفقتي ومالي ، وانا بالله وبكم فجلس المتقدم على الوفد وامر رجلا من المهاجرين والانصار أن يفشوا الوفد ففتشوا الوفد فلم يجدوا شيئاً ولم يبق في الوفد إلا من فتش رحله فلم يبق إلا المقدسي فاخبروا مقدم الوفد بذلك فقالت المرأة يا قوم ما ضرركم لو فتشتموا رحله فله أسوة بالمهاجرين والانصار وما يدريكم ان ظاهره مليح وباطنه قبيح ، ولم تزل المرأة حتى حملتهم على تفنيس رحله فقصد جماعة من الوفد وهو قائم يصلي فلما رأهم أقبل عليهم وقال لهم ما حاجتكم فقالوا هذه المرأة الانصارية ذكرت انها سرقت لها نفقة كانت معها وقد فتشنا رجال الوفد بأسرها ولم يبق منهم غيرك ونحن لا نتقدم الى رحلك إلا بأذنك ، فلما سبق من وصية عمر بن الخطاب فيما يعود اليك ، فقال يا قوم ما يضرني ذلك ففتشوا ما أحببتهم (قال ذلك) وهو واثق من نفسه فلما نفضوا المزايدة التي فيها زاده وقع منها الهميان فصاحت الملعونة الله اكبر هذا والله كيسي ومالي وهو كذا وكذا ديناراً وفيه عقد لؤلؤ ووزنه كذا وكذا مثقالاً فاحضروه فوجدوه كما قالت الملعونة فقالوا عليه بالضرب الموجه والسب والشتم وهو لا يرد جواباً فسلسلوه وقادوه راجلاً الى مكة فقال لهم يا وفد بحق هذا البيت إلا تصدقتم علي وتركتموني أقضي الحج واشهد الله تعالى ورسوله علي بأنني إذا قضيت الحج عدت اليكم وتركت يدي في أيديكم فوقع الله تعالى الرحمة في قلوبهم له فاطلقوه فلما قضى مناسكه وما وجب عليه من الفرائض عاد الى القوم وقال لهم أما اني قد عدت اليكم فافعلوا بي ما تريدون فقال بعضهم لبعض لو أراد المفارقة لما عاد اليكم فتركوه ورجع الوفد طالباً مدينة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فاعوزت تلك المرأة الملعونة الزاد في بعض الطريق فوجدت راعياً فسألته الزاد فقال لها عندي ما تريدين غير اني لا أبيعها فان اثرت ان تمكيني من نفسك اعطيتك ففعلت ما طلب وأخذت منه زاداً فلما انخرفت

عنه اعترض لها ابليس لعنه الله فقال لها انت حامل قالت بمن قال من الراعى فصاحت وافضيتها فقال لا تخافى اذارجعت الى الوفد قولى لهم انى سمعت قراءة المقدسى فقربت منه فلما غلب على النوم دنا منى وواقفنى ولم اتمكن من الدفاع عن نفسى بعد القراءة وقد حملت منه وانا امرأة من الانصار وخلقى جماعة من الاهل ، ففعلت الملعونة ما أشار به عليها ابليس لعنه الله فلم يشكوا فى قولها لما عاينوا من وجود المال فى رحله ، فمكفئوا على الشاب المقدسى وقالوا يا هذا ما كفاك السرقة حتى فسقت فواجعوه شتما وضربا وعادوه الى السلسلة وهو لا يرد جوابا ، فلما قربوا من المدينة على ساكنها أفضل الصلاة والسلام خرج عمر بن الخطاب ومعه جماعة من المسلمين للقاء الوفد فلما قربوا منه لم يكن له همة إلا السؤال عن المقدسى فقالوا يا أبا حفص ما أغفلك عن المقدسى فقد سرق وفسق وقصوا عليه القصة ، فامر باحضاره بين يديه فقال ياويلك يا مقدسى تظهر بخلاف ماتبطن حتى فضحك الله تعالى لأنك بك أشد النكال ، وهو لا يرد جوابا فاجتمع الخلق وازدحم الناس لينظروا ماذا يفعل به وإذا بنور قد سطع وشعاع قد لمع فتأملوه وإذا به عيبة علم النبوة على ابن ابى طالب عليه السلام ، فقال ما هذا الرهج فى مسجد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقالوا يا أمير المؤمنين ان الشاب المقدسى الزاهد قد سرق وفسق فقال عليه السلام والله ما سرق ولا فسق ولا حيج أحد غيره ، فلما سمع عمر كلامه قام قائماً على قدميه وأجلسه موضعه فنظر الشاب المقدسى وهو مسلسل وهو مطرق الى الأرض والمرأة جالسة فقال لها أمير المؤمنين عليه السلام ويك قصى قصتك قالت : يا أمير المؤمنين ان هذا الشاب قد سرق مالى وقد شاهد الوفد مالى فى مزادته وما كفاه ذلك حتى كانت ليلة من الليالى حيث قربت منه فاستغفرنى بقراته واستنأنى فوثب إلى وواقفنى وما تمكنت من المدافعة عن نفسى خوفا

من الفضيحة وقد حملت منه ، فقال لها أمير المؤمنين عليه السلام كذبت ياملعونة فيما ادعيت عليه يا أبا حفص ان هذا الشاب محبوب ليس معه إحلل وإحلله في حق من عاج (ثم قال) يامقدسى أين الحق فرفع رأسه وقال يامولاي من علم بذلك يعلم أين الحق فالتفت الى عمر وقال له يا أبا حفص قم فاحضر وديعة الشاب فارسل عمر فاحضر الحق بين يدي أمير المؤمنين ففتحوه وإذا فيه خرقه من حرير وفيها إحلله فعند ذلك قال الامام عليه السلام قم يامقدسى فقام فجردوه من ثيابه لينظروه وليتحقق من اتهمه بالفسق فجردوه من ثيابه فاذا هو محبوب ، فعند ذلك ضج العالم ، فقال لهم اسكتوا واسمعوا مني حكومة أخبرني بها رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ثم قال ياملعونة لقد تجرأت على الله تعالى وملك أما أتيت اليه وقلت له كيت وكيت فلم يجبك إلى ذلك ، فقلت له والله لأرمينك بحيلة من حيل النساء لا تنجو منها ، فقالت بلى يا أمير المؤمنين كان ذلك ، فقال عليه السلام ثم انك استنمتيه وتركت السكيس في مزادته ، أقرى فقالت نعم يا أمير المؤمنين ، فقال اشهدوا عليها ، ثم قال لها حملك هذا من الراعى الذى طلبت منه الزاد فقال لك لا أبيع الزاد ولكن مكنتني من نفسك وخذى حاجتك ففعلت ذلك وأخذت الزاد وهو كذا وكذا ، قالت صدقت يا أمير المؤمنين ، قال فضج العالم فسكتهم علي عليه السلام وقال لها : فلما خرجت عن الراعى عرض لك شيخ صفته كذا وكذا وقال لك يا فلانة فانك حامل من الراعى فصرخت وقلت يافضيحتاه ، فقال لا بأس عليك قولى للوفد استئمانى وواقعنى وقد حملت منه فيصدقوك لما ظهر من سرقة فعلت ما قال الشيخ فقالت نعم ، فقال الامام عليه السلام أتعرفين ذلك الشيخ ؟ قالت لا قال هو ابليس لعنه الله ، فتعجب القوم من ذلك ، فقال عمر يا أبا الحسن ما تريد أن تفعل بها قال اصبروا حتى تضع حملها وتجذوا من يرضعه (ثم) يحفر لها في مقابر اليهود

وتدفن إلى نصفها وترجم بالحجارة ، ففعل بها ما قال أمير المؤمنين عليه السلام وأما المقدسى فلم يزل ملازماً لمسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى أن توفي رضى الله عنه ، فعند ذلك قام عمر بن الخطاب وهو يقول (لولا علي هلك عمر) قالها ثلاثاً ثم انصرف الناس وقد تعجبوا من حكومة علي ابن ابى طالب (عليه السلام) .

(قال المؤلف) لم أعثر على هذه القضية في غير البحار ، هذا وقد أخرجها العلامة المحلاتي في كتابه كشف الغور ، وكتابه الكلمة التامة ، وذكر في كتابه (قضاوتهاى أمير المؤمنين عليه السلام) ص ٧٧ ان القضية تركنا ذكرها حيث ذكرناها في كتابنا كشف الغور .

(مراجعة عمر إلى امير المؤمنين عليه السلام في حكم رجل قال)
(لامرأته يازانية)

مناقب ابن شهر اشوب رحمه الله ج ١/ ٩٢٢ قال اتى إلى عمر برجل وامرأة ، فقال الرجل لها يازانية ، فقالت أنت أزنى منى ، فامر بان يجلدا فقال علي عليه السلام لا تعجلوا ، على المرأة حدان وليس على الرجل شيء منهما ، حد لفريتها وحد لاقرارها على نفسها لأنها قذفته إلا إنها تضرب ولا يضرب بها الى الغاية (قال المؤلف) أخرج المجلسى في البحار ج ٩/ ٤٧٥ ، والسيد المحسن في عجائب أحكام أمير المؤمنين ص ٢٥ مختصراً ، والعلامة التستري في كتابه ص ٣٩ عن المناقب ، وذكر بياناً للحديث ، فقال قوله عليه السلام (ولا يضرب بها الى الغاية) أنها لا تضرب حد الزنا كاملاً لأنه موقوف على الاقرار أربع مرات ولم تقر غير مرة فتعزر ، ولاقرارها على نفسها سقط عن الرجل أيضاً حد القذف وذكرها أيضاً السيد محمود الموسوى في ترجمة كتاب السيد الحجة العاملى ص ٤١ وذكرها أيضاً العلامة المحلاتي في كتابه ص ٨٥ عن المناقب لابن شهر اشوب .

﴿ مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في خمسة أخذوا ﴾
(في الزنا)

مناقب ابن شهر آشوب ج ١/ ٤٩٣ أخرج بسنده عن الأصمعي بن نباتة أن عمر حكم على خمسة نفر في الزنا بالرجم ، فخطأه أمير المؤمنين عليه السلام في ذلك وقدم واحداً فضرب عنقه ، وقدم الثاني فرجمه ، وقدم الثالث فضربه الحد ، وقدم الرابع فضربه نصف الحد خمسين جلدة ، وقدم الخامس فعزره ، فقال عمر كيف ذلك ؟ فقال عليه السلام (أما الأول) فكان ذمياً زنى بمسلمة فخرج عن ذمته (وأما الثاني) فرجل محصن زنى فرجته (وأما الثالث) فغير محصن فضربه الحد (وأما الرابع) فعبد زنى فضربه نصف الحد (وأما الخامس) فغلوب على عقله مجنون فعزراه ، فقال عمر (لاعتشت في أمة لست فيها يا أبا الحسن) .
(قال المؤلف) أخرج السيد هاشم البحراني في غاية المرام : هذه القضية ص ٥٣٦ عن تهذيب الشيخ الطوسي رحمه الله ، ولفظه يختلف مع ما في المناقب وفيه زيادة ، وهذا نصه بحذف السند :

عن الأصمعي بن نباتة قال أتى عمر بخمسة نفر أخذوا في الزنا فأمر أن يقام على كل واحد منهم الحد ، وكان أمير المؤمنين عليه السلام حاضراً فقال يا عمر ليس هذا حكمهم ، قال فاقم أنت الحد عليهم ، فقدم واحداً فضرب عنقه وقدم الآخر فرجمه ، وقدم الثالث فضربه الحد ، وقدم الرابع وحده نصف الحد وقدم الخامس فعزره ، فتحير عمر وتعجب الناس من فعله ، فقال عمر يا أبا الحسن خمسة نفر في قضية واحدة أقمت عليهم خمسة حدود ليس شيء يشبه الآخر ، فقال أمير المؤمنين عليه السلام (أما الأول) فكان ذمياً فخرج عن ذمته ولم يكن له حد إلا السيف (وأما الثاني) فرجل محصن كان حده الرجم (وأما الثالث) فغير محصن حده الجلد (وأما الرابع) فعبد ضربناه نصف الحد

(وأما الخامس) فمجنون مغلوب على عقله .
(قال المؤلف) أخرج العلامة المحلاتى القضية فى كتابه ص ٦٣ عن المناقب
وأخرجها أيضا العلامة العاملى رحمه الله فى كتابه عجائب أحكام أمير المؤمنين
عليه السلام ص ٢٧ عن كتاب عجائب أحكام أمير المؤمنين عليه السلام ، لمحمد بن علي
ابن ابراهيم بن هاشم القمى ، وفيه زيادة لاتغير المطلوب ، وفى آخره : وأما
الخامس فمجنون مغلوب على عقله عز رناه ، وأخرجها أيضا العلامة التستري
فى كتابه ص ٣٢ عن السكاكى والتهذيب معاً مع اختلاف فى الـند ومتن الحديث
وأخرجها أيضا السيد محمود الموسوى فى ترجمة عجائب أحكام أمير المؤمنين عليه السلام
الطبعة الثالثة ص ٤٥ عن كتاب عجائب أحكام أمير المؤمنين عليه السلام ، وعن تهذيب
الشيخ الطوسى رحمه الله .

(مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام فى مولود له رأسان)
(وقبلان ودبران)

فى مناقب ابن شهر آشوب ج ١ / ٥٠٤ أخرج بسنده عن أبى علي الحداد
باسناده إلى أبى سلمة ابن عبد الله قال أتى عمر بن الخطاب برجل له رأسان وفنان وأنفان
وقبلان ودبران وأربعة أعين فى بدن واحد ، ومعه أخت ، فجمع عمر الصحابة
فسألهم عن ذلك فعجزوا ، فاتوا علياً عليه السلام وهو فى حائط له ، فقال : قضيتـه
أن ينوم فان غمض الأعين أو غط من الفمين جميعاً فبدن واحد ، وان فتح
بعض الأعين أو غط أحد الفمين فبدنان ، هذه احدى قضيتيه وأما القضية
الآخـرى فيطعم ويسقى حتى يمـتلىء ، فان بال من المبالين جميعاً وتغوط
من الغائطين جميعاً فبدن واحد ، وان بال وتغوط من أحدهما فبدنان (ثم قال)
وقد ذكره الطبرى فى كتابه .

(قال المؤلف) أخرج القضية العلامة التستري فى كتابه ص ١١٤

عن المناقب ، هذا ولا يخفى ان ابن شهر اشوب رحمه الله أخرج القضية في قضاياه
عليه السلام أيام خلافته الظاهرة ، وقال ما هذا نصه :

ذكر صاحب فضائل العشرة انه ولد في عهد أمير المؤمنين عليه السلام مولود
له رأسان وصدران على حق واحد فسل عليه السلام كيف يورث قال يترك حتى
ينام ثم يصاح به فان انتبها جميعا كان له ميراث واحد وإن انتبه أحدهما وبقي
الآخر كان له ميراث اثنين (ثم ذكر بعد ذلك ما تقدم ذكره) هذا وقد أخرجه
السيد محمود الموسوي مترجم كتاب السيد الحجة الأمين العاملی عجائب أحكام
أمير المؤمنين عليه السلام في ترجمته ص ١٠٥ عن ناسخ التواريخ ص ٧٥٧ ، وعن درر
المطالب ، وأخرجه السيد الحجة العاملی في عجائب أحكام أمير المؤمنين ص ٥٠
عن كتاب عجائب أحكام أمير المؤمنين لمحمد بن علي بن ابراهيم بن هاشم القمي
بسنده عن ابن مسكان عن ابي عبد الله عليه السلام (قال) ولد علي عهد أمير المؤمنين صلى
الله عليه مولود له رأسان وصدران في حق واحد فسل أمير المؤمنين عليه السلام
أيورث ميراث اثنين أو واحد فقال يترك حتى ينام ثم يصاح به فان انتبها جميعا
كان له ميراث واحد ، وان انتبه واحد وبقي الآخر كان له ميراث اثنين .
(قال) وذكر أحمد بن محمد ان أبا جميلة قال رأيت بفارس امرأة لها
صدران في حق واحد متزوجة تغار هذه على هذه .

(قال) وحدثنا غيره انه رأى كذلك وكانا حائكين يعملان جميعاً
على حق واحد (وقال المفيد في الارشاد) وكان من قضاياه عليه السلام بعد البيعة له
ومضى عثمان مارواه أهل النقل من حملة الآثار ان امرأة ولدت ولداً له بدنان
ورأسان على حق واحد فسألوا أمير المؤمنين عليه السلام عنه فقال اعتبروه . إذا نام
ثم نبهوا أحد البدنين والرأسين فان انتبها جميعا معا في حالة واحدة فهما انسان
واحد ، وإن استيقظ أحدهما والآخر نائم فهما اثنان وحقهما من الميراث حق

اثنين .

(قال المؤلف) هذا ما في كتاب عجائب أحكام أمير المؤمنين عليه السلام للامامة الحجة العاملي رحمه الله ، ويمكن أن يقال ان القضية وقعت مرتين في زمان عمر وفي زمان خلافة أمير المؤمنين عليه السلام واختلاف الفاظ القضية يستظهر منه ذلك .

وفي مستدرک الوسائل ج ٣ ص ١٧١ وفي الوسائل ٣٦٦/٣ أخرجا القضية ضمن أحاديث عديدة ، فراجعها .

وفي كتاب أرجح المطالب ص ١٣١ طبع باكستان لاهور قال : نقل نجم الدين نخر الاسلام ابو بكر ابن محمد بن الحسين السميناني المرندي في مناقب الأصحاب ، وقال عن جعفر الصادق عليه السلام قال لما ولي عمر واستوت له الأمور اتى بمولود له رأسان وبطنان وأربعة أيدي ورجلان وقبل ودبر واحد فنظر إلى شيء لم ير مثله قط ، نظر إلى انسان أعلاه إثنان وأسفله واحد فلم يدركه عمر كيف الحكم فيه فارسل إلى علي فجاء فنظر إليه فقال انظروا إذا رقد تم يصاحبه فان انتبه الرأسان جميعا فهو واحد وإن انتبه الواحد وبقي الآخر فاثنتان فقال عمر (لا أبقي الله بعدك يا أبا الحسن) .

((مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين عليه السلام في نجاة طفل ركب))

(الميزاب ولم يتمكنوا من انزاله لعدم وجود الأسباب)

البحار ج ٩/٤٨٧ الطبع الأول ، عن كتاب الفضائل .

(قال) روى ان امرأة تركت طفلا ابن ستة أشهر على سطح فشى يحبو حتى خرج من السطح وجلس على رأس الميزاب فجاءت امه على السطح فما قدرت عليه فجأوا بسلم ووضعوه على الجدار فما قدروا على الطفل من أجل طول الميزاب وبعده عن السطح ، والام تصيح وأهل الصبي يبكون ، وكان

في أيام عمر بن الخطاب ، فجاءوا اليه فحضر مع القوم فتحيروا فقالوا ما هذا إلا علي ابن ابي طالب عليه السلام فحضر علي فصاحت أم الطفل في وجهه ، فنظر أمير المؤمنين عليه السلام إلى الصبي فتكلم الصبي بكلام لم يعرفه أحد ، فقال (علي عليه السلام) احضروا هاهنا طفلا مثله فاحضروه فنظر بعضهم إلى بعض وتكلم الطفلان بكلام الاطفال ، فخرج الطفل من الميزاب إلى السطح فوقع فرح في المدينة لم ير مثله ، ثم سألوا علياً أمير المؤمنين عليه السلام علمت كلامهما ؟

(فقال) أما خطاب الطفل فانه سلم عليّ بأمره المؤمنين فرددت عليه وما أردت خطابه لأنه لم يبلغ حد الخطاب والتكليف فامرت باحضار طفل مثله حتى يقول بلسان الاطفال يا أخى ارجع إلى السطح ولا تحرق قلب أمك وعشيرتك بموتك ، فقال دعني يا أخى قبل أن أبلغ فيستولى عليّ الشيطان (أموت) فقال ارجع إلى السطح فعسى أن تبلغ ويحيى من صلبك ولد يجب الله ورسوله ويو الى هذا الرجل ، فرجع الى السطح بكرامة الله تعالى علي أمير المؤمنين عليه السلام (انتهى) أخرجه العلامة المحلاتي في كتابه ص ٧١ عن البحار .

(مراجعة عمر الى امير المؤمنين عليه السلام في حكم الذين حلفوا)

(في مقدار قيد العبد)

البحار ج ٩ / ٤٩٠ عن كتاب الفضائل ، وكتاب الروضة باسنادهما عن كعب الاحبار .

(قال) قضى علي عليه السلام في قضية في زمن عمر بن الخطاب قالوا إنه اجتاز عبد مقيد على جماعة فقال أحدهم ان لم يكن في قيده كذا وكذا فامرأته طالق ثلاثا ، فقال الآخر ان كان فيه كما قلت فامرأته طالق ثلاثا .

(قال) فقاما وذهبا مع العبد الى مولاه فقالا له انا حلفنا بالطلاق ثلاثا على قيد هذا العبد فله لنزله فقال سيده امرأته طالق ثلاثا ان حل قيده

فطلق الثلاثة نساءهم فارتفعوا إلى عمر بن الخطاب وقصوا عليه القصة ، فقال :
مولاه أحق به فاعتزلوا نساءهم .

(قال) نخر جوا وقد وقعوا في حيرة ، فقال بعضهم لبعض اذهبوا بنا
إلى ابى الحسن لعله أن يكون عنده شيء من هذا فاتوه فقصوا عليه القصة
فقال لهم ما أهون هذا ، ثم انه أخرج جفنة فامر ان يحط العبد رجله في الجفنة
وان يصب الماء عليها ثم قال ارفعوا قيده من الماء فرفعوا قيده وهبط الماء
فارسل عوضه زبراً من الحديد إلى أن صعد الماء إلى الموضع الذي كان فيه
القيد ، ثم قال أخر جوا هذا الحديد وزنوه فان (وزنه) وزن القيد .

(قال) فلما فعلوا ذلك وانفصلوا وحلت نساؤهم عليهم خر جوا وهم
يقولون نشهد أنك عيبة علم النبوة وباب مدينة العلم (الحديث) .

(قال المؤلف) ذكر المجلسي رحمه الله بعد ذلك القضية عن توحيد
الصدوق باختلاف يسير مع ما تقدم عن فضائل ابن شاذان ، وروضة
السكافي ، غير أن المعنى واحد ، هذا وقد أخرج العلامة التستري القضية
عن توحيد الصدوق ، وأخرج القضية أيضا السيد الأمين في كتابه عجائب أحكام
أمير المؤمنين (ص ٣٧ الطبع الأول) عن كتاب جواهر الفقه للقاضي عبد
العزيز بن البراج الطرابلسي ، قال (مسألة) رجل قيد عبده بقيد حديد وحلف
أن لا ينزعه من قدميه حتى يتصدق بوزنه فكيف يفعل في ذلك (الجواب)
ورد الخبر بأن الجواب في ذلك قضية أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب (عليه السلام)
وورد الخبر في ذلك على وجهين (أحدهما) أن رجلا قيد عبده بقيد حديد
وحلف أن لا ينزعه من رجله حتى يتصدق بوزنه ، وإن أحدا لم يحسن الجواب
عن ذلك غيره (عليه السلام) (والآخر) أن رجلين في عهد عمر شاهدا عبداً مقيداً
فقال أحدهما : ان لم يكن في قيده وزن كذا فامر أنه طالق ثلاثاً ، وقال الآخر

إن كان في قيده ماقلت فامرأته طالق ثلاثا ، وطلبا من سيد العبد حل القيد فقال السيد امرأته طالق ثلاثا ان حله حتى يتصدق بوزنه فارتفعوا إلى عمر فقال : مولاه أحق به فاذهبوا فاعتزلوا نساءكم ، فقالوا اذهبوا بنا إلى علي ابن ابى طالب فامر باحضار جفنة وشد القيد بخيط ووقف العبد في الجفنة والقيد مرسل إلى أسفلها ثم صب الماء عليه حتى امتلأت ثم أمر برفع القيد بالخيط فرفع حتى خرج من الماء ثم دعا ببرادة الحديد فالقيت في الماء حتى عاد إلى حده الاول (ثم قال) زنوا هذا ففيه وزن القيد (انتهى) .

وذكر القضية العلامة المحلاتي في كتابه ص ٥٨ عن البحار ، وعن تهذيب الشيخ ، وذكرها أيضا السيد محمود الموسوي في ترجمته لكتاب بحجاب أحكام أمير المؤمنين عليه السلام للسيد الحجة العاملي ص ٦٤ الطبع الثالث في طهران وذكرها أيضا العلامة التستري في كتابه قضاء أمير المؤمنين علي ابن ابى طالب عليه السلام ص ٣٥ الطبع الاول في النجف الاشرف سنة ١٣٦٩ عن توحيد الصدوق .

(قال) ثم قال الصدوق رحمه الله ، انما هدى أمير المؤمنين عليه السلام إلى معرفته ذلك ليخلص به الناس من أحكام من يحجز الطلاق باليمين .

(قال) ورواه الفضل بن شاذان عن كعب الاحبار ، وزاد في آخره : فلما فعلوا ذلك (أى ما أمرهم به أمير المؤمنين عليه السلام) وانفصلوا حلت نسائهم عليهم وخرجوا وهم يقولون نشهد انك عيبة علم النبوة فعلى من جحد حقا لعنة الله والملائكة والناس أجمعين .

(مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين عليه السلام في دية رجل ضربه)

(آخر فقطع قطعة من لسانه)

قضاء أمير المؤمنين علي بن ابى طالب عليه السلام ص ١٣٣ عن كتاب التشریف لابن طاووس عن مجموعة ابن المرزبان .

(قال) أتى عمر برجل قد ضربه آخر بشيء فقطع من لسانه قطعة
أفسدت بعض كلامه فلم يدر ما فيه فحكم عليه أن ينظر ما أفسد من حروف
(ا ب ت ث) وهي ثمانية وعشرون حرفاً فتؤخذ من الدية بقدرها .
(قال المؤلف) أخرج القضية العلامة المحلاتي في كتابه ص ٩٠
عن كتاب التشریف ، وقد أخرج ذلك العلامة النوري رحمه الله في مستدرک
الوسائل ٢٨٤/٣ ، وأخرجها الفيض في الوافي ج ٢/١٠٨ من الجزء التاسع
وأخرجها أيضا العلامة الحجة العامل في كتاب عجائب أحكام أمير المؤمنين
عليه السلام ص ٩٤ مختصراً .

﴿ مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين عليه السلام في رجل أراد قتل
(أخيه مرة ثانية) ﴾

قضاء أمير المؤمنين علي ابن ابى طالب عليه السلام ص ١٦٦ قال روى
المشايخ الثلاثة باسانيدهم عن ابان بن عثمان عمن أخبره عن أحدهما عليه السلام .
(قال) أتى عمر بن الخطاب برجل قد قتل أخاه فدفعه اليه وأمره بقتله
فضربه الرجل حتى رأى انه قد قتله فحمل الى منزله فوجدوا به رمقاً فهاجوه
فبرىء فلما برىء أخذه أخوه المقتول الأول فقال أنت قاتل أخى ولى ان
أقتلك ، فقال قد قتلتنى مرة فانطلق به الى عمر فامر بقتله فخرج وهو يقول والله
قتلتنى مرة فمروا على أمير المؤمنين عليه السلام فاخبروه خبره فقال لا تمجلوا حتى
أخرج اليكم ، فدخل على عمر فقال ليس الحكم فيه هكذا ، فقال ما هو يا أبا الحسن
فقال يقتص هذا من أخ المقتول الأول ما صنع به ثم يقتله باخيه ، فنظر الرجل
انه إن اقتص منه أتى على نفسه فعفا عنه وتاركا .

(قال المؤلف) أخرج علي المتقى في كنز العمال ج ٧/٣٠٠ قضية نحوها

أو هي نفسها وإن كان محرقة ، وهذا نصها :

في جامع عبد الرزاق بسنده عن حي عن يعلى يخبر أن رجلا أتى يعلى فقال قاتل أخى (أى جاء بقاتل أخيه وقال هذا قاتل أخى) فدفعه (يعلى) إليه فجذعه بالسيف حتى رأى أنه قتله وبه رمق فاخذه أهله فداووه حتى برىء فجاء يعلى فقال قاتل أخى (أى جاء بالقاتل الى يعلى ثانيا) فقال قاتل أخى فقال أوليس قد دفعته إليك ؟ فاخبروه خبره فدعا يعلى فاذا هو قد شلل فحسب جروحه فوجد فيه الدية ، فقال له يعلى إن شئت فادفع إليه ديتيه واقتله وإلا فدعه فله حق بعمر فاستعدى على يعلى فكتب عمر الى يعلى ان اقدم علي فقدم عليه فاخبره الخبر فاستشار عمر علي ابن ابى طالب عليه السلام فأشار اليه بما قضى به يعلى فاتفق علي وعمر على يعلى أن يدفع اليه الدية ويقتله أو يدعه فلا يقتله وقال عمر ليعلى انك لقاض ورده على عمله .

(قال المؤلف) يعلى بن امية ابن ابى عبيدة واسمه عبيد ويقال زيد ابن همام بن الحارث بن بكر بن زيد بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة ابن تميم ، ابو خلف ، ويقال ابو خالد ، ويقال ابو صفوان المكي حليف قریش ، وهو يعلى بن منية وهى امه ويقال جدته .

روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعن عمر ، وعنيسة ابن ابى سفيان وعنه أولاده صفوان ومحمد وعثمان وعبد الرحمان (ويقال عبد الرحمان أخوه لا إبنه وان ابنه صفوان بن عبد الله بن يعلى) وعبد الله بن الديلمي ، وعبد الله ابن بابية ، وموسى بن باذان ، وعطاء ، ومجاهد ، وغيرهم ، قال ابن سعد شهد الطائف وحنينا وتبوك مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وقال ابو احمد الحاكم كان عامل عمر بن الخطاب على نجران ، ثم قال ابن حجر العسقلاني : وقال ابن عبد البر عن ابن المديني استعمله ابو بكر على حلوان واستعمله

عمر على بعض اليمن (١) .

وأخرج في المناقب ج ١/ ٤٩٦ - ٤٩٧ بسنده عن أحمد بن عامر الطائي عن الرضا عليه السلام في خبر أنه أقر رجل بقتل ابن رجل من الأنصار فدفعه عمر إليه ليقتله فضر به ضربتين بالسيف حتى ظن أنه هلك فحمل إلى منزله وبه رمق فبرىء الجرح بعد ستة أشهر ، فلقيه الأب وجره إلى عمر فدفعه عمر إليه (ليقتله) فاستغاث الرجل بأمير المؤمنين عليه السلام فقال لعمر ما هذا الذي حكمت به على هذا الرجل ، فقال النفس بالنفس .
(قال) ألم يقتله مرة ؟ قال قد قتله ثم عاش .

(قال) فيقتل مرتين فبهت ، ثم قال أقص ما أنت قاض ، فخرج عليه السلام فقال للأب ألم تقتله مرة ؟ قال بلى فيطل دم ابني ؟ قال لا ولكن الحكم أن تدفع إليه فيقتص منك مثل ما صنعت به ثم تقتله بدم ابنك ، قال هو والله الموت ولا بد منه ، قال لا بد أن يأخذ بحقه ، قال فاني قد صفحت عن دم ابني ويصفح لي عن القصاص فكسب بينهما كتابا بالبراءة ، فرفع عمر يده إلى السماء وقال الحمد لله أنتم أهل بيت الرحمة يا أبا الحسن .
(ثم قال) لولا علي لهلك عمر .

((مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم عبد قتل سيده))
(ومولاه لأنه فعل به القبيح)

مناقب ابن شهر اشوب ج ١/ ٤٩٥ بسنده عن أبي القاسم الكوفي والقاضي نعمان في كتابيهما قالوا رفع الى عمر ان عبداً قتل مولاه فامر بقتله ، فدعاه علي عليه السلام فقال أقتلت مولاك ؟ قال نعم ، قال فلم قتلته ، قال غلبني على نفسي واتاني

(١) اختصرنا ترجمة يعلى بن أمية من تهذيب التهذيب لابن حجر

المسقلاني (ج ١١ - ص ٣٩٩ - ص ٤٠١) طبع حيدر آباد .

في ذاتي ، فقال لأولياء المقتول أدفنتم وليكم قالوا نعم ، قال ومتى دفنتموه قالوا الساعة ، قال (عليه السلام) (لعمر) احبس هذا الغلام فلا تحدث فيه حدثا حتى يمر ثلاثة ايام ثم قل لأولياء المقتول اذا مضت ثلاثة ايام فاحضرونا ، فلما مضت ثلاثة ايام حضروا فاخذ علي بيد عمر وخرجوا ثم وقف على قبر الرجل المقتول فقال علي عليه السلام لأوليائه هذا قبر صاحبكم قالوا نعم قال احفروا فحفروا حتى انتهوا الى اللحد فقال اخرجوا ميتكم فنظروا الى أكفانه في اللحد فلم يجدوه فاخبروه بذلك ، فقال علي عليه السلام الله اكبر الله اكبر ، والله ما كذبت ولا كذبت (١) سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من يعمل من امي عمل قوم لوط ثم يموت على ذلك فهو مؤجل الى ان يوضع في لحده فاذا وضع فيه لم يمكث اكثر من ثلاث حتى تقذفه الارض الى جملة قوم لوط المهلكين فيحشر معهم .

(قال المؤلف) أخرج المجلسي رحمه الله في البحار ٩/ ٤٧٨ - ٤٧٩ / القضية عن المناقب ، وأخرجها العلامة التستري في كتابه (ص ١٦١ - ص ١٦٢) عن المناقب أيضا ، وأخرجها أيضا العلامة المحلاتي في كتابه (ص ٦٦) عن فاسخ التواريخ (ج ١) عند ذكره أحوال أمير المؤمنين عليه السلام ، وأخرجها السيد الحجة العاملي في كتابه عجائب أحكام أمير المؤمنين عليه السلام (ص ٤١) ولفظه ولفظ المناقب سواء .

((مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم رجل طلق))

(امرأته مرة في حال الكفر ومرتين في الاسلام)

البحار ج ٩/ ٤٧٨ عن شرح الاخبار للقاضي نعمان المصري .

(قال) قال ابو عثمان النهدي : جاء رجل الى عمر فقال اني طلقتم امرأتني

(١) اللفظة الأولى بفتح الكاف والثانية بضمها .

في الشرك تطليقة وفي الاسلام تطليقتين فاترى : فسكت عمر ، فقال له رجل ما تقول ؟ قال كما انت حتى يجيء علي ابن ابي طالب فجاء علي عليه السلام ، فقال قص عليه قصتك فقص عليه القصة ، فقال علي عليه السلام هدم الاسلام ما كان قبله هي عندك علي واحدة (قال المؤلف) ذكر ابن شهر اشوب القضية في المناقب ج ١ / ٤٩٥ وذكرها العلامة التستري أيضا في كتابه (ص ٤٥) وذكرها ايضا العلامة المحلاتي في كتابه (ص ٦٤) .

﴿ مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في رجل يمني ﴾
(فجر بامرأة)

مناقب ابن شهر اشوب ج ١ / ٤٩٣ قال امر عمر برجل يمني محصن فجر بالمدينة أن يرجم ، فقال امير المؤمنين عليه السلام لا يجب عليه الرجم لأنه غائب عن أهله وأهله في بلد آخر انما يجب عليه الحد ، فقال عمر (لا ابقاني الله لمعضلة لم يكن لها ابو الحسن) .

(قال المؤلف) أخرج المجلسي رحمه الله القضية في البحار ج ٩ / ٤٧٨ عن المناقب ، وأخرجها أيضا السيد الأمين العاملي رحمه الله في عجائب أحكام أمير المؤمنين (ص ٢٦) عن المناقب فقط ، وأخرجها أيضا العلامة التستري في كتابه (ص ٣٣) عن نفس المصدر ، وأخرجها أيضا العلامة المحلاتي في كتابه (ص ٦٣) عن تفسير ابي الفتوح الرازي روض الجنان ، وفيه ان عمر قال : (أعوذ بالله من معضلة لم يكن لها ابو الحسن) ، وأخرج القضية أيضا السيد محمود الموسوي في ترجمته لكتاب السيد الأمين الحجة العاملي (ص ٤٤) عن المناقب فقط .

(مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين عليه السلام في جواب النسوة اللاتي)
(سألن عن شهوة المرأة والرجل)

مناقب ابن شهر آشوب ج ١ ص ٤٩٢ ، قال في روض الجنان عن أبي
الفتوح الرازي انه حضر عنده (أى عند عمر) أربعون نسوة وسألنه
عن شهوة الآدمي ، فقال للرجال واحدة وللرأة تسعة ، فقلن ما بال الرجال
لهم (أن يتزوجوا بال) دوام والمتعة والسرارى بجزء من تسعة ولا يجوز لهن
إلا زوج واحد مع تسعة أجزاء ، فافهم (عمر) فرفع ذلك الى أمير المؤمنين
عليه السلام فامر ان تأتى كل واحدة منهن بقارورة من ماء وأمرهن بصبها في اجانة
ثم أمر كل واحدة منهن تعرف (١) ماءها فقلن لا يتميز ماؤنا فأشار عليه السلام
ان لو لا ذلك كذلك لا يفرقن بين الأولاد ولبطل النسب والميراث .
(قال) وفي رواية يحيى بن عقيل (زيادة وهى أن) قال عمر (لا أبقانى
الله بعدك يا علي) .

(قال المؤلف) أخرج المجلسى رحمه الله القضية في البحار ج ٩/٤٧٧
عن المناقب مع اختلاف فى بعض الفاظه ، وأخرجها أيضا العلامة التستري
فى كتابه ص ١٢٨ عن المناقب أيضا ، وأخرجها أيضا العلامة السيد محمود
الموسوى فى ترجمته لكتاب سيدنا الأمين العالمى (ص ٧٤) عن الجزء الثالث
من ناسخ التواريخ فى أحوال أمير المؤمنين عليه السلام نقلا عن روض الجنان لأبى
الفتوح الرازى ، وهذه القضية من القضايا التى استدرکها السيد محمود على كتاب
السيد الأمين العالمى رحمه الله ، وأخرجها أيضا العلامة المحلاتى فى كتابه
(ص ٦٢) عن تفسير أبى الفتوح ومضمون ما ذكره يساوى مضمون

(١) تعرف بالعين المهملة ، وفى نسخة البحار ج ٩/٤٧٧ ونسخة العلامة
التستري فى كتاب قضاء أمير المؤمنين عليه السلام (تعرف) بالعين المعجمة .

ما في المناقب .

﴿ مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في توريث ولد مال أبيه ﴾
مناقب ابن شهر آشوب ج ١/ ٤٩١ عن كتاب (اثبات النص) أن غلاماً طلب مال أبيه من عمر وذكر أن والده توفي والولد طفل فصاح عليه عمر وطرده فخرج ينظم منه فلقبه علي عليه السلام وقال إئتوني به الى الجامع حتى أكشف أمره فجيء به فسأله عن حاله فاخبره بخبره ، فقال علي عليه السلام لأحكمن فيكم بحكومة حكم الله بها من فوق سبع سماواته لا يحكم بها إلا من ارتضاه لعليه ، ثم استدعى بعض أصحابه وقال هات محفرة ، ثم قال سيروا بنا الى قبر والد الصبي فساروا فقال احفروا هذا القبر وانبشوه واستخرجوا ضلعاً من أضلاعه فدفعه الى الغلام فقال له شمه فلما شمه انبعث الدم من منخريه (فقال عليه السلام) إنه والده ، فقال عمر بانبعاث الدم تسلم اليه المال ، فقال إنه أحق بالمال منك ومن ساير الخلق أجمعين ، ثم أمر الحاضرين بشم الضلع فشموه فلم ينبعث الدم من واحد منهم فامر أن أعيد اليه ثانية وقال شمه فلما شمه انبعث الدم انبعثاً كثيراً (فقال عليه السلام) إنه أبوه فسلم اليه المال ، ثم قال والله ما كذبت ولا كذبت .

(قال المؤلف) أخرج المجلسي رحمه الله القضية في البحار ج ٩/ ٤٧٧ عن المناقب ، وأخرجها أيضاً العلامة المحلاتي في كتابه ص ٥٩ عن المناقب وأخرجها أيضاً العلامة التستري عن نفس المصدر في كتابه قضاء أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب ص ١٦٢ طبع النجف الأشرف .

﴿ مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم امرأة محصنة ﴾
(فجر بها غلام صغير غير بالغ)

مناقب ابن شهر آشوب ج ١/ ٤٩٢ قال : قضى أمير المؤمنين عليه السلام في امرأة محصنة فجر بها غلام صغير فامر عمر أن ترجم فقال عليه السلام لا يجب الرجم (عليها)

انما يجب الحد لأن الذي فجر بها ليس بمدرک .

(قال المؤلف) أخرج القضية المجلسي رحمه الله في البحار ج ٩ / ٤٧٨
عن المناقب ، وأخرجها أيضاً العلامة التستري في كتابه ص ٣٣ عن المناقب
وأخرجها العلامة المحلاتي في كتابه ص ٦٢ - ص ٦٣ عن تفسير أبي الفتوح الرازي
وفي آخره : قال عمر (لا أبقاني الله لمعضلة لم يكن لها أبو الحسن) وأخرجها
أيضاً العلامة الأمين العاملي في كتابه عجائب أحكام أمير المؤمنين ص ٢٦ عن
الامام الرضا عليه السلام ، ولفظه ولفظ ابن شهر اشوب سواء ، وذكرها أيضاً السيد
محمود الموسوي في ترجمته لكتاب السيد الأمين العاملي ص ٤٤ عن المناقب
عن الرضا عليه السلام .

((مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في المرأة المفقود عنها زوجها))
مناقب ابن شهر اشوب ١ / ٤٩٦ ، قال روى من اختلافهم في امرأة
المفقود عنها زوجها ، فذكروا أن علياً عليه السلام حكم بأنها لا تزوج حتى يحيى نعي
موتها (وقال) هي امرأة ابتليت فلتصبر ، وقال عمر (بن الخطاب) تتربص
أربع سنين ثم يطلقها ولي زوجها ثم تتربص أربعة أشهر وعشراً ، ثم رجع
(عمر) إلى قول علي عليه السلام .

(قال المؤلف) أخرج المجلسي رحمه الله هذه القضية في البحار ج ٩ / ٤٧٩
نقلاً عن المناقب ، (ثم قال رحمه الله) ان هذا مخالف لما هو مشهور عند
الامامية وانما ذكره ابن شهر اشوب لاعترا فهم (فيه) رجوع الخلفاء الى قول
أمير المؤمنين عليه السلام .

((مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم المجوس أهم))
(أهل كتاب أم كفار)

مناقب ابن شهر اشوب ج ١ / ٤٩٨ (قال) أخرج الواحدى في البسيط

وابن المهدي في نزعة الأبصار باسناديهما عن ابن جبير ، قال لما انهمز (اسفيد هميار) قال عمر : ما هم يهود ولا نصارى ولا لهم كتاب وكانوا مجوساً ، فقال علي ابن أبي طالب عليه السلام بلى كان لهم كتاب ولكنه رفع ، إن ملكا لهم سكر فوقع على ابنته (أو قال على اخته) - (والترديد من الراوى) فلما أفاق قال كيف الخروج منها قال (له نديمه) تجمع أهل مملكته فتخبرهم انك ترى ذلك حلالاً وتأمرهم أن يحلوه فجمعهم وأخبرهم أن يتابعوه فأبوا أن يتابعوه فخذلهم أخذوداً في الأرض وأوقد فيها النيران وعرضهم عليها فمن أبى قبول ذلك قذفه في النار ومن أجاب خلى سبيله .

(وقال) في رواية أخرى عن جابر بن يزيد وعمر بن أوس وابن مسعود (واللفظ له) إن عمر قال لا أدري ما أصنع بالمجوس ، أين عبد الله بن عباس قالوا ها هو ذا جاء فقال ماسمعت علياً يقول في المجوس (أى ماسمعت من علي في حق المجوس) فان كنت لم تسمعه فاسأله عن ذلك فمضى ابن عباس الى علي عليه السلام فسأله عن ذلك ، فقال : (أفمن يهدى الى الحق أحق أن يتبع أمن لا يهدى إلا أن يهدى فما لك كيف تحكمون) ثم أفتاه (أى بين له أن المجوس من أهل الكتاب كان لهم كتاب فارتفع) .

﴿ مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين عليه السلام في امور ثلاثة ﴾

(نسي أن يسألها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم)

قضاء أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام ص ٧٧ عن قضايا القمى قال لقي عمر بن الخطاب أمير المؤمنين عليه السلام ، فقال يا أبا الحسن خصال غفاتها ونسيت أن أسأل رسول الله عنها فهل عندك فيها (قال) وما هي ؟ قال الرجل يريد في منامه الشيء فإذا انتبه كان كما أخذ بيده درهماي شيء فلا يكون شيئاً ، ورجل يلقي الرجل فيحبه من غير معرفة ويغضه من غير معرفة ، ورجل

يرى الشيء بعينه أو يسمعه فيحدث به دهرأ فينساه في وقت الحاجة .
(فقال ^{عليه السلام}) له : أما قولك في الشيء يراه الرجل في منامه فان الله تعالى يقول في كتابه (الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الأخرى الى أجل مسمى) فليس من عبد يرقد إلا وفيه شبهة من الميت فما رآه في مرقده في تحليل روحه من بدنه فهو الحق وهو من المملوكوت ، وما رآه في رجوع روحه فهو الباطل وتهاويل الشيطان ، وأما قولك في الرجل يرى الرجل فيحبه من غير معرفة ويغضه من غير معرفة فان الله تبارك وتعالى خلق الأرواح قبل الابدان بألفي عام فاسكنها الهواء فما تعارف منها يومئذ اختلف اليوم ، وما تناكر منها يومئذ اختلف وتباغض اليوم ، وأما قولك في الرجل يرى الشيء بعينه أو يسمع به فينساه ثم يذكره فانه ليس من قلب إلا وله طخاء كطخاء (١) القمر فاذا تخلل القلب الطخاء نسي العبد ما رآه وما سمعه وإذا انحسر الطخاء ذكر ما رأى وما سمع ، قال عمر صدقت ، لا أبقاني الله بعدك ولا كنت في بلدة لست فيها .

(قال المؤلف) أخرج علي المتقي الحنفى في كنز العمال ج ٦/٤٠٦ من المعجم الوسيط للطبرانى بسنده عن ابن عمر ، قال قال عمر بن الخطاب

(١) - الطخاء بالهمزة في آخره الكرب على القلب والظلمة أيضاً ، قال الزبيدى في (تاج العروس شرح القاموس) بمادة (طخية) : « الطخاء الكرب على القلب ، وفي التهذيب الطخاء ثقل أو غشى . . وفي الحديث (ان للقلب طخاء كطخاء القمر) أى شيئاً يغشاه كما يغشى القمر » انتهى ما ذكره الزبيدى وفي نهاية الحديث لابن الأثير الجزرى بمادة (طخا) ، « الطخاء ثقل وغشى وأصل الطخاء والطخية الظلمة والغيم ، ومنه الحديث (ان للقلب طخاء كطخاء القمر) أى ما يغشيه من غيم يغطى نوره) .

لعليّ ابن أبي طالب يا أبا الحسن ربما شهدت وغبنا ، ثلاث أسألك عنهن هل عندك منهن علم ؟ قال عليّ وما هن (قال) الرجل يحب الرجل ولم يرمنه خيراً والرجل يبغض الرجل ولم يرمنه شراً ، (قال عليّ) نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الأرواح في الهواء جنود مجنّدة تلتقي فتشام فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف ، (قال) واحدة ، والرجل يتحدث بالحديث نسيه أو ذكره ، (قال عليّ) سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : مامن القلوب قلب الا وله سحابة كسحابة القمر بينما القمر يضيء اذ علت سحابة فاطم اذا تجملت ، قال عمر اثنان ، والرجل يرى الرؤيا فمنها تصدق ومنها تكذب (قال) نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مامن عبد ولا أمة ينام فيشتغل نوماً إلا يعرج بروحه في العرش فالتى لا تستيقظ الا عند العرش فتلك الرؤيا التى تصدق والتى تستيقظ دون العرش فهى الرؤيا التى تكذب ، فقال عمر ثلاث كنت فى طلبهن فالحمد لله الذى أصبتهن قبل الموت .

(قال المؤلف) هذه القضية تشبه ما تقدم نقله من كتاب قضاء أمير المؤمنين للعلامة التستري من جهات وتختلف من جهات فلو قلنا بأنها قضية أخرى كان أولى ، هذا وقد ذكر هذه القضية العلامة المحلاتى فى كتابه ص ٢٦٣ عن كنز العمال ج ٧ ص ٢٠٦ وقد وقع سهو إما منه حفظه الله أو من الطابع حيث أن القضية المذكورة فى ج ١٦/٦ ، والصحيح أن نقول أن القضية التى ذكرها العلامة المحلاتى لا وجود لها فى كنز العمال لافى الجزء السادس ولا فى الجزء السابع والقضية التى ذكرها على المتقى ما نقلناها عنه بالفاظه وهى تختلف مع ما أخرجه العلامة المحلاتى بكثير ، وما ذكره العلامة المحلاتى يشبه ما أخرجه عن كتاب العلامة التستري فى أكثر الفاظه ، هذا وقد أخرج سيدنا العلامة المحسن العاملى القضية المتقدمة عن كتاب عجائب أحكام أمير المؤمنين

محمد بن علي بن ابراهيم بن هاشم القمي عن أبيه علي بن ابراهيم عن جده ابراهيم ابن هاشم وهذا نصه .

قال لقي عمر بن الخطاب أمير المؤمنين صلى الله عليه فقال يا أبا الحسن خصال غفلتها ونسيت أن أسأل رسول الله (ص) عنها فهل عندك فيها شيء (قال) وما هي قال : الرجل يرقد فيرى في منامه الشيء فإذا انتبه كان كما أخذ بيده ، وربما يرى الشيء فلا يكون شيئاً ، ورجل يلقي الرجل فيحبه من غير معرفة ويغضه من غير معرفة ، ورجل يرى الشيء بعينه أو يسمعه فيحدث به دهرأ ثم ينساه في وقت الحاجة ثم يذكره في غير وقت الحاجة (فقال أمير المؤمنين عليه السلام) أما قولك في الشيء يراه الرجل في منامه فإن الله تبارك وتعالى قال في كتابه (الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الأخرى إلى أجل مسمى) فليس من عبد يرقد إلا وفيه شبهة من الميت فما رآه في مرقدته في تحليل روحه من بدنه فهو حق وهو من الملكوت ، وما رآه في رجوع روحه فهو باطل وتهاويل الشيطان ، وأما قولك في الرجل يرى الرجل فيحبه على غير معرفة ويغضه على غير معرفة فإن الله تبارك وتعالى خلق الأرواح قبل الأبدان بالني عام فاسكنها الهواء فما تعارف منها يومئذ اختلف اليوم وما تناكر منها يومئذ اختلف وتباغض ، وأما قولك في الرجل يرى الشيء بعينه أو يسمع به فينساه ثم يذكره ثم ينساه فإنه ليس من قلب إلا وله طخاة كطخاة القمر فإذا تخلل القلب الطخاة نسي العبد ما رآه وسمعه واذ انحسرت الطخاة ذكر ما رأى وما سمع ، قال عمر صدقت يا أبا الحسن ، لا أبقاني الله بعدك ولا كنت في بلدة لست فيها (ثم قال السيد رحمه الله) هكذا في النسخة طخاة بالتاء بعد الألف ، وفي الفائق للزمخشري (ج ٢ / ٤٠ طبع حيدرآباد) قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا وجد أحدكم طخاء على قلبه فليأكل كل

السفر جل (والطخاء) هو ما يغشاها من الكرب والثقيل وأصله الظلمة والسحاب يقال (ما في السماء طخاء) والطخاء والطهاء من الغيم كل قطعة مستديرة تسد ضوء القمر وفي حديث آخر ان للقلب طخاء كطخاء القمر (ثم قال السيد) وفي نهاية ابن الأثير ٣٧/٣ نحوه في المعنى .

﴿مراجعة عمر الى أمير المؤمنين عليه السلام في تعيين مكان الله لما سئل عنه﴾
البحار ٩/٤٨٨ قال روى عن ابن عباس انه حضر مجلس عمر ابن الخطاب يوم ما وعنده كعب الجراز (١) قال عمر يا كعب أحافظ أنت للتوراة؟ قال كعب اني لأحفظ منها كثيراً ، فقال رجل من جنبه في المجلس يا أمير المؤمنين سله أين كان الله جل ثناؤه قبل أن يخلق عرشه ، ومم خلق الماء الذي عليه عرشه فقال عمر يا كعب هل عندك من هذا علم ، فقال كعب نعم يا أمير المؤمنين نجد في الأصل الحكيم أن الله تبارك وتعالى كان قديماً قبل خلق العرش ، وكان على صخرة بيت المقدس في الهواء فلما أراد أن يخلق عرشه تفل تفلّة كانت منها البحار الغامرة واللجج الدائرة فهناك خلق عرشه من بعض الصخرة التي كانت تحته ، وآخر ما بق منها لمسجد قدسه (قال ابن عباس) وكان علي ابن أبي طالب عليه السلام حاضراً فعظم على ربه وقام على قدميه ونفض ثيابه ، فأقسم عليه عمر لما عاد الى مجلسه ففعله ، قال عمر غص علينا يا غواص ، ماتقول يا أبا الحسن ، فما علمتكم الا مفرجا للنعم ، فالتفت علي عليه السلام الى كعب فقال : غلط أصحابك وحرّفوا كتب الله وفتحوا القرية عليه ، يا كعب ويحك ان الصخرة التي زعمت لا تحوى جلاله ولا تستطيع عظمته ، والهواء الذي ذكرت لا يجوز اقطاره ولو كانت الصخرة والهواء قديمين معه لكانت لهما قدمية والله عز وجل أن يقال له مكان يؤمى اليه ، والله ليس كما يقول الملحّدون ، ولا كما يظن الجاهلون

ولسكن كان ولا مكان بحيث لا تبلغه الأذهان ، وقولى (كان) عجز عن كونه وهو مما علم من البيان بقول الله عز وجل (خلق الانسان عليه البيان) لانطق بحججه وعظمته ، فكان ولم يزل ربنا مقتدراً على ما يشاء ، محيطاً بكل الأشياء ثم كون ما أراد بلا فكرة حادثة له أصاب ، ولا شبهة دخلت عليه فيما أراد وأنه عز وجل خلق نوراً ابتدعه من غير شيء ، ثم خلق منه ظلمة وكان قديراً أن يخلق الظلمة لا من شيء كما خلق النور من غير شيء ، ثم خلق من الظلمة نوراً وخلق من النور ياقوتة غلظها كغلظ سبع سموات وسبع أرضين ، ثم زجر الياقوتة فماعت لهيبته فصارت ماء مرتعداً ولا يزال مرتعداً إلى يوم القيامة ، ثم خلق عرشه من نوره وجعله على الماء ، وللعرش عشرة آلاف لسان يسبح الله كل لسان منها بعشرة آلاف لغة ليس فيها لغة تشبه الأخرى وكان العرش على الماء من دونه حجب الضباب ، وذلك قوله تعالى (وكان عرشه على الماء ليلوكم) يا كعب ويحك ان من كانت البحار تفلته على قولك كان أعظم من أن تحويه صخرة بيت المقدس أو يحويه الهواء الذى أشرت إليه انه حل فيه ، فضحك عمر بن الخطاب وقال : هذا هو الأمر ، وهكذا يكون العلم لا كعلمك يا كعب (ثم قال) لاعتشت الى زمان لا أرى فيه أبا حسن .

القسم الرابع مراجعات عثمان بن عفان الى أمير المؤمنين
علي ابن أبي طالب عليه السلام في القضايا المشككة

نذكر منها أولاً ما ذكره علماء السنة في مؤلفاتهم ثم نتبعه
بما ذكره علماء الشيعة الامامية

((مراجعة عثمان إلى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم امرأة))
(ولدت لسته أشهر)

الدر المشور ج ٦/٤٠ قال أخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن بعجة
ابن عبد الله الجهمي (قال) تزوج رجل منا امرأة من جهينة فولدت له تماماً
لسته أشهر فانطلق زوجها الى عثمان بن عفان فامر برجمها فبلغ ذلك علياً
رضي الله عنه فاتاه فقال مات صنع قال ولدت تماماً لسته أشهر وهل يكون ذلك
قال علي رضي الله عنه أما سمعت الله تعالى يقول (وحمله وفصاله ثلاثون شهراً)
فكم تجده بقى إلا ستة أشهر ، فقال عثمان والله ما فطنت لهذا ، علي بالمرأة
فوجدوها قد فرغ منها ، وكان من قولها لاختها يا أخية لا تحزني فوالله ما كشف
فرجى أحد قط غيره ، قال فشب الغلام بعد فاعترف الرجل به وكان
أشبه الناس به (قال) فرأيت الرجل بعد يتساقط عضواً عضواً على فراشه .
(قال المؤلف) ذكر ذلك في الموطأ ج ٢/١٧٦ ، وذكره الزرقاني
في شرحه على موطأ مالك ج ٤/١١ ، وأخرجه أيضاً البيهقي في سننه ج ٧/٤٤٢
وأبو عمر في كتاب العلم ص ١٥٠ ، وابن كثير في تفسيره ٤/١٥٧ ، وابن
الديبع في تيسير الوصول ج ٢/٩ ، والعيني في عمدة القاري ج ٩/٦٤٢

وأخرجه من علماء الامامية ابن شهر اشوب في ج ١/ ٥٠١ من المناقب عن الكشف وأربعين الخطيب ، وموطأ مالك وأخرجه العلامة الآميني في كتاب الغدير ج ٦/ ٩٤ عن كتب عديدة لعلماء السنة ، وأخرجه أيضاً العلامة التستري في كتابه ص ٩٥ عن البحار ج ٩/ ٤٨٠ ، قال ونقله المجلسي في البحار عن الكشف وتفسير الثعلبي ، وأربعين الخطيب ، وموطأ مالك ، ولفظه لفظ المناقب وأخرجه أيضاً العلامة المحلاتي في كتابه ص ٩٥ عن البحار ، هذا وقد تقدم في القسم الثالث نظير هذه القضية من عمر بن الخطاب ، (ص ١٨٩) وفي آخره قال عمر لما عرفه أمير المؤمنين عليه السلام الحكم (لولا علي لهلك عمر) .

((مراجعة عثمان في شيخ تزوج فحملت زوجته فزعم))

(أنها حملت من غيره)

ارشاد المفيد رحمه الله عند ذكره قضايا أمير المؤمنين عليه السلام في اماره عثمان ابن عفان (قال) فمن ذلك ما رواه نقله الآثار من العامة والخاصة ان امرأة نكحها شيخ كبير فحملت فزعم الشيخ أنه لم يصل اليها وأنكر حملها فالتبس الأمر على عثمان وسأل المرأة هل انتضك الشيخ - وكانت بكرآ - قالت لا فقال عثمان أقيموا الحد عليها ، فقال أمير المؤمنين عليه السلام إن للمرأة سمين سم للحيض وسم للبول فلعل الشيخ كان ينال منها ، فسأل ماؤه في سم الحيض فحملت منه فاسألوا الرجل عن ذلك فسمّل فقال : قد كنت أنزل الماء في قبلها من غير وصول اليها بالافتضااض فقال أمير المؤمنين عليه السلام الحمل له والولد ولده وأرى عقوبته في الانكار له ، فصار عثمان الى قضائه بذلك وتعجب منه .

(قال المؤلف) أخرج القضية ابن شهر اشوب ج ١/ ٥٠٠ ، ولفظه ولفظ المفيد سواء إلا في كلمات ، هذا وقد أخرج ذلك المجلسي في البحار ج ٩/ ٤٨٤ عن الارشاد والمناقب ، وأخرج ذلك أيضاً العلامة التستري

في كتابه ص ٣٦ ، وأخرجها السيد الأمين الحجة العاملي في كتاب عجائب احكام
أمير المؤمنين علي ابن ابي طالب عليه السلام ص ٤٣ عن ارشاد المفيد ، ولفظه لفظه
وذكرها السيد محمود الموسوي في ترجمته لكتاب السيد الأمين ص ٨٨ طبع
طهران سنة ١٣٧٤ ، وذكرها ايضا العلامة المحلاتي في كتابه ص ٩٧ عن ارشاد
المفيد فقط .

﴿ مراجعة عثمان الى امير المؤمنين عليه السلام في رجل كان له سرية ﴾
(فاولدها ثم اعتزلها وانكحها عبداً له)

في المناقب لابن شهر اشوب ج ١ / ٥٠١ روت الخاصة والعامه ان رجلا
كان له سرية فاولدها ثم اعتزلها وانكحها عبداً له ، ثم توفي (السيد) فعتقت
بملك ابنها لها فورث زوجها ولدها ، ثم توفي الابن فورث من ولدها زوجها
فارتفعوا اليه (١) يختصمان تقول هذا عبدي ويقول هي امرأتى ولست منتزحاً
(مفرجاً خ ل) عنها فقال هذه مشكلة وامير المؤمنين حاضر ، فقال (عليه السلام)
سلوها هل جامعها بعد ميراثها له ؟ فقالت لا ، فقال لو علمت انه فعل ذلك
لعذبتة ، اذهبي فانه عبديك ليس له عليك سبيل ان شئت تعتيقه او تسترقيه
او تبيعيه فذلك لك .

(قال المؤلف) أخرج القضية في الارشاد في مورد ذكر قضاياه عليه السلام
مع عثمان وهذا نصه :

(قال) ورووا أن رجلاً كانت له سرية فاولدها ثم اعتزلها وانكحها
عبداً له ، ثم توفي السيد فعتقت بملك ابنها لها فورث ولدها زوجها ، ثم توفي
الابن فورثت من ولدها زوجها ، فارتفعوا إلى عثمان يختصمان تقول هذا عبدي
ويقول هي امرأتى ولست مفرجاً عنها ، فقال عثمان هذه مشكلة وأمير المؤمنين

(١) في ارشاد المفيد رحمه الله (فارتفعوا الى عثمان)

عليه السلام حاضر ، فقال سلوها هل جامعها بعد ميراثها له ؟ فقالت لا ، فقال لو علمت انه فعل ذلك لعذبتة ، اذهبي فانه عبدك ليس له عليك سبيل ، إن شئت أن تستترقيه أو تعتقيه أو تبعيه فذلك لك .

وقد أوردنا لفظ المفيد رحمه الله لاختلاف الفاظ المناقب معه ، هذا وقد أخرجها أيضا السيد العاملي رحمه الله في كتابه (ص ٤٤) عن ارشاد المفيد وأخرجها أيضا العلامة المحلاتي في كتابه (ص ٩٩) عن ارشاد المفيد فقط ﴿ مراجعة عثمان الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم امرأة ﴾
(أنصارية مات زوجها)

كنز العمال ج ٣/ ١٧٨ عن موطأ مالك ، وسنن البيهقي ، عن محمد بن يحيى ابن حبان انه كانت عند جده حبان بن منقذ امرأتان هاشمية وأنصارية فطلق الأنصارية وهي ترضع فمرت بها سنة لم تحض ثم هلك ، فقالت انا أرثه لم احض فاختصما الى عثمان بن عفان فقضى لها بالميراث فلامت الهاشمية عثمان بن عفان فقال لها : هذا عمل ابن عمك هو وأشار علينا بهذا ، يعنى علي ابن ابى طالب (مالك) (قال المؤلف) أخرج علي المتقي الحنفى في كنز العمال ج ٣/ ١٧٨ حديثا آخر فى الموضوع هذا نصه :

عن الشافعى وعن سنن البيهقي عن ابن جريج عن عبد الله ابن ابى بكر أن رجلا من الأنصار يقال له حبان بن منقذ طلق امرأته وهو صحيح وهي ترضع ابنته فبكشت سبعة عشر شهرا لا تحيض يمنعها الرضاع ثم مرض بعد ان طلقها سبعة أشهر أو ثمانية أشهر ، فقيل له إن امرأتك تريد أن ترث ، فقال لأهله احمولنى إلى عثمان فحملوه اليه فذكر له شأن امرأته وعنده علي ابن ابى طالب عليه السلام وزيد بن ثابت ، فقال لها عثمان ماتريان فقلا انا نرى أنها ترثه إن مات ويرثها ان ماتت فانها ليست من القواعد اللائى يمسن من المحيض

وليس من الأبيكار اللأئي لم يبلغن الحيض ، ثم حى على عدة حيضها ما كان من قليل أو كثير فرجع حبان إلى أهله فاخذ ابنته فلما قعدت عن الرضاع حاضت حيضة ثم حاضت حيضة أخرى ثم توفي حبان قبل أن تحيض الحيضة الثالثة فاعتدت عدة المتوفى عنها زوجها وورثته (الشافعى ق) .

(قال المؤلف) أخرج المحب الطبرى الشافعى هذه القضية فى ذخائر العقبي ص ٨٠ وفى كتابه الرياض النضرة ج ٢ / ١٩٧ ، وقال أخرجه ابن حرب الطائى ، واليك لفظه من الذخائر .

(قال) وعن محمد بن يحيى بن حبان ، قال ان حبان بن منقذ كانت تحته امرأتان هاشمية وأنصارية فطلق الأنصارية ثم مات على رأس الحول فقالت لم تنقض عدتى فارتفعوا إلى عثمان ، فقال هذا ليس لى به علم فارتفعوا إلى علي قال علي تحلفى عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم انك لم تحيضى ثلاث حيضات ولك الميراث فحلفت واشركت فى الميراث .

(قال المؤلف) أخرج هذه القضية بعض علماء الامامية فى كتابه مع اختلاف فى اللفظ والمعنى ، وهذا نصه عن مناقب ابن شهر آشوب ج ١ / ٥٠١

قضاء أمير المؤمنين علي بن ابى طالب عليه السلام (ص ٤٥) قال روى عن سفيان بن عيينة بإسناده عن محمد بن يحيى (وهو ابن حبان) قال كان لرجل امرأتان امرأة من الأنصار وامرأة من بنى هاشم فطلق الأنصارية ثم مات بعد مدة فذكرت الأنصارية التى طلقها انها فى عدتها وقامت عند عثمان البينة بميراثها منه فلم يدر ما يحكم به وردهما إلى علي عليه السلام فقال تحلف انها لم تحض بعد ان طلقها ثلاث حيضات وترثه ، فقال عثمان للهاشمية هذا قضاء ابن عمك ، قالت قدر ضيت فلتحلف ولترث فتخرجت الأنصارية من اليمين وتركت الميراث .

(قال المؤلف) اختلاف الأحاديث فى اللفظ والمعنى لا يخلو من وجهين

(الاول) إن نقول ان القضية متعددة .

(والثاني) إن نقول ان يد التحريف لعبت بالأحاديث فسببت هذا الاختلاف وعلى كلا الوجهين يثبت المطلوب ، هذا وقد أخرج ذلك العلامة المحلاتي في كتابه عن ذخائر العقبي لمحج الدين الطبري ، وأخرج ذلك أيضا العلامة النوري قدس سره في كتابه مستدرك الوسائل ج ٣/ ١٦٦ عن مناقب ابن شهر آشوب ﴿مراجعة عثمان الى امير المؤمنين عليه السلام في حكم صيد صاده﴾
(المحل هل يجوز للمحرم أكله)

كنز العمال ٥٣/ ٣ عن مسند علي رضي الله عنه عن عبد الله بن الحارث ابن نوفل قال : اقبل عثمان إلى مكة فاصطاد أهل الماء حجلا فطبخناه بماء وملح فقدمناه إلى عثمان وأصحابه فامسكوا ، فقال عثمان صيد لم نصده ولم نأمر بصيده اصطاده قوم حل فاطعمونا فما بأس به ، فبعث الى علي فجاء فذكر له فغضب علي وقال انشد رجلا شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اتى بقائمة حمار وحش فقال رسول الله انا قوم حرم اطعموه أهل الحل فشهد اثنا عشر رجلا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قال علي انشد الله رجلا شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اتى ببيض النعام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا قوم حرم اطعموه أهل الحل فشهد دونهم من العدة من الاثني عشر قال فتى عثمان وركه من الطعام فدخل رحله وأكل الطعام أهل الماء (حماد وابن جرير وصحيحه الطحاوي ع ق) .

(قال المؤلف) أى أخرج هذه القضية أحمد في مسنده ، وابو داود في سننه وابن جرير في التفسير ، والطحاوي في مشكل الآثار أو في غيره ، وابو يعلى في سننه ، والبيهقي في سننه الكبرى ، هذا بعض من رواه من علماء السنة وقد أخرج ذلك علماء الامامية .

(منهم) ابن شهر آشوب في المناقب ج ١/٥٠٢ عن مسند احمد بن حنبل وعن مسند ابى يعلى بسنديهما عن عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي انه اصطاد أهل الماء حبلا فطبخوه وقدموه الى عثمان وأصحابه فامسكوا فقال عثمان صيد لم نصده ولم نأمر بصيده اصطاده قوم حل فاطعمونا فما به بأس فقال رجل ان علياً يكره هذا فبعث إلى علي عليه السلام فجاء وهو غضبان ملطخ يديه بالخبث (علف الأبل) فقال له انك لكثير الخلاف علينا فقال علي عليه السلام اذكر الله من شهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم أتى بهجز حمار وحشى وهو محرم يقال انما محرمون فاطعموه أهل الحل ، فشهد اثنا عشر رجلا من الصحابة ، ثم قال عليه السلام اذكر الله رجلا شهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم أتى بخمس بيضات من ينض النعام فقال انا محرمون فاطعموه أهل الحل ، فشهد اثنا عشر رجلا من الصحابة ، فقام عثمان ودخل فسطاطه وترك الطعام على أهل الماء ، هذا وقد أخرج ذلك العلامة النورى في مستدرك الوسائل ج ٢/١١٩ ، والعلامة التستري في كتابه ص ١٥٠ عن المناقب ، وأخرجها العلامة المحلاتى في كتابه ص ٩٥ عن البحار ج ٩/٤٨٠ ، والسيد محمود الموسوى في ترجمته لكتاب السيد الأمين العامل ص ٩١ عن مستدرك الوسائل ، وفي الفاظهم اختلاف يسير في بعض الكلمات .

((مراجعة عثمان إلى امير المؤمنين عليه السلام في حكم رجل))

(فجر بغلام)

كنز العمال ٩٩/٣ عن المعجم الكبير للطبرانى عن مسند عثمان عن سالم ابن عبد الله وابان بن عثمان وزيد بن حسن ان عثمان بن عفان أتى برجل فجر بغلام من قريش فقال عثمان أحسن قالوا قد تزوج بامرأة ولم يدخل بها بعد فقال علي لعثمان لو دخل بها لحل عليه الرجم فاما إذا لم يدخل بها فاجلدوه

الحد فقال ابو ايوب أشهد اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الذي ذكره ابو الحسن فامر به عثمان فجلد (طب) .

(قال المؤلف) لم أعثر على أحد ممن كتب في قضاء أمير المؤمنين علي ابن ابى طالب عليه السلام أخرج هذه القضية غير علي المتقى الحنفى في كنز العمال .
(مراجعة عثمان الى أمير المؤمنين عليه السلام في مكاتبة زنت علي)
(عهد عثمان)

في المناقب لابن شهر آشوب ج ١ / ٥٠١ .
(قال) وروى ان مكاتبة زنت علي عهده (أى عهد عثمان) وقد عتق منها ثلاثة أرباع فسأل عثمان أمير المؤمنين عليه السلام (عن حكمها) فقال تجلد بحساب الحرية لأن فيها أكثر ، فقال زيد لو كان ذلك كذلك لوجب توريثها بحساب الحرية ، فقال أمير المؤمنين عليه السلام أجل ذلك واجب ، فافهم زيد .
(قال المؤلف) أخرج هذه القضية الشيخ المفيد رحمه الله في الارشاد عندما ذكر قضاياه عليه السلام في اماره عثمان ، ولفظه يختلف مع لفظ المناقب ، وفي المعنى سواء ، وأخرجها ايضا العلامة المحلاتى في كتابه (ص ١٠١) عن الارشاد فقط ، وأخرجها السيد الأمين الحجة السيد محسن الأمين العاملى في كتابه عجائب أحكام أمير المؤمنين عليه السلام (ص ٤٤) وأخرجها ايضا العلامة التستري في كتابه (ص ٤٢) عن الارشاد .

(مراجعة عثمان الى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم مولى لطم)
(عين رجل من قيس فنزل فيه الماء فلم يبصر)

في الكافى (ج ٢ ص ٣٢٩) بسنده عن الصادق عليه السلام ان عثمان اتاه رجل من قيس بمولى له قد لطم عينه فانزل فيها الماء وهى قائمة ليس يبصر بها شيئاً فقال له اعطيك الدية فابى فارسى فابى فارسى فابى فارسى ، فقال احكم بين هذين فاعطاه

الدية ، قال فلم يزالوا يعطوه حتى اعطوه ديتين ، فقال ليست أريد إلا القصاص فدعا عليه السلام بمرآة فخاها ثم دعا بكرسف فبله ثم جعله على أشفار عينه وعلى حوا اليها ثم استقبل بعينه عين الشمس وجاء بالمرآة فقال انظر فنظر فذاب الشحم وبقيت عينه قائمة وذهب بصره .

(قال المؤلف) ذكر هذه القضية الفيض في الوافي ج ٢ / ٩٩ عن الكافي والتهذيب في باب ما يقتص منه من الجراحات وما لا يقتص ولفظاهما سواء إلا في كلمة واحدة ، وقد ذكر ذلك أيضا السيد الأمين العاملي في كتاب عجائب أحكام أمير المؤمنين عليه السلام من عجائب أحكام أمير المؤمنين عليه السلام (ص ٤٣) وهذا نصه : قال الحارث (أى الأعور) ان مولى لعثمان لطم اعرابيا فذهب بعينه فاعطاه عثمان الدية واضعف فابى الأعرابي ان يقبل الدية فرفعها الى أمير المؤمنين عليه السلام (فامر علي عليه السلام) ان يضع على احدى عينيه قطناً ثم احى مرآة فادناها من عينه حتى سالت ، هذا وقد أخرجه السيد محمود الموسوى في ترجمة عجائب أحكام أمير المؤمنين عليه السلام عن الوافي والكافي ، وأخرجه ايضا العلامة التستري في كتابه (ص ١٣٥) عن الكافي .

((مراجعة أصحاب عثمان في حياته الى أمير المؤمنين عليه السلام في حل))

(مسائل كعب الأحبار)

في عجائب احكام أمير المؤمنين عليه السلام (ص ١١٩) عن كتاب عجائب احكام أمير المؤمنين عليه السلام للقمي ، أخرج بسنده عن بعض مشايخ أصحابه قال اجتمع نفر من الصحابة على باب عثمان فقال كعب الأحبار : والله لو ددت أن يكون أعلم أصحاب محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) عندي الساعة لأسأله عن أشياء ما أعلم احداً على وجه الأرض يعلمها ما خلا رجل أو رجلين .

(قال) فبينما نحن كذلك إذ طلع أمير المؤمنين صلى الله عليه .

(قال) فتبسم القوم ، قال فدخل علياً من ذلك غضاضة ، فقال لشيء ما تبسمتم فقالوا لغير رية ولا بأس يا أبا الحسن ، ان كعباً تمنى أمنية فعجبنا من سرعة اجابة الله له في امينته ، فقال أمير المؤمنين عليه السلام وما ذاك ؟ قالوا تمنى أن يكون أعلم أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم عنده ليسأله عن أشياء زعم انه لا يعرف على وجه الأرض أحداً يعرفها .

(قال) فجلس علي عليه السلام ، ثم قال : هات يا كعب مسائلك ، فقال يا أبا الحسن أخبرني عن أول شجرة اهتزت على وجه الأرض .

(قال) في قولنا أو في قولكم ، قال فيهما جميعاً .

(قال) له تزعم انت وأصحابك يا كعب انها الشجرة التي شق منها نوح السفينة ، قال كعب كذلك نقول .

(قال) كذبتُم يا كعب ولسكنها التي اهبطها الله مع آدم من الجنة فاستظل بظلمها وأكل من ثمرها ، هات يا كعب ، قال أخبرني عن أول عين جرت على وجه الأرض (قال علي عليه السلام) في قولنا أو قولكم ، قال كعب فيهما جميعاً قال علي عليه السلام تزعم انت وأصحابك انها العين التي عليها صخرة بيت المقدس قال كعب كذلك نقول .

(قال) كذبتُم ولسكنها عين الحيوان وهي التي شرب منها الخضر فبقى في الدنيا ، هات يا كعب ، قال أخبرني يا أبا الحسن عن شيء من الجنة في الأرض .

(قال) في قولنا أو في قولكم ، قال في الأمرين جميعاً .

(قال) تزعم أنت وأصحابك انه الحجر الأسود الذي انزله الله من السماء أبيض فاسود من ذنوب العباد ، قال كذلك نقول .

(قال) كذبتُم يا كعب ولسكن الله تعالى اهبط البيت من أوادة جوفاء من السماء الى الأرض فلما كان الطوفان رفع الله (ذلك) البيت وبقى اساسه

هات يا كعب ، قال يا أبا الحسن أخبرني عن لا أب له ولا عشيرة له ، وعن لاقبلة له .

(قال) أما من لا أب له فعيسى بن مريم ، وأما من لا عشيرة له فأدم وأما من لاقبلة له فالكهبة هي قبلة ولاقبلة لها ، هات يا كعب ، قال يا أبا الحسن ثلاثة لم تركض في رحم ولا تخرج من بدن .

(قال) عصي موسى وناقاة نود وكبش ابراهيم ، فقال كعب يا أبا الحسن بقيت خصلة ان أنت أخبرتني بها فانت انت .

(قال) هلمها يا كعب ، قال قبر سار بصاحبه ، قال ذلك يونس بن متى اذ سبحانه الله في بطن الحوت .

(قال المؤلف) تقدم نظير هذه القصة في القسم الثالث (ص ١٤٤) وانها كانت في زمان خلافة عمر ، وقد جاء في (جامع الاصول) لابن الاثير الجزري (ج ٢) مانصه :

(قال) العاصمي وفي غير هذه الرواية قال عند ذلك (لولا علي لهلك عمر)
(مراجعة عثمان الى أمير المؤمنين عليه السلام في جمجمة انسان)
(ميت)

ذكر ان رجلا اتى عثمان بن عفان رضى الله عنه وهو أمير المؤمنين ويده جمجمة انسان ميت فقال انكم تزعمون ان النار تعرض على هذا وانه يعذب في القبر وانا قد وضعت عليها يدي فلا أحس منها حرارة النار فسكت عثمان بن عفان رضى الله عنه وأرسل الى علي ابن ابى طالب المرتضى رضوان الله عليه يستحضره فلما اتاه وهو في ملاء من أصحابه قال للرجل أعد المسألة فاعادها ، ثم قال عثمان بن عفان رضى الله عنه أجب الرجل عنها يا أبا الحسن فقال علي كرم الله وجهه إيتوني بزند وحجر ، والرجل السائل والناس يظرون

اليه فأتى بهما فاخذهما وقدها منهن النار ، ثم قال للرجل ضع يدك على الحجر فوضعهما عليه ثم قال ضع يدك على الزند فوضعهما عليه ، فقال هل أحسست منهن حرارة النار ؟ فبهت الرجل فقال عثمان رضى الله عنه : لو لا علي لهلك عثمان (انتهى نقلا من روائع القرآن) - ص ٥١ .

القسم الخامس

(مراجعات معاوية ابن ابى سفيان إلى امير المؤمنين عليه السلام)

نقدم ماعثرنا عليه من القضايا التي أوردها علماء السنة في مؤلفاتهم ثم نتبعها بما عثرنا عليه منها في مؤلفات علماء الإمامية الأثبات رضوان الله عليهم جميعا .

الرياض النضرة ج ٢/ ١٩٥ في الباب الرابع قال : اختصاصه عليه السلام باحالة جمع من الصحابة عند سؤالهم عليه .

عن أذينة العبدى قال أتيت عمر فسألته من أين أعتمر قال إئت علياً فسله ، أخرج به ابو عمر وابن السمان في الموافقة (ثم ذكر بعد ذلك) عن ابى حازم قال جاء رجل الى معاوية فسأله عن مسألة ، فقال : سل عنها علي ابن ابى طالب عليه السلام فهو أعلم ، قال يا امير المؤمنين جوابك فيها أحب الى من جواب علي ، قال بس ما قلت لقد كرهت رجلا كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يغزوه بالعلم غزرا (١) ولقد قال له انت متى بمنزلة هارون من موسى إلا انه

(١) الغزارة : بالغين المعجمة ثم الزاى بعدها الراء الكثرة ، وقد غزر الشيء بالضم كثر .

لأنبي بعدى ، وكان عمر اذا أشكل عليه شيء أخذ منه ، أخرجه أحمد فى المناقب
وفى ذخائر العقبي ص ٧٩ نحوه ، وفى كتاب أرجح المطالب فى عد مناقب اسد الله
الغالب أمير المؤمنين علي ابن ابى طالب عليه السلام تأليف العلامة عبيد الله أمر تسرى
طبع باكستان مغربى لاهور (ص ١٠٧) نحوه عن مناقب أحمد بن حنبل .
(قال المؤلف) أخرج ابراهيم بن محمد الحموي الشافعى القضية فى فرائد
السمطين ج ١ باب ٦٨ ، وأخرجها السيد البحرانى فى غاية المرام (ص ٥٣٠)
عن مسند احمد بن حنبل ، ولفظه ولفظ محب الدين الطبرى الشافعى فى الرياض
النفرة سواء ، قال السيد البحرانى : وأخرجها ابن المغازلى الشافعى فى المناقب
(قال المؤلف) وأخرجها ابن عبد البر فى الاستيعاب ج ٢ / ٤٢٦
وقال كان معاوية يكتب فيما ينزل به ليسأل له علي ابن ابى طالب رضى الله عنه
ذلك ، فلما بلغه قتله قال ذهب الفقه والعلم بموت ابن ابى طالب عليه السلام فقال له
آخوه عتبة لا يسمع منك هذا أهل الشام ، فقال دعنى .

﴿ مراجعة معاوية الى أمير المؤمنين عليه السلام فى حكم نباش للقبور ﴾
قضاء أمير المؤمنين علي ابن ابى طالب عليه السلام (٤٩) قال : فى خبر زيد الشحام
عن الامام الصادق عليه السلام أنه أخذ نباش فى زمن معاوية ، فقال لأصحابه
ما ترون ؟ (أى فى حكمه) فقالوا تعاقبه وتخلى سبيله ، فقال رجل من القوم
ما هكذا فعل علي ابن ابى طالب عليه السلام ، قال وما فعل ؟ قال فقال يقطع النباش
وقال : هو سارق وهتاك للروتى .

﴿ مراجعة معاوية الى أمير المؤمنين عليه السلام فى حكم من وجد ﴾
(رجلا على بطن امرأته فقتله)

قضاء أمير المؤمنين علي ابن ابى طالب عليه السلام ص ٤٥ قال : روى
الصدوق باسناده عن يحيى بن سعيد بن المسيب ان معاوية كتب الى ابى موسى

الاشعري ان ابن ابى الجسرى وجد على بطن امرأته رجلا فقتله وقد أشكل حكم ذلك على القضاء ، فسأل ابو موسى علياً عليه السلام فقال : والله ما هذا في هذه البلاد - يعنى الكوفة وما يليها - وما هذا بحضرتي فمن أين جاءك هذا ، قال كتب إلى معاوية ان ابن ابى الجسرى وجد مع امرأته رجلا فقتله وقد أشكل ذلك على القضاء فرأيت في هذا ؟ فقال علي انا ابو الحسن ، ان جاء بأربعة يشهدون على ما شهد وإلا دفع برمته ، وفي الموطأ لمالك ١١٧/٢ ، وسنن البيهقي ٢٣١/٨ ، وتيسير الوصول ج ٧٣/٤ قال سعيد بن المسيب ان رجلا من أهل الشام وجد رجلا مع امرأته فقتله وقتلها فاشكل على معاوية الحكم فيه فكتب الى ابى موسى ليسأل له علي ابن ابى طالب رضى الله عنه ، فقال له علي رضى الله عنه هذا شيء ما وقع بأرضي عزمت عليك لتخبرني فقال له ابو موسى ان معاوية كتب الى به أن أسألك فيه ، فقال علي رضى الله عنه انا ابو الحسن ان لم يأت بأربعة شهداء فليعط برمته (اخرجه الأئمة في كتاب الغدير ٢٠٩ / ١٠) .

(قال المؤلف) أخرج ابن شهر آشوب في المناقب ج ١ / ٥٠٧ عن ابن المسيب انه كتب معاوية الى ابى موسى الاشعري يسأله أن يسأل علياً عليه السلام عن رجل يجد مع امرأته رجلا يفجر بها فقتله ما الذي يجب عليه ؟ قال ان كان الزاني محصنا فلا شيء على قاتله لانه قتل من يجب عليه القتل . (قال) وفي رواية صاحب الموطأ : فقال ابو الحسن : فان لم يقيم أربعة شهداء فليعط برمته (١) .

وفي كنز العمال ج ٧ / ٣٠٠ عن الشافعي ، وعن جامع عبد الرزاق

(١) الرمة : بضم الراء وتشديد الميم القطعة من الجبل البالي ، يقال : أعطاه الشيء برمته أى بجملته (المنجد) .

وعن سنن سعيد بن منصور ، وسنن البيهقي عن ابن المسيب أن رجلا من أهل الشام يدعى خيبري وجد مع امرأته رجلا فقتله وأن معاوية أشكل عليه القضاء فيه ، فكتب إلى أبي موسى الأشعري أن يسأل علياً عن ذلك ، فقال : ما هذا ببلادنا لتخبرني فقال إنه كتب إلى معاوية أن أسألك عنه ، فقال أنا أبو الحسن القرم ، يدفع برمته إلا أن يأتي بأربعة شهداء .

﴿ مراجعة معاوية إلى أمير المؤمنين عليه السلام في حكم رجلين تنازعا في ثوب ﴾
في المناقب لابن شهر آشوب ص ٥٠٥ قال روى ابن بطة وشريك باسنادهما عن ابن ابجر العجلي قال كنت عند معاوية فاختصم إليه رجلان في ثوب فقال أحدهما ثوبي وأقام البينة ، وقال الآخر ثوبي اشتريته من السوق من رجل لا أعرفه ، فقال معاوية لو كان لها علي ابن أبي طالب فقال ابن ابجر فقلت له قد شهدت علياً قضى في مثل هذا ، وذلك أنه قضى بالثوب للذي أقام البينة وقال للآخر اطلب البايع فقضى معاوية بذلك بين الرجلين ، وأخرج علي المتقي الحنفى القضية في كنز العمال ١٨١/٣ من تاريخ ابن عساكر عن حجار ابن أبجر قال كنت عند معاوية فاختصم إليه رجلان في ثوب ، فقال أحدهما هذا ثوبي وأقام البينة ، وقال الآخر ثوبي اشتريته من رجل لا أعرفه ، فقال لو كان لها ابن أبي طالب فقلت قد شهدته في مثلها ، قال كيف صنع ، قلت قضى بالثوب للذي أقام البينة وقال للآخر أنت ضيعت مالك .

﴿ مراجعة معاوية إلى أمير المؤمنين عليه السلام في رجل تزوج بنت ﴾
(فزف إليها غيرها)

كنز العمال ج ٣/ ١٨٠ من سنن ابن أبي شعبة بسنده عن أبي الوضين أن رجلا تزوج إلى رجل من أهل الشام ابنة له مهيرة فزوجه وزفت إليه ابنة له أخرى بنت فتاة ، فسألها الرجل بعد ما دخل بها ابنة من أنت ؟ فقالت

ابنة فلاة تعنى الفتاة ، فقال انما تزوجت الى أهلك ابنة المهيرة فارتفعوا الى معاوية ابن أبي سفيان فقال امرأة بأمرأة ، فقال الرجل لمعاوية ارفعنا الى علي ابن أبي طالب . فقال اذهبوا فتوا علياً فرفع علي شيئاً من الأرض وقال القضاء في هذا أيسر من هذا ، لهذه ما سقت اليها بما استحللت من فرجها وعلى أبيها أن يجهز الأخرى بما سقت الى هذه ولا تقر بها حتى تنقضى عدة هذه الأخرى قال (الراوى) وأحسب أنه جلد أباهما أو أراد أن يجلده .

﴿ مراجعة معاوية الى أمير المؤمنين عليه السلام في جواب مسائل ابن الأصفر ﴾

قضاء أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام (ص ٧٨ و ص ١١٤)
بسنده عن الباقر عليه السلام قال بينا أمير المؤمنين عليه السلام في الرحبة والناس عليه متداكون فمن بين مستفت ومستعد ، إذ قام رجل فقال السلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته ، فنظر اليه علي عليه السلام بعينيه العظيمتين ، ثم قال : وعليك السلام ورحمة الله وبركاته ، من أنت ؟ قال رجل من رعيك وأهل بلادك قال ما أنت من ريعتي وأهل بلادى ؟ ولو سلمت علي يوماً واحداً ما خفيت عني (١) (الى أن قال) فقال أنا رجل بعثني اليك معاوية متغفلاً أسألك عن أمر بعث به اليه ابن الأصفر يسأله عنه ويقول ان كنت أنت المقيم بهذا الأمر والخليفة بعد محمد فاخبرني بهذه الأشياء فانك ان أخبرتنى اتبعتك أو بعثت اليك بالجزية ، فلما أتاه الرسول لم يكن عنده جواب وقد غمه ذلك وأقلقه

(١) ثم قال لمن حوله أتعرفون هذا فلم يعرفه أحد فقال له هؤلاء أهل بلادى ما يعرفونك مع اني لو رأيته مرة لم تخف علي فقال الرجل الامان يا أمير المؤمنين ، قال هل أحدثت في مصرى هذا منذ دخلته حديثاً ؟ قال لا قال فلعلك (جئت) أيام الحرب ، قال نعم ، قال وضعت الحرب أوزارها فلا بأس . (تكملة القصة)

فبعثني إليك متغفلًا لك أسألك عنها ، (قال) وما هي ؟ قال كم بين الحق والباطل ؟
وكم بين السماء والأرض ؟ وكم بين المشرق والمغرب ؟ وعن هذه الحجرة ،
وعن قوس قزح ، وعن الحوالذي في القمر ، وعن أول شيء انتضح على وجه
الأرض ، وعن أول شيء اهتز عليها ، وعن العين التي تأوى إليها أرواح
المسلمين ، وعن العين التي تأوى إليها أرواح الكفار ، وعن المؤنث وعن عشرة
أشياء بعضها أشد من بعض .

فقال عليه السلام قال الله ابن آكلة الأكباد ما أضله وأضل من معه ، والله لقد
اعتق جاريته فما أحسن أن يتزوجها ، حكم الله بيني وبين هذه الأمة ، قطعوا
رحمي وأضاعوا أيامي ، ودفعوا حق ، وضيعوا عظيم منزلتي ، وأجمعوا
على منازعتي ، على بالحسن والحسين ومحمد فجأوا إليه ، فقال يا أخا أهل الشام
هذان ابنا رسول الله (ص) وهذا ابني فسل أيهم شئت .

فقال الشامي أسأل هذا ذا الوفرة ، يعني الحسن (١) (إلى أن قال) فقال
عليه السلام وأما هذه الحجرة فهي اشراج السماء ، ومنها هبط الماء المنهمر ، وأما قوس
قزح فانه اسم شيطان هو قوس الله وأمان من الغرق ، وأما الحوالذي في القمر
فان ضوء القمر كان مثل ضوء الشمس فجاءه الله تعالى وهو قوله (وجعلنا الليل
والنهار آيتين فمحونا آية الليل وجعلنا آية النهار مبصرة) وأما أول شيء انتضح

(١) فاخذ الحسن بيده فوضعها على نخذه ثم قال يا أخا أهل الشام بين
الحق والباطل أربع أصابع ما رأيته بعينك فهو الحق وقد تسمع باذنك باطلا
كثيراً ، فقال الشامي صدقت أصلحك الله ، قال وبين السماء والأرض دعوة
المظلوم ومد البصر ، فمن قال غير هذا فكذبه ، قال صدقت أصلحك الله ، قال
وبين المشرق والمغرب يوم مطرد للشمس ، الشمس ينظر إليها حين تطلع وينظر
إليها حين تغيب ، فمن قال غير هذا فكذبه ، قال صدقت أصلحك الله (تكلمة القصة)

على وجه الأرض فهو وادى داب ، وأما أول شيء اهتز على وجه الأرض فهو النخلة ، وأما العين التي تأوى إليها أرواح المسلمين فهي عين يقال لها سلمى ، وأما العين التي تأوى إليها أرواح الكفار فهي عين يقال لها برهوت (١) (الى أن قال) وأما عشرة أشياء بعضها أشد من بعض فاشد شيء خلقه الله الحجر ، وأشد من الحجر الحديد يقطع به الحجر ، وأشد من الحديد النار وأشد من النار الماء ، وأشد من الماء السحاب ، وأشد من السحاب الرياح وأشد من الرياح الملك ، وأشد من الملك ملك الموت ، وأشد من ملك الموت الموت ، وأشد من الموت أمر الله رب العالمين (فقال الشامي) أشهد انك ابن رسول وأن علياً وصي محمد وأولى بالأمر من معاوية (قال) ثم كتب هذه الأشياء له فذهب بها الى معاوية وبعثها معاوية الى ابن الأصغر فلما أتمه كتب الى معاوية : أشهد انها ليست من عندك ، وما هي إلا من عند معدن النبوة وموضع الرسالة (٢)

(قال المؤلف) أخرج العلامة التستري بعض الفاظ هذه القضية في ص ١١٤ من الكتاب المذكور بالمناسبة ولم يذكرها جميعها لاهنا ولا هناك وقد أخرجها العلامة الحجة السيد محسن الأمين رحمه الله في كتابه عجائب أحكام أمير المؤمنين كاملاً (ص ١٢٥ - ص ١٢٧) وقد أشرنا الى تلك النواقص في الهامش رعاية للاختصار ، وأخرجها العلامة المحلاتي في كتابه ص ٢٧٣ عن عجائب أحكام أمير المؤمنين عليه السلام .

- (١) وأما المؤنث فأنسان لا يدري امرأة هو أو رجل ، ينتظر به فان كان رجلاً احتمل والتحي ، وان كان امرأة بدا ثديها ، وإلا قيل له بل على الحائط فان أصاب بوله الحائط فهو رجل ، وان نكص كما ينكص البعير فهو امرأة .
- (٢) وأما أنت فلو سألتني درهما واحداً ما أعطيتك (تكملة القصة) .

﴿ مراجعة معاوية الى أمير المؤمنين عليه السلام في جواب مسائل ملك الروم ﴾
في المناقب لابن شهر آشوب ج ١ / ٥١٠ بسنده عن الأصمغ بن نباتة قال
كتب ملك الروم الى معاوية إن أجبني عن هذه المسائل حملت اليك الخراج
وإلا حملت أنت ، فلم يدر معاوية فارسلم الى أمير المؤمنين عليه السلام فاجاب عنها فقال :
أول ما اهتز على وجه الأرض النخلة ، وأول شيء انتضح عليها وادى اليمن
وهو أول واد فار فيه الماء ، والقوس أمان لأهل الأرض كلها عند الفرق
مادام يرى في السماء ، والمجرة أبواب فتحها الله على قوم ثم أغلقها فلم يفتحها
قال فكتب بها معاوية الى ملك الروم ، فقال والله ما خرج هذا إلا من كنز
النيرة محمد فحمل اليه الخراج .

(قال المؤلف) لم أعثر على أحد كتب هذه القضية في قضايا أمير المؤمنين
عليه السلام ولا في أجوبة ما سئل منه غير ابن شهر آشوب .

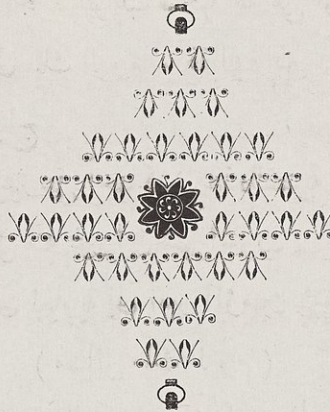
﴿ مراجعة أخرى لمعاوية إلى أمير المؤمنين عليه السلام في جواب ﴾
(مسائل ملك الروم)

في المناقب ج ١ / ٥١٠ قال كتب ملك الروم الى معاوية يسأله عن خصال
فكان فيما سأله أخبرني عن لاشيء فتخير ، فقال عمرو بن العاص وجه فرساً
فارهاً الى معسكر علي لبياع فاذا قيل للذي هو معه بكم يقول بلا شيء فعسى
أن تخرج المسألة ، فجاء الرجل الى عسكر علي إذ مر علي عليه السلام ومعه قنبر
فقال يا قنبر ساومه ، فقال بكم الفرس قال بلا شيء ، قال يا قنبر خذ منه ،
قال اعطني لاشيء ، فأخرجه الى الصحراء وأراه السراب ، فقال ذلك لاشيء
قال اذهب فخبره (أي معاوية) قال فكيف قلت ؟ قال أما سمعته يقول الله
الله تعالى (يحسبه الظمان ماء حتى اذا جاءه لم يجده شيئاً) .

(قال المؤلف) أخرج هذه القضية العلامة التستري في كتابه ص ٦١

عن المناقب وذكر قبله افضية نظيرها وقعت بين الامام الصادق عليه السلام وأبي حنيفة
نعمان بن ثابت .

هذا آخر ما عثرنا عليه من مراجعات معاوية ابن أبي سفيان الى أمير المؤمنين
علي ابن أبي طالب عليه السلام في القضايا المشككة .



خاتمة

تتضمن بعض مارواه علماء السنة في كتبهم من فضائل الامام أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام برواية كبار الصحابة وأولادهم كالخلفاء الثلاثة أبي بكر وعمر وعثمان ، وعائشة وعبد الله بن عمر ، وغيرهم رضوان الله عليهم جميعاً نذكرها مع تعيين الكتاب وصفحته أو بابه أو فصله ، وتعين مذهب مؤلف الكتاب ومولده ووفاته حسب التتبع ، وذلك ضمن سبعة وأربعين حديثاً .

(الحديث الأول)

(الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي الشافعي) (المولود سنة ٩٠٩ والمتوفى سنة ٩٧٤ هـ) (ص ٩٧) طبع مصر سنة ١٣٠٨ هـ) قال روى ابن السمان أن أبا بكر قال له رضى الله عنهما : سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا يجوز أحد الصراط إلا من كتب له علي الجواز .

(قال المؤلف) نقل هذا الحديث بعد نقله من سنن الدارقطني ما هذا نصه : ان علياً عليه السلام قال للسنة الذين جعل (عمر) الأمر شورى بينهم كلاماً طويلاً من جملة أنه أنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله ﷺ يا علي أنت قسيم الجنة والنار يوم القيامة غيري ؟ قالوا اللهم لا ، ومعناه ما رواه عنتره عن علي الرضا عليه السلام أنه ﷺ قال له أنت قسيم الجنة والنار في يوم القيامة تقول النار هذا لى وهذا لك (انتهى) وفي الفصل التاسع عشر من مناقب الخوارزمي الحنفي : أخرج حديث عنتره بسند آخر ، ولفظ آخر ، وفيه زيادة في اللفظ والمعنى راجعه ، وفي كتاب ذخائر العقبى (ص ٧١ طبع مصر سنة ١٣٥٦ هـ) تأليف المحب الطبري الشافعي (المولود سنة ٦١٥ - والمتوفى سنة ٦٩٤ هـ) أخرج الحديث تحت عنوان (ذكر اختصاصه عليه السلام بأنه لا يجوز أحد الصراط إلا من كتب له علي الجواز) وقال : عن قيس ابن أبي خازم قال : التقى أبو بكر وعلي ابن أبي طالب (عليه السلام) فتبسم أبو بكر في وجه علي عليه السلام فقال له مالك تبسمت ؟ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول لا يجوز أحد الصراط إلا من كتب له علي الجواز (ثم قال) أخرجه ابن السمان في كتاب الموافقة ، وفي مناقب الخوارزمي الحنفي (المولود

سنة ٤٨٤ والمتوفى سنة ٥٦٨ هـ) في الفصل التاسع عشر ص ٢٢٣ ، طبع ايران
سنة ١٣١٢ هـ أخرج الحديث بسنده مع اختلاف في بعض الفاظه ، وذكره
في كتابه المعروف بمقتل الحسين (عليه السلام) في ضمن حديث مفصل (في ج ١ ص ٣٩
طبع النجف الأشرف سنة ١٣٦٧ هـ) ، وذكره ابراهيم بن محمد الحموي الشافعي
(المولود سنة ٦٤٤ - والمتوفى سنة ٧٢٢ هـ) في كتابه فرائد السمطين
- مخطوط - ج ١ (الباب الرابع والخمسين) وذكره أيضاً المحب الطبري الشافعي
أيضاً في كتابه الآخر المسمى بالرياض النضرة في فضائل العشرة (ج ٢ - ص ١٧٢
طبع مصر سنة ١٣٢٧ هـ) وقال : خرج الحاكمي في الأربعين ، وأخرجه
ابن أبي عدسه في تاريخه ، وهذا لفظه : قال أبو بكر لعلي : سمعت رسول الله
ﷺ يقول لا يجوز احد الصراط إلا من كتبت له الجواز ، وأخرج الحديث
الشيخ سليمان الحنفي القندوزي (المولود سنة ١٢٢٠ - والمتوفى سنة ١٢٩٤ هـ)
في نياييع المودة (ص ٨٦ و ص ١١٢ طبع اسلامبول سنة ١٣٠١ هـ) ، وأخرجه
ابن المغازلي الشافعي في مناقبه كما نقله السيد هاشم البحراني في كتابه غاية المرام
وكتاب مناقب المغازلي مخطوط ، توجد نسخته في النجف الأشرف .
(قال المؤلف) : روى هذا الحديث جماعة من الصحابة ، منهم أبو بكر
ابن أبي قحافة ، وابن عباس ، وابن مسعود ، وانس بن مالك ، رضي الله عنهم
كما يظهر ذلك من مراجعة السكتب المذكورة .

(الحديث الثاني)

(الصواعق ص ١٠٨) قال أخرج ابن السمان في كتابه وقال لما جاء

أبو بكر وعلي لزيارة قبره عليه السلام - بعد وفاته بستة أيام - قال علي لأبي بكر :
تقدم ، فقال أبو بكر : لا أتقدم رجلاً سمعت رسول الله ﷺ يقول فيه :
علي مني بمنزلة من ربي ، وروى مثله الخوارزمي في المناقب (ص ٢٠٦ بسنده
عن ابن عباس .

(قال المؤلف) أخرج الحديث المحب الطبري في ذخائر العقبى (ص ٦٤)
مع اختلاف في اللفظ ، وهذا نصه - بعد هذا العنوان (ذكر انه من النبي
ﷺ بمنزلة النبي ﷺ من الله عز وجل) - عن ابن عباس قال جاء أبو بكر
وعلي يزوران قبر النبي ﷺ بعد وفاته بستة أيام قال علي لأبي بكر تقدم ،
قال أبو بكر : رضي الله عنه ما كنت لأتقدم رجلاً سمعت رسول الله ﷺ
يقول فيه علي مني بمنزلة من ربي (ثم قال) أخرجه السمان في كتاب الموافقة

(الحديث الثالث)

(الصواعق ص ١٠٨) قال : كان أبو بكر ينظر الى وجه علي عليه السلام
فسأله عايشة عن سبب ذلك : فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : النظر
إلى وجه علي عبادة (ثم قال) انه حديث حسن .

(قال المؤلف) أخرج هذا الحديث في الفصل الثاني من الفصول التي
ذكر فيها فضائل علي ابن أبي طالب عليه السلام أيضاً (ص ٧٥) وقال الحديث
الخامس عشر ، أخرج الطبراني والحاكم عن ابن مسعود ان النبي ﷺ
قال النظر الى علي عبادة (ثم قال) واسناده حسن .

(قال المؤلف) يظهر لمن تتبع الأخبار النبوية ان هذا الحديث رواه جمع كثير من الصحابة الكرام غير أبي بكر ، كعمر بن الخطاب ، وعثمان بن عفان وعائشة ، وابن مسعود ، وانس بن مالك ، وثوبان ، ومعاذ بن جبل وجابر بن عبد الله ، وعمران بن حصين ، وعمرو بن العاص ، وأبي هريرة وإبي ذر رحمه الله ، غير ان الفاضلهم مختلفة والمعنى واحد (وفي البداية والنهاية ج ١٠ ص ٣٥٧) أخرج الحديث (ثم قال) روى من حديث أبي بكر الصديق وعمر وعثمان بن عفان وعبد الله بن مسعود ومعاذ بن جبل وعمران بن حصين وانس وثوبان وعائشة وإبي ذر وجابر ان رسول الله ﷺ قال النظر الى وجه علي عبادة ، وفي حديث عائشة : ذكر علي عبادة (انتهى) من البداية والنهاية تأليف ابن كثير اسماعيل بن عمر الدمشقي الشافعي تلميذ ابن تيمية (المولود سنة ٧٠٩ والمتوفى سنة ٧٧٤) وفي ذخائر العقبى (ص ٩٥) أخرج الحديث عن عائشة وعن ابن مسعود وعن عمرو بن العاص وعن جابر وعن أبي هريرة (ثم قال) حديث عائشة أخرجه ابن السمان في الموافقة ، وحديث ابن مسعود أخرجه أبو الحسن الحرابي ، وحديث عمرو بن العاص أخرجه الأبهري ، وحديث جابر وعمران بن حصين ومعاذ وأبي هريرة أخرجه ابن أبي الفرات (انتهى) (قال المؤلف) : حديث أبي ذر رحمه الله أخرجه الكسبي الشافعي (المتوفى سنة ٦٥٨) في كتابه كفاية الطالب (ص ٦٧) وهذا نصه : قال قال رسول الله ﷺ مثل علي فيكم - أوقال في هذه الأمة - كمثل الكعبة المستورة النظر اليها عبادة والحج اليها فريضة (ثم قال) وحديث أبي ذر رواه أبو سلمان الخطابي (انتهى) وأخرج الحديث جلال الدين السيوطي الشافعي (المولود سنة ٨٤٩ - والمتوفى سنة ٩١١) في كتابه تاريخ الخلفاء (ج ١ ص ٩٦) وقال أخرجه ابن عساكر من حديث أبي بكر وعثمان بن عفان ومعاذ بن جبل وانس

وثوبان وجابر بن عبد الله وعائشة ، وفي المناقب للخوارزمي (ص ٢٥١)
في الفصل الثالث عشر أخرج الحديث بسنده عن عمران بن حصين ، ولفظه :
قال سمعت رسول الله ﷺ يقول النظر الى علي عبادة (انتهى باختصار) .
(قال المؤلف) أخرج الخوارزمي الحنفى في المناقب (ص ٢٥١)
حديث ابن مسعود بسند آخر ولفظه ولفظ ابن كثير في البداية والنهاية سواء
وفي ينابيع المودة (ج ١ ص ٢٥٤) أخرج حديث أبي ذر من كتاب مودة
القرني للسيد علي الهمداني الشافعي ، وهذا لفظه عن أبي ذر رفعه قال
رسول الله ﷺ علي باب علي ، ومبين لآمتي ما ارسلت به من بعدى ، حبه
إيمان ، وبغضه نفاق ، والنظر اليه رافة عبادة ، رواه أبو نعيم الحافظ
باسناده ، وقد أخرج القندوزي في ينابيع المودة ص ٢٣٥ الحديث عن أبي
الدرداء انه قال قال رسول الله ﷺ علي باب علي ومبين لآمتي ما ارسلت به
من بعدى ، حبه إيمان وبغضه نفاق ، والنظر اليه رافة ومودته عبادة ،
رواه صاحب الفردوس ، وأما حديث ثوبان فقد أخرجه ابراهيم بن محمد
الحويى الشافعي (المولود سنة ٦٤٤ - والمتوفى سنة ٧٧٢) في كتابه فرائد
السمطين ، - وهو كتاب مخطوط موجود في مكتبة الصادق عليه السلام في حسينية
آل السيد حيدر في الكاظمية وكان موجوداً في النجف الاشرف في مكتبة
السماوى رحمه الله ، وفي طهران عثرت على نسخة خطية قديمة في احدى
المكتبات فاكملت عليها نسخة الكاظمية - وفي ينابيع المودة (ج ١ ص ٩٠)
قال أخرج الحديث ابن المغازلى الشافعي في مناقبه عن عمران بن الحصين
وعن وائلة بن الأصقع وأبي هريرة قالوا قال رسول الله ﷺ النظر إلى وجه
علي عبادة ، وفي فرائد السمطين أخرج الحديث عن أبي سعيد الخدرى .
(قال المؤلف) فالذى يظهر من كتب الحديث ان الرواة لهذا الخبر

سنة عشر من كبار الصحابة رضى الله عنهم ، وقد مر ذكر أسمائهم فى ضمن نقل الحديث ، وفى مناقب الخوارزمى الحنفى (المتوفى ٥٦٨) أخرج حديثاً مفصلاً ، وفى آخره لفظ بمعناه ، ورواة الحديث أهل البيت عن علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله واليك تفصيل الحديث كما فى المناقب (ص ٨) فى أوائل الكتاب وكفى كفاية الطالب (ص ١٢٤) بسنده عن محمد بن زكريا عن جعفر ابن محمد بن عمار عن أبيه عن جعفر بن محمد الصادق (عليه السلام) عن أبيه عن علي ابن الحسين عليه السلام عن أبيه عن أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله جعل لأخى فضائل لا تحصى كثرة ، فمن ذكر فضيلة من فضائله مقرأ بها غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، ومن كتب فضيلة من فضائله لم تزل الملائكة تستغفر له ما بقى لتلك المكتوبة رسم ، ومن استمع الى فضيلة من فضائله غفر الله له الذنوب التى اكتسبها بالاستماع ، ومن نظر الى كتاب فضائله غفر الله له الذنوب التى اكتسبها بالنظر (ثم قال) النظر إلى أخى علي عبادة وذكره عبادة ولا يقبل الله إيمان عبد إلا بولايته والبراءة من أعدائه (انتهى بالفاظه) .

(الحديث الرابع)

(مناقب الخوارزمى الحنفى) فى الفصل الرابع عشر (ص ٩٧) أخرج بسنده عن الشعبي قال نظر أبو بكر إلى علي ابن أبي طالب مقبلاً فقال : من سره أن ينظر إلى أقرب الناس من رسول الله ، وأجودهم منزلة ، وأعظمهم عند الله عناء ، وأعظمهم عليه ، فليُنظر إلى هذا - وأشار إلى علي ابن أبي طالب - لأننى سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : انه لرؤوف بالناس وانه لأوَّاه حلیم . (قال المؤلف) أخرج علي المتقى الحنفى (المتوفى ٩٧٥) فى كتابه

كنز العمال (ج ٦ ص ٣٩٣) طبع حيدر آباد (سنة ١٣١٣) حديثاً بمعناه من مستدرک
الحاکم و کتاب الاشراف لابن أبي الدنيا وابن مردويه غير أن فيه تصحيحاً
بالنظر إلى ما أخرجه موفق بن أحمد الخوارزمي في المناقب .

(الحديث الخامس)

مناقب موفق بن أحمد الخوارزمي الحنفي (المولود سنة ٤٨٤) (والمتوفى
سنة ٥٦٨) في الفصل التاسع عشر (ص ٢٠٥) بسنده عن حبشي بن جنادة
قال : كنت جالساً عند أبي بكر فقال من كانت له عند رسول الله ﷺ عدة
فليقم فقام رجل فقال انه ﷺ وعدني ثلاث حشيات من تمر فاحشها لي (قال)
فقال أبو بكر أرسلوا إلى علي - فجاء فقال له : يا أبا الحسن ان هذا يزعم
ان رسول الله ﷺ وعده أن يحثي له ثلاث حشيات من تمر فاحشها له فلما
حشاها له قال أبو بكر عدوها فعدوها فوجدوها في كل حشية ستين ثمرة لا تزيد
واحدة على الأخرى فقال أبو بكر صدق الله ورسوله قال لي رسول الله ﷺ
ليلة الهجرة - ونحن خارجون من الغار نريد المدينة - : يا أبا بكر كفي وكف
علي في العدد (١) سواء (انتهى) .

(قال المؤلف) أخرج الحديث جلال الدين السيوطي الشافعي
في كتابه تاريخ الخلفاء (ج ١ ص ٣٧) طبع مصر سنة ١٣٠٥ هـ ، وفيه قال
رسول الله ﷺ كفي وكف علي في العدل سواء .

(١) - هكذا في النسخة المطبوعة بایران سنة ١٣١٢ بالداء المهملة في آخر
(العدد) ولكن في الرويات الأخرى (باللام) بدل الدال .

(الحديث السادس)

(قال المؤلف) أخرج الحديث أو ما بمعناه الكنجي الشافعي في كفاية الطالب (ص ١٢٩) قال حدثني مالك بن أنس عن الزهري عن أنس عن عمر ابن الخطاب ، قال حدثني أبو بكر ، قال سمعت أبا هريرة يقول : جئت إلى النبي ﷺ وبين يديه تمر فسلمت عليه فرد علي وناولني من التمر ملء كفه فعدته فاذا هو ثلاث وسبعون ثمرة ، ثم مضيت من عنده إلى علي ابن أبي طالب وبين يديه تمر فسلمت عليه فرد علي وضحك إلي وناولني من التمر ملء كفه فعدته فاذا هو ثلاث وسبعون ثمرة ، فكثير تعجبي من ذلك فرجعت إلى النبي ﷺ فقلت يا رسول الله جئتك وبين يديك تمر فناولتني ملء كفك فعدته ثلاثا وسبعين ثمرة ثم مضيت إلى عند علي ابن أبي طالب وبين يديه تمر فناولني ملء كفه فعدته ثلاثا وسبعين فتعجبت من ذلك ، فتبسم النبي ﷺ وقال يا أبا هريرة أما علمت أن يدي ويد علي في العدل سواء ؟ ثم قال (قلت) ذكره محدث الشام في كتابه عن محدث العراق كما أخرجه سواء ، وهو نوع عزيز الوجود وقد سماه بعضهم رواية الأقران ، وقد عني جماعة من الحفاظ بجمع هذا النوع من الأحاديث والأخبار .

(الحديث السابع)

(مناقب الخوارزمي الحنفي) في الفصل التاسع عشر (ص ٢٠٦) أخرج بسنده عن يونس بن سليمان التميمي عن أبيه عن زيد بن يثيع قال : سمعت أبا بكر يقول رأيت رسول الله ﷺ خيم خيمة وهو متكئ على قوس عربية وفي الخيمة علي وفاطمة والحسن والحسين ، فقال رسول الله ﷺ : يا معشر

المسلمين انا سلم لمن سالم أهل هذه الخيمة ، وحرب لمن حاربهم ، وولى لمن والاهم ، وعدو لمن عاداهم ، لا يحبهم إلا سعيد الجد ، طيب المولد ، ولا يبغضهم إلا شقي الجد ، ردى الولادة ، (قال) فقال رجل لزيد يازيد أنت سمعت أبا بكر يقول هذا (قال) اى ورب الكعبة (انتهى) .

(قال المؤلف) هذا حديث ورد بمعناه أحاديث كثيرة تسميه العلماء حديث الكساء ، وقد أخرج ذلك أصحاب الصحاح ، وقد جمعنا أكثره في كتابنا (حياة فاطمة عليها السلام) وهو كتاب جمعنا فيه أحوال فاطمة الزهراء عليها السلام حسب روايات علماء السنة رضى الله عنهم ، لا يزال مخطوطاً .

(الحديث الثامن)

(مناقب الخوارزمي الحنفي) في الفصل السابع (ص ٥٩) بسنده عن جابر (قال) قال عمر : كانت لأصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم ثمانى عشرة سابقة فخص منها على ثلاث عشرة سابقة وشركنا فى الخمس .

(قال المؤلف) أخرج الخوارزمي أيضاً فى كتابه المعروف بمقتل الحسين عليه السلام (ج ١ ص ٤٥ الفصل الرابع) نحوه سنداً ومتناً ، وفى ذخائر العقبى (ص ٨٦) والصواعق المحرقة (ص ٦٨) وتاريخ الخلفاء (ج ١ ص ٦٦) أخرجوا عن ابن عباس حديثاً بمعناه ولا يوجد فيه الجملة الأخيرة (وشركنا فى الخمس) بل مضمونه ينفى اشتراك أحد معه عليه السلام ، وهذا نص الخبر فى تاريخ الخلفاء والصواعق وقالوا أخرجه الطبراني فى معجمه عن ابن عباس أنه قال : كانت لعلى عليه السلام ثمانى عشرة منقبة ما كانت لأحد من هذه الأمة .

(الحديث التاسع)

(ذخائر العقبي) للمحب الطبري الشافعي (ص ١٠٠) أخرج بسنده عن عمر بن الخطاب انه قال أشهد على رسول الله ﷺ لسمعته وهو يقول : لو أن السماوات السبع والأرضين السبع وضعت في كفة ووضع إيمان علي في كفة لرجح إيمان علي (ثم قال) أخرجه ابن السمان في الموافقة ، والحافظ السلفي في المشيخة البغدادية .

(قال المؤلف) أخرج الحديث في المودة السابعة من مودة القربي للسيد علي الهمداني الشافعي المطبوع جميعه في ينابيع المودة (ج ١ ص ٢٥٤) ولقول عمر بن الخطاب مقدمة ذكرها في مودة القربي (قال) أتى عمر بن الخطاب رجلا فسلأه عن طلاق الأمة فأنتهى إلى حلقة فيها رجل أصلع ، فقال يا أصلع ماترى في طلاق الأمة فأشار بالسبابة والتي يليها فالتفت ابن الخطاب اليهما وقال اثنان ، فقال لهما عمر هذا علي ابن أبي طالب أشهد اني سمعت رسول الله ﷺ يقول لو ان إيمان أهل السماوات والأرض وضع في كفة ووضع إيمان علي في كفة لرجح إيمان علي ابن أبي طالب (انتهى ما في ينابيع المودة) .

(قال المؤلف) أخرج الخوارزمي الحنفي الحديث بسندين في المناقب في الفصل الثالث عشر ، وهذا نصه : بسنده عن هبيرة عن أبيه عن جده قال جاء رجلا إلى عمر فقالا له ماترى في طلاق الأمة فقام إلى حلقة فيها رجل أصلع فقال له ماترى في طلاق الأمة فقال اثنان بيده فالتفت عمر اليهما فقال اثنان فقال له أحدهما جئناك وأنت الخليفة فسلأناك عن طلاق الأمة فحنت إلى رجل فسألته ، فوالله ما كلمك ، فقال له عمر : ويحك أتدرى من هذا هذا علي ابن أبي طالب ، اني سمعت رسول الله ﷺ يقول : لو ان السماوات

والأرض وضعت في كفة ميزان ووزن إيمان علي لرجح إيمان علي (هذا لفظه الأول) وأما لفظه الثاني فانه اخرج بسند آخر عن رقية بن مصقلة العبدى عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب ، قال أشهد على رسول الله ﷺ سمعته وهو يقول : لو أن السماوات السبع والأرضين وضعت في كفة ميزان ووضع إيمان علي ابن أبي طالب في كفة ميزان لرجح إيمان علي ﷺ (انتهى) (قال المؤلف) أخرج علي المتقى الحنفى فى (ج ٦ ص ١٥٦) من كنز العمال لفظ الرسول الأكرم ﷺ فقط من دون ذكر صدر الحديث لأن طريقتيه فيه ذكر كلام النبي ﷺ فقط ، هذا وقد أخرجه من فردوس الدبلى عن ابن عمر لاعن عمر ، ونصه : لو أن السماوات والأرض موضوعتان فى كفة وإيمان علي فى كفة لرجح إيمان علي (انتهى) .

(قال المؤلف) أخرج السكنجى الشافعى فى كفاية الطالب (١٢٩) حديث رقية بن مصقلة العبدى عن عمر بن الخطاب وهذا لفظه ، قال : أتى عمر بن الخطاب رجلان وسألاه عن طلاق الأمة فقام معها فمشى حتى أتى حلقة فى المسجد فيها رجل أصلع فقال أيها الاصلع ما ترى فى طلاق الأمة ؟ فرفع رأسه اليه ثم أومأ اليه بالسبابة والوسطى ، فقال لها عمر تطليقتان ، فقال أحدهما سبحان الله جئناك وأنت أمير المؤمنين فمشيت معنا حتى وقفت على هذا الرجل فسألته فرضيت منه أن أومأ اليك ، فقال لها تديران من هذا قال لا ، قال : هذا علي ابن أبي طالب أشهد على رسول الله ﷺ سمعته وهو يقول ان السماوات السبع والأرضين السبع لو وضعتا فى كفة ثم وضع إيمان علي فى كفة لرجح إيمان علي ابن أبي طالب (ثم قال) قلت هذا حديث حسن ثابت رواه الجوهرى فى كتاب فضائل علي ﷺ عن شيخ أهل الحديث الدارقطنى وأخرجه محدث الشام فى تاريخه فى ترجمة علي ﷺ كما أخرجه سواء .

(الحديث المأشور)

(مناقب الخوارزمي الحنفي) في الفصل التاسع عشر (ص ٢٣٢) بسنده عن عمر بن الخطاب أنه قال : لقد أعطى علي ابن أبي طالب ثلاث خصال لأن يكون لي واحدة منهن أحب إلي من أن أعطى حمر النعم ، قيل وما هي يا أمير المؤمنين ، قال تزويجه فاطمة بنت رسول الله ﷺ ، وسكنائه المسجد مع رسول الله يحل له فيه ما يحل له ، واعطاؤه الراية يوم خيبر .

(قال المؤلف) أخرج هذا الحديث السيوطي في تاريخ الخلفاء (ص ٦٦ ج ١) بسنده عن أبي هريرة قال قال عمر بن الخطاب : لقد أعطى علي ثلاث خصال لأن يكون لي خصلة منها أحب إلي من أن أعطى حمر النعم فمسل ما هي قال : تزويجه فاطمة بنت رسول الله ﷺ وسكنائه المسجد مع رسول الله ﷺ يحل له فيه ما يحل له واعطاؤه الراية يوم خيبر (انتهى) ، وبعد أن أخرجه جلال الدين السيوطي في تاريخ الخلفاء بهذا اللفظ (قال) وروى أحمد بن حنبل نحوه بسند صحيح عن ابن عمر ، وهذه الخصال الثلاث مشهورة معروفة لعلي ابن أبي طالب عليه السلام أخرجه علماء السنة في صحاحهم ، وأخرج حديث ابن عمر المحب الطبري في ذخائر العقبى (ص ٧٦) وهذا لفظه : عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لقد أوتي ابن أبي طالب ثلاث خصال لأن يكون لي واحدة منهن أحب إلي من حمر النعم ، زوجه رسول الله ﷺ ابنته وولدت له ، وسد الأبواب إلا بابه في المسجد ، وأعطاه الراية يوم خيبر ، أخرجه أحمد ، ولعله سقط (قال عمر) فإن هذا مروى عنه ، وكذا رواه بريدة أن عمر قال ، يعني هذا الحديث الأول (انتهى) .

(قال المؤلف) يظهر لمن تتبع أن هذا الحديث رواه عمر ورواه ابن عمر

ايضا وسيمر عليك شواهد لهذا القول فيما بعد، وقد اخرج الحديث عن عمر في الصواعق (ص ٧٨) ولفظه ولفظ الخوارزمي سواء ، وقال رواه ابن عمر ، واخرج الحديث ابن كثير في البداية والنهاية (ج ٧ ص ٣٤١) عن عمر ولفظه ولفظ جلال الدين في تاريخ الخلفاء سواء (ثم قال) وقد روى عن عمر من غير وجه ، واما رواية ابن عمر فقد رواها الامام احمد عن وكيع عن هشام بن سعيد عن عمر بن اسيد عن ابن عمر قال كنا نقول في زمان رسول الله ﷺ خير الناس ابو بكر ثم عمر ، ولقد اوتي ابن ابي طالب ثلاثا لان اكون اعطيتهن احب الى من حمر النعم، فذكر هذه الثلاث، واخرج الحديث على المتقي في كنز العمال (ج ٦ ص ٣٩٣) عن عمر من مسند ابن ابي شيبة. ولفظه لفظ الخوارزمي، واخرج الخوارزمي الحنفى في المناقب (ص ٣٢) عن ابن عباس قال سمعت عمر بن الخطاب وعنده جماعة فتذاكروا السابقين الى الاسلام فقال عمر : أما على فسمعت رسول الله ﷺ يقول فيه ثلاث خصال لوددت ان لى واحدة منهن لكان احب الى مما طلعت عليه الشمس ، كنت انا وابو عبيدة وابو بكر وجماعة من اصحابه اذ ضرب النبي ﷺ بيده على منكب علي فقال يا علي انت اول المؤمنين ايمانا ، واول المسلمين اسلاما ، وأنت منى بمنزلة هارون من موسى (انتهى لفظ الخوارزمي).

(قال المؤلف) اخرج هذا الحديث على المتقي الحنفى في كنز العمال (ج ٦ ص ٣٩٥) من كتب عديدة من تاريخ بغداد لابن النجار بلقطين ، ومن كتاب الالقاب للشيرازى ، ومن كتاب الكنى للحاكم ، ومن كتاب الحسن بن بدر - وهو كتاب جمع فيه ما رواه عن الخلفاء - روه بطرقهم التى تفتى الى عمر بن الخطاب ، هذا واخرجه في ذخائر العقبى (ص ٥٨) المحب الطبري الشافعى ، وأخرجه في الصواعق (ص ٣٠) ابن حجر الهيتمى

الشافعي ، وأخرجه ابن خلدون في وفيات الاعيان (ج ٢ ص ١٠٢) ولفظه
تام كامل لا نقص فيه .

(الحديث الحادى عشر)

(يتابع المودة ج ١ ص ٢٤٩) في المودة الخامسة من مودة القربى
للسيد علي الشافعي الهمداني بسنده عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه رفعه :
لو ان البحر مداد ، والرياض اقلام ، والانس كتاب ، والجن حساب ،
ما احصوا فضائلك يا أبا الحسن .

(قال المؤلف) قول عمر هذا مطابق لما رواه ابن عباس حبر الامة
عن النبي ﷺ ، ورواية ابن عباس اخرجها الخوارزمي الحنفى فى المناقب
والكنجى الشافعى فى كفاية الطالب ، واللفظ للكنجى الشافعى ، قال : روى
مجاهد عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ لو أن الغياض اقلام ، والبحر
مداد ، والجن حساب ، والانس كتاب ، ما أحصوا فضائل علي ابن ابي
طالب (انتهى) .

(الحديث الثانى عشر)

(يتابع المودة ج ١ ص ٢٤٩) من مودة القربى أيضاً بسنده عن
عمر بن الخطاب قال نصب رسول الله ﷺ عليا عليا فقال : من كنت مولاه
فعلىّ مولاه ، اللهم وال من والاه ، وعاد من عاداه ، واخذل من خذله ،
وانصر من نصره ، اللهم انت شهيدى عليهم ، قال عمر بن الخطاب (يا رسول الله)

(١) - وكان في جنبى شاب حسن الوجه طيب الريح - قال لى ياعمر لقد عقد رسول الله ﷺ عقدا لا يحله الا منافق ، فاخذ رسول الله بيدى فقال ياعمر انه ليس من ولد آدم لكنه جبرئيل أراد أن يؤكد عليكم ما قلته في علي (أقول) اخرج جلال الدين في (ج ١ ص ٥٦) تاريخ الخلفاء الحديث مع اختلاف (ثم قال) اخرجه احمد عن علي ، وابى ايوب الانصارى ، وزيد ابن أرقم ، وعمر بن ذى مرة ، وابو يعلى عن ابى هريرة ، والطبرانى عن ابن عمر ، ومالك بن الحويرث وحبشى بن جنادة ، وجريز ، وسعد ابن ابى وقاص وابى سعيد الخدرى ، وانس ، والبزار عن ابن عباس ، وعمارة ، وبريدة ، وفي اكثرها زيادة في اللفظ والمعنى .

(الحديث الثالث عشر)

(ذخائر العقبي للبحر الطبرى) بسنده اخرج تحت عنوان (ذكر انه ﷺ يدخل مع النبي ﷺ حيث يدخل) عن عمر انه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول لعلى بن أبي طالب يدك في يدي تدخل معي يوم القيامة حيث ادخل ، أخرجه الحافظ ابو القاسم الدمشقي .

(قال المؤلف) أخرج الحديث الكنجى الشافعى في كفاية الطالب (ص ٧٦) وقال هذا حديث حسن عال ، وفيه فضيلة سامية ورتبة عالية لعلى بن أبي طالب ، وهذا لفظه : الباب الحادى والاربعون في تخصيص علي بن أبي طالب بمرافقة النبي ﷺ عند دخول الجنة (ثم قال) اخبرنا العدل عبد الواحد ابن عبد الرحمن بن عبد الواحد بن هلال قراءة عليه وانا اسمع بجامع دمشق

(١) - هكذا في النسخة المطبوعة المنقول عنها ، ولعل كلمة (يا رسول الله) من زيادة الناسخ أو الطابع ، فلاحظ .

أخبرنا الحافظ مؤرخ الشام أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي المعروف بابن عساكر ، أخبر أبو بكر ابن أبي طاهر الفرضي ، أخبرنا أبو الحسن علي بن إبراهيم ، حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان ، حدثنا علي بن الحسن القطيعي ، حدثنا أبو مسعود ابن عقيل ، حدثنا عبد العزيز بن الخطاب ، حدثنا عيسى بن داود ابن أبي هند ، عن أبي جعفر عن رجل عن أنس ، قال : قال رسول الله ﷺ : يؤتى يوم القيامة بناقة من نوق الجنة ياعلي فتربكها وركبتك مع ركبتي ونخذك مع نخذي حتى تدخل الجنة (قلت) هكذا رواه الحافظ في فضائله ، وأخبرنا يوسف بن علي بن شروان ببغداد ، أخبرنا أبو الحسن عبد الرحمن بن أحمد بن أبي تمام ، أخبرنا القاضي أبو الفضل محمد بن عمر بن يوسف الأرومي الشافعي ببغداد ، أخبرنا الشريف عبد الصمد ابن علي بن مأمون ، حدثنا الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدار قطني - صاحب الجرح والتعديل - حدثنا أبو عبد الله ابن عبد الصمد ابن المهتدي حدثنا بكر بن سهل الدمياطي ، حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان الخراساني حدثنا عبد الله بن يحيى ، حدثنا المبارك عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ، قال لما طعن عمر وأمر بالشورى قال : ما عسى أن يقولوا في علي سمعت رسول الله ﷺ يقول ياعلي يدك في يدي يوم القيامة حتى تدخل حيث ادخل (قلت) هذا حديث حسن عال ، وفيه فضيلة سامية ، ورتبة عالية لعلي عليه السلام (انتهى الفاظه) .

(الحديث الرابع عشر)

(ذخائر العقبى ص ٦١) عند ذكره فضائل علي عليه السلام قال : ذكر انه ما اكتسب مكتسب مثل فضله عليه السلام ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال

قال رسول الله ﷺ ما اكتبسب مكتسب مثل فضل علي يهدي صاحبه الى الهدى ويرده عن الردى ، ثم قال اخرجه الطبرانى .

(قال المؤلف) ولاجل ذلك لم يذكر لاحد من صحابة الرسول ﷺ من الفضائل مثل ما ذكر لعلى ابن ابى طالب عليه السلام ، وهذا امر ذكره جمع من العلماء فى كتبهم ، فهذا جلال الدين السيوطى الشافعى المتوفى سنة ٩١١ اخرج فى كتابه تاريخ الخلفاء (ج ١ - ص ٦٥) طبع مصر سنة ١٣٠٥ ما هذا نصه : قال الامام احمد بن حنبل : ماورد لاحد من اصحاب الرسول ﷺ من الفضائل ما ورد لعلى رضى الله عنه ، اخرجه الحاكم .

(قال المؤلف) اخرجه الحاكم النيسابورى المتوفى سنة ٤٠٥ فى مستدرک الصحيحين (ج ٣ ص ١٠٧ طبع حيدرآباد سنة ١٣١٤ هـ) وأخرجه فى الاستيعاب (ج ٢ ص ٤٧٩ طبع حيدرآباد سنة ١٣١٩) للعلامة القرطبى ابن عبد البر النمري المتوفى سنة ٤٦٣ هـ (قال) قال احمد بن حنبل واسماعيل بن اسحاق القاضى لم يرو فى فضائل أحد من الصحابة بالاسانيد الحسان ماروى فى فضائل علي ابن ابى طالب عليه السلام ، وأخرجه الثعلبى فى تفسيره المعروف ، وقد عثرت على جزء منه سنة ١٣٦٦ فى مكتبة الامام علي بن موسى الرضا عليه السلام بطوس خراسان ، اخرج الحديث عند فسير الآية المباركة (انما وليكم الله ورسوله الآية) ، وأخرجه الذهبى فى تلخيص المستدرک (ج ٣ ص ١٠٧) ، وأخرجه الخوارزمى الحنفى فى كتابه المسمى بالمناقب وقد يعبر عنه بالاربعةين (ص ٢٠) فى مقدمة الكتاب .

(الحديث الخامس عشر)

(مناقب الخوارزمى فى الفصل التاسع عشر ص ٢٣٠) بسنده عن حماد

ابن ثابت البناني عن عبيد بن عمر الليثي عن عثمان بن عفان (قال) قال عمر
ابن الخطاب : إن الله تعالى خلق ملائكة من نور وجه علي ابن أبي طالب .
(قال المؤلف) أخرج الكشي الشافعي في كتابه كفاية الطالب
(ص ٥١) حديثا فيه : أن الله تعالى خلق في السماء الرابعة ملكا من نور علي
تزوره الملائكة في ليلة الجمعة ويوم الجمعة ، وهذا نصه بسنده كما أخرجه
في الباب السادس والعشرين وهو باب يذكر فيه شوق الملائكة والجنه إلى
علي عليه السلام واستغفارهم لحبيه ، قال (أخبرنا) محمد بن عبد الواحد ابن المتوكل
علي الله عن محمد بن عبيد الله البغدادي (أخبرنا) أبو القاسم ابن البصري
(أخبرنا) عبيد الله بن محمد الحافظ (أخبرنا) عبد الله بن سليمان (حدثنا)
اسحاق بن ابراهيم النهشلي (حدثنا) يحيى ابن أبي بكر (حدثنا) اسحاق بن
صالح ، عن أبي ربيعة الايادي ، عن الحسن ، عن أنس (قال) رسول الله صلى الله عليه وآله
اشتاق الجنة إلى ثلاثة إلى علي وعمار وسلمان (قلت) هذا حديث حسن
رزقناه عاليا (ثم قال) وأخبرنا منصور بن السكر (أخبرنا) ابن خضير
(أخبرنا) علي بن احمد (أخبرنا) أبو جعفر محمد بن احمد (أخبرنا) القاضي
أبو محمد عبد الله بن معروف (حدثنا) أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد (حدثنا)
حسن بن عرفة (حدثنا) يزيد بن هارون (حدثنا) حميد عن أنس (قال)
قال رسول الله صلى الله عليه وآله مررت ليلة أسرى بي إلى السماء فإذا أنا بملك جالس
على منبر من نور والملائكة تحديق به ، فقلت يا جبرئيل من هذا الملك قال
ادن منه سلم عليه فلما دنوت منه وسلمت عليه فإذا أنا باخي وابن عمي
علي ابن أبي طالب ، فقلت يا جبرئيل سبقني علي إلى السماء الرابعة ؟ فقال لي
يا احمد لا ولكن الملائكة شكت حبها لعل يخلق الله تعالى هذا الملك من نوره
على صورة علي فالملائكة تزوره في كل ليلة جمعة ويوم جمعة سبعين الف مرة

يسبحون الله ويقدمونه ويهدون ثوابه لمحبه علي (قلت) هذا حديث حسن
عال لم نكتبه الا من هذا الوجه ، تفرد به يزيد بن هارون عن حميد الطويل
عن أنس وهو ثقة (انتهى) .

(الحديث السادس عشر)

(الصواعق المحرقة لابن حجر ص ٧٨) في الفصل الثالث وهو فصل
ذكر فيه ثناء الصحابة على علي ابن ابي طالب عليه السلام ، فقال فيه أخرج ابن سعد
(أى فى الطبقات) بسنده عن أبي هريرة قال قال عمر بن الخطاب :
علي أفضانا .

(قال المؤلف) : أخرج جلال الدين السيوطى الشافعى المولود
سنة ٨٤٩ والمتوفى سنة ٩١١ هـ فى كتابه تاريخ الخلفاء (ج ١ ص ٦٦) نحوه
وهذا لفظه فى الباب الذى ذكر فيه فضائل علي عليه السلام قال أخرج ابن سعد
عن علي أنه قيل له مالك انت أكثر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً؟ قال انى
كنت اذا سألته انبأنى واذا سكنت ابتدأنى (ثم قال) وأخرج عن أبى هريرة
قال قال عمر بن الخطاب على أفضانا (ثم قال) واخرج الحاكم عن ابن مسعود
قال كنا نتحدث أن أفضى أهل المدينة على (ثم قال) عن سعيد بن المسيب
قال كان عمر بن الخطاب يتعوذ بالله من معضلة ليس فيها أبو حسن .

(قال المؤلف) تعوذ عمر بالله من معضلة ليس فيها أبو الحسن علي ابن ابي
طالب عليه السلام ذكره جمع كثير من علماء السنة (منهم) ابن عبد البر المولود
سنة ٣٦٨ والمتوفى سنة ٤٦٣ هـ فى (ج ٢ ص ٤٧٤) من الاستيعاب طبع
حيدر آباد سنة ١٣٩٩ هـ فانه أخرج بسنده عن سعيد بن المسيب قال كان عمر
يتعوذ من معضلة ليس لها أبو حسن (ومنهم) المحب الطهرى فى ذخائر العقبى

(ص ٨٢) طبع مصر سنة ١٣٥٦ هـ قال - بعد ذكره مراجعة عمر الى علي عليه السلام في المرأة التي ولدت لسته أشهر - فلما أجاب عن ذلك عليه السلام قال عند ذلك لولا علي لهلك عمر (ثم قال) وعن سعيد بن المسيب قال كان عمر يتعوذ من معضلة ليس لها أبو حسن (ثم قال) أخرجه أحمد وأبو عمر (ومنهـم) أبو المظفر يوسف بن قزاعلي الحنفي المولود سنة ٥٨٢ والمتوفى سنة ٦٥٤ هـ في كتابه تذكرة خواص الأئمة (ص ٨٧) غير انه قال أمر عمر في قضية المرأة التي ولدت لسته أشهر برجمها فمنهم من ذلك علي ابن ابي طالب عليه السلام بعد ما بين سببه ، فقال عمر عند ذلك : اللهم لا تبقي لمعضلة ليس لها ابن ابي طالب (ومنهـم) علي المتقي الحنفي المولود سنة ٨٨٨ والمتوفى سنة ٩٧٥ هـ فانه أخرج في (ج ٣ ص ٥٣) من كنز العمال كلاما لعمر بمضمونه ، (وهذا نصه) قال عمر اللهم لا تنزلن بسى شدة الا وأبو الحسن الى جنبي ، وفي ذخائر العقبى (ص ٨٢) قال عمر اللهم لا تنزلن بسى شديدة الا وأبو الحسن الى جنبي ، (وفيه) عن يحيى بن عقيل قال : كان عمر يقول لعلي - اذا سأله ففرج عنه - لا أبقاني الله بعدك يا علي (ثم قال) وعن ابي سعيد الخدري انه سمع عمر يقول لعلي - وقد سأله عن شيء فاجابه - اعوذ بالله ان اعيش في يوم لست فيه يا ابا الحسن (انتهى) .

(قال المؤلف) ان لعمر بن الخطاب رضى الله عنه نحو ذلك او ما معناه في حق علي ابن ابي طالب عليه السلام وقد تقدم بعض هذه الاخبار في أصل الكتاب فراجعها . وفي كفاية الطالب (ص ١٣٠) أخرج الحديث بسنده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن عمر قال علي اقضانا وأبى أقرأنا ، قال اخذت من رسول الله ﷺ فلا اتركه ابدا (ثم قال) أخرجه ابن عساكر الدمشقي في تاريخه وطرقه بطرق شتى .

(قال المؤلف) قوله : أخذت من رسول الله ، أى قولى على أقضانا
أخذته من رسول الله ﷺ فإن النبي ﷺ قال فى على عليه السلام ما هذا نصه
(على أقضاكم) وهذا الحديث ونص النبي ﷺ فى على بأنه أقضى الصحابة
أخرجه ابن الصباغ المالكي فى الفصول المهمة الفصل الأول (ص ١٧) وخرجه
الكنجى الشافعى فى كفاية الطالب (١) (ص ١٠٤) فانه بعد ذكر قوله إن علياً عليه السلام
كان أعلم الصحابة (قال) ويدل عليه وجوه (الأول) قوله ﷺ (أقضاكم
على) والقاضى محتاج الى جميع أنواع العلوم فلما رجحه على الكل فى القضاء
لزم ترجيحه عليهم فى جميع العلوم ، أما سائر الصحابة فقد رجح كل واحد
منهم على غيره فى علم واحد كقوله ﷺ أفرضكم زيد ، وأقرأكم أبى ، وأعلمكم
بالحلل والحرام معاذ بن جبل ، وأبو ذر أصدقكم لهجة ، وكان ﷺ
قد أوتى جوامع الكلم وخواتمه فلما ذكر لكل واحد فضيلة أراد ان يجمعها لابن
عمه بلفظ واحد كما ذكره لأولئك ، ذكره بلفظ يتضمن جميع ما ذكره فى حقهم
وإنما قلنا ذلك لأن الفقيه لا يصلح لمرتبة القضاء حتى يكون عالماً بعلم الفرائض
والكتاب والسنة والكتابة والحلال والحرام ، ويكون مع ذلك صادق للهجة
فلو قال : قاضىكم على كان متضمناً لجميع ما ذكر فى حقهم فما ظنك بصيغة أفعّل
التفضيل وهو قوله ﷺ (أقضاكم على) ثم ذكر الكنجى الوجوه الأخر
وهى قضايا راجع فيها عمر (رض) علياً عليه السلام فى المرأة التى ولدت لستة أشهر
والمرأة التى أقرت بالزنا وكانت حاملاً (الخ) الى غير ذلك مما مرّت الاشارة
اليه فى أصل الكتاب .

(١) - أنظر فى هامش كفاية الطالب (ص ١٠٤) أسماء الذين روى

قوله ﷺ (أقضاكم على) فى مؤلفاتهم .

(الحديث السابع عشر)

(ذخائر العقبي ص ٦٨) عن عمر رضى الله عنه وقد جاءه اعرابيان يختصمان فقال عمر لعلى افض بينهما يا أبا الحسن فقضى على بينهما ، فقال أحدهما هذا يقضى بيننا فوثب عمر وأخذ بتلابيه وقال ويحك ماتدرى من هذا ، هذا مولاي ومولى كل مؤمن ومن لم يكن مولاه فليس بمؤمن ، خرج به ابن السمان فى كتاب الموافقة .

(قال المؤلف) أخرج موفق بن أحمد الخوارزمي الحنفى حديثاً بمعناه عن عمر بن الخطاب فانه ذكر فى المناقب الفصل الرابع عشر بسنده عن يعقوب ابن اسحاق ابن أبى اسرائيل قال نازع عمر بن الخطاب رجلاً فى مسألة فقال عمر بينى وبينك هذا الجالس وأوماً بيده إلى على عليه السلام فقال الرجل من هذا الهن فنهض عمر عن مجلسه فاخذ باذنيه حتى أشاله من الارض ، وقال وبلك أتدرى من صغرت ؟ هذا على ابن أبى طالب مولاي ومولى كل مسلم (انتهى) وقد خرج هذا الحديث بعد ان أخرج ما فى الذخائر ، وهذا حديث آخر غير ما فى الذخائر لاختلاف الفاظه ومعناه .

(قال المؤلف) أخذ هذا القول فى على عليه السلام عمر بن الخطاب رضى الله عنه من كلام النبى ﷺ كما فى ذخائر العقبي (ص ٦٨) فانه - عند ذكره انه عليه السلام من النبى ﷺ وانه ولي كل مؤمن من بعده - قال : عن عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ قال ان علياً منى وأنا منه ، وهو ولي كل مؤمن بعدى وهذا الحديث أخرجه الترمذى فى (ج ٢ ص ٤٦٠) من صحيحه طبع الهند (سنة ١٣١٠) والترمذى اسمه محمد بن عيسى وكنيته أبو عيسى (توفى سنة ٢٧٩ هـ) ، هذا وقد أخرج فى الذخائر أيضاً حديثاً آخر بمعناه عن ربيعة

-وكان يبغض علياً- فقال له النبي ﷺ تبغض علياً فال نعم قال : لا تبغضه وإن كنت تحبه فازدله حباً (قال) فما كان أحدم الناس بعد رسول الله ﷺ أحب إلي من علي ، وفي رواية انه قال له النبي ﷺ لا تقع في علي فانه مني وأنا منه وهو وليكم بعدى ، خرجهما أحمد (انتهى) .

(قال المؤلف) وخرج ذلك أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (المولود سنة ٢٠٢ والمتوفى سنة ٢٧٥ هـ) في سننه (ج ١١ ص ٣٦٠) طبع حيدر آباد (سنة ١٣٢١) وخرج في البداية والنهاية (طبع مصر سنة ١٣٥١ ج ٧ ص ٢٤٣ و ٢٤٥) لابن كثير اسماعيل بن عمر الدمشقي القرشي (المتوفى سنة ٧٧٤) حديث بريدة بن الحصيب المتوفى سنة ٦٣ هـ بطرق عديدة والفاظ منها مختلفة ، ما في صحيح الترمذي وسنن أبي داود السجستاني وأحمد بن حنبل في مسنده (ج ٢ ص ٤٦٠) وغيرهم .

(قال المؤلف) أخرج موفق بن أحمد الخوارزمي الحنفي في المناقب في (ص ٣٥) عن أبي حديثاً فيه فضيلتان لعليّ عليه السلام الاولى فتح خيبر على يده والثانية أوقفه يوم غدير خم فاعلم الناس أنه ولي كل مؤمن ومؤمنة ، وهذا نص الحديث عن أبي مريم عن ثوير ابن أبي فاختة عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى (قال) قال أبيّ دفع النبي ﷺ الراية يوم خيبر الى عليّ ابن أبي طالب ففتح الله تعالى على يده وأوقفه يوم غدير خم فاعلم الناس انه ولي كل مؤمن ومؤمنة (انتهى) .

(قال المؤلف) أراد أبيّ بالفضيلة الثانية حديث الغدير ، وهو حديث معروف مشهور ، وقد ألف العلماء في خصوص هذا الحديث كتباً خاصة وألف بعض علماء الامامية كتاباً ضخماً في سند الحديث فقط ومثله في الفاظه .

(الحديث الثامن عشر)

(مناقب الخوارزمي) في الفصل الرابع (ص ٣٢) بسنده عن ابراهيم ابن سعيد الجوهري - وصي المأمون - قال حدثني أمير المؤمنين الرشيد عن أبيه عن جده عن عبد الله بن عباس قال سمعت عمر بن الخطاب - وعنده جماعة - فتذكروا السابقين إلى الاسلام ، فقال عمر أما عليّ فسمعت رسول الله ﷺ يقول فيه ثلاث خصال لوددت أن لي واحدة منهن فكان أحب الي مما طلعت عليه الشمس (ثم قال) كنت أنا وأبو عبيدة وأبو بكر وجماعة من الصحابة إذ ضرب النبي ﷺ بيده على منكب عليّ ﷺ فقال يا علي أنت أول المؤمنين إيماناً ، وأول المسلمين إسلاماً ، وأنت مني بمنزلة هارون من موسى .

(قال المؤلف) أخرج على المتق الحنفى فى (ج ٦ ص ٣٩٣) من كنز العمال حديثاً عن ابراهيم بن سعيد الجوهري فيه زيادة على ما رواه عنه الخوارزمي وهذا نصه : أخبرنا أسلم بن الفضل بن سهل حدثنا الحسن بن عبيد الله الأبنزاري البغدادى أخبرنا ابراهيم بن سعيد الجوهري ، حدثني أمير المؤمنين المأمون ، حدثني الرشيد ، حدثني المهدي ، حدثني أبي ، حدثني عبد الله بن عباس ، قال سمعت عمر بن الخطاب يقول كفوا عن ذكر علي ابن أبي طالب فلقد رأيت من رسول الله ﷺ يقول فيه خصالاً لأن تكون واحدة منهن في آل الخطاب أحب الي مما طلعت عليه الشمس ، كنت أنا وأبو بكر وأبو عبيدة في نفر من أصحاب رسول الله ﷺ فاتميت إلى باب أم سلمة وعلي قائم على الباب فقلنا أردنا رسول الله ﷺ فقال يخرج اليكم ، فخرج رسول الله ﷺ فثرنا اليه فاتكأ على علي ابن أبي طالب ثم ضرب بيده على منكبه ثم قال : انك مخاصم تخاصم ، أنت أول المؤمنين إيماناً وأعلمهم بأيام الله ، وأوفاهم بعهده ، وأقسمهم بالسوية

وأرأفهم بالرعية ، وأعظمهم رزية ، وأنت عاضدى وغاسلى ودافنى ، والمتقدم إلى كل شديدة وكريهة ، وإن ترجع بعدى كافراً ، وأنت تتقدمنى بلواء الحمد وتندود عن حوضى (ثم قال) ابن عباس من نفسه : ولقد فاز علي بصهر رسول الله ﷺ ، وبسطة في العشيرة ، وبذلاً للماعون ، وعلماً بالتنزيل وفقهاً للتأويل ، ونيلاً للآقران .

(قال المؤلف) الصواب أن يجعل هذا الحديث حديثاً آخر رواه ابراهيم ابن سعيد الجوهري ، وإن وافق بعض الفاظه الحديث الأول الذي أخرجه الخوارزمي ، وقد أخرج علي المتقى حديثاً آخر بمعناه ، وهو حديث ابراهيم ابن سعيد الجوهري في (ج ٦ ص ٣٩٥) من مسند عمر بن الخطاب عن ابن عباس (قال) قال عمر بن الخطاب كفوا عن علي ابن أبي طالب فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول في علي ثلاث خصال لأن يكون لي واحدة منهن أحب الي مما طلعت عليه الشمس ، كنت أنا وأبو بكر وأبو عبيدة بن الجراح ونفر من أصحاب رسول الله ﷺ والنبي ﷺ متكئ على علي ابن أبي طالب حتى ضرب بيده على منكبه ثم قال : أنت يا علي أول المؤمنين إيماناً وأولهم إسلاماً (ثم قال) أنت مني بمنزلة هارون من موسى ، وكذب علي من زعم أنه يحبني ويبغضك ، أخرجه الحسن بن بدر فيما رواه الخفاف ، والحاكم النيشابوري في السكني ، والشيرازي في الألقاب ، وابن النجار في تاريخه ، وفي كنز العمال (ج ٦ ص ٣٩٥) أخرج حديثاً آخر بمعناه عن عمر (قال) لا تنالوا علياً فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول (في علي ثلاثة) لأن يكون لي واحدة منهن أحب الي مما طلعت عليه الشمس ، كنت عند النبي ﷺ وعنده أبو بكر وأبو عبيدة ابن الجراح وجماعة من أصحاب النبي ﷺ فضرب بيده على منكبه علي فقال أنت أول الناس إسلاماً ، وأول الناس إيماناً ، وأنت مني بمنزلة هارون

من موسى ، ابن النجار في تاريخه ، وفي ذخاير العقبى (ص ٥٨) أخرج الحديث عن عمر قال كنت أنا وأبو عبيدة وأبو بكر وجماعة إذ ضرب رسول الله ﷺ منكب علي ابن أبي طالب فقال : يا علي أنت أول المؤمنين إيماناً ، وأول المسلمين إسلاماً ، وأنت مني بمنزلة هارون من موسى .

(الحديث التاسع عشر)

(كنز العمال ج ٦ ص ٣٩٥) عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله ﷺ لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله كرا را غير فرار يفتح الله عليه ، جبرئيل عن يمينه وميكائيل عن يساره ، فبات الناس متشوقين ، فلما أصبح قال أين علي ؟ قالوا يا رسول الله ما يبصر قال ايتوني به فلما أتى به قال النبي ﷺ أدن مني فدنا منه فتقل في عينه ومسحها بيده ، فقام علي من بين يديه كأنه لم يرمد ، أخرجه الدارقطني في سننه ، والخطيب البغدادي في تاريخه في رواية مالك ، وابن عساكر في تاريخه .

(قال المؤلف) هذا حديث مشهور رواه علماء السنة في صحاحهم عن الصحابة عن عمر رضي الله عنه ، وغيره ، غير أن الفاظهم فيها مختلفة والمعنى واحد ، وهذه بعض الكتب التي ذكر فيها الحديث ، صحيح البخاري (ج ١٣ ص ٣٠١) ، صحيح مسلم (ج ٢ ص ١٠٢) ، مصباح السنة (ج ١ ص ٢٠١) سنن ابن ماجه (ج ١ ص ٢٩) صحيح الترمذي (ج ٢ ص ٤٦٩) ، مسند أحمد ابن حنبل في موارد عديدة من مسنده (ج ١ ص ٩٩ و ١٣٣ و ج ٣ ص ١٦ و ج ٤ ص ١٢٨ و ج ٥ ص ٣٥٨) ، وكتاب مستدرک الصحيحين البخاري ومسلم للحاكم (ج ٣ ص ١٠٨) ، وحلية الأولياء لأبي نعيم (ج ١ ص ٦٢) والبداية والنهاية لابن كثير (ج ٧ ص ٣٣٦) بتفصيل ليس في غيره ،

والذخاير (ص ٧٣) ، لمحّب الدين الطبري ، ومنتخب كنز العمال المطبوع بهامش
المسند (ج ٤ ص ١٣٠) لعليّ المتقي الحنفي ، وهذا لفظه : قال روى عن
إياس بن سلمة قال أخبرني أبي قال بارز عمي مرحباً يوم خيبر فقال مرحب :
قد علمت خيبر اني مرحب شاكي السلاح بطل مجرب
إذا الحروب أقبلت تلمتب
قال فاختلفا ضربتين فقطع مرحب إكله فقتله فقال عليّ عليه السلام بعدما
قال مرحب ما قال .

أنا الذي ستمتي أمي حيدرة كليث غابات كريمة المنظرة
أوفيهم بالصاع كيل السندرة
قال فقلع رأس مرحب بالسيف وكان الفتح على يده .
(قال المؤلف) ذكر ذلك بعد أن قال سلمة أرسلني رسول الله صلى الله عليه وآله
إلى عليّ فقال لأعطين الراية اليوم رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله
فجئت به أرمده فبصق رسول الله صلى الله عليه وآله في عينه ثم أعطاه الراية - الحديث -
(انتهى بتصرف في الفاظه) .

(الحديث العشرون)

(البداية والنهاية ج ٨ ص ٣٤٩) لابن كثير (المتوفى سنة ٧٧٤ هـ طبع
مصر سنة ١٣٥١) قال روى عن جماعة من الصحابة حديث الغدير فعدداً أسماءهم
قال : ومن جملتهم عمر بن الخطاب ، وهذا لفظه عن البراء قال : خرجنا
مع رسول الله صلى الله عليه وآله حتى نزلنا غدير خم بعث منادياً ينادي فلما اجتمعنا قال
أأست أولى بكم من أنفسكم ؟ قلنا بلى يا رسول الله ، قال أأست أولى بكم
من أمهاتكم ؟ قلنا بلى يا رسول الله ، قال أأست أولى بكم من آبائكم ؟ قلنا بلى

يارسول الله ، قال ألسنت ألسنت ألسنت ؟ قلنا بلى يارسول الله (قال) من كنت مولاه فعلى مولاه ، اللهم وال من والاه ، وعاد من عاداه ، فقال عمر بن الخطاب (١) هنيئاً لك يابن أبى طالب أصبحت اليوم ولى كل مؤمن (ثم قال) وكذا رواه ابن ماجه القزوينى (المتوفى سنة ٢٧٣ هـ) فى سننه من حديث حماد بن سلمة عن على بن زيد ، وأبى هارون العبدى عن عدى بن ثابت عن البراء به ، وهكذا رواه موسى بن عثمان الحضرمى عن أبى اسحاق عن البراء به وقد روى هذا الحديث عن سعد ابن أبى وقاص وطلحة بن عبد الله وجابر بن عبد الله وله طرق عنه ، وأبى سعيد الخدرى ، وحبشى بن جنادة ، وجريز بن عبد الله وعمر بن الخطاب ، وأبى هريرة (انتهى)

(قال المؤلف) : رواة حديث الغدير جم غفير من الصحابة والتابعين بأسانيد متظافرة تربو على مائة طريق واتفقوا على صحته ، وقد ألف العلماء كتباً خاصة فى حديث الغدير وجمعوا رواته فى مؤلفات ضخمة ، ومن أراد مزيد الاطلاع على ذلك فعليه بمراجعة كتاب الغدير للعلامة الحجة المعاصر الشيخ عبد الحسين الآمينى حفظه الله .

(الحديث الحادى والعشرون)

(ينابيع المودة ص ٢٥١) نقلاً عن مودة القربى للسيد على الهمداني الشافعى انه روى بسنده عن عمر بن الخطاب انه قال : لما عقد رسول الله ﷺ المؤاخاة بين أصحابه قال : هذا على أخى فى الدنيا والآخرة ، وخليفى فى أهلى

(١) فى الفصول المهمة لابن الصباغ المالكي أخرج الحديث قال : فلقبه عمر بن الخطاب بعد ذلك فقال : هنيئاً لك يابن أبى طالب أصبحت وأمسيت مولى كل مؤمن ومؤمنة (الحديث) .

ووصي في أمي ، ووارث علي ، وقاضي ديني ، له مني مالي منه ، نفعه نفعي
وضره ضري ، من أحبه فقد أحبنى ، ومن أبغضه فقد أبغضني (انتهى .)
وفي البداية والنهاية (ج ٢ ص ٣٣٧) أخرج صدر الحديث عن عمر بن
الخطاب وعن جمع من الصحابة ، وقال أخرجه الترمذى عن ابن عمر قال :
أخى رسول الله ﷺ بين أصحابه فجاء على فقال : يا رسول الله أخيت بين
أصحابك ولم تواخ بيني وبين أحد ، فقال رسول الله ﷺ أنت أخى في الدنيا
والآخرة . وفي ذخائر العقبى (ص ١٦٦) أخرج الحديث عن ابن عمر
وقال : أخرجه الترمذى .

(قال المؤلف) : أخرجه الترمذى المتوفى سنة ٢٧٩ في صحيحه
(ج ٢ ص ٤٦١) ، طبع الهند سنة ١٣١٠ ، ورواه غير هؤلاء .

(الحديث الثاني والعشرون)

(البداية والنهاية ج ٧ ص ٣٤٠) عن مسند احمد عن عائشة بنت سعد
عن أبيها أن علياً خرج مع رسول الله ﷺ حتى جاء ثنية الوداع وعلي يبكي
يقول تخلفني مع الخوالم ، فقال أو ما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون
من موسى الا النبوة ؟ (ثم قال) : وهذا اسناد صحيح ايضاً ولم يخبر به ، وقد
رواه غير واحد عن عائشة بنت سعد عن أبيها ، قال الحافظ ابن عساكر : قد
روى هذا الحديث عن رسول الله ﷺ جماعة من الصحابة ، منهم عمر بن الخطاب
وعلى وابن عباس وعبد الله بن جعفر ومعاوية وجابر بن عبد الله وجابر بن
سمرة وابو سعيد والبراء بن عازب وزيد بن ارقم وزيد ابن ابى اوفى وثيبط
ابن شريط وحبشى بن جنادة ومالك بن الحويرث وأنس بن مالك وابو الفضل
وأم سلمة وأسماء بنت عميس وفاطمة بنت حمزة (قال) وقد تقصى الحافظ

ابن عساكر هذه الاحاديث في ترجمة علي في تاريخه فاجاد وافاد وبرز على
النظر والاشباه والانداد .

(قال المؤلف) أخرج في البداية والنهاية الحديث عن سعد ابن ابى
وقاص (ثم قال) واسناده صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، فعليه
بمجموع رواة الحديث - كما يظهر من البداية والنهاية - عشرون صحابياً وغيره
وفي كفاية الطالب للكنجى الشافعى (ص ١٥١) أخرج الحديث عن جماعة
منهم عمر بن الخطاب وسعد وابو هريرة وجماعة أخرى تقدم ذكر اسمائهم
في البداية والنهاية ، وهذا الحديث - المسمى بحديث المنزلة - صحيح لاشك فيه
لدى جمهور أهل السنة ، فقد رواه البخارى في صحيحه (ج ١٤ ص ٣٨٦ طبع
الهند سنة ١٣٧٢) ، وخرجه في (ج ١٧ ص ٤٧٥) أيضاً ، وخرجه مسلم
في صحيحه (ج ٢ ص ٣٢٣ و ٣٢٤ طبع مصر) باسناد عديدة ، والحاكم
في مستدرك الصحيحين (ج ٣ ص ١٠٩ و ١٣٢) طبع حيدر آباد سنة ١٣٤١
والترمذى في صحيحه (ج ٢ ص ٤٦٠) طبع الهند سنة ١٣١٠ ، وابن ماجه
القزوينى في سننه (ج ١ ص ٢٨) طبع مصر سنة ١٣١٣ ، والفسائى في خصائصه
في موارد عديدة (ص ٧ و ٨ و ٢٣ و ٣٢) ، والذهبى في تلخيص المستدرك
(ج ٣ ص ١٣٤ المطبوع بهامش ج ٣ من مستدرك الحاكم) والبعغوى في مصابيح
السنة (ج ٢ ص ٢٠١) . طبع مصر سنة ١٣١٨ هـ . وابو داود الطيالسى
في مسنده طبع حيدر آباد سنة ١٣٢١ ص ٢٩ في الحديث ٢٠٩ . واحمد بن
حنبل في مسنده (ج ١ ص ١٧٠ و ١٧٣ و ١٧٥ و ١٧٧ و ١٧٩ و ١٨٢ و ١٨٤
و ٣٣١ ، و ج ٣ ص ٣٢ و ٣٣٨ ، وفي ج ٦ ص ٣٦٩) وفي غير هذه الموارد
أيضاً من أجزاء مسنده طبع مصر سنة ١٣١٣ ، وابن الاثير الجزرى الشافعى
المتوفى ٦٣٠ في تاريخه (ج ٢ ص ١٠٦ طبع مصر سنة ١٣٠٣) وابن عساكر

الشافعي المتوفى سنة ٥٧١ في تاريخه الكبير (ج ٤ ص ١٩٦) طبع مصر سنة ١٣٣٣، وابن كثير الدمشقي المتوفى سنة ٥٧٧ في (ج ٧ ص ٣٣٦) من البداية والنهاية بإسناد عديدة، وعلى المتقى الحنفى في كنز العمال (ج ٦ ص ١٥٣) والمحجب الطبرى الشافعى فى الرياض النضرة (ج ٢ ص ١٥٧)، وفى كتابه الآخر ذخائر العقبى ص ٥٨ و ٦٣ طبع مصر سنة ١٣٥٦، وموفق بن احمد الخوارزمى الحنفى المتوفى سنة ٥٦٨ فى مناقبه (ص ٣٢) طبع ايران فى الفصل الرابع منه، وابن حجر الهيتمى المتوفى سنة ٩٧٤ فى الصواعق (ص ٣٠ و ٧٤)، وابن خلكان فى وفيات الاعيان (ج ٢ ص ١٠٤) وابن حجر العسقلانى المتوفى سنة ٨٥٢ فى الاصابة (ج ٢ ص ٥٠٧)، والشبلنجى الشافعى فى نور الابصار (ص ٦٨)، وجلال الدين السيوطى الشافعى فى تاريخ الخلفاء (ج ١ ص ٦٥) وابن عبد ربه فى العقد الفريد (ج ٢ ص ١٩٤ طبع بولاق سنة ١٣٠٢)، وابن عبد البر القرطبى المتوفى سنة ٤٦٣ فى الاستيعاب طبع حيدرآباد سنة ١٣١٨، والسكنجى الشافعى المتوفى سنة ٦٥٨ فى كفاية الطالب (ص ١٤٨ و ١٥١ - ١٥٤) فانه أخرج بسنده عن الحرث بن مالك قال اتيت مكة فلقيت سعد ابن ابى وقاص فقلت له هل سمعت لعلى منقبة؟ قال قد شهدت له اربعاً لأن تسكون لى واحدة منهم احب الى من الدنيا اعمر فيها عمر نوح : ان رسول الله ﷺ بعث ابا بكر بهراة الى مشركى قريش فسار بها يوماً وليلة ثم قال (لعلى) اتبع ابا بكر نخذهما وبلغها فرد على ابا بكر فرجع يبكي فقال : يا رسول الله أنزل فى شىء؟ قال لا الا خيراً إلا انه لا يبلغ عنى إلا أنا أو رجل منى أو قال من أهل بيتى . (قال) وكنا مع النبى ﷺ فى المسجد فنودى فينا ليلاً ليخرج من المسجد إلا آل الرسول وآل على (قال) فخرجنا نجر نعالنا فلما أصبحنا أتى العباس النبى ﷺ فقال يا رسول الله أخرجت أعمامك

وأصحابك وأسكنت هذا الغلام ، فقال رسول الله ﷺ ما أنا أمرت باخراجكم ولا إسكان هذا الغلام إن الله أمر به ، (قال والثالثة) إن نبي الله بعث عمر وسعدا إلى خيبر فخرج سعد ورجع عمر فقال رسول الله ﷺ : لأعطين الرؤية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله في ثناء كثير أخشى أن أحصى فدعا علياً عليه السلام فقالوا إنه أرمد فجىء به يقاد فقال له افتح عينيك ، فقال لا أستطيع (قال) فتفل في عينه من ريقه ودلككم بأبهامه واعطاه الرؤية ، (قال والرابعة) يوم غدير خم قال رسول الله ﷺ وأبلغ ، ثم قال : أيها الناس أليست أولى بالمؤمنين من أنفسهم - ثلاث مرات ؟ قالوا بلى ، ثم قال ادن يا علي فرفع يده ورفع رسول الله ﷺ يده حتى نظرت بياض ابطنه فقال : من كنت مولاه فعلى مولاه ، حتى قالها ثلاثا . (قال والخامسة) من مناقبه أن رسول الله ﷺ ركب على ناقته الحمراء وخلف علياً فنفس ذلك عليه قريش ، قالوا : إنما خلفه أنه استنقله وكره صحبته ، فبلغ ذلك علياً ، قال فجاء حتى أخذ بغرز الناقة فقال علي عليه السلام زعمت قريش أنك إنما خلفتني أنك استنقلتني وكرهت صحبتي (قال) وبكى علي عليه السلام (قال) فنادى رسول الله ﷺ في الناس فاجتمعوا (ثم قال) أيها الناس أمنكم أحد إلا وله حاسد ؟ ألا ترضى يا بن أبي طالب أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي ؟ فقال علي عليه السلام رضيت عن الله ورسوله (ثم قال الكنجي الشافعي) : قلت هذا حديث حسن وأطرافه صحيحة (أما طرفه الاول) فرواه امام أهل الحديث أحمد بن حنبل وهو بعثة أبي بكر ببراءة وتابعه الطبراني .

(قال المؤلف) حديث عزل أبي بكر من تبليغ آيات براءة معروف مشهور رواه جماعة كثيرة من علماء السنة في مؤلفاتهم في التاريخ والتفسير والحديث ، منهم أبو الفداء اسماعيل بن عمر الدمشقي المتوفى سنة ٧٧٤

في البداية والنهاية (ج ٧ ص ٣٥٧) ، ومنهم ابن حجر الهيتمي في الصواعق (ص ١٩) ، وابن حجر العسقلاني في الاصابة (ج ٢ ص ٥٠٩) ، ومنهم الحاكم النيسابوري المتوفى سنة ٤٠٥ في المستدرك للصحيحين (ج ٢ ص ٥١) ومنهم الترمذي ابو عيسى محمد بن عيسى المتوفى سنة ٢٧٩ في صحيحه (ج ٢ ص ٤٦١) ، ومنهم علي المتقي الحنفى الهندي المتوفى سنة ٩٧٥ في كنز العمال (ج ١ ص ٢٤٦ الى ٢٤٩) وفي (ج ٦) ايضاً في باب فضائل علي عليه السلام (ص ١٥٣) ومنهم احمد بن حنبل امام الحنابلة المتوفى سنة ٢٤١ هـ في مسنده (ج ١ ص ٣ وج ٣ ص ٢٨٣ وج ٤ ص ١٦٤ الى ١٦٥) ، ومنهم المحب الطبري الشافعي المتوفى سنة ٦٩٤ في ذخائر العقبى (ص ٦٩) وذكره غير هؤلاء من علماء السنة ولا يسع المقام ذكر أسماء جميعهم (قال الكسجى الشافعي) وأما الطرف الثاني) - (أى حديث سد الأبواب من المسجد إلا باب علي عليه السلام) فرواه الترمذي عن علي بن المنذر بغير هذا اللفظ ، والمعنى سواء .

(قال المؤلف) : قد روى جماعة من علماء السنة حديث سد ابواب المسجد ، منهم الترمذي في صحيحه (ج ٢ ص ٤٦٢) طبع الهند سنة ١٣١٠ ، ومنهم احمد بن حنبل في مسنده (ج ١ ص ١٧٥) ، ومنهم المحب الطبري في ذخائر العقبى (٧٦) ، ومنهم موفق بن احمد الخوارزمي في المناقب ، ورواه ابن المغازلي الشافعي في مناقبه ، وأخرج عنه القندوزي الحنفى في ينابيع المودة (ص ٨٧) ، وخرجه غير هؤلاء ، منهم جلال الدين السيوطى في تفسيره الدر المنثور (ج ٦ ص ١٢٣) طبع مصر سنة ١٣١٤ (قال الكسجى الشافعي) (وأما الطرف الثالث) - (أى حديث فتح خير) فرواه مسلم في صحيحه (ج ٢ ص ١٠٢ و ٣٢٤ و ٣٢٥) وغيره من الأئمة عن سلمة بن الاكوع .

(قال المؤلف) : حديث فتح خير على يد علي عليه السلام رواه جماعة

من أعلام السنة ، منهم النيسابورى فى صحيحه ، ومنهم البخارى فى صحيحه فى موارد منه فى (ج ١٢ ص ٣٠١ و ٣٠٤ ، وفى ج ١٤ ص ٣٨٥ ، وفى ج ١٦ ص ٤٥٠) طبع الهند سنة ١٢٧٢ هـ ، ومنهم ابو الفداء فى البداية والنهاية (ج ٧ ص ٣٣٦) ، ومنهم ابو نعيم فى حلية الاولياء (ج ١ ص ٦٢) ومنهم البغوى فى مصابيح السنة (ج ٢ ص ٢٠١) ومنهم الترمذى فى صحيحه (ج ٢ ص ٤٦١) ، ومنهم ابن ماجة فى سننه (ج ١ ص ٣٠) ، ومنهم الحاكم فى مستدرک الصحيحين (ج ٣ ص ١٠٨ و ١٣٣) أيضا ، ومنهم ابن الاثير فى أسد الغابة (ج ٤ ص ٢١) فى ترجمة علي عليه السلام ، ورواه غير هؤلاء (قال الكنجى الشافعى) - (وأما الطرف الرابع) فرواه ابن ماجة والترمذى عن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر (تم قال الكنجى) : والخامسة من مناقبه عليه السلام رواه الاثمة عن آخرهم . من قوله أنت منى (الى آخره)

(قال المؤلف) ان حديث المنزلة قد تقدم نقله عن جماعة من الاعلام ولزيادة الاطلاع عليك بمطالعة كتاب غاية المرام للسيد هاشم البحرانى رحمه الله وكتاب عقبات الانوار فى الجزء الذى تعرض فيه لرواة الحديث والفاظ الحديث مفصلا فان فى مطالعتهما غنى وكفاية ، وهما مطبوعان .

(الحديث الثالث والعشرون)

(ينابيع المودة ص ١٥١) نقلا عن كتاب مودة القربى للسيد على الهمداني الشافعى فانه أخرج بسنده عن عمر حديثا رفعه عن النبي ﷺ أنه قال لو اجتمع الناس على حب علي ابن أبى طالب لما خلق الله النار .

(قال المؤلف) أخرج موفق بن احمد الخوارزمى الحنسى فى (ج ١ ص ٣٨) من كتاب مقتل الحسين عليه السلام - عند ذكره مناقب علي عليه السلام - الحديث

عن ابن عباس (انه قال) قال رسول الله ﷺ لو اجتمع الناس على حب علي ابن أبي طالب لما خلق الله النار . (انتهى) . ونقل القندوزي الحنفى فى ينابيع المودة (ص ١٥١) الحديث بسنده عن علي (عليه السلام) ، وفيه زيادة (قال) قال رسول الله ﷺ لما اسرى بنى الى السماء لقيتنى الملائكة بالبشارة فى كل سماء حتى لقينى جبرئيل فى محفل من الملائكة فقال يا محمد لو اجتمع امتك على حب علي ابن أبى طالب لما خلق الله النار .

(الحديث الرابع والعشرون)

(ينابيع المودة ص ٢٤٧) عن مودة القربى للسيد على الهمداني الشافعى بسنده عن ابن عمر رفعه (ان رسول الله ﷺ قال) خير رجالكم علي ابن ابى طالب ، وخير شبابكم الحسن والحسين ، وخير نساكم فاطمة بنت محمد . (قال المؤلف) هذا حديث وردت بمضمونه أحاديث كثيرة بالفاظ مختلفة ، منها ما اخرج على المتقى الحنفى فى كنز العمال (ج ٦ ص ١٥٩) عن الصحابى الكريم ابن عباس انه قال قال رسول الله ﷺ : علي خير البشر ، ومنها ما فى ذخائر العقبى (ص ٩٦) ، ومنها ما فى ينابيع المودة (ص ٢٤٦) ، ومنها ما فى كنوز الحقايق المطبوع بهامش الجامع الصغير للسيوطى (ج ٢ ص ٢١) ، ومنها ما فى مسند احمد بن حنبل (ج ٥ ص ٢٨ و ٣١) ، ومنها ما فى نزهة المجالس (٢ ص ١٨٣) للصفورى الشافعى طبع مصر سنة ١٣٢٠ هـ .

(الحديث الخامس والعشرون)

(ينابيع المودة ص ٢٥٣) عن ابن عمر قال مر سلمان الفارسي وهو يريد أن يعود رجلا ونحن جلوس في حلقة وفيما رجل يقول لو شئت لأنبأتكم بأفضل هذه الأمة بعد نبيها وأفضل من هذين الرجلين أبي بكر وعمر ، فسأله سلمان (فقال) أما والله لو شئت لأنبأتكم بأفضل هذه الأمة بعد نبيها وأفضل من هذين الرجلين أبي بكر وعمر ، ثم مضى سلمان فقيل له يا أبا عبد الله ما قلت ؟ (قال) دخلت على رسول الله ﷺ في غمرات الموت فقلت يا رسول الله هل أوصيت ؟ قال يا سلمان أتدرى من الأوصياء قلت الله ورسوله أعلم ، قال آدم وكان وصيه شيث ، وكان أفضل من تركه بعده من ولده ، وكان وصى نوح سام ، وكان أفضل من تركه بعده ، وكان وصى موسى يوشع وكان أفضل من تركه بعده ، وكان وصى عيسى شمعون بن فرخيا ، وكان أفضل من تركه بعده ، واني أوصيت إلى علي وهو أفضل من أتركه بعدى (انتهى)

(قال المؤلف) روى الخوارزمي في المناقب (ص ٦٣) بسنده عن النبي ﷺ انه قال خير من يمشى على الأرض بعدى علي ابن أبي طالب ، وهذا الحديث وأمثاله يقويان حديث سلمان عليه الرحمة .

(الحديث السادس والعشرون)

(ينابيع المودة) - ص ٢٥٣ - عن كتاب مودة القربى ، بسنده عن أبي وائل عن ابن عمر قال كنا إذا أعددتنا أصحاب النبي ﷺ ، قلنا أبو بكر وعمر وعثمان فقال رجل : يا أبا عبد الرحمن فملى ما هو ؟ قال علي من أهل البيت لا يقاس به أحد ، هو مع رسول الله ﷺ في درجته إن الله يقول (والذين آمنوا

واتبعتم ذريتهم بايمان ألحقنا بهم ذريتهم) - فقاطمة مع رسول الله ﷺ في درجته وعلي معهما (انتهى كلامه) .

(قال المؤلف) ان لقول ابن عمر علي من أهل بيت لا يقاس به أحد شواهد (منها) ما ذكره في ينابيع المودة ص ٢٥٣ - بعد نقل هذا الحديث - وهو ان عبد الله بن أحمد بن حنبل يقول سألت أبي عن التفضيل ، فقال أبو بكر وعمر وعثمان ثم سكت ، فقلت يا أبت أين علي ابن أبي طالب ؟ قال هو من أهل البيت لا يقاس به هؤلاء (ومنها) ما في ذخائر العقبى (ص ١٧) وهو ما ذكره تحت عنوان (باب أنهم لا يقاس بهم أحد) حديثاً هذا نصه ، بسنده عن انس قال قال رسول الله ﷺ نحن أهل بيت لا يقاس بنا أحد (ثم قال) أخرجه الملا .

(قال المؤلف) وأخرجه علي المتقي في كنز العمال (ج ١ ص ٢١٨) .

(الحديث السابع والعشرون)

(ينابيع المودة ص ٢٥٧) عن مودة القري بسنده عن ابن عمر قال كنا نصلي مع النبي ﷺ فالتفت إلينا فقال : أيها الناس هذا وليكم بعدى في الدنيا والآخرة فاحفظوه ، يعني علياً .

(قال المؤلف) ورد بمضمون هذا الحديث أخبار كثيرة فإليك بعضها : في البداية والنهاية لابن كثير (ج ٧ ص ٣٤٤) بسنده عن عمران بن حصين انه قال شكوا علياً (أى أعداؤه) عند النبي ﷺ فاقبل رسول الله ﷺ إليهم وقد تغير وجهه من الغضب فقال : دعوا علياً دعوا علياً ، ان علياً مني وأما منه ، وهو ولي كل مؤمن بعدى (انتهى باختصار) وفيه أيضاً (ج ٧ ص ٣٤٥) بسنده عن وهب بن حمزة قال : ما مختصره سافرت مع علي

فلما رجعت ولقيت رسول الله ﷺ فذكر علياً فقلت منه فقال لي رسول الله ﷺ لا تقولن هذا لعلي فان علياً وليكم بعدى (انتهى باختصار) وفي صحيح الترمذى (ج ٢ ص ٤٦٠) وفي ذخائر العقبى (ص ٦٨) أخرج بسنده عن النبي ﷺ انه قال : « إن علياً منى وأنا منه وهو ولي كل مؤمن من بعدى » . ثم قال : أخرجه أحمد والترمذى (ثم ذكر) مارواه أحمد بن حنبل في مسنده من ان النبي ﷺ قال لبريدة : لاتقع في علي فانه منى وأنا منه ، وهو وليكم بعدى ، وفي مسند الطيالسى (ص ٢٠٦) ذكر حديثاً بمعناه راجعه .

(الحديث الثامن والعشرون)

(ذخائر العقبى ص ٦٦ بسنده عن ابن عمر قال أخى رسول الله ﷺ بين أصحابه فجاء علي فقال يا رسول الله أخيت بين أصحابك ولم تواخ بينى وبين أحد قال رسول الله ﷺ (أنت أخى فى الدنيا والآخرة))
(قال المؤلف) تقدم نقل هذا الحديث عن عمر بن الخطاب ، وحيث لم نذكر شواهده إلا يسيراً ذكرناه ثانياً عن ابن عمر ، وحديث ابن عمر أخرجه جماعة من أعلام السنة ، منهم الترمذى فى صحيحه (ج ٢ ص ٤٦١) وقال حديث حسن ، ومنهم البغوى فى مصابيح السنة (ج ٢ ص ٢٠٢) ، ومنهم ابن كثير فى البداية والنهاية (ج ٧ ص ٣٣٥) ، ومنهم علي المتقى فى كنز العمال (ج ٦ ص ١٢٢ و ١٥٢ و ١٥٣ و ١٥٧ و ١٥٩ و ٣٩٠ و ٣٩٤ و ٤٠٠ و ٤٠٢ و ٤٠٤ و ٤٠٨) وغير ذلك ، فانه نقله من كتب عديدة لعلماء السنة لا يسع المقام ذكرها ، ومنهم ابن الاثير الجزرى فى أسد الغابة (ج ٤ ص ١٦) ، ومنهم موفق بن أحمد الحنفى فى المناقب (ص ٨٢ و ٨٣ و ٩١ و ٩٢ و ٩٥) ، ومنهم أحمد بن حنبل فى مسنده فى موارد عديدة منها فى (ج ١ ص ٢٣٠) ، ومنهم ابراهيم بن محمد

الحموي الشافعي في فرائد السمطين (ج ١ باب ٢١) فانه أخرج حديث المواجهة بين رسول الله ﷺ وعلي عليه السلام بطرق عديدة راجعها ، ومنهم المناوي في كنوز الحقائق بهامش (ص ٧٠ ج ٢) من الجامع الصغير للسيوطي الشافعي ، ورواه غير هؤلاء ، وذكر أكثرهم السيد هاشم البحراني رحمه الله في غاية المرام المطبوع بایران ، راجعه .

(الحديث التاسع والعشرون)

(مناقب الخوارزمي ص ٦٢) بسنده عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ من فارق علياً فارقتي ، ومن فارقني فارق الله عز وجل .
(قال المؤلف) أخرج علي المتقي في كنز العمال (ج ٦ ص ١٥٦) حديثين آخرين بمعناه عن ابن عمر ، وأخرج حديثاً نحوه عن أبي ذر رحمه الله ، وهذا نصه : قال رسول الله ﷺ من فارقك يا علي فارقتي ، ومن فارقني فارق الله ، والحاكم النيسابوري أخرج حديث أبي ذر رحمه الله في مستدرکه ، فراجعه .

(الحديث الثلاثون)

(كنز العمال ج ٦ ص ١٥٦) عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ لو أن السماوات والأرض موضوعتان في كفة وإيمان علي في كفة لرجح إيمان علي ، أخرجه الديلمي في مسند الفردوس .
(قال المؤلف) تقدم في الحديث التاسع ان عمر بن الخطاب روى هذا الحديث في حق علي عليه السلام والفاظه غير هذه الالفاظ ، فراجعه .

(الحديث الحادي والثلاثون)

(كنز العمال ج ٦ ص ٣٩١) أخرج ابن النجار في تاريخه بسنده عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال مخاطباً علياً (يا علي أنت في الجنة) .

(قال المؤلف) روى هذا الحديث بالفاظ مختلفة ، ولعل غرض النبي ﷺ من هذا الكلام افهام امته أن علياً أفعاله وأقواله صحيحة ولا يصدر منه ما لا يرضى به الله كما يرميه به أعداؤه وحساده ، فالنبي ﷺ بكلامه الشريف كان يسكن خاطر ابن عمه يقول له (انك من أهل الجنة) ولا يضرك ما يقال فيك وما يظهره أعداؤك ، ويؤيد هذا المعنى ما رواه ابن عساكر في تاريخه الكبير (ج ٤ ص ٣١٨) عن علي بن أبي طالب أنه قال شكوت إلى رسول الله ﷺ حسد الناس إياي ، فقال يا علي أن أول أربعة يدخلون الجنة أنا وأنت والحسن والحسين وذراينا خلف ظهورنا وأزواجنا خلف ذراينا ، قال علي بن أبي طالب فقلت يا رسول الله فإني شيعتنا فقال شيعتكم من ورائكم ، وفي الصواعق (ص ٩٨) أخرج ما أخرجه ابن عساكر ، وقال أخرجه الطبراني ولفظه ولفظ ابن عساكر سواء إلا في آخر الحديث فإنه قال : وشيعتنا عن أيماننا وشمائلنا ، وقد أخرج هذا الحديث النيسابوري في تفسيره (ج ٢٥ ص ٣١) (بهامش تفسير الطبري ج ٢٥ ص ٣١) مع اختلاف يسير ، وأخرجه أيضاً إبراهيم بن محمد الحموي الشافعي في فرائد السمطين (ج ٢ باب ٩) وفيه زيادة في اللفظ والمعنى ، وأخرجه علي المتقي في كنز العمال (ج ٦ ص ٢١٢) والقندوزي في ينابيع المودة (ج ١ ص ٢٦٩) وقال أخرجه الثعلبي ، وأحمد ابن حنبل في المناقب ، وسبط ابن الجوزي .

وقد جمعنا نحو هذا الحديث وما روى في فضل الشيعة في كتب أهل السنة

في كتابنا (على والشيعة) وقد طبع في النجف الأشرف ، فراجعه .

(الحديث الثاني والثلاثون)

(مناقب الخوارزمي الحنفي ص ١٨٧) بسنده عن عبد الله بن عمر قال ثلاث لعل وددت أن تكون لي واحدة كانت أحب إلي من مهر النعم : تزويجه فاطمة ، واعطاؤه الراية يوم خيبر ، وآية النجوى .

(قال المؤلف) تقدم مثله في الحديث الثامن عشر عن عمر بن الخطاب مفصلا ، وفي الحديث قضية النجوى وهي قضية أوردتها علماء السنة في كتبهم التاريخية وكتب التفسير ، ومن جملة المفسرين الزخشي جار الله محمود بن عمر الحنفي المتوفى سنة ٥٢٨ هـ فانه ذكر ذلك في (ج ٢ ص ٤٤٣) من تفسير الكشاف طبع مصر سنة ١٣٠٨ وأخرجه المفسر المعروف أبو جعفر الطبري المتوفى سنة ٣٩٠ هـ وهو صاحب مذهب ، فانه أخرج حديث النجوى (في ج ٢٨ ص ١٤) من كتابه المعروف بتفسير الطبري طبع مصر سنة ١٣٢١ ، وأخرجه الكلبي محمد بن السائب (في ج ٤ ص ١٠٥) من تفسيره طبع مصر سنة ١٣٥٥ هـ والسيوطي في الدر المنثور (ج ٦ ص ١٨٥) نقلا عن كتب عديدة لعلماء السنة وعلاء الدين المعروف بالخازن في تفسيره المعروف بتفسير الخازن المسمى لباب التأويل ومعاني التنزيل (ج ٤ ص ٢٤٢) ، والنسفي ابراهيم بن معقل الحنفي المتوفى سنة ٢٩٥ في تفسيره المسمى مدارك التنزيل وحقايق التأويل (ج ٤ ص ٢٤٢) المطبوع بهامش تفسير الخازن ، أخرج حديث النجوى بتفصيل لم يذكره غيره ، وهذا نصه : قال قال علي عليه السلام - في آية النجوى - هذه آية من كتاب الله ماعمل بها أحد قبلي ولا يعمل بها أحد بعدي ، كان لي دينار فصرفته فكنت إذا ناجيته (أي النبي ﷺ) تصدقت بدينهم ، وسألت

رسول الله ﷺ عشر مسائل فاجابني عنها قلت يا رسول الله ما الوفاء ؟ قال التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله ، قلت وما الفساد ؟ قال الكفر والشرك قلت وما الحق ؟ قال الاسلام والقرآن والولاية إذا انتهت اليك ، قلت وما الحيلة ؟ قال ترك الحيلة ، قلت وما علي ؟ قال طاعة الله ورسوله ؟ قلت فكيف أدعو الله ؟ قال بالصدق واليقين ، قلت وماذا أسأل الله ؟ قال العافية قلت وما أصنع لنجاة نفسي ؟ قال كل حلالا وقل صدقاً ، قلت وما السرور ؟ قال الجنة ، قلت وما الراحة ؟ قال لقاء الله ، قال فلما فرغ منها نزل نسخها (انتهى بالفاظه) .

(الحديث الثالث والثلاثون)

(مناقب الخوارزمي ص ٤٣) بسنده المتصل عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ من أحب علياً قبل الله منه صلاته وصيامه وقياه واستجاب دعائه ، ومن أحب علياً أعطاه الله بكل عرق في بدنه مدينة في الجنة ، ألا ومن أحب آل محمد أمن الحساب والميزان والصراف ، ألا ومن مات على حب آل محمد فانا كفيله بالجنة مع الأنبياء ، ألا ومن أبغض آل محمد جاء يوم القيامة مكتوباً بين عينيه آيس من رحمة الله .

(قال المؤلف) روى علماء السنة أحاديث كثيرة بهذا المعنى في فضل علي عليه السلام وأهل البيت عليهم السلام ، في كتبهم مروية عن ابن عمر وعن غيره ، (منها) ما في ينابيع المودة (ج ١ ص ٢٥٥) نقلاً عن مودة القربى للسيد علي الهمداني الشافعي فإنه أخرج بسنده عن أبي ذر الغفاري عن رسول الله ﷺ أن الله تعالى اطلع إلى الأرض اطلاعة من عرشه بلا كيف ولا زوال فاختراني واختر علياً لي صهرراً ، وأعطى له فاطمة العذراء البتول ولم يعط ذلك

أحداً من النبيين ، وأعطى الحسن والحسين ولم يعط أحداً مثلهما ، وأعطى
صهر أمثلي ، وأعطى الحوض ، وجعل اليه قسمة الجنة والنار ولم يعط ذلك الملائكة
وجعل شيعته في الجنة ، وأعطى أخا مثلي وليس لأحد أخ مثلي ، أيها الناس
من أراد أن يطفئ غضب الله ، ومن أراد أن يقبل الله عمله فليحب علي ابن
أبي طالب فإن حبه يزيد الايمان وان حبه يذيب السيئات كما تذيب النار الرصاص
(انتهى) وحديث ابن عمر المتقدم أخرجه الخوارزمي في كتاب مقتل الحسين
(ج ١ ص ٤٠) وفيه زيادة هي : قال : ألا ومن مات على بغض آل
محمد جاء يوم القيامة مكتوباً بين عينيه آيس من رحمة الله ، وقد أخرج الزمخشري
حديثاً فيه أغلب مضامين حديث ابن عمر في تفسيره الكشاف (ج ٢
ص ٣٣٩) طبع مصر سنة ١٣٠٨ ، وأخرجه السيد شهاب الدين العلوي الشافعي
في كتابه رشفة الصادي من بحر فضائل الهادي (ص ٤٥) طبع مصر سنة ١٣٠٣
وأخرجه الحموي الشافعي في فرائد السمطين (ج ٢ باب ٤٩) واليك لفظ
الزمخشري في الكشاف (ج ٢ ص ٣٣٩) بسنده قال قال رسول الله ﷺ
من مات على حب آل محمد مات شهيداً ، ألا ومن مات على حب آل محمد
مات مغفوراً له ، ألا ومن مات على حب آل محمد مات تائباً ، ألا ومن مات
على حب آل محمد مات مؤمناً مستكمل الايمان ، ألا ومن مات على حب
آل محمد بشره ملك الموت بالجنة ثم منكر ونكير ، ألا ومن مات على حب
آل محمد ينف الى الجنة كما تنف العروس الى بيت زوجها ، ألا ومن مات
على حب آل محمد فتح له في قبره بابان على الجنة ، ومن مات على حب آل محمد
جعل الله قبره مزار ملائكة الرحمة ، ألا ومن مات على حب آل محمد مات
على السنة والجماعة ، ألا ومن مات على بغض آل محمد جاء يوم القيامة مكتوباً
بين عينيه آيس من رحمة الله ، ألا ومن مات على بغض آل محمد مات كافراً ،

ألا ومن مات على بغض آل محمد لم يشم رائحة الجنة (انتهى بإفظاله) وقد أخرج ذلك الشبلنجي الشافعي في نور الأبصار (ص ١٠٣) طبع مصر سنة ١٣٣٢ ، وأخرجه غيرهما .

(الحديث الرابع والثلاثون)

(مناقب الخوارزمي الحنفي ص ٤٧) وفي مقتل الحسين عليه السلام له أيضاً (ج ١ ص ٤٢) بسنده عن عبد الله عمر قال سمعت رسول الله ﷺ وقد سئل بأى لغة خاطبك ربك ليلة المعراج ؟ فقال خاطبني بلغة علي ابن أبي طالب فألهمني أن قلت يا رب خاطبني أنت أم علي ؟ فقال يا أحمد أنا شيء لا كالأشياء لا أقاس بالناس ولا أوصف بالأشياء ، خلقتك من نوري وخلقت علياً من نورك ، فاطلعت علي سرائر قلبك فلم أجد إلى قلبك أحب من علي ابن أبي طالب فخاطبتك بلسانه كيما يطمن قلبك (انتهى لفظ الخطيب الخوارزمي) الذي ذكره في المناقب ، والذي في المقتل بمعناه مع اختلاف يسير في اللفظ .

(الحديث الخامس والثلاثون)

(ذخائر العقبي للمحب الطبري الشافعي ص ١٢٩) وفي تاريخ ابن عساكر (ج ٤ ص ٢٠٦) وقال أخرجه الحاكم في مستدرك الصحيحين عن ابن عمر ، وفي الصواعق لابن حجر الشافعي (ص ٨٢) وقال أخرجه الترمذي والحاكم عن صحابي آخر وهو أبو سعيد الخدري ، وفي كنز العمال لعلي المتقي الحنفي (ج ٦ ص ٢٢٠) وهذا لفظ المحب الطبري بسنده عن عبد الله بن عمر قال رأينا وجه رسول الله ﷺ يتبأشر بالسرور (فسألناه عن سببه) قال مالى لا أسر وقد أتاني جبرئيل فبشرني أن حسناً وحسيناً سيديا شباب أهل الجنة

وأبوهما خير منهما ، ولفظ علي المتقى الحنفى هذا نصه : إبتأى هذان الحسن والحسين سيدا شباب الجنة وأبوهما خير منهما ، وقد أخرج المحب الطبرى قبل هذا الحديث حديثاً بمعناه عن حذيفة ، ولفظ الكسجى الشافعى فى كفاية الطالب (ص ١٩٨) هذا نصه : حدثنا ابن أبى ذيب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة وأبوهما خير منهما (ثم قال) هذا حديث حسن ثابت . . . رزقناه عالياً بحمد الله ومثله (قال) وجمع امام أهل الحديث أبو القاسم الطبرانى فى معجمه الكبير فى ترجمة الحسن ﷺ طرقه عن غير واحد من الصحابة ، فمنهم عمر بن الخطاب ومنهم علي ابن أبى طالب عليه السلام (وفى روايته زيادة) ، ومنهم حذيفة (وهذا لفظه) عن عاصم عن زر عن حذيفة قال رأينا فى وجه رسول الله ﷺ السرور يوماً من الأيام فقلنا يا رسول الله لقد رأينا فى وجهك تباشير السرور (قال) وكيف لا أسر وقد أتانى جبرئيل فبشرنى ان حسناً وحسيناً سيدا شباب أهل الجنة وأبوهما أفضل منهما (ثم عد الكسجى) من روى الحديث بطرقه من الصحابة أبا سعيد الخدرى ، وجابر بن عبد الله الأنصارى ، وأسامة بن زيد ، وقرة بن أياس المرى . (ثم قال) انضمام هذه الأسانيد بعضها الى بعض دليل على صحته (انتهى كلامه) .

(الحديث السادس والثلاثون)

(الصواعق المحرقة ص ٧٥) وكنز العمال (ج ٦ ص ١٥٧) وكفاية الطالب (ص ٩١) وينابيع المودة (ص ٢٤٨) واللفظ لعلى المتقى الحنفى فى كنز العمال عن عائشة . قالت قال رسول الله ﷺ يا عائشة إذ اسرك أن تنظرى الى سيد العرب فانظرى الى علي ابن أبى طالب فقالت (قلت) يا نبى الله ألسنت

سيد العرب ؟ قال أنا امام المسلمين وسيد المتقين .

(قال المؤلف) هذا لفظ السكنجي الشافعي في كفاية الطالب بسنده عن

ليث عن أبي ليلى عن الحسن بن علي قال قال رسول الله ﷺ يا أنس انطلق فادع لي سيد العرب - يعني علياً - فقالت عايشة ألسنت سيد العرب ؟ قال أنا

سيد ولد آدم وعلي سيد العرب (قال) فلما جاء علي أرسل رسول الله ﷺ الى الأنصار فاتوه ، فقال لهم يا معشر الأنصار ألا أدلكم على ما إن تمسكنم به

إن تصلوا بعده قالوا بلى يا رسول الله (قال) هذا علي فأجبهوه لحبي ، واكرموه لكرامتي فان جبرئيل أمرني بالذي قلت لكم عن الله تبارك وتعالى (ثم قال) :

قلت هذا حديث ثابت صحيح إذ أودعه أمام أهل الحديث سليمان بن أحمد الطبراني في معجمه الكبير في هذه الترجمة كما أخرجه سواء وأخرج بعد

هذا حديثاً آخر بسنده عن قيس بن الربيع عن زبيد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن الحسين بن علي قال قال رسول الله ﷺ يا أنس إن علياً سيد العرب

فقالوا ألسنت سيد العرب (الحديث) كما روى عن الحسن بن علي (ثم قال) هذا حديث عال ما كتبناه إلا من حديث زبيد تفرد به قيس بن الربيع

(الحديث السابع والثلاثون)

(كفاية الطالب للسكنجي الشافعي ص ١١٩) قال : في رواية لعائشة

عن عطاء قال سألت عائشة عن علي فقالت ذلك خير البشر لا يشك فيه إلا كافر (ثم قال) هكذا ذكره الحافظ ابن عساكر في ترجمة علي عليه السلام في تاريخه

في المجلد الحسین لأن كتابه مائة مجلد فذكر منها ثلاث مجلدات في مناقبه عليه السلام (انتهى) .

(قال المؤلف) : أخرج القندوزي الحنفی حديث عطاء عن عائشة

وهذا لفظه (ذاك خير البشر لا يشك إلا كافر) كما في ينابيع المودة (ص ٢٤٦) وقد أخرج الكسجى الشافعى (ص ١١٩) حديث عائشة باسناد عديدة عن علي ، وعن جابر ، وعن حذيفة ، وأما لفظ علي عليه السلام فكما ذكره محدث العراق ومؤرخها بسنده عن زر عن عبد الله عن علي قال قال رسول الله ﷺ (من لم يقل علي خير الناس فقد كفر) وأما لفظ حذيفة فقال : سمعت النبي ﷺ يقول : علي خير البشر من أبي فقد كفر . هكذا رواه الحافظ الدمشقي في كتاب التاريخ عن الخطيب الحافظ ، وفي رواية له عن جابر قال قال رسول الله ﷺ علي خير البشر فمن أبي فقد كفر ، وفي رواية محدث الشام عن سالم عن جابر قال سئل عن علي عليه السلام فقال (ذاك خير البرية لا يختصه إلا كافر) ، انتهى باختصار ، وفي كتاب كنوز الحقايق في حديث خير الخلايق للمناوى المطبوع بهامش الجامع الصغير للسيوطى الشافعى بهامش (ج ٢ ص ٢٠ و ٢١) نقلا عن سنن أبي يعلى عن النبي ﷺ إنه قال (علي خير البشر من شك فيه كفر) وذكر بعد هذا الحديث نقلا عن تاريخ الخطيب الحديث بهذا اللفظ (علي خير البشر فمن أبي فقد كفر) وفي كنز العمال لعلى المتقى الهندى الحنفى (ج ٦ ص ١٥٩) أخرج حديث جابر ، ولفظه ولفظ صاحب كنوز الحقايق سواء ، ثم أخرج حديثاً آخر عن ابن مسعود وابن عباس ، وهذا لفظه عن علي (من لم يقل علي خير البشر فقد كفر) - انتهى . وقد جمع أحد علماء الامامية - وهو أبو محمد جعفر بن أحمد بن علي القمى نزيل الرى - جزءاً جمع فيه ما يقرب من خمس وسبعين طريقاً للحديث وقد ذكر فيه جميع ألفاظه والكتاب يسمى (نوار الأثر في علي خير البشر) ، وقد طبع في طهران سنة ١٣٦٩ هـ .

(الحديث الثامن الملاثون)

(كفاية الطالب ص ١٨٤) بسنده عن شريح بن هاني عن أبيه عن عائشة قالت :
ما خلق الله خلقاً كان أحب الى رسول الله ﷺ من علي ابن أبي طالب (ثم قال)
هذا حديث حسن رواه ابن جرير في مناقبه ، وأخرجه ابن عساكر في ترجمته .
(قال المؤلف) : أخرج الحاكم في مستدرك الصحيحين (ج ٣ ص ١٥٤)
حديثاً بمعناه بسنده عن جميع بن عمير قال دخلت مع أمي علي عائشة فسمعتها
من وراء الحجاب وهي تسأل عن علي فقالت : تسألني عن رجل والله ، ما أعلم
رجلاً كان أحب الى رسول الله ﷺ من علي ولا في الارض امرأة كانت
أحب الى رسول الله ﷺ من امرأته (فاطمة) ، ثم قال - هذا حديث
صحيح الاسناد ولم يخرجاه ، وفي ذخائر العقبى (ص ٣٥) أخرج بسنده
عن عائشة انها سئلت أي الناس كان أحب الى رسول الله ﷺ ؟ قالت فاطمة
فقيلاً ومن الرجال ، قالت زوجها إن كان ما علمت صواماً قواماً ، أخرجه
الترمذي في صحيحه (ج ٢ ص ٤٧٥) وأخرجه أبو عبيد وزاد بعد قوله
(قواماً) جديراً بقول الحق ، وعن بريدة قال : كان أحب النساء
الى رسول الله ﷺ فاطمة ، ومن الرجال علي ، أخرجه أبو عمر (انتهى) .
(قال المؤلف) : أخرج الحديث أو ما بمعناه الحاكم في مستدركه
(ج ٣ ص ١٥٧) ، وابن الأثير في أسد الغابة (ج ٢ ص ٥٢٢) وابن عبد البر
في الاستيعاب (ج ٢ ص ٧٧٢) ، والترمذي في صحيحه في مناقب اسامة
(ج ٢ ص ٤٧١) والخوارزمي الحنفي في مقتل الحسين عليه السلام (ج ١ ص ٥٧)
وعلي المتقي الهندي الحنفي في كنز العمال (ج ٦ ص ٤٠٠) نقل الحديث عن
كتب عديدة لعلماء السنة .

(الحديث التاسع والثلاثون)

(كفاية الطالب ص ١٣٣) بسنده عن عايشة قالت قال رسول الله ﷺ - وهو في بيتها لما حضره الموت - ادعوا الى حبيبي فدعوت له أبا بكر فنظر اليه ثم وضع رأسه ، ثم قال ادعوا الى حبيبي فدعوت له عمر فلما نظر اليه وضع رأسه ، ثم قال ادعوا الى حبيبي فقلت ويلكم ادعوا له علياً فوالله ما يريد غيره ، فلما رآه أفرج الثوب الذي كان عليه ثم أدخله فيه فلم يزل محتضنه حتى قبض ويده عليه (أى على علي بن أبي طالب) (ثم قال السكونجي الشافعي) والذي يدل على أن علياً كان أقرب الناس عهداً برسول الله ﷺ عند وفاته ما ذكره أبو يعلى الموصلي في مسنده ، والامام أحمد بن حنبل في مسنده ، بسنديهما عن أم سلمة قالت : والذي أحلف به إن كان علي لأقرب الناس عهداً برسول الله ﷺ قال غدا رسول الله ﷺ غداة بعد غداة يقول جاء علي مراراً ، قالت فاطمة كان يبعثه في حاجة فجاء بعد فظننت أن له اليه حاجة فخرجنا من البيت فقمعدنا عند الباب فكنست من أدناهم من الباب فأكب عليه علي فجعل يساره ويناجيه ثم نهض من يومه ذلك فكان أقرب الناس عهداً (قلت) هكذا أخرجه الامام أحمد في مسنده (ج ٦ ص ٣٠٠) والموصلي سواء غير أن الموصلي قال في مسنده فأكب علي علي (انتهى) .

(قال المؤلف) : أخرج المحب الطبري في ذخائر العقبى (ص ٧٢) ما أخرجه السكونجي عن أم سلمة وعن عايشة وقال أخرجه أحمد في مسنده ، ولفظ الطبري والسكونجي سواء إلا في بعض كلماته .

(الحديث الاربعون)

(كنز العمال ج ٦ ص ٣٩١) عن ابن عباس قال مشيت وعمر بن الخطاب في بعض أزقة المدينة فقال يا ابن عباس استصغروا أصحابكم إذ لم يولوه أموركم فقلت والله ما استصغره رسول الله ﷺ إذ اختاره لسورة براءة يقرأها على أهل مكة فقال لي (عمر) الصواب تقول ، والله لسمعت رسول الله ﷺ يقول لعلي ابن أبي طالب : من أحبك أحبني ، ومن أحبني أحب الله ، ومن أحب الله أدخله الجنة مدلاً .

(قال المؤلف) : وردت أحاديث نبوية كثيرة بهذا المعنى وفيها زيادة عن غير عمر كسلمان وعبد الله بن العباس وغيرهما ، ففي كنز العمال (ج ٦ ص ٣٩١) عن ابن عباس قال خرج رسول الله ﷺ قابضاً على يد علي ذات يوم فقال : ألا من أبغض هذا فقد أبغض الله ورسوله ، ومن أحب هذا فقد أحب الله ورسوله ، وفي كنز العمال (ج ٢ ص ١٥٢) نقلاً عن مستدرک الحاكم أنه خرج بسنده عن سلمان أنه قال قال رسول الله ﷺ من أحب علياً فقد أحبني ، ومن أبغض علياً فقد أبغضني ، وفي كنز العمال (ج ٦ ص ١٥٤) نقلاً عن المعجم الكبير للطبراني وتاريخ ابن عساكر بسنديهما عن أبي عبيدة ابن محمد بن عمار بن ياسر عن أبيه عن جده (قال) قال رسول الله ﷺ أوصي من آمن بي وصدقني بولاية علي ابن أبي طالب ، فمن تولاه تولاني ومن تولاني فقد تولي الله ، ومن أحبه أحبني ، ومن أحبني فقد أحب الله ومن أبغضه فقد أبغضني ، ومن أبغضني فقد أبغض الله عز وجل .

(قال المؤلف) : تأمل في هذا الحديث ففيه معنى مهم وهو تفريقه بين الولاية والمحبة والوصية بهما .

(الحديث الجادى والاربعون)

(كنز العمال ج ٦ ص ٣٩١) نقلاً عن مسند ابن أبى شيبة بسنده عن عبد الله بن عمر قال قال عمر بن الخطاب (أو قال أبى) والله أعلم لعلى ثلاث خصال لو تكون لي واحدة ممنهن أحب إلي من حمر النعم ، وزوجه ابنته فولدت له ، وسد الأبواب إلا بابيه ، وأعطاه الخربة يوم خيبر .
(قال المؤلف) : تقدم حديث عمر وابنه في هذا المعنى ، وحيث ان الفاظه تختلف مع ما تقدم وكذلك الكتاب المنقول عنه الحديث ذكرناه ثانياً والحديث يتعدد بتغير الفاظه والراوى والكتاب المنقول عنه .

(الحديث الثانى والاربعون)

(كنز العمال ج ٦ ص ٢٩٣) نقلاً عن تاريخ اصفهان لابن مندة بسنده عن أبى هريرة قال قال عمر إن النبى ﷺ قال لأدفعن اللواء غداً الى رجل يحب الله ورسوله يفتح الله به ، قال عمر ما تمنيت الامرة الا يومئذ فلما كان الغد تطاولت لها ، فقال يا على قم اذهب فقاتل ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك فلما قفى (على) كره أن يلتفت ، فقال يا رسول الله على ما اقاتلهم ؟ قال حتى يقولوا لا إله إلا الله فاذا قالوها حرمت دماؤهم وأموالهم إلا بحقها .

(قال المؤلف) : هذا حديث معروف مشهور رواه علماء السنة فى كتبهم المعتمدة كصحيح البخارى وصحيح مسلم وغيرهما من الصحاح وقد تقدمت الاشارة اليه اجمالاً ، ولندكر ذلك أيضاً على نحو الاجمال ، ان البخارى ذكر ذلك فى أربعة مواضع من صحيحه (فى ج ١٢ ص ٣٠١ و ٣٠٤ وفى ج ١٤ ص ٣٨٥ وفى ج ١٦ ص ٤٥٠) وأما مسلم فقد ذكر ذلك فى صحيحه

في أربعة موارد (في ج ٢ ص ١٠٢ و ص ٣٢٣ و ٣٢٤ بسندين) (و ص ٣٢٥ بسند آخر) ، وأما ما أخرجناه من كنز العمال فقد أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده عن مسند أبي هريرة ، وفيه زيادة عما في كنز العمال (وهذا نصه) عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ يوم خيبر لادفعن الراية إلى رجل يحب الله ورسوله يفتح الله عليه ، قال عمر فاجبت الامارة يومئذ فتناولتها واستشرت رجاء يدفعها الي فلما كان الغد دعا عالياً فدفعها اليه فقال : قاتل ولا تلتفت حتى يفتح عليك ، فسار قريباً ثم نادى يا رسول الله صلى الله عليك علي ما أقاتل ؟ قال : حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقهما وحسابهم على الله (انتهى) .

(قال المؤلف) ان ابن مندة نقل الحديث بمعناه واسقط منه بعض الفاظه والقضية لها تفصيل ذكر في الكتب المطولة ولا يسع هذا المختصر التعرض له ، ومن أراد التفصيل فعليه بمراجعة التواريخ وكتب الحديث والتفسير وغير ذلك .

(الحديث الثالث والأربعون)

(كنز العمال ج ٦ ص ٣٩٣) وكتاب نقض الرسالة العثمانية للجاحظ (ص ٢١) واللفظ لعلي المتقي الحنفي ، أخرج بسنده عن ابراهيم بن سعيد الجوهري ، حدثني أمير المؤمنين المأمون ، حدثني الرشيد ، حدثني المهدي حدثني المنصور ، حدثني أبي ، حدثني عبد الله بن عباس ، قال سمعت عمر بن الخطاب يقول كفوا عن ذكر علي ابن أبي طالب فلقد رأيت (فاني سمعت) من رسول الله ﷺ فيه خصالا لأن يكون لي واحدة منهم في آل الخطاب (لو أن خصلة منها في جميع آل الخطاب) أحب إلي مما طلعت عليه الشمس كنت (ذات يوم)

أما وأبو بكر وأبو عبيدة في نفر من أصحاب رسول الله ﷺ (فطلبه فأنتهينا)
فأنتهيت إلى باب سلمة (فوجدنا علياً متكاً على نجاف الباب) وعلى قائم بالباب
فقلنا أردنا رسول الله ﷺ فقال ﷺ (هو في البيت رويدكم يخرج إليكم)
فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فثنا إليه فاتكأ على علي ابن أبي طالب
ثم ضرب بيده على منكبيه (فقال ابشر يا علي ابن أبي طالب انك مخاصم وانك
تخصم الناس بسمع لا يجاريك أحد في واحدة منهم ، أنت أول الناس اسلاماً
وأعلمهم بأيام الله) ثم قال انك مخاصم تخصم أنت أول المؤمنين ايماناً ، وأعلمهم
بأيام الله ، وأوفاهم بعهد الله ، وأقسمهم بالسوية ، وأرأفهم بالرعية ، وأعظمهم
رزية ، وأنت عاضدى وغاسلى ودافنى ، والمتقدم إلى كل شدة وكرية ، ولن
ترجع بعدى كافراً ، وأنت تتقدمنى بلواء الحمد ، وتندود عن حوضى ، (ثم
قال) ابن عباس من نفسه : ولقد فاز علي بصهر رسول الله ﷺ ، وبسطة
في العشيرة ، وبذلاً للماعون ، وعلياً بالتنزيل ، وفقهاً للتأويل ، ونيلاً
للاقران (انتهى) .

(قال المؤلف) ما كان من الالفاظ بين هالين فهو من زيادة نسخة نقص
الرسالة العثمانية للملاحظ ، وبقية الفاظه سواء (وقد تقدم الحديث مع اختلاف)

(الحديث الرابع والأربعون)

(كنز العمال ج ٦ ص ١٥٥) نقلاً عن المعجم للطبراني بسنده عن ابن عمر
(قال) قال رسول الله ﷺ لعليّ ألا أرضيك يا عليّ ؟ أنت أخى ووزيرى
تقضى دينى ، وتنجز موعدى ، وتبرىء ذمتى ، فمن أحبك في حياة منى
فقد قضى نجبته ، ومن أحبك في حياة منك بعدى ختم له بالآمن والايمن
ومن أحبك بعدى ولم يرك ختم له بالآمن والايمن ، وآمنه يوم الفرع

ومن مات وهو يخضعك يا علي مات ميتة جاهلية ويحاسبه الله بما عمل في الاسلام (انتهى) .

(قال المؤلف) هذا حديث صحيح ثابت لان الطبراني لا يخرج في معجمه الكبير غير الأحاديث الصحاح المعتبرة لديه ، هذا وللحديث شواهد في كتب علماء السنة ، منها ما أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (ج ١ ص ٨٦) وعلي المتقى الحنفي في كنز العمال (ج ٦ ص ١٥٥) وهذا لفظ علي المتقى نقلاً عن المعجم الكبير للطبراني ، وعن مستدرك الحاكم ، وعن فضائل الصحابة لأبي نعيم بسنده عن زيد بن أرقم (قال) قال رسول الله ﷺ من أحب أن يحيي حياتي ويموت موتى ، ويسكن جنة الخلد التي وعدني ربى - فان ربى عز وجل غرس قضبانها بيده - فليتول علي ابن أبي طالب فانه لن يخرجكم من هدى ولن يدخلكم في ضلالة (انتهى) .

(قال المؤلف) ثم ان علي المتقى أخرج حديثاً آخر بمعناه مع اختلاف في بعض الفاظه ، وفيه زيادة (وهذا نصه) : نقلاً عن مطير ، والباوردي وابن شاهين ، وابن مندة بأسانيدهم عن زياد بن مطرف ، قال قال رسول الله ﷺ من أحب أن يحيي حياتي ، ويموت ميتتى ويدخل الجنة التي وعدني ربى - قضباناً من قضبانها غرسه بيده وهى جنة الخلد - فليتول علياً وذريته من بعده فانهم لن يخرجوك من باب هدى ولن يدخلوك في باب ضلالة (انتهى) ولفظ أبي نعيم يقارب هذا اللفظ ، وفيه زيادة والمعنى واحد ، وعلي المتقى الحنفي في كنز العمال (ج ٦ ص ٢١٧) حديث آخر فيه زيادات مهمة لا توجد في غيرها (وهذا نصه) نقلاً عن المعجم الكبير للطبراني عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ من سره أن يحيي حياتي ، ويميت مماتى ، ويسكن جنة عدن غرسها ربى فليوال علياً من بعدى وليوال وليه ، وليقتدى بأهل بيتى من بعدى فانهم

عترتي ، خلقوا من طينتي ، ورزقوا فهمي وعلمي ، فويل للمكذبين بفضالهم من امتي ، القاطعين فيهم صلتى ، لأنالهم الله شفاعتى .

(قال المؤلف) مازال النبي ﷺ يوصى امته بمتابعة أهل البيت (عليهم السلام) والافتداء بهم بعبارات مختلفة (منها) ما أخرجه علي المتقى في كنز العمال (ج ٦ ص ٢١٨) نقلا عن تاريخ محدث الشام ابن عساكر فانه أخرج بسنده عن علي (عليه السلام) انه قال : قال رسول الله ﷺ يا علي ان الاسلام عريان لباسه التقوى ورياشه الهدى ، وزيفته الحياء ، وعماده الورع ، وملاكه العمل الصالح وأساس الاسلام حبي وحب أهل بيتي .

(الحديث الخامس والأربعون)

(صحيح البخارى ج ١٤ ص ٣٨٥) فى باب مناقب عليّ (عليه السلام) نقل عن عمر انه قال : توفى رسول الله وهو عنه راض - يعنى على ابن أبى طالب - وقال له رسول الله ﷺ أنت منى وأنا منك : وفيه أيضاً عن ابن عمر عن أبى بكر موقوفاً عليه أنه قال : إرقبوا محمداً فى أهل بيته ، وقول أبى بكر هذا أخرجه الشبراوى الشافعى فى الاتحاف بحب الاشراف (ص ٢٣) طبع مصر سنة ١٣١٦ هـ ، وقال أخرجه البخارى عن ابن عمر .

(قال المؤلف) يظهر من قول أبى بكر ان مراقبة النبي ﷺ فى أهل بيته لازمة .

(الحديث السادس والأربعون)

(الصواعق ص ١٠٩) قال أخرجه ابن عبد البر فى الاستيعاب عن

ابن المسيب قال قال عمر تخببوا الى الاشراف وتوددوا ، انقوا على أعراضكم من السفلة ، واعلموا أنه لا يتم شرف إلا بولاية علي (ابن أبي طالب عليه السلام)

(الحديث السابع والأربعون)

(الخوارزمي الحنفي موفق بن أحمد في تاريخه المسمى بمقتل الحسين ج ١ ص ٩٧) أخرج باسناده عن أبي بكر ابن عبد الله بن عبد الرحمن (قال) سمعت عثمان بن عفان (قال) سمعت عمر بن الخطاب (قال) سمعت أبا بكر ابن أبي قحافة (قال) سمعت رسول الله ﷺ يقول ان الله خلق من نور وجه علي ابن أبي طالب ملائكة يسبحون ويقديسون ويكتبون ثواب ذلك لمحبيه ومحبي ولده .

(قال المؤلف) تقدم حديث بمعناه وهو الحديث الخامس عشر ، غير انه يختلف مع هذا الحديث في الراوى واللفظ والمعنى ، ولذلك ذكرناه ثانياً والحديث المتقدم منقول عن الخوارزمي في المناقب ، فراجعوه .

وقد تم ما أردنا جمعه بحمد الله ومنه ، وذلك في يوم السبت

الخامس من ذى الحجة سنة ١٣٨٠ هـ في بلدة سامراء

مشوى الامامين العسكريين عليهما وعلى آبائهما

أفضل الصلاة والسلام

مصادر الكتاب التي هي من مؤلفات علماء السنة

- أسد الغابة في معرفة الصحابة ج ٣ و ٤ و ٥ (لابن الأثير الشافعي)
اسنى المطالب في فضائل علي ابن ابي طالب للشيخ ابراهيم بن عبد الله الشافعي
الاستيعاب ج ٢ لابن عبد البر النمري
اسعاف الراغبين لمحمد بن الصبان الشافعي
الاصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ج ٣ و ٤ و ٥ و ٧
أخبار الظراف لابن الجوزي
الاجابة فيما استدركته عائشه على الصحابة للزركشي
أرجح المطالب في عد مناقب علي ابن أبي طالب تأليف عبيد الله امرتسري
أربعين الخطيب
الأربعين لفخر الدين الرازي
أربعين السيد عطاء الله
ازالة الخفاء
ارشاد السارى شرح صحيح البخارى لشهاب الدين العسقلاني الشافعي
الآغانى ١٤٦/١٤ لأبى الفرج الاصفهاني
البداية والنهاية لابن كثير اسماعيل بن عمر الشافعي
البيسط للواحدى أبى الحسن علي بن محمد مؤلف أسباب النزول
جامع الترمذى (صحيح الترمذى) لأبى عيسى محمد بن عيسى الشافعي

الجامع الصغير لجلال الدين السيوطي الشافعي
الجامع اللطيف في فضائل مكة وبناء البيت الشريف لجمال الدين ابن ظهيرة
القرشي المسكي الحنفي

درر المطالب

الدر المنشور لجلال الدين السيوطي الشافعي ج ١ - الى ٦

الدر النظيم لابن طلحة الشافعي

هداية الطالبين

وقايع الدهور لأبي البركات الحنفي

وفيات الأعيان لابن خلكان

زين الفتي في تفسير سورة هل أتى للعاصمي

زاد المعاد لابن القيم الجوزية ج ٢

حلية الأولياء لأبي نعيم الاصفهاني ج ١

الطرق الحكمية لابن القيم الجوزية

طبقات ابن سعد ج ٢

ينابيع المودة للشيخ سليمان القندوزي الحنفي

كشف الخفاء

كنز العمال لملا علي المتقي الحنفي ج ١ - الى ٧

كفاية الطالب في مناقب علي ابن أبي طالب للسكنجي الشافعي

كفاية الشنقيطي

كنوز الحقائق في حديث خير الخلائق لعبد الرؤف المناوي

كتاب العلم لأبي عمر

كتاب العلم لابن عبد البر

كتاب الأذكياء لابن الجوزي

كتاب الظرفاء لابن الجوزي

مجمع الزوائد لنور الدين الهيثمي ج ٤

موطأ مالك ج ٢

مقتل الحسين عليه السلام لموفق بن أحمد الخوارزمي الحنفي

مناقب الخوارزمي الحنفي

الموافقات لابن السمان (ج ٧)

مصباح الظلام للجرداني ج ٢

مشكل الآثار للطحاوي

المختصر من المختصر من مشكل الآثار (ج ١) لأبي المحاسن يوسف

ابن موسى الحنفي

مسند أحمد بن حنبل ج ١ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦

مستدرك الحاكم النيسابوري محمد بن عبد الله ج ١ و ٢ و ٣

مطالب السؤل لمحمد بن طلحة الشافعي

مصابيح السنة لأبي بكر حسين بن مسعود البغوي الشافعي

مناقب ابن المغازلي علي بن محمد الشافعي (مخطوط)

المغازي للواقدي

منتخب كنز العمال بهامش ج ٢ و ٣ و ٤ من مسند أحمد بن حنبل

مكارم الأخلاق للخرائطي

(مودة القربي للسيد علي الهمداني المطبوع في ضمن كتاب ينابيع المودة)

مفتاح كنوز السنة للدكتور أ. ي. ففسك ، تعريب محمد فؤاد عبد الباقي

مجمع الأمثال للميداني

- نزهة المجالس لعبد الرحمن بن عبد السلام الصفوري الشافعي ج ٢
نور الأبصار للمؤمن الشبلنجي الشافعي
نيل الأوطار لمحمد بن علي الشوكاني ج ٤
السنن الكبرى للبيهقي الحافظ أبي بكر أحمد الشافعي ج ٦ و ٧ و ٨
سنن أبي داود ج ٢ و ٣
مسند أبي داود الطيالسي
سنن أبي يعلى
سنن الدارمي
سيرة عمر بن الخطاب لابن الجوزي
سبيل الهدى والرشاد (السيرة الشامية) لمحمد بن يوسف الشامي
سنن ابن ماجه القزويني أبي عبد الله محمد بن يزيد ج ٢
عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني ج ٢ و ٦ و ٩ و ١١
العرف الوردى فى أخبار المهدي (عليه السلام) لجلال الدين السيوطي الشافعي
العرايس لأبي اسحاق الثعلبي النيسابوري
العقد الفريد لابن عبد ربه الأندلسي المالكي
فضائل العترة
الفتح المبين فى كشف حق اليقين للحكيم الترمذي
فتح الباري شرح صحيح البخاري ، لابن حجر العسقلاني ج ٣ و ١٢
فيض التقدير شرح الجامع الصغير للمناوى ، ج ٤
الفتوحات الاسلامية لزيني دحلان ج ٢
فتوح البلدان لأبي الحسن البلاذري ج ١
فرائد السمطين لابراهيم بن محمد الحموي الشافعي ج ١ (مخطوط)

- الفائق في اللغة للزخشرى جاز الله محمود بن عمر الحنفى
الفصول المهمة لابن الصباغ نور الدين علي بن محمد المكي المالكي
صحيح البخارى لمحمد بن اسماعيل
صحيح مسلم بن الحجاج القشيري النيسابورى
الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمى الشافعى
القرآن لمحمد بن صحيح المصرى
روضة الصفاء ، فارسى لمحمد بن خرواندشاه
الرياض النضرة لأحمد بن عبد الله المحب الطبرى الشافعى
ربيع الأبرار لجاز الله محمود بن عمر الزخشرى الحنفى (مخطوط)
رشفة الصادى من بحور فضائل بنى النبي الهادى لأبى بكر ابن شهاب الدين
الشافعى
شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد المعتزلى ج ١ و ٢ و ٣
شرح الموطأ للزرقانى المالكي ج ٤
شرح الميمنى لديوان الامام أمير المؤمنين عليه السلام
شمس الأخبار
التاريخ الكبير للطبرى أبى جعفر محمد بن جرير ج ٢ و ٣ و ٤
التاريخ الكامل لابن الاثير مبارك بن محمد الجزرى الشافعى ج ٢ و ٣
تاريخ ابن كثير أبى الفداء اسماعيل بن عمر القرشى الشافعى
تاريخ ابن عساكر الشافعى وهو منتخب من تاريخه الكبير ج ١ و ٤
تاريخ الخلفاء لجلال الدين السيوطى الشافعى
تاريخ الخطيب البغدادى
تاريخ البلاذرى (فتوح البلدان)

- تاريخ ابن كثير اسماعيل بن عمر الشافعي ج ٤
تفسير النسفي ابراهيم بن معقل الحنفي
تفسير الثعلبي (مخطوط) واسمه (الكشف والبيان)
تفسير ابن جزى الكلبي محمد بن أحمد واسمه (التسهيل لعلوم التنزيل)
التفسير الكبير للطبري أبي جعفر محمد بن جرير ج ٦
تفسير الخازن لعلاء الدين علي بن ابراهيم المعروف بالخازن ج ٤
تفسير أبي السعود بهامش تفسير الرازي ج ٨
تفسير القرطبي أبي عبد الله محمد بن أحمد ج ١ و ٩ و ١٥
تفسير الكشاف للزمخشري جار الله محمود بن عمر الحنفي ج ٣
تفسير الفخر الرازي ج ٧
تفسير النيسابوري أبي بكر محمد بن الحسن الشافعي ج ٣
تيسير الوصول مختصر جامع الأصول لعبد الرحمن بن علي المعروف بابن
الديبع الشيباني الزبيدي الشافعي
التمهيد للباقلاني
تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني الشافعي ج ٧
تاج العروس شرح القاموس للزبيدي الحنفي ج ٣ و ٥
تذكرة الحفاظ للسيوطي
تذكرة خواص الأئمة لسبط ابن الجوزي الحنفي
تمييز الطيب من الخبيث لابن الديبع الشيباني الزبيدي الشافعي
ثمرات الأوراق في المحاضرات لابن حجة الحموي الحنفي بهامش المستطرف
خصائص النسائي أحمد بن شعيب الشافعي
ذخائر العقبي في مناقب ذوى القربى لمحبة الدين أحمد بن عبد الله الطبري الشافعي

تاريخ مرآة الجنان لليافعي
كتاب فضائل الصحابة للسمعاني
خطط المقرئ
تفسير الشيخ رشيد رضا
أحكام القرآن للجصاص
نهاية لغة الحديث لابن الأثير الجزري الشافعي
ديوان عهد الباقي العمري
المواقف للقاضي الأيحيى
الخصائص الكبرى لجلال الدين السيوطي
الاتحاف بحب الاشراف للشبراوي الشافعي
نقض الرسالة العثمانية للجاحظ
مختصر جامع بيان العلم تأليف ابن عبد البر الأندلسي للشيخ أحمد بن عمر
المحمصاني
الأغاني لأبي الفرج الأصفهاني



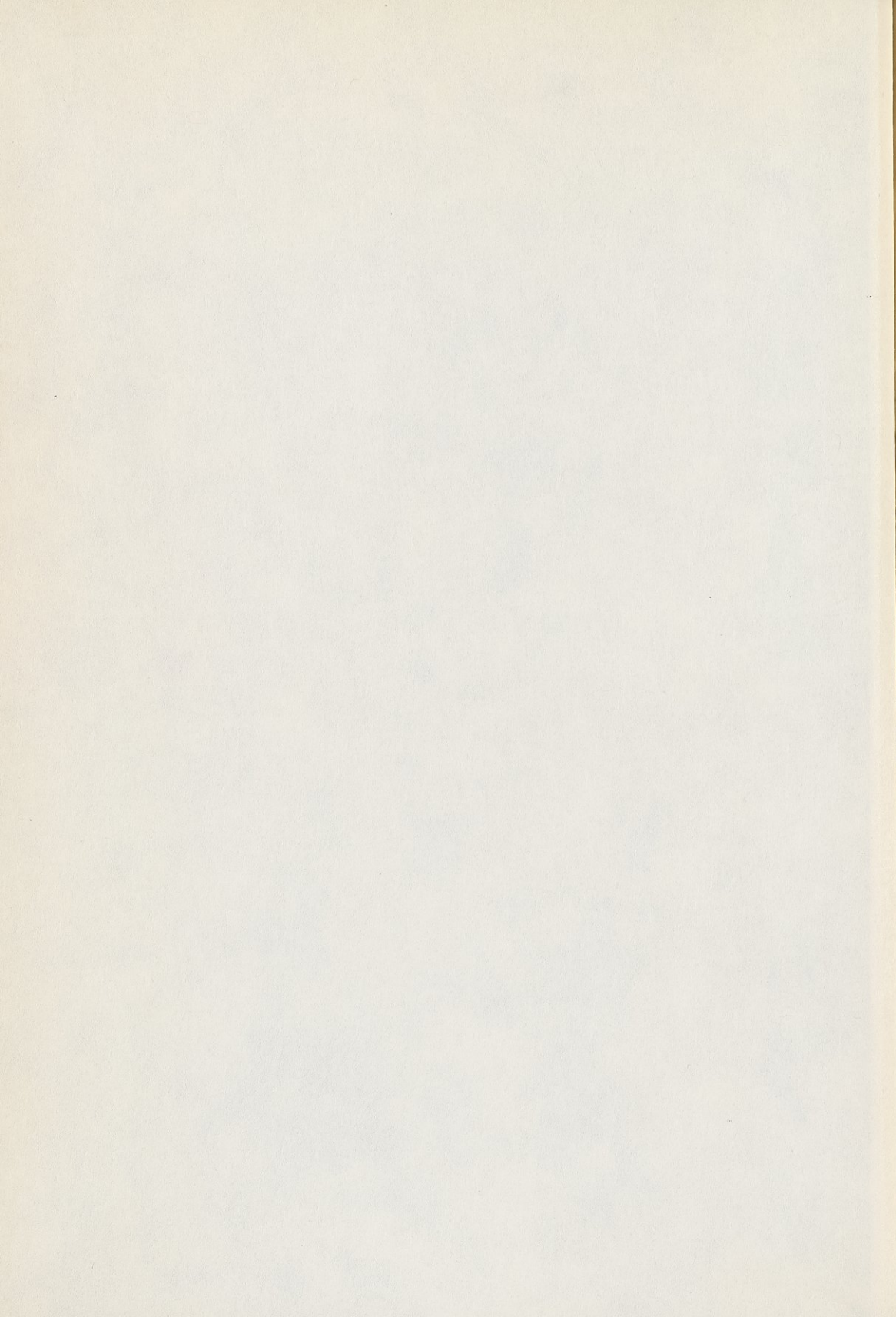
فهرس الخطأ والصواب

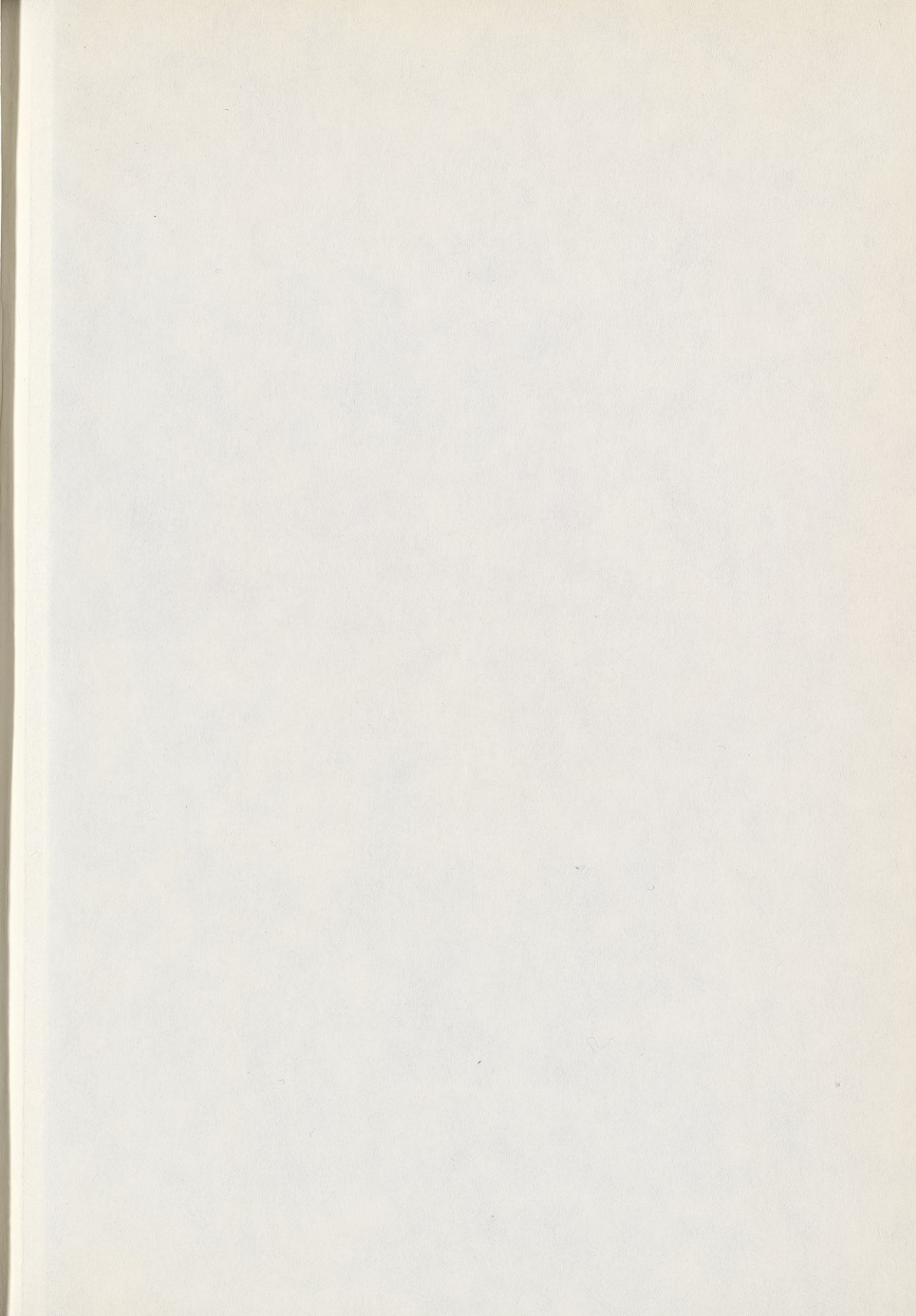
الصفحة	سطر	خطأ	صواب	٢٧٩	١	الشباب	التياب
٧	١٩	يبتا	بيانا	٢٧٩	١١	وتنزل	وتنزل
١٩	٦	الن	التي	٢٨٠	٢	ان يفتشوا	ان يفتشوا
١٩	٢١	قذ	قد	٢٨٧	١٤	تم يصاح	ثم يصاح
٢٢	١٧	فضية	قضية	٢٩١	٩	قتل أخيه	قتل قاتل أخيه
٥٤	١٨	تبيض	تبيض	٣٠٧	٦	كان	كانت
٦٧	١٩	ج ٤٠٦/١	ج ٤٠٦/٦	٣٠٩	٩	كان	كانت
٦٨	٨	لا يحفظ	لا يحفظ علماً	٣١٢	١٩	فيه	فيها
٧٧	١٥	في كتاب	في كتابه	٣١٣	١	ليست اريد	ليست اريد
١٠٠	٥	الامة	الائمة	٣١٩	١٩	فزف اليها	فزف اليها
١٣٧	٢١	بناقي	بناقي	٣٢٣	٢٢	ص ١٦	ص ١٢٦
١٥٢	١٣	الامة	الائمة	٣٢٨	٢	رسول	رسول الله
١٦٣	٩	كان دعى	كان يدعى	٣٣٠	٢٠	وائلة	وائلة
١٦٥	٧	مع مامن	مع مافي	٣٣١	٨	فضلة	فضيلة
١٧٠	٣	أضجر	أضجر	٣٤١	٢	أخبر	أخبرنا
١٩١	٣	الامة	الائمة	٣٤٦	٤	أخرجه	أخرجه
٢٤٧	٧	سنين	السنين	٣٤٧	٨	بسنة عن يعقوب	بسنة
٢٤٧	٢٠	سنين	السنين			عن يعقوب	
٢٦٦	١١	خبيهما	خبيهما	٢٤٨	١٠	منها مختلفة	منها مختلفة ، منها
٢٦٦	١٨	احتصما	اختصما	٣٥١	٩	متشوقين	متشوقين
٢٦٧	٣	فقالوا بين	فقالوا بين	٣٥٤	٢٠	شربط	شريط
٢٧٠	١١	ص ٢٦١	ص ٢٦٥	٣٥٥	١٠	سلم	مسلم
٢٧٥	٥	وانا	وانا	٣٦٦	١٣	بن السائب بن أحمد	بن السائب بن أحمد الجزى
٢٧٥	٦	وانا	وانا	٣٧٩	٢٢	وليقتدى	وليقتدى



(بعض مؤلفات المؤلف)

- (١) - اربعون حديثاً ، في كيفية الصلاة على النبي (ص) برواية علماء السنة
 - (٢) - اربعون حديثاً ، في وجوب قراءة البسملة في الصلاة » » »
 - (٣) - اربعون حديثاً ، في حلية المتعة في شريعة الاسلام » » »
 - (٤) - اربعون حديثاً ، في كيفية المسح على القدمين في الوضوء » » »
 - (٥) - في حياة الامام المنتظر المهدي الثاني عشر (ع) » » »
 - (٦) - في فضائل فاطمة الزهراء عليها السلام » » »
 - (٧) - في جواز الجمع بين الصلاتين بدون عذر » » »
 - (٨) - مستدرک کتاب غایة المرام تألیف السيد هاشم البحراني ، مع تعيين مصادر احاديث النبوية كتاباً وصفحة وتعيين احاديث الكتاب باباً وصفحة عن كتب علماء السنة
 - (٩) - علي والقرآن ، علي والسنة ، علي والشيعه ، علي والوصية ، علي وبنوه الأحد عشر اماماً ، كل واحد منها كتاب مستقل
 - (١٠) - الهادي الى بعض احوال الامام الهادي عليه السلام
 - (١١) - المهدي الموعود عليه السلام ، برواية علماء السنة
 - (١٢) - مواليد ووفيات اهل البيت عليهم السلام ، مستخرجة من كتب علماء السنة والامامية رضوان الله عليهم
 - (١٣) - فن آخر الزمان
 - (١٤) - الدجال عند علماء السنة
 - (١٥) - تعليقات على الطرائف في الامامة تأليف السيد ابن طاروس رحمه الله
 - (١٦) - تعليقات على كتاب مناقب الأئمة للخوارزمي الحنفي
 - (١٧) - نبينا يقرأ ويكتب
 - (١٨) - سورة قل هو الله احد وماروي فيها من الأحاديث ، من كتب علماء السنة والامامية
 - (١٩) - كتاب في ايمان ابي طالب رضوان الله عليه
 - (٢٠) - الدرة البيضاء في تاريخ حياة فاطمة الزهراء عليها السلام
- واكثر هذه المؤلفات جاهزة للطبع وبعضها طبع في النجف الأشرف وايران

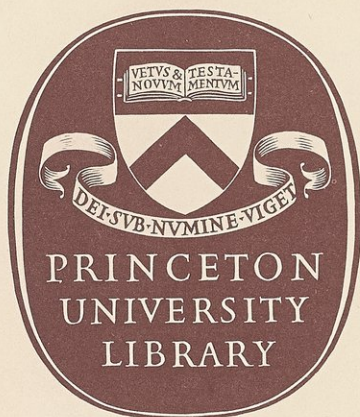






*Restored through
a grant from*

Morgan Guaranty Trust Co.



Princeton University Library



32101 088444227